سنة ٥٤

ابن مبارك

صوفية

مبارق

شرح مشارق

R.

معلل غسل الجمعة

الباب الاول في حديث من ١

فصل في حديث انما ٩٠

فصل في حديث انهم ١٠٠

فصل في حديث انكن لانتن ١٠٥

الباب الرابع في حديث اذا ١٤٢

الباب السادس في حديث ليس ٢٠٥

فصل في حديث لو ٢١٦

فصل في حديث احب الاعمال واحب الصلوة واحب البلاد واحب الصيام واحب الكلام وابغض الناس وابغض البلاد ٢٢٥

فصل في حديث لقد ٢٣٣

فصل في حديث ايتكم ٢٥١

فصل في حديث الم ٢٥٨

فصل في حديث اما ٢٦١

فصل في حديث انا ابن عبد المطلب ٢٦٦

فصل في حديث لم ٢٦٩

معلل ارواح المؤمنين

الباب الثاني في حديث ان ٣٧

فصل في حديث انا ٩٥

فصل في حديث انك ١٠١

فصل في حديث انما ١٠٦

الباب الخامس في حديث ما ١٦٢

فصل في حديث نعم وبئس ٢٠٨

فصل في حديث ان ولان ٢٢١

فصل في حديث كل ٢٢٨

الباب السابع في الانواع ٢٣٦

فصل في حديث اي ٢٥٢

فصل في حديث افلا ٢٥٩

فصل في حديث مثل البخيل والمتصدق ٢٦٤

فصل في حديث دونكم وعليكم ٢٦٧

فصل في حديث لما ٢٧٠

الباب الثامن في حديث العدد الانواع ٢٧٤

فصل في حديث انت ٩٧

فصل في حديث اتكم ١٠٣

الباب الثالث في لا يرد لفظ ١١٠

فصل في حديث يا ١٧٨

فصل في حديث بينا وبينما ٢٠٩

فصل في حديث خير الصدقة ٢٢٤

فصل في حديث قد ٢٣٠

فصل في حديث ايما ٢٥٠

فصل في حديث ادرك وارتضوني ٢٥٢

فصل في حديث ليس ٢٦٠

فصل في حديث ايما كم ٢٦٥

فصل في حديث لكن ٢٦٨

فصل في حديث اما ٢٧١

فصل في حديث والذي ٢٧٨

طهارة الثوب عند المالكي ١٥٤

T. C.
MİLLİ [illegible]
RAĞIP [illegible]
[illegible]
Sayı: 1776
71
R.
RAGIP P.-Y.M.
Ka. N.
2024

فصل في حديث والله ٢٨٠
فصل في حديث ستفتح ٢٨١
فصل في حديث الفعل المضارع ٢٨١
فصل في حديث أداني ٢٩٤
الباب التاسع في حديث اتاني جبرائيل الماضي ٢٩٧
فصل في الاحاديث التي ليس فيها فاعله ٣١١
فصل في حديث هل ٣٢٠
فصل في حديث الامر مثل ائتوا ٣٢٥
الباب العاشر في حديث لأن ٣٤٥
فصل في ان الاشياء تقضى بخواتيمها ٣٤٧
فصل استسقا ٣٦٠
الباب الثالث عشر في جوامع الادعية ٣٧٠

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

وبه نستعين بسم الله الرحمن الرحيم ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم

الحمد لله على هدايته للهداية والاسلام وعطيته الدراية والاعلام خصوصا من بيان حديث خير الانام محمد المخصص بمقام اعلى المقام عليه احسن التحيات واكمل السلام ما ضحكت قرطاس ببكاء الاقلام وبكت اوراس بحرآء الاقدام وعلى آله واصحابه الكرام غيوث الاطعام لغيوث الاقدام وبعد يقول العبد الضعيف العويز عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك والمحفوف بحيف الفلك غفر الله له ولوالديه واجازهم برحمة من لديه لما وضح وجوه المعاني وصح النظر في المآل صوب في العلم اعلاها منارة وضيائا واجلاها من تبر وجمالا اذ من محمدة الا وهو السبيل اليها ومنقبة الا وهو الدليل عليها وما عداه اليه عند من كان له التفات شبه شبهة الى عين وشتت الى زبرجد ومن تحلى ببرقد غنى وعلا وان عد فقيرا حقيرا لا يبالى ومن تحلى عنه فقد ذل وعالا وان خبل غنيا رفيعا يتعالى ومن افضل علم الاحاديث والاولى واجزل له جدا بالمرجز المولى فطوبى لمن صرف في فكره ايامه ولياليه ونظم في عقد تحصيله درره ولآليه واخذ العلوم لتصحيح الاعمال وقصر آماله قنيعا بكل حال ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب بالترتيب البديعة ومنكب في الاساليب البريعة ومقصور على محض الفوايد ومحزوز عنه ما هو كالزوايد ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة من النهار وكانت له شروح بعضها بسيط يضل المنشود وبعضها وسيط يخل المقصود فصوبت اديري في نفسي واستخير الله يومي وامسي ان اشرحه شرحا يخبر عن خبايا كنت عباراته وينظر خفايا نكت اعتباراته سالكا في تحرير الفوايد مسلك الوسط وما سكا في تحرير الفوايد عن الوكس والشطط تاركا ما تعرض له في الشروح الا قليلا خوفا من ان يفضي الى ان يكون طويلا ثم استسعاف بعض الاحبة من الطلاب الالبة بما خطر في نفسي في مجالس درسي قد هيجني الى شروع ذلك وان كنت بعيدا من هنالك لوفور قصوري في بضاعات الفنون وتوزع دوعي

الغيوث جمع غيث بمعنى السحاب
الليوث جمع ليث وهو الاسد

من نكبات

من نكبات المنون فقلت الله يجعل اوابد الامانى وبجلال على معاقد المعانى يعذرنى فى سهوى من الناظر الراسى لان اقول الناس فى ذلك اقول الناس وسميته مبارق الازهار فى شرح مشارق الانوار اسأل الله تعالى ان يجعل سببا لحسن مابى لديه ويجعل انديه من الناس نهوى اليه فلما تمم الكتاب اليه مالوا وباجماع ارائهم قالوا لو كان بهذا الشرح على طريقة اكمل لصار المتن بلا اهل اكمل فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكرونى فى بعض الاوقات بصالح الدعوات قال الشيخ المؤلف اسكنه الله فى جنات جنانه وغمده بجلايب غفرانه

الحمد لله نقول الثناء على فعل يشعر بتعظيم المثنى عليه مطلقا واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلحه الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختيارى قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان والجوارح والجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد فى افادة الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار فى فعله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر مؤذن بانه تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين ان استعملتا للانشاء فى مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون قائلا حامدا لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضاربه فالاستعارة بجملة لا يجرى فيها التكذيب عند الاخبار بها والى الاولى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن الحمد اذا غفل عن معنى جلال الله تعالى يقال له كذبت بخلاف قولك الحمد لله وان استعملتا للاخبار فكذلك لان التعظيم فى الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم فى اخباره بكونه تعالى محمودا بحمد او ما روى عن النبى صلعم اذا اعطى الله عبدا نعمة فقال الحمد لله يقول الله تعالى انظروا الى عبدى اعطيته ما لا قدر له واعطانى ما لا حد له يوذن بانه تعالى خبر لان انشاء جميع الحمد ليس فى وسعه بل الاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت الحامد لله

عين الحمد له كما يقال لمن قال الله واحدٌ انه موحدٌ ذكر الشيخ الشارح
ان اللام في لله للاختصاص لا التخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط بورود
الخطاء بتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله برا الى الصواب والاختصاص
ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم يقل لله الحمد قلنا لان احدًا لا يتوهم شركة الغير
لله في الحمد المطلق او استقلاله برا لبرية من خطائه الى الصواب لهذا كلامه لكنه ضعيف
لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتدا بلام الجنس يفيد قصره
على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن
الجملة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحيته
التخصيص فيه لمحي وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحيوة الرمم وهو
جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد الحيوة في العظام البالية
كذا قاله الشراح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة رحمه الله وهو
ان عظام الميتة طاهرة بل هو موافق لما ذهب اليه الشافعي رحمه الله من انها نجسة
بيانه ان العظام البالية حياة كما قال الله تعالى من يحي العظام وهي رميم قل
يحييها الذي انشاها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون
الحيوة حالة فيها فتكون حالة فيها قبل الموت اذ لا قابل بالفضل وما حل الحيوة فالموت
مؤثر فيها فينجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها
الى ما كانت عليه عضة رطبة في بدن حي حساس وهذا الصفة وما بعدها من
صفات الله تعالى خبر مبتدإ محذوف او بدل من الله او صفة له موطئة لكون اضافتها
حقيقية لا ارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية
قديمة والمتعلق بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ومجرى القلم
ان اريد به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فاللوح
والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفويض علم كيفيته الى الله قيل
خلق الله تعالى اولا ملكا يسمى العقل لوفور عقله وهو صاحب القلم ومجريه
فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فلله
وجه فنسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كاين بتكوينه وتيسير القلم له

فيكون

فيكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين
ولا استقامت امور الدنيا والدين وذارئ بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخالق الامم
جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة
من الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية
بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة البارئ ياء تخفيفا
او تحذف فتشبع حركة ما قبلها وبدون الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح براه الله
يبروه برءا اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين
الذارئ والبارئ قلنا البارئ هو الذي خلق الخلق برئيا من التفاوت
والتنافر ومميز بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قلما
يستعمل في غير الحيوان قال الله تعالى فتوبوا الى بارئكم ولا يقال لبراء الشعوات
والارض النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد ذكر ما
في الامم لشرفها وانما قدم احياء الرمم في الذكر مع تأخره في الوجود عما بعده
اهتماما بذكره وردا على منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين
ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به
اعلم ان المصنف رحمه الله وشح خطبته بهذه بعبارات فايقة واعتبارات
رايقة ولما كان بيان استعاداتها مؤديا الى التصديع انصرف على بعض
ما فيها من ضايع البديع قلت بين محي والمجري والقلم والنسم سجع متوازٍ
وهو ان يتفق الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع
مطرف وهو ان يتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن وبين الذارئ
والبارئ تجنيس مضارع وهو ان لا تختلف الكلمتان الا في حرف متقارب
وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده من قوله في خاوس الحشر وكلوبه
الى قوله ما اقاض تهتان سيوبر صنعة تشميط وهي ان يؤتى بعد الكلمات
المنثورة او الابيات المشطورة قافية اخرى موعية الى آخرها كقول
ابن دريد لما بدا لي من المشيب صوئه وبان من عصر الشباب بوئر قلت
لها والدمع هام جونر اما ترى راسي حاكٍ لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى

هكذا الى آخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد يذكر العبادة ويراد بها المعرفة
كما في قوله وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اى
ليعرفون ولعلها مرادة ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر احياء
الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة لانه في الاخرة ولا عبادة واقول ان اراد
ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فمسلم اذ
بعيد ان يقال مجرى القلم ليعرفوه وذاري الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها
من حيث هو مجموع سبب فمع كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون
المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله بعدم صلاحية
الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك
ولكن التسبب يلزم ان يكون لجزء دخل في التسبيبية لعل الشارح الفاضل اراد
ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الآخرة
تكليف العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف
كالملائكة والاحياء مما لم يدخل في سببية تلك العبادة وان الخوض في احياء الرمم
المجازات قال الله تعالى انه يبدؤا الخلق ثم يعيده ليجزي الذين آمنوا الآية لا الموفقة
لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة عن
الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن بقي
البحث في توجيه تعليل افعال الله تعالى الاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعا
لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه
ولا الى غيره لانه قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصح ان
يكون غرضا فعندهم لام التعليل يكون للعاقبة تبعية تشبيها عبادة العباد بما
يفرض علة للخلق في الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة
عايدة الى العبادة تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال
فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ولم يحصل تلك في اكثر النفوس قلنا
يجوز من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس وما خلقت الجن والانس
من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة قابليته

تكليفها

تكليفها كما قال نوح ما من مولود يولد الا على الفطرة واما ان اريد منها
المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق
السموات والارض ليقولن الله فارج اى كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو
الحزن وفالق وهو من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر
سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي تلي الصبح وخالق الارواح
جمع روح وفيه اقاويل اقويها ان يقال علمه موكل الى الله وباعث من البعث وهو
النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر
للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر
لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح متسامح فيه على ان قوله محي الرمم كان مغنيا عن ذكره
والجامع بين هذه الاشياء سوى كون آخرها احياء واقول من ذهب الى حشرهما اراد
بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لانها كانت فانية عند فناء
ابدانها فاعيدتا اذ هو قول لم يقل احد من المحققين وعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها
وذا لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله محي الرمم
كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم
فذكره لضم معنى آخر اليه وهو كونه في الخامس واما اتيان الواوات في خلال الصفات
بلا جامع فنقول انه صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء بصفات
متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن روية في تعلق بعضها وقد يوتى بينها الواو
اشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب في الاعالي
يجوز اتيان الواو وبين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفي تركه فيه الواو مفيدة
بان كل فقرة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس في خنادس جمع خندس
بكسر الخاء والدال المهملتين وهو شدة الظلمة الحشر اى الجمع وعكوبه وهو بفتح العين
هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح والارواح والاشباح
سجعا متوازيا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجعا
متوازيا وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن فقط نحو ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد
وبين الفالق والخالق تجنيسا مضارعا مريح اى موجد هبوب الرياح بكسر الراء

لبعض

جمع ريح يأوه مقلوبة من الواو لانه يجمع على ارواح مفيح من افاح دمه اى اراقه
الرياح بفتح الراء الجمر يعنى الامر باهراق الخمر وابعاد تقويمها مبيح المباح
يعنى مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه مزيح الجناح اى مبعد اصحاب
الاثم عن جنبته او معناه امر بازاحة الجناح ليحتموه اى ليجتنبوا عن الاثم
ويتنبهوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله
الشراح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادته
الخير لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اى نحوه سبب للاحتراز عن الاثم
فلا يخلوا عن تعسف فبين المفيح والمبيح تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين
بابدال حرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله ﷺ وهم ينهون عنه
وينأون عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف
فى الهيئة كبرد وبرد وبين موح ومنيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون
الفارق نقطة كاتقى واتقى واعتبار الصنايع المذكورة فى باقى الفاظ
المنثورة سهل لمن امّ له بين لمن تامل مدنى السحيق اى مقرب البعيد
مغنى المضيق اى جاعل الفقير غنيا منجى اى السايق الغديق بالغين المعجمة
هو الماء الكثير يعنى سايق سبب الغديق وهو السحاب وقيل معناه سايق المياه
الكثيرة اى مجريها لان الله هو الذى اعطاها قوة الجريان فكانه ساقها صحح بعض
الشارحين الغديق بالعين المهملة فمعناه الكباسة ومعنى ازجاء املاؤه ومنح
الغريق ليشكر فى اسناده وهو بمد الهمزة بعد السين مصدر معناه السير بالليل
وسُرى وبر وهو بضم السين السير بالنهار يعنى كى يشكر الله من نجا من الغرق
فى جميع اوقاته لعدم نزعه خليقة حيوته جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة
يعنى واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة كريم المآب يعنى
متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب وهو مصدر
حسب على حد نصر معناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده فى الآخرة للمجازات
روى انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفى رواية مقدار لمحة وقيل معناه
انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى

القريب.

القريب والتوجيه الاول اولى شديد العقاب ليتزجر اى ينزجر المجرم عن
حوبه وهو بالضم الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب
يعنى تارك المواخذة عليها وساتر العيوب وهى اخصال الذميمة وكاشف
الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اى مغيرها
من حال الى حال بالتصرف فيها بابطالها ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه ليكف
اى يمتنع من ان يتحل اى ادعى علم غيوبه يعنى ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه
باطل ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اى فصيح لسانه
اضاف الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته
عليه السلام او كلامه بالفصاحة وبيانها وتمييز اقسامها موضوع علم المعانى
صحيح البيان يعنى انه عليه السلام كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلاسة
التركيب بحيث يفهم كل لبيب حديد الجنان بفتح الجيم اى قوى القلب شديد اى
مستقيم الطعان وفى صحاح الجوهرى طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا الى من
شب اى اوقد نيران جمع نار حرو بر صلى الله عليه وعلى اسرته اى عشيرته واهل
بيته الذين يتقوى بهم الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر
وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر
وصاحبه الا ان الصحابة لغلبة استعمال الرفاق اصحابه عليه السلام كان كالعلم لهم فلا يستعمل
فى غيرهم ولهذا جاز النسبة اليها بان يقال صحابى كما يقال بصرى لتعيين المنسوب اليه
وهو البصرة اختلف فى تفسير الصحابى بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفى وهو
من يكون كثير الصحبة كما يقال خادمه لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما والثانى
لغوى وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد
من الصحابى الا من اقام مع النبى عليه السلام سنة او اثنتى عشرة غزوة والباقون اعتبروا الثانى حتى عدوا
من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه ولم يخالطه انما عد منهم الحاقا بهم لاثر
صحابى كذا قاله النووى الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال
بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق
ما بمعنى المدة يعنى صلعم مدة طلوع الشمس وسلم اى اضاء البرق ورقع على بناء المجهول

قوله غافر الذنوب بارسال السين عليها
تح ا ياء وترك المؤاخذة والعقاب
عليها فى الآخرة
تح
قوله تعالى متصرف فى قلوب عباده
كيف يشاء بتقويد تعالى
تح
واضاف الفصيح الى اللسان من
اضافة الشئ الى فاعلها اى
فصيح لسانه او اتضاح
فصيح اللسان وما يتلوه
من الصفات على ان
خبر مبتدا محذوف
تح
على الجواز الحق على الحق اه
كفر وكرم فهو طاهر وطهر
وطهر ويطهر فهو طاهر وطهر
وطهور قاموس
عن كثير
الصحبة
اه
قوله يقع من باب علم عن صدق
يقال فى عينه اى صدق
قاموس

كما قال الله تعالى هو سابق
بالنهار اى ذاهب فى سربه
ظاهره والثوب بفتح الشين
وسكون الراء الطريق قاله
الفيومى سارب بالنهار اى
متصرف فى حوائجه
من المغنى

يقال رقعت الثياب اذا اصلحته في مواضع بخياطة ثوب آخر وهو الخرق
بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء بمعنى السخي ومفعوله وهو
الثناء محذوف للمبالغة ما افاض اى صب تهتان وهو مصدر هتن
السحابة اذا تتابع مطرها وهنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب
وهو العطاء المعنى مدة صب الله عطاياه المتتابعة على عباده والانسب
ان يكون التهتان اسما قال النضر التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا
في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لجبيني الماء فتشبيه العطايا
بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت
وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما
افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون ما موصولة على انه
مفعول جمع بتقدير المضاف والعايد اليها محذوف وتهتان بدل من ما افاض
والضمير فيه وفي سيوبه للخرق المعنى وجمع الخرق ثواب ما صبه من عطاياه
وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض لسنادا مجازيا المعنى
وجمع الخرق ما افاض تهتان سيوبه من الثناء قال الملتجئ الى حرم الله
وهي مكة شرفها الله والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال
والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجائه الى حرم الله رجاؤه
ان ينال مزيد فضل الله بسبب سكناه في تلك البقعة الشريفة التي هي افضل
بقاع الارض لما روي انه عليه السلام قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله
الى الله ولولا اني اخرجت منك لما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني
الصغاني بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر تتمة الله
للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تبتله له استعداده
للخاوف التي بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عند وقوعه فيها كذا قيل
ولو اريد من الخطر العظيم تلك الخاوف لكان انسب قبل ان يضعضع اى يهدم
الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وحداه اى حمل الله على ان يمر
بربيع بالباء الموحدة هو المنخل الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو

٣ وجمع الخرق بالكسر الشيء الذي يتخرق وانشقاق اي يتوسع فيه الجوهري

ما لم يتيقن كونه حراما او حلالا او يشيد بتشديد الياء اى يطول ويجوز فيه كسر
الشين من شاده يشيده شيدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد
كذا الرواية على الاول بنيانه اى حائطه واباحه اى انزله باحة اى ساحة
سبوحة وهو بفتح السين وتخفيف الباء مكة واتاح بالتاء المثناة فوق
اى قدر بها اى في مكة صبوحة وهي الشرب في الغداة وغبوقة وهو
الشرب في العشي اراد توطينه فيها واماته بها اى في مكة حميدا وهو حال من
مفعول اماته اى مثنيا عليه في السر الناس وهذه مرتبة دعا بها لنفسه
فاقبره اى جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شاء منها اى من مكة انشره فان
قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه
به وكان شيخي ووالدي نور الله ضريحهما يقول حاكيا عن مشايخه ان من دفن
بمكة ولم يكن لا يغيبها تنقل الملائكة الى موضع آخر فيكون بهذا في الحقيقة دعاء
لنفسه بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص
ولكن لم اجد فيه رواية حتى ان المؤلف رحمه الله كان اماما دينا وعالما متفننا اقام
بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة
وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك اما بعد اى
بعد حمد الله والصلوة على رسوله فاني مذ تدرجت اى صعدت بتدريج
ومذ ظرف مضاف اليه والعامل فيه عطوت اى مدة تدرجي مراقي جمع مرقاة
وهي آلة الصعود الشرف اى العلو وتحرجت اى اجتنبت وهو ماخوذ
من الحرج وهو الاثم او الضيق وهما بما يجتنب شرعا مستقاة من مساقي جمع
مستقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب الشرف بالسين المهملة اى مجاورة
الحد بالغفلة عطوت اى تناولت وهو خبر اما ومفعوله محذوف اى عطوت
ما عطوت بشناتر جمع شنترة وهي بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من
فوق بعد نون ساكنة اصبع العزم وهو القصد مع القطع على اعراف المجد
حال اى مستعليا على اعالي المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى
فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت باصابعي فوق اعراف المجد

ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر عليه لفتح ما قاله الكسائي
المذكور في كتب النحو ان على بدخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري في صحاحه نزا بجمها
بالزاء المعجمة وبالجيم بعد الباء المفتوحة اي بكلمها وهو بدل من الشنائر بدل الكل بتكرير
العامل وضميره للشنائر وطرت من الطيران استعير للاسراع به يعني اسرعت بعباب
بضم العين المهملة بمعنى الكل الخزم بالخاء المهملة اي الضبط في خوض وهو الغوص في الماء
متعلق بطرت بجار الحديث وركوب شجها بالشاء المثلثة في اولاي وسطها لعلي وهو
متعلق بطرت ان من تسنم اي علا قنى جمع قنة وهي اعلى الجبل المعالي جمع المعلى وهو
الرفعة استذل اي استحقر من لاذ اي التجاء بحضيضها وهو اسفل الجبل
والضمير فيه للقنى ومن اعتلا وهو عطف على قوله من تسنم ذرى المناقب اي
اعالي المراتب وهو جمع ذروة وهو في الاصل اعلى السنام السنية اي الرفيعة
او عنت بالذال المعجمة اي انقادت له الامم نقضها وهو الحصى الكبير بقضيضها
وهو الحصى الصغير والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذا ان اللفظان مستعملان
بمعنى الكل يقال جاء القوم قضهم بقضيضهم اي كلهم وهو بالرفع تاكيد الامم وبالنصب حال
وهو كلمة معرفة ما قول بالنكرة اي مجتمعين ومن افتتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن
على الجبل كذا في الصحاح للجوهري قال الشراح القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل
يصعب مرامها اقول تتبعت ما في عندي من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب
وغيرها وما وجدت القلعة في هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب بمعنى الفتح ما كونا ه
صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة آية او خبر
متواتر او اجماع وكاد وداوبته عدلا وفي مقابلة السقيم وحصونها جمع حصن وهو
معروف وفيرها للصحاح ذكر للحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص واخت بالذال
المهملة وطاء المهملة اي ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير الذي نفر والمراد بها
الاحاديث التي تنفر عن الضبط ومن عادي اي جمع في اللفظ وهو ماخوذ من العداء بالكسر
والمد وهو الموالاة بين الصيدين بان يرمي احدهما على اثر الاخر في طلق واحد بين
ثوابت الجبر وهو ما صدر عن النبي عليه السلام المراد ثوابته صحاحه والاثر
وهو ما صدر عن الصحابة عداء مصدر عادى تقيدت له اي صارت

ذ اقيد

ذا قيد غير نافرة او ابدها جمع الابدة وهي المتوحشة من الانس اراد بها
ما تعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت ومن صرد اي قل شربه
بالكسر هو الحظ من الماء اراد به حظه من الدنيا وشرد بالتشديد اي طرد
نومه قاد حزبه اي ملك زمام طائفته وساد قومه من سادي يسود سيادة
وهذه رباع الحديث محلة اسم فاعل من احلت اي صارت ذات محل وهو
يبس الكلاء بانقطاع المطر ذكر في الصحاح للجوهري قال ابن السكيت يقال
احل القوم البلد فهو ماحل ولم يقولوا امحل وربما جاء ذلك في الشعر وهو
منصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم الاشارة يعني
اشير الى رباع الحديث حال كونها خربة معطلة اي خالية عن اهلها
ومن احيا ارضا ميتة فهي له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبسه المصنف من غير
اشعار بانه حديث واشار به الى سبب تاليفه هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة
اليه ويوجر يوم الحساب عليه وكاني اذا جعلتها اي رباع الحديث طريقي اذا هذا
للظرفية والعامل فيها معنى الاستقرار وعزت بالعين المهملة والزاي والتاء المعجمتين اي غلبت
على المصاحبة اليها رفيقي على ههنا بمعنى في اي في الملازمة والتوجه الى الرباع
ووجدت مرادها اي مواضع طلب الحديث معاد الذياب العادية وهي
فاعلة من العدوان وصحاصحها جمع صحصح بالصادين والحائين المهملات
وهو المكان المستوي اماكن جمع امكنة وهو جمع مكان متعادية اي
متفاوتة غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث
استواء من كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق
واليقين وبتفاوت اماكن تفاوت من يشاهده الشيخ من الاخلاف
عدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا اشتبههم بالذياب
الجاذية من غير اعتبار تتجاوب اي تتجاور وهي صفة ثانية لاماكن او
حال عنها الاصداء جمع الصدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال
وغيرها في ارجائها جمع الوجا بالقصر وهي الناحية انتهى حاشيته اقول
متواطن الرباع بالاصداء لمدودة بلا معرفة وتتناوب من النوبت

اي الرباع الحديث اه

اي طرائقها

يقوش

اى تتعاقب العوافى جمع العافية وهى التى ترد الماء الى مائها اى ماء رباع
الحديث وتخطب على منابرها الابوام جمع بوم وهو طاير يسكن فى الموضع
الخرب تبعد ما هدرت بها اى صوتت فى منابرها شقا شق جمع شقشقة
بكسر الشينين المعجمتين وهى الجلدة الحمراء التى يخرجها الجمل من شدقه منفوخا
فيها الاقوام جمع القوم والمراد بهم الفصحاء اذ للخطيب الفصيح يقال ذو
شقشقة تشبيها له بفحل الجمل قد الحمت وهى صفة ثالثة للاماكن او
حال عنها يقال لحم الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهى خلاف السدى
الجنايب جمع الجنوب وهى الريح التى تهب من القبلة ما اسدت اى
جعلت ذات سدى بها الشمائل جمع الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل
الجنوب ضمير بها راجع الى اما والباء فيه زائدة والموصول مفعول الحمت
قال الشراح ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه لى ان يجعل ما عبارة عن
الاماكن فمعناه جعل الجنايب ذات لحمة تلك الاماكن التى جعلها الشمائل
ذات سدى فى يتفنى عن تقدير ضمير يعود الى الموصوف كما احتاجوا اليه
على توجيههم قيل فيه اشارة الى اماكن الرباع ما انتدرست بالكلية
لان الريحين اذا اختلفتا على ربع يكشف احديهما ما غطت الاخرى
بسف التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت تاليها
ايدى جمع يد الاسحار جمع السحر بفتحين والاصائل جمع الاصيل
وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد ايدى الاسحار والاصايل
اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والآجال عليها علانى البكاء
اى غلبتى وهو خبر كانى وعرانى اى غشينى النحيب وهو بالحاء المهملة
رفع الصوت بالبكاء اذ ليس بها داع ولا مجيب يعنى لم يكن فى تلك الاماكن
من يدعوا الى اشتغال الحديث ولا يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين
البيتين من القصيدة الموقوفة لامرء القيس فى جملة القصايد السبع
على وفق مقصوده ويسمى هذا فى البديع استعانة وهو ان يأتى
القايل بيت غيره يستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه

ارفع باع الحديث

عليه

اسم ارض

عليه لئلا يتوهم انها سرقا لكن تركه ههنا لشهرتها وما قبلها قفا نبك من ذكرى
حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط
اللوى بكسر السينين والذخول بفتح الدال المهملة وبالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة
الفاء فى حومل بمعنى الواو والبيتان قوله وقوفا نصب على المصدر بها اى فى سقط
اللوى الباء فيه بمعنى فى صحبى وهو فاعل وقوفا بمعنى قفا مثل وقوف صحبى فى ذلك
المكان على مطيهم جمع مطية وهى الناقة التى تمطى بها فى السير قيل انه منصوب مفعول
وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم يشهد عليه ما ذكر فى صحاح
الجوهرى يقال وقفت الدابة وقوفا وقفتها انا وقفا قال الزوزنى الوقوف جمع واقف
كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعل ما قاله يجوز ان يكون وقوفا ماخوذا من
الوقف وينصب مطيهم بلا نزع الخافض يقولون حال عن صحبى او استيناف لا تهلك
اسى وهو الحزن نصب على التميز او حال بمعنى الفاعل او مفعول له وتجمل اى اجمل الصبر
قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعنى علانى البكاء منشدا وقوفا وان شفائى
عطف على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول محذوف اى يقولون والحال انى
شفائى عبرة بفتح العين اى دمعة مهراقة اى مصبوبة فهلى عند رسم دارس
الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار من عقول بفتح الواو والتشديد وهو
ما يستعان به والشاعر لما اكد كون شفائه العبرة المهراقة علله بان لا شئ يستعان به
على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعقول موضع المعقول وهو
البكاء ولعمرى اللام فيه للابتداء العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتداء خبره
محذوف اى لعمرى قسمى لعل هذا واشباهه مما يحمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين
او يقدر فيه المضاف اى ولو اهب عمرى والا فالقسم بغير الله منهى لا سيما تكبه
مؤمن تقى ان هذه وهو جواب القسم اى ان الاشياء المذكورة فى احوال
رباع الحديث لمحائل اى لمظان جمع محيلة وهى المظنة انتقاض اى سقوط
جدرانه جمع جدر وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل المنزل او الى
ربع فى ضمنها وانتقاض يقال انقاض اذا انشق من غير سقوط حيطانه جمع حايط
قال الجوهرى الجدار الحايط هذا يكون فى كلامه تسامح لافضائه الى السقوط وعدم

اللهم الا ان يجعل الجدار للدور والحايط للكروم والبستان وانطماس
اى اندراس تهذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اى
على ذات الرباع وانبعاج اى انشقاق كظايم جمع كاظمة وهى بئر فى
جنبها بئر وبينهما مجرى سخن بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة
وهى الدمعة الحارة يقال سخنت العين بالكسر اى بكت وسخن الماء بالضم
والفتح اذا صار حارا العين اراد بانبعاج الكظايم هنا انشقاق محال
الدموع الحارة للعين الباصرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء يقال لبكاء
السرور دمعة باردة ولبكاء الحزن دمعة حارة ولهذا يقال للمدعو له
اقر الله عينه اى برد دمعته وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى
ما سبق ان من شاهده المصنف فى رباع الحديث كان اكثرهم غير لايق
بها وقد بقى فى بعضها من هو جدير لها وهم المشبهون برسم الدار والدار
على الاسلاف الاخيار وفى تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط
والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى
اذا حصل لهم الممات صاروا كاندراس الرسم الدال على الذات وكان وهى محففة
كان واسمها ضمير الشان قد يستناخ اى يطلب الاناخة وهى ابراك
الابل بقرصتها اى فى عرصته رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين
الدور وليس فيها بناء ولا مناخ اسم فاعل من الاناخ وخبر لا محذوف
اى فيها ولا ينشد اى يرفع الصوت بعفوتها اى فى ساحة الرباع وما
حولها ولا مصيح بالحاء المعجمة اى لا مستمع عفت الديار اى اندرست
محلتها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمى من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون
فيها فمقامها بضم الميم مصدر من اقام بمعنى ادام اراد به الذين طال مكثهم فيها
هذا مطلع من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصايد
السبع ضمنه الشيخ فى كلامه من غير استشهاد بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء
وليس هذا فى البديع ايداعا ومصراعه الثانى بمنى تأبد غولها فرجامها ومنى
هذه هى منى فى مكة شرفها الله تأبد التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام

بكسر الزاء

لزاى المهملة وبالجيم موضعان اللهم الا قمامها جمع قمامة بضم القاف وهى
الكناسة وهامها جمع هامة بتخفيف الميم وهى نوع من طيور الليل هذا من
كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه جاء
ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر انهم معه اشعارا بان المستثنى
غير متحقق عنده وان وجد كان نادرا فمعناه اللهم لا تؤاخذنى فى هذا الاستثناء
فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبى وهو قوله اللهم قلت هذا
مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر الاستثناء
قبل اللهم وما بعده يفسره وان عصرنا هذا اسم الاشارة صفة عصر وقوله
المستعان عليه والمشتكى من اهل البيه اى من اهل العصر الحالة يخبر هم
فى الحديث اى عالمهم المتقى وهذا مع خبر ان من حفظ كتاب القضاعى وهو
كتاب الشهاب هو لقب كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابى حى من اليمن او كتبه
وتقابرهم بكسر النون وتخفيف القاف اى علامتهم من اختصر النجم اى كتاب النجم
او انتخبه اى اخرج منه ما اختاره فان انضم اليها الخطب الاربعون التى زيفها
اى نسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا او
لا يعرف بما يحدث به او ان يروى عمن لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه عن
شيخ ثم يرويه عن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة فى كتب الاسناد
النقاد اى الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعون فذاك اشارة
الى من ضم اليها الخطب الاربعين امثلهم اى اشرفهم طريقة تميز اى مذهبا
واعلمهم فى الحقيقة فان اشرأبت همته اى امتدت من اشراب الرجل اشرابا
اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نائب مناب التوديع وبالكسر
مصدر ودع وهى الخطبة التى خطبها رسول الله صلعم بمنى فى حجة الوداع قال المصنف
فى كتاب آخر من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبى صلعم تسمى تفتح
التاء بالوعظ الناصح وتلقب بفتح التاء بالداعى الواعى اصله الراعى اى الحافظ قد
خبطها الجملة حال من ضمير تلقب الراجع الى من انما افرد الضمير فيه نظرا الى لفظ من
وجمع فى خبطوا نظرا الى معناه او استيناف جواب لمن قال ما فعل بحذاق اعصره

خبط عشواء وهي الناقة التي لا تبصر ما أمامها فتخبط اذا مشت
بيديها. وخبط بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير. وهو في الاصل
ضرب البعير بيده الارض والمراد به شروعهم في الكلام من غير بصيرة
وحملوا على بناء المجهول على يابس السيسآء بكسر السينين وهو منتظم
فقار الظهر اصله على السيساء اليابس كقولهم جرد قطيفة وانما
شبههم براكبي الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر في مكانه ولا
يستريح فكذا هم لا يثبتون في كلامهم لصدوره عنهم من غير روية
ولا تخلى الغاب جمع غابة وهي موضع ليسكن فيه الوحوش ويستتر
باشجاره من اسامة وهو علم جنس الاسد ابي الشبل ابن
الاسد لما ضيع بر اي صوت في الغاب وهو بالحاء المهملة كما في
وهو علم جنس الثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن
نفسه بحيلة ارتدى برداء الردى اي لبس رداء الردى بفتح الراء
وهو الهلاك وهذا الاستيناف في جواب عمن قال ما لاهل العصر بقوا
على هذه الصفة من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة اي يدفع
عن جمع الحديث لهم موضع يحفظ ان يرمى فيه كل احد المراد به هنا ربع
الحديث الذي يحفظ عن لا يليق به قال الشراح حذف مفعول ينضح
لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم تبين ما اعطاه لكون
غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطيا تة اقول الظاهر ان الغرض بيان
حال المفعول وهو ان من شاهده الشيخ في عصره من متوطني ربع الحديث
كان السلف يعهدونه مثلهم لا بيان وجود الدفع كما ينا من كان فالاولى
ان يجعل الحذف للاختصار وذكر لي قرينة على ان المدفوع غير المستحق
للربع لا الكل وابتلي بصيغة المجهول اي امتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر
مصدر بلي الثوب من كان يفيث بالفتح من اغاث الغيث اي اصابها اهليه
اي اهل الحديث او يفيث بالضم من الاغاثة وهي الاعانة يعني رمت عظام
من كان ينفعهم ويحسن اليهم او يغيثهم عند الشدايد جرت الرياح على مكان

ديارهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روي
ان عليا رضه لما قدم المدائن ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت
فقال علي رضه هيهات كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام
كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الحكايات الحسان
وهي مرة من البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس
ويفشيه مفرور وهو الذي اصابه الفتر ونغشة وهي اقل من النفل
قال صاحب الصحاح اوله البراق ثم الاقل منه النفل ثم النفث ثم النفخ بصدور
وهو الذي يشتكي صدره ولما توجني الله بتشديد الواو اي البسني التاج
وذوجني وهو بمعنى توجني بتاج مصباح الدجى وهو كتاب الفه الشيخ محذوف
الاسانيد من صحاح حديث المصطفى وذواج بضم الذال وبتشديد الواو بمعنى
التاج الشمس المنيرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح المأثورة اي المنقولة يقال
حديث مأثور اي ينقله خلف عن سلف كذا في الصحاح وانشال الناس اي مال
الى الاشتغال بها جدا فهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف
اي انشالا اجدا بمعنى ذا جد او حال يعني حال كونهم جادين لا هوادة فيه اي
لا سكون في ذلك الميل والفتور تاكيد لما قبله واستيضاح بكل حديث منها
واستكشاف معانيه رأيت ان اتباع الحسنة الحسنة واجر حصان وهو
الجيد من فحول الخيل الخير رسنه منصوب بالاجراء يقول اجريت
فلانا رسنه اذا تركته يصنع ما يشاء يعني به اطلاق حبل حصان الخيل
لتمكن الجميع من اخذه في العلم الذي سنة وهو واحد السنين فثلثه سنه
بكسر السين ما تقدم النوم من الفتور احصر بالرفع خبر ان اي احكم ما
انصرفت اليه اعنة جمع عنان الهمم جمع همة الشوارع جمع الشارعة
وهي الخايضة العوالي جمع العالية من العلو واحسن ما اخرفت اليه السنة
جمع سنان وهو الرمح وهي حديدة في راسه الضم جمع القمة بكسر الصاد وهي
الصلب من الرماح الشوارع وهي الرماح الطوال ورفعها على انها بدل
من اسنة والعوالي جمع العالية وهي راس الرمح فمزجت اي خلطت

نقل من الحرة
او صفحة ٢٠ من ٢٠

البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين يلتقيان وغصت على ما فيهما من الدرر
جمع الدر وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاص في البحر على اللؤلؤ والعقيان
اللؤلؤ وضممت الى ما فيهما ما صح من كتابي الشهاب والنجم ليجتمع الصحاح
في كتاب خفيف الحجم فان قلت لم لم يجعل ما ضم اليه منهما علامة اخرى قلت
يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين فلم يحتج الى
علامة سوى الصحيحين وهذا الكتاب حجة بيني وبين الله تعالى في الصحة
والرصانة مصدر رصن بالضم اذا ثبت والاتقان اى الاحكام والمتانة
اى الصلابة يعني يكون هذا الكتاب شاهدا لي في الآخرة على اني بذلت
جهدي في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه وهو انيسي مدة حياتي في الدنيا
وشفيعي المشفع اى مقبول الشفاعة انشاء الله في العقبى وكفى بالله
الباء فيه زائدة الذي هو عاضد اى معين من وضع لتعالى جده اى لاجل
علو عظمته الله صحيفة تخده اى بشرة وجهه وعاضد اى قاطع من وضع اى
اسرع لنفسي بسكون الفاء ليعني الهلاك خده بالفتح اى نجبته وحظه وقيل
بالكسر اى اجتهاده في تعدي حده اى في تجاوز قدره وضميره راجع الى من ويجوز
ان يرجع الى الله اى اسرع في تعدي حدود الله واوامره قال الله ومن يتعد
حدود الله الآية عالما تمييز اى كفاه من حيث العالمية او حال مؤكدة كما يقال
جاءني زيد رجلا صالحا بها عانيت اى تعبت وما فيه مصدر ميمي في تاليفه
وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت في تصنيفه وتهذيبه وسميته مشارق
الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا صودف في بعض النسخ المصححة
وفي بعضها المصطفية بهذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين
حذفها في النسبة لعقول العامة مصطفى خطاء والصواب مصطفي كذا في شرح
الشافية فعلامة الخاء لكتاب ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري برد الله
مضجعه وهو موضع الجنب بالارض وتبريده عبارة عن ترويحه وعلامة الميم
لكتاب ابي الحسين المسلم بن الحجاج النيسابوري طيب الله مرجعه موضع الرجوع
وهو النوم وعلامة القاف لما اتفقا عليه واستبقى في التصحيح اليه ولك

البخاري ومسلم ٢

ان تعرف

ان تعرف ان ائمة الحديث المشاهير الذين جمعوه في الكتب والدواوين ستة
اقدمهم مالك بن انس بن مالك هو صاحب الموطاء والشيخان اللذان ذكرهما المصنف
وابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي
وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح الاسناد
وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوي بهتاهما من البين على تسمية كتابهما بالصحيحين
اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان ثم اختلفوا في ان
ايهما اصح من الاخرقال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخاري
اصح اعلم اني التزمت ان ابين في كل حديث انتزعته مما انفرد به احد الشيخين
او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق مختلفة في العلامات ولم تكن
معلومة ما هي الاصح وانبه على ما وقع من المصنف في بعض المواضع علامات
غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما
او اخرجه غيرهما او لم يوافق اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال راوي الحديث
واقتصره على ذكره مرة متبعا في ذلك الكتب السابقة والشيوخ السابقة
وما يتعقل شرف هذا الكتاب وقدره اى مرتبته الادبصارة اى علم
كثير وبصيرة اى حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اى
حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك لله رب العالمين
بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله والصلوة الزاكية اى الطاهرة
النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات جمع الثقة وهو الامين
والسنة الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة يقال
حكمت بثبت اى بحجة الطاهرين رتب الشيخ بهذا الكتاب بترتيب انيق وانجده
بتذهيب ذليق فاريد ان اذكر كيفية وفصول الابواب تيسيرا للطالبين وضوحا
عن الاتعاب الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه بمن
الموصولة او الشرطية والثاني ابتداؤه بكي الاستفهامية الباب الثاني
رتبه على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة ان ٢ كلمة ان ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه
٥ كلمة انهم ٦ كلمة انها ٧ كلمة انك ٨ كلمة انكم ٩ كلمة انكن ١٠ كلمة اني الباب الثالث

او اسرة الرجل

او الخالص من الرياء

ترتيبه

فيما جاء اوله حرف الباب الرابع ترتيبه على فصليين الاول فيما جاء اوله كلمة اذا ٢
كلمة اذ الباب الخامس ترتيبه على فصليين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع
الاول فيما جاء اوله ماء الثانية ٢ ماء الاستفهامية ٣ ماء الخبرية ٤ ماء الشرطية ٥
مابني الفصل الثاني مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء اوله حرف يا والمنادى كني الذكور
او ابناؤهم ٢ حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة ٣ اجناس شتى ٤ حرف يا والمنادى
كني الاناث او ابناؤهن الباب السادس ترتيبه على اثنى عشر فصلا الاول فيما جاء
اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينا وبينما ٤ قوله لعن الله ٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان
الشرطية ٨ كلمة حين ٩ افعل التفضيل ١٠ كلمة كل الكلمة قد ١٢ كلمة لقد الباب السابع
ترتيبه على سبعة عشر فصلا الاول فيما جاء اوله مبتدا معرف باللام ٢ كلمة ايما ٣
كلمة ايكم ٤ كلمة اي مضاف الى مظهر ٥ كلمة اياكم ٦ همزة الاستفهام ٧ كلمة الا ٨
كلمة ألم ٩ كلمة الا ١٠ كلمة الين واو بفتح الواو ١١ كلمة اما المخففة ١٢ كلمة مثل
بفتح الثاء ١٣ كلمة اياكم ١٤ كلمة انا المخففة للمتكلم ١٥ اسم الفعل ١٦ كلمة لك
١٧ كلمة لم الجازمة ١٨ كلمة اما المشددة الباب الثامن ترتيبه على ستة فصول
الاول فيما جاء اوله العدد ٢ كلمة واو القسم التي بعدها الذي ٣ تسم بعدها الله
٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع المجهول الباب التاسع
ترتيبه على خمسة فصول الاول فيما جاء اوله الفعل الماضي ٢ الماضي المجهول ٣ المنكم
الماضي ٤ كلمة هل ٥ فعل الامر الباب العاشر ترتيبه على فصليين الاول فيما جاء اوله
بلام الابتداء ٢ في انواع شتى الباب الحادي عشر في كلمات القدسية الباب
الثاني عشر في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا
اشتركا في الكلمة التي تبتدا بها فقد يكون اول حروف كلمة بعدها في الحديث الثاني
مما يجيء مؤخرا في حروف النهج من اول حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله
من بنى وقوله من تاب وان اشتركا في الحرف الاول يراعى الترتيب في الحرف الثاني من
الكلمة كقوله من تقارب وقوله من توضاء وان اشتركا في الحرفين يراعى في الثالث
كقوله من تردى وقوله من شرك وعلى هذا وان اشتركا في كلمتين يراعى بعدها
كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا ان اشتركا في الكلمات

فنبدا

كقوله

كقوله من راني في المنام فسيراني وقوله من راني في المنام فقد راني وبهذا
الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن ووفور سعيه في سبيل التبتي
وخليق له ان يجي رباعه وفي جمع الجمان يذ باعه شكر الله مساعيه وجعل الفردوس
مراعيه الباب الاول خ ابو هريرة رضي الله عنه اخرج البخاري منه قيل كان اسمه
في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه صلعم راى في تضيع
شيا يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال صلعم انت ابو هريرة فاشتهر
بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتبركه بلفظ رسول الله
صلعم روى عن النبي صلعم خمسة الاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج
له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة وتسعين
من آمن بالله وهو في الشرع تصديق وجود الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله
والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسله
واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله
في الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا له
عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب
وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا انه الاقرار
لما كان جزءا له شائبة العرضية والتبعية اعتبروا في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى
لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار
جهة العرضية فسقط وبهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ المعنى لزيادته الا
انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل عمل جارحة جزءا
من الايمان ولم يعتبر به عمل اللسان دون اعمال سائر الاركان قلنا لما اتصف
الانسان بالايمان وكان التصديق عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه
تحقيقا لكمال اتصافه به وتعيين لفعل اللسان لانه مجبول للبيان نعم يحكم على اسلام
كافر بصلوته بجماعة وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لا يخلو عنه
واقام الصلوة اي اداءا عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين
او لان اقام بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبته عليها ومنه قوله ويقيمون الصلوة

مكلورات

وسلم عائة وتسعين ٣

اى يديمون كذا قال الجوهرى ولانه كنى بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها
وآدابها ماخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عم قالوا عدلوا
فى الصفوف فان تسوية الصفوف من اقامة الصلوة وانيد لتضمنه رعاية باطن المصلى
كظاهره لان الخشوع فى الصلوة من آدابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول
فيه قال اكثر اصحاب الشافعى ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء
رمضان وان كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان ففيه مكروه وذهب
اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفى الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم
بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانها لعموم وجوبها على
الاغنياء والفقراء وتحريضا عليها لصعوبة موقعها على الطباع اما الصلوة
فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلشبهة بنظام الناس عن المالوف اى الاكل
والشرب خصوصا بما هو قوام البدن ومعاشها مع كونها اشق لانها تترك غيرها غالبا
ونظيره ما جاء فى حديث آخر من صلى البردين دخل الجنة يعنى بهما الفجر والعصر وما قاله
شارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت ورود هذا الحديث
فضعيف لان راويه ابو هريرة متاخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع
من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على
قول من قال فرض من سنة خمس او ست وهما ارجح من قول من قال سنة تسع
فى شرح صحيح مسلم للنووى كان حقا على الله الحق يجئ بمعنى الواجب وبمعنى الجدير
والثانى هو المراد هنا اذ لا يجب على الله شئ خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق
اشعارا بان ادخال الله الموصوف بما فى الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدق
فى وعده ان يدخله الجنة اللائق بحاله ان المراد بالادخال بمزيد رفع الدرجات او
بالنجاة من السيئات والا فمجرد الايمان يطلق الدخول فى الجنات هاجر فى
سبيل الله وفى بعض نسخ البخارى جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد
الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او جلس فى ارضه
التى ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة
لكل مؤمن فى الابتداء ليجتمعوا عند النبى صلعم وينصروا دينه فلما قوى الاسلام بفتح مكة
سقط

فرضيتها

فرضيتها ولهذا خيروا بين الهجرة والجلوس فيكون ما جرى مجرى ان يقال
اهذا الثواب خاص فى حق من هاجر ق زيد ابن خالد الجهنى رضه وهو بضم الجيم
وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهى قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبى صلعم ثلثون حديثا اخرج له فى الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه
منها خمسة وباقيها لمسلم ش اوى بمد الهمزة وقصرها اى ضم البر وكل منهما يجئ اللزما
ومتعديا لكن القصر فى اللازم والمد فى المتعدى اشهر وبه جاء القرآن العزيز قال الله تعالى
ارايت اذ اوينا الى الصخرة وقال واوينا بها الى ربوة ضالة وهى ما ضل من
البهيمة واللقطة نعم لكن اكثر استعمالها فى غير الحيوان فهو ضال هذا بيان الحكم
الآخرة اى آثم وقيل بيان لحكم الدنيا اى ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ
الضالة للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول لما يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب
صاحبها كما قال عم فى حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة
الحلوانى ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ يقول احدنا لا اردنا فان فعل ذلك
ولم يعرفها بعده كفى قال الشراح المراد من الضالة فى الحديث الضالة من الابل والبقر
فانها تمتنع بنفسها بخلاف الغنم وآقول ليت شعرى ما داعيهم الى هذا التقييد واخراج الغنم
عن حكم الحديث ثم فرق رسول الله صلعم فى حديث آخر بين ضالتيهما حاصله ان الابل
اقوى واصبر على الظماء فالاولى ان لا يؤخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف
فينبغى ان يؤخذ ليلا يضيع ولا يفهم منه انه لا يجب التعريف فى الغنم ولا انها مشتركة
ق ابن عباس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان حبر عالم
هذه الامة دعا له النبى صلعم بالفقه والحكمة ما رواه عن النبى صلعم الف حديث وستون
حديثا له فى الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخارى بمائة وعشرة
ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اى اشترى طعاما وهو ما يؤكل فلا يبيعه حتى يستوفيه
اى يقبضه قيد الطعام اتفاقى لان بيع كل مال يقبض منهى عنه منقولا كان او عقارا عند الشافعى
ومحمد ومنهى فى المنقول فقط عند ابى حنيفة وابى يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى
الطعام فعلى هذا يكون لا قيد الطعام للاحتراز عما ابن عمر رضه روى مسلم عن عبد الله بن
عمر بن الخطاب قبل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من ابيل العلم والورع حتى اعتق الف عبد

ما رواه عن النبي صلعم الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون
حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين من اتباع نخلا بعد ان تؤبر
التابير ان يشق وعاء نخل انثى فيجعل فيه شئ من طلع نخل ذكر فاذا فعل ذلك بالنخيل
صار اصلاحا للتمر باذن الله فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اى المشتري
بان يقول اشتريت النخلة بثمرها بهذه واللام اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه
عند عدم ذلك القيد ويسمى بهذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وبهذا احتج عند
الشافعي ومالك فيفهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرها
يكون للمشتري الا ان يشترطها البايع لنفسه وايمنا لما انكروا حجية المفهوم احتجوا
على ان المؤبرة بالموبرة لان الثمر لا ظهر تمشيا لكونه خللا له خل في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع
ولو كان بعضها النخيل موبرا دون بعضه في بستان واحد جعل كتابير كله ومن ابتاع
عبدا فمال اى مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترط المبتاع بان يقول
اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية ستدل بهذا مالك على ان العبد يملك
المال لاضافة المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبايع
وقال ابو حنيفة العبد لا يملك لقوله عم العبد لا يملك الا الطلاق فحمل الاضافة في الحديث
على الاختصاص كما في جل الفرس ويدل عليه قوله فمال للذي باعه لانه اضاف المال اليها في حالة
واحدة ويمتنع ان يكون شئ واحد في حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد
مجازية وعورضوا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه
المبتاع وقال بعضهم يدخل ستائر عوورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث
قالت عايشة رضي الله عنها اتفقنا على الرواية عنها قبل ما دونته عن النبي عم الفان ومايتان
وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وستون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين
ومسلم بثمانية وستين قالت دخلت على تسالة وهي باكية عند رجليها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها
فقسمتها بين بنتيها ولم تاكل فاخبرت رسول الله عم فقال ان الله قد اوجب لها بها الجنة او اعتقها
بها من النار وقالت قال رسول الله عم من ابتلي من البنات بشئ كن له سترا من النار
الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر ما يستعمل الابتلاء في الشر والبنات مما تنفر منها لان غالب هوى الخلق
في الذكور من هذه البنات يبتلي ومن بنا ثنيه من مجرد ما حال عن شئ فاحسن البها فتستر
بخارج بهذا الاحسان البها بالتزويج عن الاكتفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان كن له سترا من النار

لان

لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر في ستر هن بالاحسان يجازى
بالستر من النيران من ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من ابطا به عمله يعني
من اخره في الاخرة عمل الشئ او تفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطوء
بجيئك وابطاءت بمعنى لم يسرع به نسبه اى لم ينفعه شرف نسبه ولم
ينجبر نقيصته به اقول للاح لي ههنا اشتباه ثم اندفاعه اما الاول فهو ان الحديث
بمرئي مخالف لقوله تع والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم
وما التناهم من عملهم من شئ لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين
صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شئ
ولا شك انها متفاوتة فذرية من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن يهودنه في الصلاحية
فعلم منه ان شرف النسب نافع واما اندفاعه فبان يقال المراد من النسب في الحديث
شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الاية يكون في الجنة والحديث
محمول على الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه يؤيده ما روى
ان النبي صلعم قال يكون رجل هو آخر من يجوز على الصراط فيلتفت فلا يرى
ورآه احدا فيقول يا رب ابطاءت بي فينادي يا عبدي عملك ابطاء بك
م انس رضه روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي صلعم الفان ومايتان
وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري
بثمانية ومسلم بتسعين قال كان النبي صلعم مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا على خير
فقال عم وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شر فقال ايضا وجبت
فاستفسروا عما قال فقال صلعم من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن
اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر للمشاكلة قال
قبل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا
يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير
الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم
بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرايقهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى
الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم

مطلقا موجب لان مستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احد وكذا عكسه
وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات
فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله
قد شاء مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة فقد اثبتها له رسول الله ﷺ
يؤيده ما روى انه ﷺ قال لحبي اثنوا على جنازة جاء جبريل ﷺ وقال يا محمد ان
صاحبكم ليس كما تقولون انه كان يفعل كذا ويترك كذا ولكن الله صدقهم فيما
يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله ﷺ وجبت في الثناء الشيء فحمول على
التهديد لان الله يحتمل ان يتجاوز عن معاصي المؤمن انتم شهداء الله في الارض
انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض ذكر بهذا الكلام ثلث
مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف ومشعرة بانهم عند الله بمنزلة
في قبول شهادتهم لانه تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا
شهداء على الناس والوسط العدل كذا قاله الشيخ الكلاباذي قال انس رضه
اتفقا على الرواية عنه من احب ان يسئل عن شيء فليسئل فلا تسئلوني
عن شيء هذا الشيء محمول على امور الآخرة بقرينة ما روى انه ﷺ قام في
اثناء خطبته بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام
ثم قال عرضت على الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم
في الخير والشر فاكثر الناس البكاء واكثر ﷺ ان يقول لهم سلوا ويجوز ان يكون
اعم والمغيبات التي عند الله علمها مستثناة منه الا اخبركم ما دمت
اي مدة كوني ثابتا في مقامي اراد به مقام الحسي وهو المنبر طول يزيد
على الكامل شفاف له ﷺ وما قاله شراح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي
وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا تعده ولانه موهم لامكان
زوال النبوة عنه وهو ممنوع ﷺ سهل بن سعد رضه روى البخاري
عشر قبل ما رواه عن النبي صلعم مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه
منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري انس احب ان ينظر الى رجل
من اهل النار فلينظر الى هذا يعني تفسير لقوله هذا وهو من كلام الراوي

او المصنف

او المصنف رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الاخير نفسه قاله في غزوة
خيبر وكان ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي ﷺ ما يسبق فيه من
الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سببه بمدة فلما كان
كما قال ظهر معجزة له ﷺ ابو موسى وعائشة رضه روى مسلم عنهما قيل
كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي ﷺ ثلثا
وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية وستون الفرد البخاري باربعة
ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اي المصير الى دار الآخرة ومعنى محبته
ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله
وجنته فيكون موته احب اليه من حياته احب الله لقاءه اي اخر اليه
فضل واكثر العطايا له وانما فسرنا به لان المحبة على ما قرروا اميلان القلب
لا يليق الا التجمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر
حين يرى ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الموت كره الا لقاءه
ومعنى كراهته بعيدة من رحمته وارادة نقمته لا لكراهة التي هي النفرة
لانها لا يليق اسنادها الى الله قال النووي ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله
سبب طلب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم
بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة
لله ومحبة العبد ربه تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الشيء على الجدار
يؤيده ما روى انه ﷺ قال اذا احب الله عبدا عشقه عليه وفي تقديم محبتهم على
محبوبه في القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار
بان الله يحب لقاءه اذاقنا الله حلاوة محبته وافاقنا بمزيد عنايته خ ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه من احتبس فرسا الاحتباس ضد التخلية
يجيء متعديا ولازما ويجيء بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل
يطلب فيه رضاه لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف
وقيل يحمل على سبيل الحج لما روى ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامره النبي ﷺ
ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات فان شعبة منه

بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يشبعه و رتيه بكسر الراء وتشديد الياء ما يروبه
وبه الله و يوم يبين الله يوم القيمة يجعل في ميزان صاحبة فقد أوبهذه الاشياء
مر معمر بن عبد الله بن نافع رضه روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قبل ما روى عن النبي
عم خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت
الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود
عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام
في المطعوم وغيره وقال ائمتنا والشافعي الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث
عليها لما روي ان الراوي كان يحتكر الزبيب و يحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى
ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي عم كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي
لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله بهذا العام خصوصيته لك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقله
عن النبي عم لاحتمال ان يقوله باجتهاد فان قلت روى ابو امامة ان النبي عم قال لا تحتكروا
عليهم الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما
في حادثة واحدة قلت ذاك مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله
فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة على ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن
فيه المطلق والمقيد وردا في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الاسباب
كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عم اد وا عن كل عبد و بقوله عم اد وا عن كل عبد مسلم بل
الوجه ان يقال في دفع التنافي بما ذكرت كان في حديث غير مقصور وحديث المتن مختص
خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند
انسان طعام يحتمل ان زيد عم واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عايشة
رضه اتفقا على الرواية عنها من احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا
عبر عن الدين به تنبيها على ان الذي هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيئا ما يكن له
سند ظاهرا وخفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ق
ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين فصلى الى القبلتين
ما رواه عن النبي عم ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون
انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين من احبس في الاسلام اي

صار

صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية
يعني بما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي عم من جنايته على نفس غيره او غصب ماله او
اتلافه قال لمن سئل انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي لم يخلص
فيه او ارتد بعد اسلامه اخذ بالاول والآخر بان قلت الحديث مخالف لقوله ومن
يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق الشر العقوبة ومن احسن في الاسلام
يغفر له ما كان يستحقه من العذاب خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من اخذ اموال
الناس وبهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او غيره ولهذا لم يقيده بقوله ظلما يريد اداءها
الجملة حال من المستكن في اخذ اداها الله عنه وبهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسهل الله
اداءها باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج مخرج الدعاء لهم
ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتدء مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تاويلها بقوله فمستحق لان
يقال في حقهم ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتدء والخبر انشاء معنى
وانما استحق مريد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل نيته اسقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه
وذا دليل على خوفه ومن اخذها اي اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله يعني اتلف
اموالهم وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام غير
كالكلام في اذاناف سعيد بن زيد اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة
المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر ما رواه عن النبي عم اربعة احاديث له في
الصحيحين ثلثة احدها للبخاري والباقي متفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما
وهو وضع الشيء في غير موضعه نصبه على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه
القايم مقام الفاعل عايد الى من والبارز الى الشبر وهو انشاء معنى دعاء عليه او اخبار
ومعنى التطويق تكليف الظالم على حمل ذلك طوقا يوم القيمة رد شارح بهذا الوجه
بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه تكليف تعجيز للايذاء لا تكليف
ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قاله عم في حديث آخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح
فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال الله تعالى
سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق
الى سبع ارضين ومن قال اراد منها الى سبعة اقاليم فقد اخطاء اذ لا وجه لتخصيص شبرا باخذه

ظلما يجاء بطباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي
ومحمد بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال
ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد
المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار
والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم
من تحقق الاعم تحقق الاخص ح طوبى لعمر رضه روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا
بغير حقه خسف به الباء فيه للتعدية الجملة فيه اخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى والخسف
عمومي ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض في الآخرة
سبع طباق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة
فقد ادرك الصلوة بهذا محتاج الى التاويل لان مدرك ركعة مدرك لكل الصلوة اجماعا
ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد
بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا الوادرك قدر تحريمة فتقييده
بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة
يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة
يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة ههنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على
الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان يكون غير هالكا حسا او معنى بالتصرفات
الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرها عند رجل افلس اي صار ذا فلوس بعد ان كان ذا درا هم
والفقير اعم منه او انسان قد افلس هذا شك من الراوي فهو راجع الى من
احق به اي بماله من غيره قال اصحاب الشافعي البايع اذا وجد ماله عند المشتري
المفلس فله ان يفسخ العقد ويا خذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند المستقرض
المفلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء فحملوا الحديث على العقد
بالخيار يعني اذا كان الخيار للبايع فظهر له في مدة ان المشتري مفلس فلا نسلم له ان يختار
الفسخ وهذا ارشاد للبايع على الارفق وبعضده اضافة المال الى البايع لان الاصل في
الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البايع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه

حقيقة

حقيقة وعلى قولهم تكون مجازا لان الاضافة يكون باعتبار كون المال مملوكا في الاصل
وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية
عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام على يد ابي بكر وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله
وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعاء دعم له بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته
وهو احد العشرة المبشرة مونا ما رواه عن النبي عم ما بثلاثة واحد وسبعون حديثا
لرئ الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر هي
ادعى الى غير ابيه عدي الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه
الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام يعني فاعله ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة
تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا
في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلايل ان المؤمن
لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى تاويله فقال بعضهم هو
محمول على المستحل قال النووي معناه لا يكون من الفايزين الداخلين اولا
ثم الترجي بعده وقد لا يجازى ويعفى عنه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه الله
بكليته عبر عنه بالذوب وهو بطلا في ايلابه لان الم الهلاك بالتدريج وصفاء قريحتهم
مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء
فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حيوته ع وقال آخرون هو عام وهذا اقرب الا ترى ان مسلم
بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية هلك في مضمرة عنها ويزيد بن معاوية هلك
ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن ضع ضيعتها فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون
في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله
في النار ذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار
قيل هذا في حق من قصد ما على غفلة دون من اتاها جهارا كالمرآة استعيرا حوها فان
قيل كان الانسان لا يؤاخذ بما في قلبه فلم يؤخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد
بالارادة الارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به
سيجيء بيانه في شرح حديث ان الله تجاوز عن امتي وفي رواية من كاد يكاد من اراد

فعلا بهذا الانكال في عدي بن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن
النبي ﷺ ستة وستون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه
منها ثلثة والانفراد لمسلم ثم استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ حجابا
بينها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلا فليفعل
مفعوله محذوف اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر النار
وارادة الاخص بقرينة ما قبله عن جابر رض روى مسلم عنه قيل انه كان من
مظاهير الصحابة وقال كنت مع النبي ﷺ في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه
عن النبي ﷺ الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث
انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين ثم استطاع
منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي
للمصنف ان يقول اخا بن عمر وليمتاز عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل
تركه لكونه من مشاهير الصحابة وتعروفا عند الاطلاق عن عدي بن عميرة رض وهو
بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل ما رواه عن النبي ﷺ ثم عشرة احاديث
له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه ثم استعملناه اي جعلناه عاملا
منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جايز على عمل فكتمنا بفتح
الميم اي اخفا عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر
كان الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيدة هو الخيانة في الغنيمة خاصة
فاطلاق الغلول على الكتم بكونه شديدا حيث يشتمل على الخيانة في المغنم في الاثم وقال
غيره الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر يأتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له
وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للناس على الامانة وتحذير لهم عن الخيانة وان كانت في
شيء قليل خ ابن عباس رض روى البخاري عنه من استمع الى حديث قوم عدى
الاستماع بالنقمة معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير يستمع
يعني حال كونهم بكم بهوتة لاجل استماعه او يكرهون استماعه اذا علموا ذلك او صفة قوم
والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية
الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية بمجموعها اي الا قرية ولها كتاب والواو

لتاكيد

لتاكيد لصوقها بالموصوف او يقرون منه شك من الراوي صب في اذنيه الانك
وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري افعل بضم العين من ابنية
الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا انك يوم القيمة اخبارا ودعاء عليه ولعل هذا
الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد
او ليحترز عن شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب الحوادث وعايشة
رضة اتفقا على الرواية عنها من اسلم اي عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة
ببدل يعطى عاجلا وفي رواية اسلم مكان اسلم معناهما واحد في تمر بالتاء المثلثة
في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثنات من فوق فليسلم في كيل وهو مصدر كال او زيد به
ههنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين
الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء شيء
السلم المؤجل جايز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي لما جاء في الحديث انه ﷺ رخص في السلم
وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم
مذكور فيه ولم يكن شرطا لما ذكرنا فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته للزم ان يكون الكيل
والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد في الحديث
ان السلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان السلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان
اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلنا الكيل والوزن ليس مما لا بد منه في السلم لان الوصف
منه معرفة مقدار المبيع وهي كما تكون بهما تكون بالذرع والعد ولهذا احتيج فيهما
الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لا بد منه في السلم اذ
السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير
حتى يملك الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لا يتحقق
عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته ان يصل الثمن
بالبيع الصحيح خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من اشار لاخيه بما يكره
المسلم والذي في حكم بحديدة اي بما هو آلة القتل لانه جاء في رواية بسلاح فكان
بحديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه
خوف مسلما باشارة وهو حرام لقوله ﷺ لا يحل لمسلم ان يروع مسلما ولانه قد يسبق

السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم لاخيه فانه لا يدري لعل
الشيطان ينزع في يده فيرد في حفرة من النار اي يشير اخاه المشار اليه لابيه وامه
يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كني به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد
قتل اخيه غالبا ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني
مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات دون المزروعات لان
الذرع كالوصف فالزايد للمشتري واما المعدودات فكالموزونات عند ابي
حنيفة رحمه الله وكالمزروعات عندهما انما نهى عن البيع قبل الكيل
لان الكيل قبل البيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع المبيع قبل
القبض كان منتهيا صار قبل اتمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا
اعلم انه يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك بهبة او ميراث او غيرهما جاز له
ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما
قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل لاستدلال بعض بهذا
الحديث على ان البايع لو كاله بحضرة المشتري لا يكتفي به بل لابد للمشتري كيل
آخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفي به لان كيل البايع بحضرة ككيل فان قلت ما ذكرت
مخالف لما روى نهى النبي عم عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البايع
وصاع المشتري فذلك الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو ما اذا
اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا واعترف المسلم بقبضه فانه لا يفتح الا
بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما قبض
رب السلم وهو كالبيع الجديد قلت ابن مسعود رضه انتفعا على الرواية عنه من
اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها
فيظن المشتري انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب
فيها وللمشتري ان يردها بعد فليرد معها صاعا يعني اذا ردها بعد ان يحلبها فليرد
معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان
مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة
من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس ماية من الابل مع تفاوت الانفس

قال

المشتري

قال قوم المردود يكون من تمر لما ثبت ان النبي عم قال صاعا من تمر وقال اخرون المعتبر
في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان
ذكرت مطلقا لكن لا يرد اللبن مما لا يؤكل شيا لنجاسته وكذا اللبن الجامد لانه لا يبقى
الآدمي لا يعوض عنه عادة كذا في احكام الاحكام عمل الشافعي بالحديث واخذ الخيار
في المحفلة وقال ضعيف لاخيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف للاصل
المستفاد من قوله فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل والقيمة
عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان جوز في المعاملات امثال
ذلك ثم نسخ كذا في الميسر ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اطاعني فقد
اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه غرم لا يأمر ولا ينهى الا بما امر الله
ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني
لان اميره موافق له ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اطلع في بيت
قوم بغير اذنهم المراد به النظر في بيت من شق باب او كوة وكان
الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقأوا عينه عمل بالحديث الشافعي واسقط
عنه ضمان العين قيل هذا عنده اذا فقأ بعد الزجرة فلم ينزجر واصح
قوليه انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة عليه الضمان لان
النظر ليس فوق الدخول في دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق ففقأ عينه
فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ثم ابو هريرة رضه انتفعا على
الرواية عنه من اعتق رقبة الرقبة مؤخر اصل العتق وهي ما يعتبر به
عن كل الذات اعتق الله اي انجى الله انما ذكره بلفظ الاعتاق
للمشاكلة اي المشابهة بكل اعضو منها اعضا منه من النار الارب
بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل
الاعضاء اتماما للمقابلة وعن سعيد بن المسيب قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر
والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر
ليس بهذا المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف ثم ابو هريرة رضه
انتفعا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب في بعض

مؤمنة
اعتق رقبة

النسخ شقيصا على وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما
او ناقصا فعليه خلاصه فى ماله اى على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب
الآخرين من ماله وفيه حجة على ابى حنيفة حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد
لكون مالية نصيب الآخر محتسبة عنده وان لم يكن له فيه احتياز كثوب اذا القاه الريح
فى صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع
لقول من يرى ان باقى العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب الآخر
على ملكه اعلم ان صيغة اعتق يقتضى الاختيار فيفهم منه ان واحدا لو ورث بعض
قريبه فيعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره فى ذلك العتق فان لم يكن له
مال ظاهر بقى لمطلق المال لكن المراد منه بقى ما يساوى قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه
الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اى لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها ثم
استسعى على بناء المجهول اى طولب العبد بسعاية قيمة نصيب الآخر غير مشقوق
عليه اى حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة ثما قومه عدل وانما لم يقل فيما سبق قوم
المملوك مع انه التقويم لا بد منه فى صورة فساد المعتق لكونه متفرعا من صورة اعساره
لان التقويم فى هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت فى يساره لدفع ضرر
المالك وقد ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين اخر اى
عبدا مشتركا فيه قوم عليه اى العبد على من اعتقه فى ماله قيمة عدل لا وكس
ولا شطط اى لا تنقص ولا تزاد من قيمة الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل بيان
لها وحال مؤكدة عنها والضمير العابد اليها مقدر وهو فيها ثم عتق عليه ان كان موسرا
الضمير فى عليه وفى كان عائد لمن قال فلت لفظة ثم يقتضى تأخر عتق العبد عن تقويمه
وللحال انتجاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت معنى عتق عليه بحكم بعتق العبد مع الزام
المال على سيده ولفظ عليه ولا شك ان للحكم متأخرا عن التقويم فى جابر رضه اتفقا على
الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو بفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشئ مدة العمر له
ولعقبه بكسر القاف وسكونها اى لولده وولد ولده الضمير ان المجروران يعنى صورته
ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الى او الى ورثتى فقد قطع قوله حقه
بهذا ان الضميران لمن فيها اى فى التى اعمرها وهى بمن اعمر على بناء المجهول اى يكون

ملكا

ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك العمرى تمليك لمنافع الدار دون رقبتها والحديث
حجة عليه خ ابو عبيس بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن
بن جبير رضه وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخارى عنه قيل ما روى
سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اى صارتا ذاتى غبار اراد به المشى فى
سبيل الله اى فى طريق يطلب فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور
الجماعة وغيرهما حرم الله على النار اى منعها ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من
اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اى
الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلى
معه غفر له ما بينه اى الذنوب الكائنة بين الوقت الذى صلى فيه الجمعة
وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير
المضاف فيه يعنى وذنوب ثلثة ايام زايدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغاير
ان وجدت وان لم توجد لكون الصلوة الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات
لما بينهن وجوزنا ان يغفر من الكباير لعموم قوله ان الحسنات يذهبن السيئات
ولقوله ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويجوز ان يكون
مصلى الجمعة كما ذكر فى الحديث ممن يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة
كتب به الحسنات وفى الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط
المذكورة فلا يحصل اذا انتقص منها شئ وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لعطف
اتيان الجمعة عليه وقد ابو هريرة رضه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اى
كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب
مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه الاول اولى ثم
راح اى مشى الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بتشديد الراء اى تصدق ببدنة
اراد منها الابل لوقوعها فى مقابلة البقرة ومن راح فى الساعة الثانية
فكانما قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن
اى اعظم قرنا وصف به لان قرنه ينتفع به ومن راح فى الساعة الرابعة
فكانما قرب دجاجة وهى بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح فى الساعة

ا اتفقا على الرواية عنه

الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشي بعد الزوال فيكون
الساعات المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي التبكير
الى الجمعة افضل فيحمل الرواح في الحديث على المسير قبل الزوال وما قاله شارح فعلى هذا
يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية ممدود لانه لو كان
كذلك للخطبة بعد السادسة لانها تكون بعد نصف اليوم لا في السادسة كما
يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من فجر ذلك اليوم
الى وقت الخطبة خمسة اقسام فيسمي كل قسم ساعة على وجه التقريب اي على وجه الادعاء
لا على وجه الحقيقة فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من
اتى في اول الساعة الاولى افضل ممن اتى في آخرها مع انهما مستويان في البدنة قلت
يجوز ان تكون بدنة من جاء في اولها اكمل من بدنة من جاء في آخرها وان اشتركا في
اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة ثواب من يحضر
الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون
اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه قبل لا يكتبون بعد الاستماع
ش سلمان رض روى البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي عبدا اسلم لما
قدم النبي ع المدينة فاشتراه فاعتقه مارواه عن النبي ع ستون حديثا
اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما
استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الدنس عنه ثم ادهن او مس من طيب
لثلا يتأذى جاره برائحته ومن فيه للتبعيض او زائدة عند من يجوز ذلك في الموجب
ثم راح ولم يفرق بين اثنين اي لم يوقع المخالفة بينهما بالتقديم وقيل هو كناية عن
التبكير الى الجمعة اي لم يجلس بين اثنين متفاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور
بينهما قيل قبح التخطي اذا لم يتعلق به غرض صحيح امّا اذا تعلق كالتقدم في مواضع
الصفوف المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب ولزجر من تقدم في المجيء
ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اي قدر له من النوافل
والكتابة تجيء بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري
ثم اذا خرج الامام وفيه اذان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل

و

٢ وقيل يكتبونه

صعوده المنبر نعظم الشعائر كذا وجدناه في دمشق الموسنة انصت اداب به
سكوته لاستماع الخطبة المطلق السكوت اذ لا حسنى فيه غفر له ما تقدم بينه
وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون
موافقا الحديث ابي هريرة السابق قريبا لان حديث ابي هريرة ناطق وهذا
الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا انا في قضية واحدة او يقال حديث
ابي هريرة متأخر عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام ثم
زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تأخر وحديث
ابي هريرة بالنسبة الى من بكر م وابل بن حجر رض وابل بالياء المثناة تحت وحجر بضم
الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة قيل ما رواه عن النبي ع احد وسبعون
حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اخذ ارضا ظلما لقي الله وهو عليه
غضبان اي معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا غضب الله بذا لان الغضب كيفية
نفسانية وهي مستحيلة على الله فيحمل على منا سببها وكذا كل ما اطلق على الله
من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها يؤول
بما مناسبها مما يجوز اتصافه به خص الغضب بالذكر بهذا الوعيد مع ان الله
غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله وغضب عليه حتى طمع في قسمة
غيره فجوزي بالمثل فر ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي عارضه اما بضم الهمزة
واياس بكسرها ثم ياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين
المهملة قيل ما رواه عن النبي ع حديثان روى مسلم وحده عنه بهذا الحديث وهو
من اقتطع حق امرء وبهذا يعلم ما تناول لما ليس بمال كحد القذف ونصيب
الزوجة وغيرهما مما سلم قال القاضي عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة
هم المسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كما في المسلم قيل بل حق الكافر
اوجب دعاية لانه يمكن ان يرضي المسلم المظلوم يوم الجزاء بوفع درجاته
فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح ذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم
فيكون الامر صعبا بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم
عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل امرها وان كان مؤقتا

وناوبلا عرف فيما سبق من حديث من اذى اى بخر ابيه فقال له رجل وان كان اى حقه سنبا يسيرا يارسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة من غصن من اراك وهى بالفتح شجرة المسواك ق سفيان بن ابى زهير رضه وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه عن النبى صلعم خمسة احاديث اخرج له فى الضحايا حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اى امسك كلبا لايغنى عنه اى لاينفعه والضمير فى عنه عايد الى من زرعا قيل اى من جهة حفظ زرعه وضرعا اى لاينفعه من جهة حراسته ذات ضرعه ومواشيه نقص وهو بجزما ومنعديا وههنا لازم من عمله اى من اجر عمله الماضى فيكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حتى يوجد وهذا اقرب لان الاجر اذا انتقص من مزيد فضل فى ثواب عمله ولايكتب كاملا لايكون حبطا كل يوم قيراط وهو فى الاصل نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله فان قيل ضح فى بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعى احدهما لذاذى من الآخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان فى مدينة ومكة لفضلهما والقيراط فى غيرهما او يقال انه باعتبار الزمانين بان الشارع لما راى عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة التلبس بها حتى حكى انهم كانوا يأكلون معها غلظ عليهم بنقص قيراطين م جابر رضه روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا اى مسجدنا وفى صحاح الجوهرى يقال قربته بكسر الراء يقربه بفتحها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المرادية التى عن حضور المسجد انتهاى عن قربه مبالغة قيل هذا النهى خاص بمسجد النبى صلعم بقرينة هذه الاضافة وقال المحمود انه عام لقوله صلعم فى حديث آخر فلا يقربن المساجد فتكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهى عائفة توجد فى سايرالمساجد فيعم الحكم فان الملايكة تتاذى مما يتاذى منه بنو آدم المراد بالملايكة الحاضرون مواضع العبادات لا الملازمون للاماكن فى جميع

ماحودون

الاوقات

الاوقات ومعنى تاذيهم من هذه الروايح وانه مخصوص بها او عام بكل الروايح الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لايدخل المسجد وان كان طاهرا عن الناس لان محل الملايكة كل المفهوم لما روى انه صلعم قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولايؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذى بنى آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لاتنافى بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تاذى الملايكة يكون لتاذى الناس منها وفى قوله مما يتاذى منه بنو آدم دون ان يقول منها مع كونه احضر اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشئ الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل صحبت الحكماء واجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان خاليا لانتفاء تاذى الملايكة بانتفاء تاذى الناس قاس قوم على المساجد سايرمجامع الناس وعلى اكل الثوم من معه رايحة كريهة كالبخر وغيره ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او يعتزل مسجدنا هذا شك من الراوى وليقعد فى بيته تاكيد لما قبله على وجه المبالغة م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اى من تمار المدينة لان الابة ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حرتى يصبح لم يضره سم حتى يمسى لوصول دعاء النبى صلعم الى تمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والتمر فمما يفوض علمه الى الشارع ق انس وابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اى الثوم والبخر فى الفم هو الرساخ واغصان وفى اللغة ما يبقى اصله فى الارض ويخلف اذا قطع وينبت فى الصيف ما يبس فى الشتاء وعلى كلا القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجره بامساكه لاجلها وكذا كلب صيد لانه جاء فى رواية اخرى الا كلب صيد واما امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه ليس مما استثنى والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلثة بعلة الحاجة واختلفوا فى اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قال النووى م ابوهريرة رضه روى عنه مسلم من انظر معسرا

اى اهل مديونا فقبل اوضع له اى حط عن دينه اظله الله تحت ظل
عرشه يوم لا ظل الا ظله ضميره راجع الى الله او الى العرش قيل المراد بظل الجنة
واضافته الى الله اضافة ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية
من مكاره الموقف كما يقال فلان فى ظل فلان اى فى كنفه وحمايته وكذا المعنى
على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش واضافته الى العرش لانه مكان التقريب
والكرامة او لظهور علامته كما قيل ينتشأ من العرش نور كالعمود ويشمل
بين اهل المحشر يريد الله حمايته وهذا هو المعنى من تعمد الغفران كذا
سمعت من بعض اساتذى عمده الله بغفرانه ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه من انفق زوجين اى صنفين كاعطاء درهم ودينار او فرس
وثوب كما فسر الزوج به فى قوله وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج
يطلق على اثنين وعلى كل واحد منهما لانه زوج مع آخر وهذا هو المراد ههنا لما
روى انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح
المشكاة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود به بحوله ثم ادرج البصر
كرتين فى سبيل الله اى فى وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب
بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوتهم من كل باب
تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت فى الصحيح ان للمتصدق بابا يدعون منه
الى الجنة وكذا الكل صنف من اصناف الاعمال باب اى قل اى حرف نداء وقل
بضم اللام ترخيم فلان بخلاف القياس على احد المذهبين فيه وقيل قل لغة فى فلان
فى باب النداء بدون الترخيم هلم اسم فعل بمعنى متعديا كما فى قوله قل هلم
شهداءكم ولازما كما فى هذا الحديث بمعناه تعالى فقال ابو بكر رضه يا رسول الله
ذاك وهو اشارة الى من الذى لا توى عليه اى لا هلاك قال رسول الله ع انى
لارجو ان تكون منهم اى ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم
فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان
ثواب الاعمال ينبغى ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها خ
ابن عباس رضه روى البخارى عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعى رحمه الله

على ان المرتدة

على ان المرتدة تقتل وعلى النصرانى اذا تهود واليهودى اذا تنصر يقتل اذا لم يعد
على ما كان عليه وقال ائمتنا المرتدة لا تقتل لان النبى ع نهى عن قتل النساء بل
تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على
ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس مجرى على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا
يقتل بالاجماع ق عثمان رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى ع
مائة وستة واربعون حديثا فى الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد
البخارى بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اى معبدا فيتناول المعبد
الكفرة كما قال ع لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون
لله لاخراج ما بنى معبدا لغير الله يبتغى به وجه الله وهذا يخرج ما بنى رياء
ويجوز ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله
لاخراج الرياء وقوله يبتغى به وجه الله حالا مؤكدة لما قبل قال الشيخ الشارح
معنى قوله يبتغى به وجه الله يطلب به رؤية الله وفيه اشارة الى اعلى درجات
ذلك فان قوله بنى لله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة من النار
واما ابتغاء وجهه فاعظم من كل شئ واقول ذاته كيف يكون مطلوبة
للباقى وهى غير معقولة للحصول وانما المطلوب رضاؤه نعم قال المشايخ قد
يتجلى الله لعبد تبتذل اليه عما سواه وفنى عن جميع هواه فيرى العبد نفسه
متصفة بصفات الله لكن هذا المعنى دقيق وكونه جزاء عن الحديث بعيد
لا سيما صدر فى مقام كان اكثر ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله يجئ بمعنى طلب
رضاء الله كما جاء فى حديث آخر مذكور فى المشارق ان النبى ع قال لسعد بن
ابى وقاص لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل فى فى امرأتك
بنى الله له مثله فى الجنة اى بنيانا مثل المسجد فى الشرف ولا يلزم ان يكون جهة
الشرف متحدة فان شرف المساجد فى الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك
البيت يكون من جهة اخرى وقيل بمثله فى عظم البناء يعنى المسجد كما كان ارفع من
سائر البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من سائر البيوت التى تعطى جزاء لغير
المسجد قيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله

من جآء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك
البيت ويكون لعشر بيوت في الجنة كل منها مثل ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
من تاب اى رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اى
قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المفيد
بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر وهو قوله عليه السلام
لا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة
من الكفر تقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة
واجب على الله عند اهل السنة لا يقطع به بل بظن انه يقبلها
كرما وفضلا قال النووي يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على
ذنب آخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب
ذلك الذنب الثاني ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما ثم ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه من تردى اى القى نفسه من جبل فقتل نفسه
فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على
المستحل او على بيان ان فاعل مستحق بهذا العذاب لكن الله تفضل
واخبر ان المسلم لا يخلد في النار والمراد بالخلود طول المدة وتاكيده
بالمخلد والتابيد يكون للتشديد ومن تحسى اى تشرب في مهلة يتجرع
شيئا فشيئا نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها
ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجاء بها بالجيم والهمزة
اى يطعن في بطنه في نار جهنم اتمام يقل هنا خالدا مخلدا اكتفاء بما
سبق ق بريدة بن الحصيب رضه وهو بضم الحاء وفتح الصاد مهملتين
اتفقا على الرواية عنه قبل ما رواه عن النبي عم مائة وسبعة وستون
حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري منها بحديثين
ومسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله اى نقص عمل ذلك
اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرايض النهار فاذا فاتت بقي عمل نهاره ابتر
لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن

ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات اى كلها صابحا
عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا
سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر
عرفها النبي عم او لدعاء عم بان يكون شفاء لذلك الداء خ ابو هريرة رضه
روى البخاري منه من تصدق بعدل بالفتح والكسر بمعنى المثل تمرة من
كسب طيب اى مكسوب بحلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة
بين الشرط والجزاء فان الله يقبلها بيمينه وهذا الكلام كناية عن حسن قبوله
تلك الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة كما قال شاعرهم اك
في يمني يديك جعلتني فلا زلت في يمنى يديك اعزز
ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف
اجرها وقبل اى يعظم ذاتها او يزيد ما حتى تثقل في الميزان كما يربي احدكم
هذا تعليل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو
المهر الصغير خصه بالذكر في ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون
مثل الجبل اتخاذ كر النبي عم التربية في الصدقة وان كان غيرها من العبادات
يزيد ايضا بقوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج
الى تربية الله لثبوت نقيصة فيها بسبب حب الطبع الاموال ثم ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه بني نظهر بتشديد الطاء وفيه مبالغة لدلالته على
التكلف في الطهارة في بيته ثم مضى اى مشى الى بيت من بيوت الله
اراد بها المساجد ليقضي اى ليؤدي والمراد بالاداء يعم الجماعة لاشارته
عم اليه في حديث آخر والقضاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال الله
تع فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من فرايض الله وفيه اشعار بان
غيرها يستحب ان يصلى في البيت كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم
الخاء ما بين قدمي الماشي وبفتحها فعل ذلك وهنا مفتوحة لان المراد منها
فعل الماشي احديهما وهي بدل من خطوتاه او مبتدا خبره تحط والجملة خبر كانت
خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي
لا للراكب خ عبادة بن الصامت رضه وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان

نقيبا للنبي ﷺ وبعثه عمر الى الشام فاضيا مارواه عن النبي ﷺ مائة واحد وثمانون
حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم
بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل بهذا من جوامع الكلم لانه يقال
تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح وهذه اليقظة
يكون مع كلام غالبا فاحب النبي ﷺ ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد
ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اى منفردا لا شريك له تاكيد
لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير والحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكى
عن ابن مسعود ثم قال اللهم اغفر لى او دعا اى بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لى
استجيب له بهذا الجزاء مرتب على الشروط المذكورة بها الاستجابة اليقينية
لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان
له ثواب لكنه ﷺ لم يترض له فان توضاء وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او
نافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها ﴿
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من توضاء فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الماء
الذى يتوضاء به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة واحسان الوضوء اكماله بمراعاة فرايضه
وسننه واداب ثم اتى الجمعة فاستمع اى الخطبة وانصت اى سكت
قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يستمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعى
فى احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة
ايام بهذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اى غفر لذنوب ثلثة ايام زايدة ﴿
واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافت الصفة الى موصوفها لانه فى تقدير
وثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس الحصا فقد لغا اى
مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المشى من انواع العبث منهى عنه ايضا واشارة
الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغى ان يكون على الخطبة ﴿ عثمان رضه روى مسلم عنه
من توضاء فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغاير وخروجها مجاز عن
غفرانها لانها ليست باجسام من جسده اى من جميع بدنه حتى يخرج من تحت اظفاره

بهذا تاكيد لدفع من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء قال قيل ما رواه مسلم
من انه ﷺ قال اذا توضاء العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر
اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى
آخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم يحمل الساكت على الناطق
قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فغفران جميع الجسد يكون عند التوضى
بالتسمية وفى قوله ﷺ فاحسن الوضوء اشارة الى وجوب التسمية فيه وغفران
اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روى انه ﷺ قال من ذكر الله
اول وضوءه طهر جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء ﴿ ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه من توضاء فليستنثر اى ليخرج ما فى انفه
بالنفس ومن استجمر اى استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ﴿ عثمان
رضه اتفقا على الرواية عنه من توضاء نحو وضوئى هذا وما قاله شارح انا لم
نقل مثل وضوئى لان وضوء احد لا يماثل وضوء النبي ﷺ اذ المماثلة يقتضى الاشتراك
من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى المثل والنحو هنا واحد لما روى
ان عثمان رضه توضاء فقال رايت رسول الله صلعم توضاء مثل وضوئى هذا ثم
قام فوكع اى صلى عقبه ركع مجازا للمشاكلة ركعتين فريضة كانت او نافلة
لا يحدث فيهما نفسه اى ترك العبث فى عمله كذا قاله الطيبى او معناه لا يطلب
بهما التسلس ولجاه وقال القاضى المراد بترك حديث شئ مما لا يتعلق بالصلوة
وفى لفظ يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب لاجله ما يقع فى الخاطر من
غير قصد لانه ساقطة وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يجعل حديث النفس
اعم لان العسر مدفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضى
ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم
ترك التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة
العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اى من الصغاير قاله ﷺ حين توضاء
ثلاثا ثلاثا قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا فى الحديث المتقدم
مرتب على مجرد الوضوء وههنا ترتب على الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران

الصلوة ع كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع
ما تقدم فيكون بالنسبة الى يومه او الى وقت دون وقت اقول يهذا
تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان رضه
توضاء وقال رسول الله صلعم توضاء مثل وضوئي وقال ع م من توضاء هكذا
غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل
الحديث المتقدم على كونه متاخرا في الصدور عن النبي ع م بان كان غفران
ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مرتبا
على مجرد الوضوء لمزيد فضله خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه
من توكل لي اي تكفل بمحافظة ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا
وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام اللحي بفتح اللام منبت اللحية
اعلم ان كون الرسول ع م مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة ونفعها
عايد اليه لانه ع م هو الهادي والمدلول نافع لهم توكلت له بالجنة
اي ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب من وقي شر لقلقه اي اللسان
وقبقبه وذبذبه فقد وقي النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب
الذكر ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل
ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى
استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله ع م من توضاء يوم الجمعة فبها ونعمت
ومن اغتسل فهو افضل خ عثمان رضه روى البخاري عنه من جهز جيش العسرة
وهو جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد
والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله الجنة روى ان عثمان لما سمع
بهذا الحديث اتى النبي ع م عشرة الاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي ع م
يقلبها وهو يقول ع م غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت ق
زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد
غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن بهذا
انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا

اي البطن ته

اي الفرج ته

الواو اي صار

اي صار خلفا له وقايما بعده برعاية اموره في اهله بخير وبهذا قيد قليل جامع
لمعنى جزيل فقد غزا اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن
كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له ثواب الغزو خ ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي لم يفحش من القول ولم يتكلم
كلام الجماع عند النساء لما روى ان ابن عباس لما انشد وهن يمشين بنا هميسا
ان يصدق الطير ننك لميسا قيل له ترفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون
في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت
لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت اراد به الخصومة مع الرفقاء
فهو داخل في الفسق واراد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كان يقف
بالمشعر الحرام وساير العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا برد النبي ع م الوقوف
بالمعرفة قبل صدور هذا فلم يحتج الى ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبنى ع م الفتح
مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع بمعنى صار وقول كيوم خبره ويجوز ان يراد
منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا يعني رجع الى وطنه مشابها يوم
يوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر في الحديث
فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال شارح حقوق
العباد لا تغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها لكن ما روى ان النبي ع م دعا
عشية عرفة ان يغفر مظالم الحاج وجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا
يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة
رضه روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل
سمرة كان ولي البصرة ما رواه عن النبي ع م مائة وثلثة وعشرون حديثا له في
الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة وما رواه
المغيرة مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر للبخاري ولمسلم
اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال يرى بضم الياء وفتح الراء
بمعنى يظن وفتحها بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمول بهما أنه كذب بكسر الكاف مصدر
وكذا بفتحها وكسر الذال يعني ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو

عشرة ص

احد الكاذبين روى على صيغة التثنية باعتبار المفترى والناقل عنه وبصيغة
الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا
عنده فله ان يقول قال رسول الله صلعم كذا او امره بكذا وان كان ضعيفا يقول روى
عنه او بلغنا كذا وانما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روى عن رسول الله صلعم وليس
انه موضوع فمندرج فى جملة الكاذبين لانه اعان المفترى على نشر فريته وفى قوله
وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب فى نسبة الحديث الى النبى عم
فلا اثم عليه فى روايته وان علم خلافه او ظن انه كاذب خ عثمان رضه روى البخارى
عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو وبئر فى المدينة واضافة
بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روى
انه عثمان اشتراها ووقفها ام ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قيل اشترى بكنيته
واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبى عم مائة واربعة
وسبعون حديثا له فى الصحيحين خمسة عشر انفرد البخارى منها بثلثة ومسلم
بتسعة من حفظ عشر ايات من اول سورة الكهف وفى رواية لمسلم من آخر
سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال
من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء فى الحديث يكون فى آخر الزمان دجالون
اللهم اعصمنا عما عصمهم وسئتت شملهم ق ثابت بن ضحاك رضه اتفقا على الرواية
عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبى عم اربعة عشر حديثا له
فى الصحيحين حديثان احدهما بهذا ومسلم انفرد بالآخر من حلف بملة غير
الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا حال عن ضمير حلف الحالف بالشئ حقيقة
هو القسم به وادخال بعض حروفه عليه وقد يطلق على التعليق لاجل البر مجازا
لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به هنا المعنى الثانى بقرينة قوله
عم فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودى
ففعل يكفر وبه عمل الشافعية وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يكفر فحملوا الحديث
على التهديد واما ان علقه بالماضى كقوله ان فعلت كذا فانا يهودى وقد فعل فقد اختلف
الحنيفة فيه فقال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان

يعلم

يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف بكفر لانه رضى بالكفر وهو يحمل الحديث
عند الاكثرين ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرئ
مسلم اى لاجل ان ياخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقى يلقى حقه
لقى الله وهو عليه غضبان اى معرض عنه ثم قراءة علينا رسول الله مصداقه اى
ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله ان الذين يشترون اى يستبدلون
ويتركون بعهد الله اى ما عاهدوا الله اليهم فى التوراة والانجيل من اظهار نعت
الرسول عم وايمانهم اى بما حلفوا عليهم من تصديقهم محمدا حين بعث واستبدال
شئ بشئ انما يكون بترك احدهما والباء فى الاستعمال يدخل على المتروك
وفى الآية كذلك ثمنا قليلا كالتوراة بالارتشاء الى آخر الآية وهو قوله
اولئك لا اخلاق لهم اى لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم اى نظر الرحمة
وهو مجاز على الاستهانة ولا يزكيهم اى لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم
قيل الآية نزلت فى شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب ابن الاشرف فى القحط ثمارهم اى طالبين
اى طالبين منه الميرة وهى الطعام فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله اى اليهودى
قالوا نعم قال قد حرمت اذا ميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه اى طمعكم
علينا فانطلقوا فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا وليس
هو بالنعت الذى نعت لنا ففرح فصادرهم اى اطعمهم ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه من حلف على يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به
ههنا هو المقسم عليه مجازا ذكرا للكل واراده للبعض فراى غيرها خيرا منها
كما اذا حلف ان لا يتكلم والدة فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذى هو خير اعلم ان
الكفارة قبل اليمين غير جايزة وبعد الحنث واجبة اتفقا واما جوازها قبل
الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعى تمسكا بظاهر الحديث ومنعها
ابو حنيفة رحمه الله لانه جاء فى رواية اخرى صحيحة فليات بالذى هو خير
ثم ليكفر والتمسك بهذا الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى
على اطلاقه بهذا هو الاصل فيها وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا
بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعى ايضا فيكون ثم فى الحديث

بمعنى الواو او يكون معنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب
خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين ش ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
من حلف فقال فى حلفه باللات بالتخفيف ويروى بالتشديد والعزى وهما
اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما
معبودتين لانه صار كافرا وللندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام
لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابى حنيفة رحمه الله عليه كفارة لان الله تعالى اوجب
على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام
كذلك وقال الشافعى ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه
لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر رضه اتفقا على الروايتين
من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اى بالسلاح وهو ما اعد للحرب
من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اى حال كونه علينا
لا لنا فليس منا اى ليس من عاملى بسنتنا م جابر رضه روى عنه مسلم من
خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى فى او زايدة فليوتر
اوله اى ليصل الوتر فى اول الليل وامره بالاينار عند خوف الفوت بدل على وجوبه
كما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان
صلوة آخر الليل مشهودة اى يحضرها ملائكة الرحمة وذلك اى الاينار فى
الليل افضل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اى طاعة
الامام وفارق الجماعة اى الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز
ان يراد بهم جماعة يعنى ترك الصلوة بجماعة المسلمين كالروافض فمات مات
ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهى صفة ميتة يعنى صار باغيا فاذا مات
على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا
لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوى منهم ياكل الضعيف ومن
قاتل تحت راية عمية وهى الراية التى يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا موفة بان الحق
اى الطايفتين وعمية بكسر العين وبضمها وبالميم انى يقاتل اهلها من غير بصيرة بد
والياء المشددتين على وزن فعلية من العمر وهو الضلال قال النووى وهى اعجمية

بالراء

لا يستبين

بواحد وسلم بتسعة فمن دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه فمن رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة
فمات فميتة جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره من الامير
سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل بغير حق ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه فمن رأى منكم رؤيا وهي على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام
وجمعها روى بالتنوين كذا قاله الجوهري فليقصصها اي ليقل ما راها فيه اعبرها له
بضم الباء كما قال الابرقي ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون من التفعيل اي
انسبها واخبر بآخرها يؤل اليه امرها وهو يسكون الرآء جواب الامر ويجوز
رفعها على الاستيناف كان يقوله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها
ينبغي ان يكون عالما بالتأويل كيلا يعبر بما فيه خلل وقد روى انه عم قال الرؤيا
ما لم تعبر لم تقع ثم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم الف
ومائة وسبعون حديثا له في الصحيحين ومائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة
عشر ومسلم باثنين وسبعين فمن رأى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضا الله من قول او فعل
والمعروف ضده فليغيره بيده وان لم يستطع اي لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله
اقوى منه فبلسانه اي فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه
معناه فليكرهه بقلبه ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما
تقدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول
ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا عليه ثم في الدفع بالقول ما يكون ايسر واحسن
وان لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تع عليكم انفسكم لا يضركم
من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم
تقصير غيركم فيما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب
لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما راه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى
شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر
كيلا يدخل في قوله تع اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص
بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه

ترك

ترك واجبا عليه وبر لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع
للمأمور به فان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب وامر النهي عن
المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان الحس هو الذم على الواقع لا النهي
عنه ومنها ان يغلب على ظنه ان يفعل فلو ان يرى الشارب تهيأ لشرب الخمر باعداد الآلة
ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه لا يخفه مفسدة ولا يزيد المنهي عنه في منكر انه منعنا لانكاره
ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عجب وذلك اي الانكار بالقلب اضعف
الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي فانا وصل
عند الحنفية قلت معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت
لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات
وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة
اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم ق ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي رضه
روى البخاري عنهما قيل ما رواه عن النبي عم مائة وسبعون حديثا له في الصحيحين
احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الرآء وسكون
الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من رآني اي في المنام فقد رأى
الحق اي الرؤيا الصادقة لان الرؤيا التي يلعب بها الشيطان انما تقيدنا الرؤية
بالمنام بقرينة انه عم قاله في جواب من فهم انه رأى النبي عم في المنام وبعض اعتبر جانب
اللفظ وقال معناه من رآني مطلقا فقد رأى الرسول الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل
المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله البركة وروية
في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال وم الناس نيام فاذا ماتوا
انتبهوا وبرؤيته عم فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه او كأنما يراني في
اليقظة هذا شك من الراوي وهو لشبهة خيالي بحتى لا يتمثل الشيطان
لي هذا استيناف جواب عمن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص
بنبينا عم بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة
لئلا تشتبه الحق بالباطل واما رؤيته الله في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند

والفعل الذي يزعم ورخصة فالخوف على الدين مانع من الانكار على الملك او الانكار عليه ورخصة مانع

من جوز هابرى فى اى صورة كانت لان ذلك المرئى غير ذات الله اذ ليس لها
صورة ف ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية من رآنى فى المنام فقد رآنى
اى قد رآى مثالى يدل عليه قوله ع فان الشيطان لا يتمثل بى قال القاضى
هذا اذا رآه على صفته المعروفة فى حيوته وذكر الغزالى الصحيح ان رؤية
النبى ع فى المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئى
فى ظن الرائى انه النبى ع خ لا يتمثل فى صورتى يعنى اتفق المسلم و البخارى من
حديث ابوهريرة على لفظ لا يتمثل بى و انفرد البخارى من رواية ابى هريرة على لفظ
لا يتمثل فى صورتى م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه من سال الناس اموالهم
الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول به و اموالهم بدل اشتمال منه
تكثرا مفعول له اى لتكثر مالا لا لاحتياج فانما هى اى المسئلة او الاموال
جمر اى سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة و يجوز ان يكون انما خبره
جمرا حقيقة يعذب بها كما ثبت فى مانع الزكوة ان ماله يكون صفايح من نار
فيعذب بها انما استحق السايل المذكور بهذا العذاب لانه اخذ مالا لم
يكن له حلالا او لكتمه نعمة الله و هو كفران و اما حكم الدافع لعالما بحاله فكان
القياس ان يأثم لانه اعانة على الحرام لكنه يجعل هبة و لا اثم فى الهبة
للغنى فليستقل منه او ليستكثر بهذا توبيخ له قال العلماء من كان
له قوت يوم لا يحل له السوال م صفية بنت ابى عبيد رضه اخرج مسلم
فى صحيحه من حديث صفية بنت ابى عبيد الثقفية و هى زوجة عبد الله
بن عمر ادركت النبى ع و سمعت منه و لم تروعنه و روت عن عايشة
و حفصة و ابن عمر من سال عرافا هذا الحديث مرسل و قد روى مرفوعا
عن ابن عمر العراف من يخبر عما اخفى من المسروق و مكان الضالة و الكاهن
من يخبر عما يكون فى المستقبل و فى الصحاح العراف الكاهن لم يقبل صلوة
اربعين ليلة اى يوما و انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم
الليالى فى الحساب لرويته الهلال فى الليلة قال النووى معنى عدم قبول
صلوته لا ثواب له فيها كالصلوة فى الارض المغصوبة لا انها غير مجزية

لان كونها

او نفى الاخص م

لان كونها مجزية عبارة عن مطابقتها للامر و كونها مقبولة هو ترتب الثواب
عليها فالقبول اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفى الاعم على ان صلوة
السائل عن العراف لو لم يكن مجزية لوجب عليه قضاء صلوة اربعين يوما
و ليس كذلك بالاجماع الى هنا كلامه اقول هذا مشكل عندى لان الله تعالى اخبر
عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة و ان تك حسنة يضاعفها و انه لا يضيع
اجر المحسنين فكيف لا يثبت الله من ادى صلوته بشرايطها بسبب معصية صدرت منه
بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله اعراضه عن زيادة تضعيف اجره و اما
تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيانته
و غيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد هنا للتكثير قالوا هذا فى حق
من اعتقد صدق العراف و الكاهن و اما من سالهم لاستهزائهم او لتكذيبهم
فلا يلحقه ما ذكر فى الحديث بقرينة حديث آخر من صدق كاهنا لم يقبل عنه
صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله ع من صدق كاهنا فقد كفر
بما انزل على محمد ع قلت الاولى فى التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون كافرا
اذا اعتقد انه عالم بالغيب و اما اذا اعتقد انه ملهم من الله او ان الجن يلقون اليه
ما يسمعون من الملائكة فصدقه من هذا الوجه فلا يكون كافرا م ابوهريرة رضه
روى مسلم عنه من سبح الله اى قال سبحان الله فى دبر كل صلوة اى عقيب
فراغه عن المكتوبة قيد بها لورود هذا القيد فى حديث آخر ثلثا و ثلثين
و حمد الله اى قال الحمد لله ثلثا و ثلثين و كبر الله اى قال الله اكبر ثلثا و ثلثين
فتلك اى التسبيحات و التحميدات و التكبيرات تسعة و تسعون و قال
و هو لفظ الرسول بدل من سبح قال تمام المائة بالنصب ظرف اى فى وقت تمام المائة
و العامل فيه قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم به المائة و هو فى الجملة
لان ما بعده عطف بيان له او بدل نفخ كونه مقول القول قيل يجوز رفع
تمام على ان يكون مبتدا و ما بعده خبره و هو لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك و هو يفهم الفهم يعم التصرف فى ذوى العقول و غيرهم و الملك بكسرها
يختص بغير العقلاء و له الحمد و هو على كل شئ قدير فيكون تمام مع خبره حالا

اذا اعتقد انه عالم الغيب كافر نهاية مسئلة
اذا اعتقد انه الهام الله او ان الجن القاه الملائكة كافر نهاية مسئلة

من تحميد وتسبيح والعائد منها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا اللفظ يقال كما هو للراوي وضميره عائد الى الرسول لكن الوجه الاول وعلى الوجهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور غفر له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجه عند هيجانه اقول لاح هنا استشباه لانه ان اراد من قوله كل صلوة الكل الافرادي يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر صلوة واحدة من صلواته وهذا مستبعد وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعي فكذا لان دبر مجموع صلواته مجموع معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لا ان ترتبه يكون في صلوة واحدة قال (متفق عليه) اي على الرواية (عنه) اي عن سترة (من سره) اي من احب (ان يبسط له في رزقه) اي يكثر (ويثنى) بالهمزة وضم الياء اي يؤخر (في اثره) وهو بالتحريك ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل عبر عنه بذلك تابع للمحبوبة (فليصل رحمه) بكسر الحاء الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووي للمتعلم درجات باعلاها رتبة الواصل وعسره وادناها ترك المهاجرة على تؤبة ووصله بالكلام ولو كاتبة بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم التي يجب صلتها فقال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال آخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره قال قبل الآجال والارزاق مقدرة لا يزيد ولا ينقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ معلقة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا تخوفيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالطيبة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شيئا يبسط به في رزق جميل واجل لكان الصلة ويجوز خرق المحال اذا تعلق به حكمة ثم ابو نشادة رضه روى

اي اجل

الحارب بن مسلم عنه رضي الله عنهما

مسلم عنه من سترة ان يخبأ الكنز اي يجعله ذا خبأة من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهي بمعنى الكربة كذا قاله الجوهري يوم القيمة (وليتنفس عن معسر) اي ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذي عسرة او يضع عنه اي ليحط عن دينه مصداقا لقوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم قال ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا الرجل قال دلني على عمل اذا عملته ذكر اذا دوام ان لجزم المسائل العمل مما يقوله الرسول دخلت الجنة قال اي الرسول تعبد الله خبر بمعنى الانشاء اي اعبد الله وكذا الافعال التي بعده وهو في تاويل المصدر كتسمع بالمعيدي فيكون خبر مبتداء محذوف اي ذلك العمل ان توحد الله وانما يذكر شهادة كونه رسولا مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل يعلم ان السائل كان مقرا لرسالته فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تاكيد بالقيد او يقال العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقول لا تشرك به تحذير عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاخير وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة تشح به او لان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من الفرايض شيئا ابدا ولا انقص منه فلما ولت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره النبي عم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وفدا فمعناه لا ازيد على ما استمع في تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقدير الحديث الاقل في الكتاب واما جزمه عليه السلام بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه عم بالوحي ان الرجل يموت على الفلاح

ويدخلها ابو ذر وابو هريرة رضه روى البخاري عنها قيل ابو ذر اسمه
جندب كان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام مارواه عن النبي عم مائتان
واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري
بحديثين ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال او صفة فيعلما
نكرة ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لعل
العلوم العربية تكون في حكمها مالانها لابد منها في تحصيل تلك العلوم تسهل الله
له الضيق عاير الى ما دل عليه سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا الى الجنة تقدم
على طريقا للاهتمام او للتخصيص على معنى ان لتسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا
السبب وغيره من اسباب التسهيل كائنا معدوما من سلمة بن الاكوع رضه
روى مسلم عنه قيل من كان بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ماروا
عن النبي عم سبعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم
بسبعة من سل عليا السلاح اي اخرج من غمده لاضرارنا فليس منا اي
من تمامي سنتنا ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم
النشيد اي يطلب يرفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا ادراها الله اليك
فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشد الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد
تعليلا للدعاء عليه ويكون الجمع مقحما لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله
فليقل يؤيده ما روي انه كان كل امرء يبني المسجد لاجل حتى كرة مالك البحث العلمي
فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد مجمعهم والخمس
المأخوذ وا جلوس القاضي في الجامع لان القضاء بحق من اشرف العبادات
مرجرير رضه روى مسلم عنه قبل اسلم قبل موت النبي عم بار بعين يوما ما
رواه عنه عم غير حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد
البخاري بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة
وهي ما خوذة من السنن وهو الطريق يعني من الى بطريقة مرضية يقتدى
به فيها فله اجره اي اجر عمله واجر من عمل بها اي ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة
من بعده اي من بعد ما سن تلك السنة اياه ذفعا لما يتوهم ان ذلك

الاجر يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام
سنة سيئة كان عليه وزره اي وزر عمله ووزر من عمل بها اي بتلك الطريقة
السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء من عايشة رضه روى مسلم
عنها من شاء فليصم ومن شاء فليفطر يعني عاشوراء اي باليوم العاشر
من المحرم وليس في كلامهم فاعولا ياليوم غير وعد لحق به ناسوعاء وهو التاسع من
المحرم قول يعني تفسير من الراوي او المصنف للضمير البارز في يصم قيل كان صوم عاشوراء
واجبا فلما فرض رمضان فالصوم الحديث وانتسخ به فوضيته فصار كسائر الايام
في حق الجواز خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب
منها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا بها في فيحرمها حرمتها
بضم الهاء وبالتخفيف في الاخرة يعني صيغ محروما من خمر الجنة قيل هذا اخبار عن
عدم دخولها لان من دخلها شرب من خمرها فيزول الحديث بالمعنى وقيل
محمول ما في الواقع بان يسبى بتشهيرها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهى
من النعم حاصلة لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وتبقى
عظيم الحرمانة من اشرب ثم لجنة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه من شرب النبيذ
وهو ماء القي فيه تمر او زبيب او نحوهما منكم فليشربه زبيبا فردا اي حال كون
الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا فردا او بسرا فردا في الخط فردا
اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب مالك
واحمد استدلا به وبما روى عن قتادة ان النبي عم نهى عن شرب الخليط وقال انبذ
والكل واحدة على حدة وقال ابن عمر لا باس بشربه اذا لم يشتد لانما حلل منفردا حل
مخلوطا وما ورد من النهي عن الخليط محمول على الشدة م ام سلمة رضه روى
مسلم عنها قيل ما روته عن النبي عم خلف ثمانية وثمانين وسبعون حديثا لها في الصحيحين
تسعة وعشرون حديثا انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب
في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في جوفه جرجرة صوت البعير في صدره
والمراد بها صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرعه الماء في بطنه نارا من
جهنم الرواية المشهورة في نار النصب وروي برفعه على ان لفظ يجرجر

لا زما ومتعديا انما جعل المشروب منه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال الله تعالى
ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون فى بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة
استعمال اناثها واتما الحلى لهما مجاز للنساء دون الرجال ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير
وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها على بناء
المجهول فله قيراط ومن شهدها يعنى حتى حضر الجنازة بعد ما صلى عليها انما قيدت
به لما ورد فى بعض روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم يتبعها حتى يدفن
على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين
وهذا تشبيه للمعنى بالمحسوس لتفهيمها للتفخيم وقد جاء فى رواية مسلم
اصغر بهما مثل احد وروى ان هذا الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة يسألها
فقالت صدق ابو هريرة رض فقال ابن عمر لقد فرطنا فى قراريط كثيرة ثم عبادة ابن
الصامت رض روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
حرم الله عليه النار اى لا يعذب بها ما راى العلماء ان هذا الحديث مخالف للنصوص
الدالة على ان بعض عصاة الموحدين مؤبدا بعد طلوا النار فبين بينهما قال بعضهم
هذا فى حق من تاب عن كفره فمات وقال آخرون كان هذا الحديث قبل نزول
الفرائض قال الحسن البصرى بمعناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرايضها والا قرب
ان يراد التحريم بتحريم الخلود فى عبادة ابن الصامت رض اتفقا على الرواية
عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور
فى صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان شيخ مسلم وقعت
مخالفة وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر تعريضا
للنصارى وبه تخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقايدهم وكلمته بسماه كلمة مبالغة
لانه تكلم فى غيره او انه وصفه بانه خلقها او لانه كان بالكلمة من غير اب القاها
الى مريم اى اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه احيى به الاموات وقيل
وكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله فنفخنا فيه من روحنا قيل
الناء فى كان جبريل ومريم اضافه الله الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق

افرد

افرد لفظ الحق لانه مصدر او لارادة كل واحدة منهما ادخله الله الجنة على ما كان
من العمل يعنى على اى عمل كان سيئا او حسنا وهو حال نحو رايت فلانا على اكل اى
اكلا او فيما كان فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول
فيقدر مستحقا بما يناسب عملا من الثواب والعقاب يعنى من مات على الايمان لا يخرجه
الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده تفويض الى مشية الله
قال الامام الطيبى فى شرح المشكوة لا تتصور هذا الا حق القاضى الذى مات
قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة قال قلت هذا كون يتقدر عن
ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار قلت اللازم عدم العفو وهو
لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل انقضاء
العذاب وليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احدا من الامة بل الواجب
العفو عن الجميع بموجب وعده حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا
قد ابو هريرة رض وابو ايوب روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب
عليه كنيته اسمه خالد بن زيد مات سنة خمسين وله مائة وخمسة
وخمسون حديثا له فى الصحيحين تفرد عنه الفرد البخارى بحديث ومسلم
بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اى ستة ايام ذكر ستا
دون ستة باعتبار الليالى وتغليبها فى استعمالهم على الايام قال النووى
حذف الهاء ههنا لعدم ذكر الايام صريحا قال ضمنا ستة ايام ولا يجوز
ست ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قال اهل اللغة كان كصيام الدهر
اى السنة الحالية عن يومى العيد وايام التشريق لان صومها منهى عنه حكى
عن مالك كراهة صوم ست من شوال متصلا به حذرا عن تشبه الكفار
وذكر ثم فى الحديث دليل له تلتا جاء فى رواية اخرى بالواو وهى من صام
رمضان واتبعه ستا من شوال فلا ينتهض الحديث دليلا له والاتصال
منتف بفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون صيام الستة المتوالية
عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوايل الشهر حصلت فضيلة الاتباع
قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر امثالها

فى رمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول لهم من كلامهم انهم ارادوا
من الدهر السنة لا ادرى وجه فهمهم وفى الصحاح الجوهرى الدهر يقال
للابد واجمع ابو حنيفة رحمه الله وصاحباه على ان الدهر المعرف باللام يكون
للعمر فتخصيص شوال ورمضان بالذكر شئ بلا فائدة على تقديرهم لانه
من صام ستة ايام وشهرا كاملا اى شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والله اعلم الاجل الدهر بمعنى
الابد وانما خصص شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام
لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه اكسر يكون ثوابه اجل
واكثر وتخصيص بهذا العدد مفوض عندنا الى الشارع ق ابو سعيد رضه اتفقا
على الرواية عنه من صام يوما فى سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اى
نجاه الله عنها عبر عن تنحيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان
بعيدا عنه عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا
اى بمسيرة ذكر الخريف واراد الجمل عبر بها دون غيره من الفصول
لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق ابو موسى رضه اتفقا
على الرواية عنه من صلى البردين دخل الجنة يعنى من صلى
صلاتيهما وهى صلوة الفجر والعصر ولازم اداءهما فى الوقت المختار دخل
الجنة وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتغافل ومن راعاهما
دل على غيرهما غالبا نسأل الله عونا على طاعته وصونا من تكاسل عبادته
م عثمان رضه روى مسلم عنه من صلى العشاء فى جماعة يعنى معهم فكانما
قام نصف الليل يعنى اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح
فى جماعة يعنى ايضا مشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى يه منضمة
الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفى الليل
صارت بمنزلة نفل نصف ذكر فى شرح السنة يجوز ان يجعل صلوة
الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله افضل ما ذكر فى المصابيح من انه
عم فكانما صلى العشاء فى جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء

والفجر

والفجر كان كقيام ليلة يقتضى الوجه الاول م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم
عنه جندب بضم الجيم وفتح الذال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبى عم ثلثة
واربعون حديثا فى الصحيحين اثنى عشر المتفق عليه منها سبعة والباقى
لمسلم من صلى صلوة الصبح اى باخلاص فهو فى ذمة الله اى فى امانه فى الدنيا
والآخرة وهذا الامان غير الامان الذى ثبت بكلمة التوحيد وانما ذكر صلوة
الصبح لان فيها كلفة ومشقة لا يواظبها الا الخالص للايمان فيستحق ان يدخل
تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشئ من بمعنى الاجل والمضاف محذوف
اى لاجل ترك ذمته او بيانية الجار والمجرور حال عن شئ ظاهره نهى عن
مطالبة الله لكن المراد به النهى عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بمكروه
لى صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح بهذا على تقدير ان يراد بالذمة فى قوله
من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة
الصبح فانه الضمير فيه للشان من يطلبه الضمير المستكن فيه لله والبارز
لى من ذمته بشئ يدركه يعنى من يطلبه الله المؤاخذة بما فرط فى حقه
والقيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه
فى نار جهنم يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر
لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من صلى
صلوة لم يقرء فيها بام القرآن اى بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن
فى التلاوة كما سميت مكة بام القرى لانها اول ما حولها من القرى فى الكينونة
اولان سائر السور تضاف الى هذه السورة فى الصلوة وانضاف هى الى شئ من
السور اولانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من
الثناء على الله والتعبد والامر والنهى والوعد والوعيد والقصة اما الامر
والنهى فلان قل مقدر فى اول السورة وفى الامر بالشئ نهى عن ضده واما القصة
والوعد ففى قوله انعمت عليهم واما الوعيد فى قوله المغضوب عليهم فهى خداج
هى خداج هى خداج ذكرها ثلث مرات للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر
خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال

اخذت الذابحة اذا ادركته هنا قصا وان كان ايابه تامة كذا قال الجوهري معناه فصلوته
ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اى جذيحة بمعنى ناقصة وصفها
بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة رحمه الله في ان الصلوة يجوز بدون الفاتحة
مع النقصان عنه وقال الشافعي لا يجزيه وتمامه في شرح المنهاج انور رضه روى البخاري عنه من
صلى صلوتنا اى كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا به عن صلوة اليهود وغيرهم
فانها في الجملة ليست كصلوتنا ولان الصلوة تنهى عن الفحشآء والمنكر وترك كل
العبادات منكر فالصلوة تنهى عنه اولان الحديث صدر عنه ع م في بدآء الاسلام قبل
شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا انما ذكره مع ان صلوتنا مشروطة
به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس
الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم او لانه اعرف واشهر في التمييز الايرى
ان صلوتنا تشابه صلوتهم في كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد
من استقبالها الخ والوجه هو الاول وانما ذكرها يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه
ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اى مذبوحنا لان اليهود لا يأكلون منها الفعيل
الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤتى تأنيثه بالتآء وهنا التانيث غير
مراد انما جآء الذبيحة بالتآء لانها صارت اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث
الى صيرورته اسما فذلك المسلم اراد به من دخل في التسلم وهو الامان بان لا يستباح
دمه ولا ماله فيتناول المخالص والمنافق الذي له ذمة الله اى امانه وذمة
رسوله ذمة الله بوجه الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا للاولى
فكرر الاولى باضافتها الى الله ليكون للتعظيم او لان في ذكر الذمتين حثا على الامتناع
عن التعرض بالاذى فلا تخفروا الله في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار
از التر الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تنقضوا عهد الله في حق من في امانه عمل
بالحديث ابو حنيفة رحمه الله حكم باسلام كافر اصلى بجماعة وحكم به الشافعي حتى
الى بالشهادتين عملا بقوله ع م امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فلنا
الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة اليه ٥ ابو هريرة
رضه روى عنه ع م من صلى على واحدة الصلوة ٥ ابو هريرة رضه عنه ع م من دعا الى

وفي حديث ابي جعفر عن ابن عبد الله عن ابيه عن جده عن ابي هريرة رضه عنه ع م من صلى على واحدة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلوة من الله الرحمة
وهي عبارة عن محو الخطيآت او عن اعطاء الدرجات يعني كفر الله عشر خطيآت
او اعطاه عشر درجات قيل العدد هنا للتكثير قال بعض الدعآء للنبي ع م طلب
الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة لان ما تقدم من ذنبه وما تاخر مغفور
واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعآء ولذا حرض امته عليه
٥ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ع م صلى في ثوب يعني ثوب واسع غير
مخيط فليخالف بين طرفيه اى ليلق كل طرف منهما على عاتقه الآخر لباس عن
انكشاف عورته او امساك ثوبه خوفا منه تفوت عنه سنة وضع اليد
الآمر فيه للاستحباب عندنا والوجوب عند احمد حتى لو لم يخالف لم يصح
صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشد من وسطه ولا يخالف والا
ينكشف عورته ٥ ام حبيبة رضه روى مسلم عنها وهي رملة بنت ابي
سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي ع م خمسة وتسعون حديثا لها
في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان
من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة اى ادنى الركعة تجوز كذا فسر المصنف
من روايتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا
قبل الظهر وركعتين بعده وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشآء
وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع
ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجودة فيه تطوعا مبنى له
بيت في الجنة ٥ عمران بن حصين رضه عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح
الصاد مهملتين روى البخاري عنه قيل كان الراوي من فضلآء الصحابة سكن
بالبصرة الى ان مات بها ما روى من النبي ع م مائة وثمانون حديثا له في
الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بثمانية من صلى
قاعدا فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اى
مضجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته
على القيام انما قيدناه بالقدرة لان المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام كذلك

من شيخ ابو الحسن علي بن يحيى عن ابي هريرة رضه عنه ع م ما من مسلم يصلي على النبي ع م الا وكله الله ملكا يجيء به طرفة العين الى قبره فاذا نبت خلق
فيقول يا رسول الله فلان نبت خلقه فيقول ع م فصل على عبدي واجعل ثوابه لفلان فيقول ع م الملقنه حتى عشرا
حتى عليك واجعلا نبقل ع م الملقنه حتى عشرا فقال ان كانت معك واحدة تكفيك
وتقل الجنة تكفيك ارسلته عشرا
من روضة المطهرين نذهب وبحض
الى جناب قدس الالهية فقال فلان نبهه
صلى على حبيبك صلوة واحدة فقال الله تعالى
الملقنه صلى على عشرا فقل ان كانت واحدة
تكفيك وصل البكع عشرا ثم قال الله تعالى
عظم اصلوة عبدي على نبيي واجعلها
في العليين ثم خلق على كل حرف ملكا له
ثلاثة اجنحة راسخ في كل رأس ثلاثة وجه
وفي كل وجه ثلاثة السنتين لسان
وبكل لسان يتكلم ثلاثة وستون لسانا
لغة وبكل لغة يثني ويدعو الى
الله تعالى ويذكر الله ويكتب ثوابه
الى صاحب الصلوة

كنوافلة قاعدا قال النووي هذا في حق غير النبي ﷺ لانه ثبت ان نافلته ﷺ قاعدا مع
قدرته على القيام يكون كنوافله قائما وهذا كان من خصايصه وقيل انه محمول
على المفترض المقدور بعني المريض الذي عاجز ان يصلي الفرض قاعدا العذر اذا
تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة
الفرض قاعدا مع القدرة على القيام باطل ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا
في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط للاخذ بل زيادة المرض وقال الشيخ الشارح فيه
نظر لان هذا لا يرجع الى العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على النصف
من اجر الاخذ بالعزيمة والاقرب ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعل بلغ
مبلغ الضعف فيه اني حكم الناظر بانه ليس على النصف ش ابن عباس رضه روى
البخاري عنه من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح بقرينة قوله ﷺ فان الله
معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بناف فيها ابدا بهذا يدل على ان تصويرها
حرام بل الوعيد فيه اعظم منه في القتل لانه ذكر في القتل مجازاة جهنم خالدا
فيها والخلود موقوت يطول المدة عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه
يفنى العذاب بالكلية وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على
استحقاق العذاب المؤبد واما تصويرها لا روح له فخصوصيته وان كان مكروها
من حيث انه مشغال بما لا يعني وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع
الرأس ش ابن عمر رضه روى مسلم عنه من ضرب غلاما له حدا لم يأته
اتى له ليلا تحجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها او لطمه
اي ضربه بجمع باطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك الضرب بحيث باعتاقه
قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق ليس بواجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا
الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تنوعا وفي الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما
اذا اذنبوا فقد رخص النبي ﷺ في تأديبهم بقدر ذنبهم ومتى زاد عليه يؤاخذ
بقدر الزيادة م انس ومعاذ بن جبل رضه روى مسلم عنهما معاذا بالضم
قيل ما رواه عن النبي ﷺ مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد مسلم منها
بحديث والبخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة اي ان يكون شهيدا

في سبيل الله

في سبيل الله صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عايد لمن والباء
للشهادة يعني اعطي الطالب ثواب الشهادة وان لم يصبه اي الشهادة ق سعد بن
زيد رضه اتفقا على الرواية عنه من طوق قيد بكسر القاف اي قدر شبر من الارض
طوقه الله اي جعل الله ما اخذه طوقا كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم
الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شيئا بغير حقه ق ثوبان رضه
اتفقا على الرواية عنه قيد هو مولى رسول الله ﷺ ما رواه عنه مائة وثمانية
وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة ثم عاد ومرضا لم يزل في خرفة الجنة
وهو بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني عيادة المريض
سبب للجنة ومخارفها بحيث كانه يخترف فيها اخ انس رضه روى البخاري عنه
من عال جاريتين يعني من رزق صغيرتين وقام برعايتهما ومصالحهما من قوت وكسوة
ونحوهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتدأ
وهو معطوف عليه وخبره هكذا او الجملة حال بغير واو اي جاء مصاحبا لي وقيل
فيه تقديم وتاخير تقديره جاء ضمير يعود الى من وكان هنا تاكيد لو انا معطوف عليه
قدم انا لشرفه او لكونه اصلا في تلك الخصلة وضم اصابعه هذا من
كلام الراوي يعني ضم النبي ﷺ اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو نبت طيب الريح معروف قال
القاضي يحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي
داود من عرض عليه طيب واقول الريحان خاص والطيب عام وكل من الحديثين
معمول بما وقع فيه لامتناع ان بينهما فاية داعية الى هذه الارادة على انها غير
صحيحة لان المراد من ريحان هنا فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه بعض
افراد الطيب اذ لا يقال جاء انسان مراد منه فرد من افراد الحيوان اي
فرد كان فلا يرد بوفع الدال على الفصيح المشهور قال النووي انكر مشايخنا
فتحها لان الواو التي توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء وكذا في كل
مضاعف مجزوم دخل هاء المذكر فان خفف المحمل بفتح الميم الثانية مصدر بمعنى
خفيف المحمل وقيل معناه قليل المئنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا لتمام العلة

بل يعض منها الاناة المغنى لا يرده لانه هدية قليلة تأتى المهدى بردها ثم عقبة
بن عامر رضه روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبى ﷺ خمسة وخمسون حديثا له
فى الصحيحين سبعة عشر انفرد البخارى منها بحديث ومسلم بتسعة ثم
على الرمى اى رمى السهام ثم تركه ثم بها للتراخى فى الرتبة يعنى مرتبة الترك
متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر عليه وليست للتراخى فى الزمان لان
المتارك بعقب العلم يكون تاركا للسنة ايضا فليس منا اى من عاملى سنتنا
ع عايشة رضه روى البخارى عنها ان عمر ارضا ليست لاحد اى غنى مملوكة له
فهو احق به بتلك الارض اى يملكها لكن اذن الامام شرط له عند ابى حنيفة رحمه الله وقال
صاحباه والشافعى واحمد يحتج باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله ﷺ ليس للمرء
الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفى قوله عمر اشارة
الى انه التحجير وهو نصب الحجارة فى الارض المباح للاعلام غير كاف للتملك لانه ليس
بعمارة ع عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعنى احدث
فعلا فى الدين فهو رد اى مردود ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من غدا الى
المسجد اى ذهب اليه فى الغداة او راح اى ذهب اليه بعد الزوال اعد الله
اى هيأ له فى الجنة نزلا بضم النون وسكونها ما يهيأ للضيف يعنى عادة الناس
ان يقدموا طعاما اول ما يدخل عليهم والمسجد بيت الله فمن يرد خله فى اى وقت
كان من ليل او نهار فهو يطلبه اجره من الجنة لانه اكرم الامين ولا يضيع اجر المحسنين
كما غدا او راح ويحتمل ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح اعتباره
على ذلك مر ابو هريرة ايضا رضه روى مسلم عنه من غشنا اى لم يرد خيرا لنا فليس
منا قال ابو هريرة قال النبى ﷺ حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه
بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اى المطر يا رسول الله قال
افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس فمن غشنا ابن عمر رضه روى مسلم عنه من فاتته
صلاة العصر قيل المراد بفوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعمد لانه
جاء فى رواية البخارى حبط عمله اى بليته قال النووى معنى فواتها عنده
ان لا يصليها فى وقتها المختار وقيل ان لا يصليها وقت غروب الشمس فكانما

وتر

وتر على بناء المجهول اى نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التوهم
اى فى اهله او تمييز وروى برفعه فيكون النقص صفة الاهل ستة النبى ﷺ
خسران من فاتته العصر يخسران من ضاع اهله ومال له اعم والاول اظهر لان الوتر
فى المال اكثر من فوات الاهل والمال وقيل معناه لئلا يحذره ممن فوتها كحذره
من ذهابهما ام ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من فرج عن اخيه اى كشف
كربة وهى شدة الغم وتنويتها للتحقير وهذا الكشف اعم من ان يكون بمال
او بمساعدته ولو كانت برأيه او اشارته من كرب الدنيا فرج الله عنه
كربة تنويتها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم فى كرب يوم القيمة قيد به
لان كرب الدنيا فى جنب كرب الآخرة كانها ليست بشئ يذكر فيها ف ابو موسى
الاشعرى رضه اتفقا على الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا قول لا اله الا
الله هى العليا وهو اثبت الاعلى فهو فى سبيل الله فقد بين هو المقصد الاصلى
فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس فى سبيل الله التى لحقيقة ولا يكون له ثواب
الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور بباله اعلاء الكلمة فهو فى حكم
المقاتل للاعلاء لان الموجب فيهما واحد وهو رضاء الله ولو كان القتال لاجل الجنة
مخلا للاعلاء لما رغب اليها النبى ﷺ فى الجهاد روى انه قال يا ابا عروة بشر قومك
الى جنة عرضها السموات والارض فالقى واحد من الصحابة التمرات التى كان
ياكلها وقال لئن حييت انا حتى آكل تمراتى انها لحياة طويلة فقاتل مع المشركين
حتى قتل بقى لنا بحث آخر وهو ان هذا المقصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع
فى القتال او يكفى عند التوجه اليه فتحصل المقصد القتالى كاف لانه ثبت فى
الصحيح الامن حبس فرسا لان يغزو به فله نواب مقداره ما يشرب ويأكل
ويستثنى ذلك القرس والحال ان نية الغزو به فى كل وقت بطعمه ويرتسله
ويتحرك معدو مترو لان اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان
حرجا كذا فى شرح احكام الاحكام ع ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من قال
انا خير من يونس ابن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق مفتوحة
قيل هو اسم امه يونس ع كذا فى جامع الاصول فقط انا راجع الى القائل يعنى

للاخلاص ع

بالصواب

من ترجح نفسه في الصبر على يونس عم لاجل ما حكى الله من قلة صبره على
اذى قومه حتى قال لرسول الله صلعم ولا تكن كصاحب الحوت الآية فقد
كذب اى كفى كذبي بمعنى الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون
لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعني من فضلني على
على يونس عم في النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فيها
لان النبوة شئ واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات
كما قال الله تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع
بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الآية وصفه باوصاف
يوهم انحطاط رتبته كقوله فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ ابق
الى الفلك المشحون فساهم فكان من المدحضين روى مسلم عنه ثم
قال حين يسمع المؤذن اشهد فيها محذوف اى اذا انه وانا اشهد
وهذا معطوف على مقدر يعني انت تشهد وانا اشهد تقديم انا
للتقوي ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله
رضيت بالله ربا وبهذا استحييت في كانه قيل ما سبب شهادتك
فقال رضيت وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل
ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغائر وان يكون دعاء له
في جابر رضه روى البخاري عنه انه قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم
رب هذه الدعوة اي الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها في طلب
الاجابة او لانها اشتملت على التسبيح والتهليل القائمة وصفها بالقائمة لبقائها
الى يوم القيمة او لان الصلوة التي بعدها تكون هي قائمة آت اي اعط محمدا
الوسيلة فسرها النبي صلعم بانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله
وارجو ان اكون انا ذلك والفضيلة والبعثة مقاما محمودا او هو الموعود للنبي
صلعم في قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس في تفسيره اى
مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون ويشرف على جميع الخلايق نسأل
تعطى واشفع فتشفع فتصاب مقاما على الطريقة بتضمين ابعثه معنى اقمه

اوحال

او حل يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي وعدته بدل من مقاما او عطف بيان له
او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول في حكم النكرة كالمعرف
بلام العهد الذهني قال صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان
الموصول لا تعيين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني حلت له
شفاعتي يعني وجبت كما في قوله تحل عليكم غضبي اي يجب كذا قال الجوهري
وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لان المحل لا تتم الا بكونه قبل ذلك بوقت يستحق
لشفاعتي مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته عم عامة للمؤمنين
فما فضيلة القائل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته عم يكون على طرفين شتى
والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب
وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار
وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل في شفاعته والمفهوم من
الحديث ان شفاعته يكون نافذة للقائل وبهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء
واما من اى قسم يكون شفاعته عم فعلمه مفوض اليه قال ابو هريرة رضه انتفعنا
على الرواية عنه من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله مصدر منصوب
بفعل واجب اضماره اى اسبح سبحان الله وبحمده الباء تفيد الملابسة والواو
زايدة اى اسبح تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هي غير زايدة تفيد معنى وابتدا
بحمده مائة مرة لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اى من ثواب التسبيح
وانما قيدنا به لانه قال في التسهيل في الحديث الذي بعده لم يات احد بافضل مما
جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيتدافع الحديث ان ونوفق بما قلنا الا احد مثل ما قال
او زاد عليه سواء كان الزايد من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم
الاستثناء والقايل بمثل ما قال لا يكون جايا بافضل مما جاء به قلت النقدير لم يات
احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او نقول او في قوله
او زاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى مائة الف او يزيدون او نقول الاستثناء
منقطع يعني لكن رجل قال مثل ما قال فانه يلي فيما يلي فيما او زاد عليه فانه يات
بافضل منه في ابو ايوب الانصاري رضه انتفعنا بما رواه عنه من قال لا اله

الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير عشر
مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو ومعروف يقال للواحد
والجمع كذا في الصحاح اسمعيل وهو ابن ابرهيم الخليل عليهما السلام خص
ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الحمد وهو على كل شئ قدير في يوم
مائة مرة كانت له عدل بكسر العين يعني المثل عشر رقاب اى ثواب
عتق عشر رقاب ج رقبة فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا كان
عشرا عتق اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب
فما الوجه قلنا يحمل الحديث السابق مناخرا في الورود والشارع ان
يزيد في الثواب قال النووي في شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد
عليها لزاد الثواب وليس هذا من امثاله من الحدود التي لا يتعدى مجاوزتها
وهذه المائة في اليوم اخ معنى ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل
ان يكون متواليه وان يكون في اول النهار ليتكون حرزا من جميع نهاره
وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له
حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما
جاء به الا رجل عمل اكثر منه باقي عمل كان من التسبيحات ومن قال سبحان
الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر
فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات مقدار زبد البحر والتهليل ماحيا
لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قالوا ان
افضل الذكر لا اله الا الله قلت في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب
وبعتق رقبة يكفر بها خطاياه لانها تعتق به من النار وذلك لا يكون
الا بعد نحو الذنوب كلها ويفضل عليه عتق باقي الرقاب وكونه في حرز من
الشيطان وغيرها من طارق ابو هاشم رضه روى مسلم عنه طارق
بكسر الراء وبالقاف وهاشم بفتح الهاء وسكون الشين المعجمة وفتح الياء
المثناة تحت قال ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا انفرد مسلم

منها

منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون
الله اتى صرحه مع انفرادهما مما قبل اعتصما بشاهد حرم ماله ودمه
اى التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اى فيما يخفيه
من الاخلاص وغيره كذا فسره النووي وقال الشيخ الشارح فيه لف
نشر قوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر
يعني من انكر بقلبه بما يعبد من دون الله بان ذلك لا يقدر على ثوابه
الا الله الى هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول غير خفية لان هذه
العبارة لا تستعمل في معنى اعطاء الجزاء قال القاضي عياض الحديث في
حق غير الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها
يحكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان اتوا بها وثبت
والا يحكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام
احد الا بعد الشهادتين لما روى انه ع قال امرت ان اقاتل الناس حتى
يؤمنوا بي وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم
بل الوجه ان يجعل الحديث عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى اما لما
يذكرنا اكتفاء بذكرها في مواضع خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
من قام رمضان اى احيا ليالية بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا اى
معناه اذى التراويح فيها ايمانا اى تصديقا بالثواب واحتسابا اى
اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من قام ليلة القدر اى احيا بها مجردة
عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة
القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤه قلت لعل الموادبه الترغيب على
احياء ليالي رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيه وبتجرد احيائها مواظبا لاحياء سبع
ليالية ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ورواية
الاقليشي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء والشاة
تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها ثاء مثلثة ليلة القدر م ابو هريرة

يتبع

رضـ روى مسلم عنه من قتل دون ماله اى فى مكان قريب منه من
الدون وهو الكرى فقدم الواو ومكان النون فهو شهيد وفيه جواز
مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك
لا يجوز ان يطلب قليلا وحديث الباب حجة عليهم وكذا حكم الدافع
عن نفسه واهله يكون شهيدا ثم ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه
من قتل فى سبيل الله فهو شهيد ومن مات فى سبيل الله فهو شهيد
ومن مات فى الطاعون فهو شهيد الجار والمجرور حال او يكون فى بمعنى باء السببية
كقوله لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم اى بسببها قال النووى
الطاعون المقروح يخرج مع لهب فى الاباط والاصابع وفى سائر البدن
يسود ما حولها او يخضر او يحمر وداء الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون
والصحيح الذى قاله المحققون انه مرض يكثر فى الناس ويكون نوعا
واحدا فهو شهيد ومن مات فى البطن اى فى داء البطن كالاسهال
والاستسقاء وغيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد
اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد فى حكم الدنيا والآخرة كالمقتول
فى الجهاد بشرط ان يرتث ومن قتل المسلم ظلما ولم يجب بقتله دية على ما
عرف فى الفقه وشهيد فى حكم الآخرة وهو الثواب وان لم يماثل ثواب
القسم الاول كالمذكورين فى الحديث بعد المقتول قيل انما ثبت لهم ثواب
الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد فى حكم الدنيا من سقوط الغسل
والكفن لا يكمل ثوابه كمن قتل فى الحرب مدبرا او قتل فى الغنيمة غلا ابو قتادة
رضـ اتفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا قال فلم ار احدا قام معى فقتلا
باختيار ما يدل اليه عليه اى على قتيله بينة فله سلبه ويجد
ما على القتيل وهو من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه واما
ما كان على ظهر دابة اخرى فلا يسلب كذا قاله النووى ويستدل
الشافعى بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمراة
والعبد وانثى وقال ابو حنيفة رحمه الله السلب خمسة لا يكون للقاتل ابدا

اذا لم ينقل

اذا لم ينقل الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث آخر ليس
لك من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك ح عبد الله بن رضـ
روى البخارى عنه قيل انه كان عالما حافظا ما رواه عن النبى وسيأتى حديث
له فى الصحيحين خمسة واربعون انفرد البخارى بثمانية ومسلم بعشرين
من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع الامام على ترك الحرب ذميا كان او
غيره وروى بفتح الهاء وهو من عاهده الامام ثم يرح روى بفتح
حرف المضارع وضمها وبفتح الراء وكسرها يقال راح يرح وراح
يراح واراح يريح اذا وجد رائحة شيء رائحة الجنة وان ريحها الواو
فيه للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية
عن عدم دخولها فيأول بالمستحل ويجوز ان يغالب فيدخل الجنة ولا يجد
ريحها فى الموقف حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهدا لم يرح من ذلك
الراحة ثم ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه من قتل وزغة وهى بفتح
الزاى والغين المعجمتين دويبة وسام ابرص كبيرا فى اول ضربة
فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها فى الضربة الثانية فله كذا وكذا
حسنة لدون الاولى اللام فيه زائدة اى حسنة يكون اقل من
الحسنة الحاصلة فى اول الضربة وان قتلها فى الضربة الثالثة فله كذا
وكذا حسنة لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ
الراوى كانه نسى الكمية فكنى بكذا وكذا ويحتمل ان يكون لفظ النبى وقد بين المكنى عنه فى حديث جابر من قتل وزغة فى اول ضربة
كتب له مائة حسنة وفى الثانى سبعون وفى الثالثة وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان احداها مطلوب للشارع وان يفرغ
ضربات رجاء هربه وفات قتلها المقصود رواه البخارى فى صحيحه
عن ام شريك انه عم امر بقتل الوزغ وقال كان ينفخ على ابراهيم عليه السلام
الى فى النار لعل بهذا الحديث
ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عن قذف مملوكه اى رماه بالزنا وهو

برئ مما قال الواو فيه للحال وضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة
اى ضرب جلده فى الآخرة واما فى الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف
احصان المقذوف فيه ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا
ان يعزر فيه دون الحد الا ان يكون كما قال اى الا ان يكون المملوك كما
قال القاذف فلا يجلد فى الآخرة قال الطيبى بهذا الاستثناء مشكل لان
قوله وهو برئ يابى ان يتحمل الا ان يؤول ويقال وهو برئ اى فى اعتقاد
القاذف ان يكون المقذوف كما قال العاقد فى الحكم اعتقاده فلا يجلد لكونه صادقا
فيه لعلم ان قوله وهو برئ ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه
وهو فى اعتقاده انه غير برئ جلد ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى
الغالب لان المولى يعتقد برآءة مملوكه غالبا ولا يحكم اذا علم انه زان ق
وابن مسعود رضه عن عمرو الايضا ترى انتفقا على الرواية عنه فى قراءة
بالآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه بتخفيف الفاء اى كفتا شر
الى آخر السورة فى ليلة كفتاه اى كفتا شر الشيطان او من الآفات لما فيهما من الدعاء
والايمان بالكتب والرسل قرئ بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة
وكسر الياء المشددة المثناة تحت وبالهمز المهملة بعدها تنت معوذ بتشديد
الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل من عوذ وهى بفتح العين المهملة
وسكون الفاء اى معوذ وكان يعوذ بها قيل كانت الزبيع انصارية من المبايعات
تحت الشجرة ما روته عن النبى عم احد وعشرون حديثا له فى الصحيحين
ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا واما فيا للبخارى قالت ارسل
النبى ص غداة عاشوراء الى قرى الانصار هذا الحديث من كان اصبح صايما
فليتم صومه وهذا الامر للوجوب الترم به بعدما فرض صوم عاشوراء
فمن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان
امساك بقية اليوم للادب وبانا قسم آخر وهو من يصبح لا صايما ولا مفطرا
فيؤمر بامور بنفس الصوم شرك بيانه لكونه مسلوبا كما مر ذكر قيل الحديث الاصدر

اول اليوم

اول اليوم فلفظ كان يزيد وان صدر انما ذكر فيه ابو
سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه من قراءة
الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين
النبى ص فقال من كان اعتكف فليرجع فانى رايت هذه الليلة
موضع الاعتكاف فانى رايت هذه الليلة اى ليلة القدر بعد
فى العشر الاخير فانسيتها فابطروها فيه ورايتنى اسجد فى
ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسى اكون ساجدا الكن ضعيف
لان رايت على هذا لا يكون من افعال القلوب ويجيء بمعنى العلم
بلا توسط النفس من خصايصها فى هذا وطين فالذى صح ابصرتنى اسجد
صلعم وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين
قد امطرت السماء فوكف المسجد فى مصلى رسول الله صلعم يعنى السقف
على ان تلك الليلة ليلة القدر واما اخفى الله ليلة القدر لان لو عرفت عينا
لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقى الليل من عرفها ليلة هويرة وهى الحارة
عنه من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذ منه كذا فى المغرب
المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لا الشيء المظلوم اى من
تحقيره بتنقيص عرضه ذكر فى الفايق عرض الرجل ما يمدح به او يذم
وحسبه ويتحامى ان ينتقص او شيء يعتد به من التحقير اى من اى شيء
كان خذ ماله او المنع من الانتفاع به والضرب والحبس والشتم بالسب
العرض لان نقص عرض الفاسق غيبة
منه اى ليطلب من اخيه حل السيئة ان كان له او يرضيه ان امكن قبل
ولا درهم اى من قبل يوم القيمة
الى ان التحلل قد يكون بعد
اذا غاب احدكم اخاه فليستعفر له فانه كفارة له فان كان صالحا
غيبته فاذا بلغه فعليه ان يصلح ما بينه وبين ربه ان كان عن صلاح هذا استغفار واجب
عمن قال فكيف لما لا يكون ولا درهم هناك الخذ منه بقدر مظلمته

يعني ان كان ظلما شديدا يؤخذ من عمل كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقاديرها مفوضة الى الله تعالى وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه بحيث ان يكون الاخذ نفس الاعمال بان يتجسد فيصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت ان ذلك في الحقيقة مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تحقيقا للعدل نعم في الآية ان واحدا لا يؤاخذ بجرم غيره وفي الحديث ان الله يؤاخذ بعض الناس بجرم بعض الا اذا رأوا المنكر بين اظهرهم وقدروا على انكاره فلم ينكروه متفق عليه وفي رواية عند من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اي اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الذي ذكرنا من استحباب النفع للمخلوق الخ ابن عمر رضي الله عنه الجاري عنه من كان حالفا فلا يحلف الا بالله او ليصمت قاله لما اذ رأى عمر وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله ان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تحقيقا فلا يضاهى به غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس ونحوهما فالمضاف اي ورب الفجر او نقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك لانه تعالى صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على جري عادة عباده وتشريفها لشرفها من مخلوقاته الاضحى برفع الحاء اتفاقا على الرواية عنه ثم كما ذبح قبل الصلوة اي صلوة العيد فليعد اي اضحيته استدل به ابو حنيفة رحمه الله على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس قدر ركعتين في الايام الثلاثة عنده قال الشيخ في الشارح فلو ذبح لو اخرت الصلوة لليوم الثاني او الثالث جاز عند ابي حنيفة رحمه الله في اليوم الاول ام لا اجيب بانه لا يكون الا بعذر وهو الضرورة وليس لنا احكام لم ار احدا تعقل على جوازه ولا على غيره فتامل كيف ذلك وقد ذكر في المحيط للامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغي الا يؤخروا التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد او بعد الغد ثم ضحى فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة مرسبرة

بفتح

وتحقيقا

مطلب اضحية

بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة ما رواه عن النبي عم تسعة عشر حديثا المتفق عليه بهذا الحديث من كان عنده شيء من هذه النساء اللاتي تتمتع على بناء المجهول بكذا ابتع في جميع النسخ اي تتمتع بها فحذف فيها لدلالة الكلام عليه او يقال تتمتع بمعنى تنتفع فليخل سبيلها اعم ان تكاح المتعة وقع في اول الامر الى اجل قال النووي كان حلالا قبل فتح خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم اباح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة والروايات المختلفة فيه وقال بقية احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن اي مهورهن احكاما بعض الطلبة عن مالك من جواز خطاء في عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنه اسلم عام الحديبية وكان اسمه في الكفر فسماه النبي عم عبد الرحمن وكان ابنه قد اسلم قبله وهاجر على النبي عم فاليه احال بعض اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا الحديث من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوي كان النبي عم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ الحلواني معناه طعام الاثنين يقوي الثلاثة ويزيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم فان الجوع كما قال عم اكثركم جشعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون عنده كما قال عم يجتزي بكسر يسد جوعه آدم اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض الزهاد طعام الواحد يشبع الاثنين والاثنين يشبع الاربعة ان احمل الانسان قال النووي العبادة في جميع ما ذكر عليه يذهب بخامس صحيح البخاري فليذهب بخامس قال القاضي هذا ليس على الوجوب لسياق الحديث قلت والذي في مسلم وجها يضا فليذهب به وعام الصفة كانوا يوفون فيها اقوانهم في اربعة ايام اي في تمام اربعة ايام جعل هذا في اخر الحديث من اتفاقاته يشبع كما كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بعني لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس ويحتمل فقال او كما قال

بيعه قبل اعلامه ليشتريه او يدعه كراهة تنزيهية لان قبله باعتبار توهم ضرر
الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لاجل ان يبيع وهي تدل
على حرمته قلنا الحلال هنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه ايضا فلا مانع من حمل على هذا
المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه مراجح الترك وقد ابو سعيد رضه
روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اي مال قوي زايد على حاجته فليعد به على من لا ظهر له
فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد به من لا يتيسر له الحج بدونه او ما يركبه على ظهره
وهو قد يحصل بلا عود انما عبر عنه بالعود لان الغالب في الحاج ان لا يتاخر
عن الرفقاء ومواسيات تحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له
اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالمواساة لكونها ما والمعنى كلام ام اسمى بنت
ابي بكر رضه روى مسلم عنها قبل الكسوف عايشة الصديقة قد ما عهد وثقة
عن النبي عم ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اتفاقا وعشرون حديثا
للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي عم مكة عام حجة الوداع وكان
منهم ساق معه الهدى وكان المتمتعون معه عم بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال
عم من كان معه هدى وساق فليهل اي احرام بفتح الباء اي ليحرم
ولا يحل لشيء مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدى فليحلل بفتح الحاء وكسر اللام اي ليحرم
بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة رح الله وقال الشافعي
للحرم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدى او لم يسق وابو بكرة
رضه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من موالي النبي عم ما روى عنه مائة
واثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم
بواحد قال الحج رجل احد النبي عم فقال من كان منكم ماذا اخاه فلا تحلقن
بالفتح اي في حلة لا بد من حدوثه فيه اشارة الى ان الحلق يوم النحر ينبغي ان يترك
من غير داعية اليه وعن هذا قيل من قص قبل ان ذبح ناسيا او جاهلا فلا شيء عليه
كتنشيط الممدوح للمجد اي ايصاله للتقدم الى المادح وغيرها فقد بين عم طريقا
او ثق للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب فلانا والله حسيبه اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا

لما افاد النبي عم المعنى السابق يقول آخر عنه ما يقول المذكور فان قلت قد جاء في
روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق
قلت يجوز ان يختلف باختلاف المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم
وقوة مراتب التعدد الخ اسامة رضه روى البخاري عنه من كان في حاجة
اخيه اي في قضاء حاجته كان الله في حاجته اي في قضاء حاجته قال الشيخ
ابن الناظم كان لتقرير الظرف على الاسم اذا دايما نحو كان الله عليما او منقطعا نحو
كان زيد قائما الآن او غالبا نحو كان من الكافرين وزايدة وتامة وههنا لا
يصح الا الاخير كما لا يخفى اذ يصير المعنى حينئذ فليعد به على من لا ظهر له
يستلزم الكون في حاجته عكس لان السعي في الحاجة
ذكر بلفظ كان للمبالغة كذا قيل معنى سعى في حاجة اخيه تعنى الحاجة اقول الاستمرار
والانقطاع انما يفهم من القرايين لا من كان وههنا الغرض بيان كون الاول سببا
للثاني فقط فان تكرر المسبب تكرر السبب وانما لم يقل من قضى حاجة اخيه
اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو لله وليس من قبل العبد الا المباشرة ببره والكون
فيه وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى ما يشترط الاهتمام بتحققه
في الزمان الماضي لغاية حسنة على ان السعي هو العمل بالكسب كذا قال الطيبي
والكون في الحاجة اعم من السعي فيها فاية داعية الى تخصيص العام بالكناية
والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من
كان له شرك بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة
اي منزل او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن
اي يعلم ارادة بيعها شريكه التعريف البيع فان رضي اخذ اي ان شاء شراه
واستمراه وان كره ترك اي ان لم يشأ لم يشتره واخر الحديث فاذا باع ولم
يؤذنه فهو احق به اي باخذه بالشفعة فعلم منه ان الاسم من النخل والحديث
فيما كان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا
دليل للشافعي ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وبه اخذ ابو حنيفة وقال احمد لا يثبت
والحديث حجة عليه اعلم ان الشفعة بيع اضطراري ورد على الكراهية يعني يكره

يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بزكائه عند الله فان ذلك غيب عنا عداه يعلى لتضمنه
معنى الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته
احسب وهذا تاكيد لقوله احسب كذا وكذا مفعولان لاحسب المتقدم ان
ان كان يعلم ذاك اى كونه موصوفا بما مدحه جزاءه محذوف بقرينة قوله
فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في
المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم ههنا بمعنى الظن دفعا للتنافي الى ههنا كلامه
واقول الاضافة في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضييق في رخصة
المدح اى ان المادح ان كان يجزم ان مادحه موجود في الممدوح لا يقول في مدحه
على وجه اليقين لئلا يفتر القول لنه وان لم يكن جازما لا يمدحه ثم ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثرون
وفي تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها
ست ركعات لما روى انه ص صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين
اولى بنا لحديث ابن ماجة قولي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل ثم ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اى يوم القيمة وصف به لتاخره عن
ايام الدنيا او لانه آخر ايام الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال
فاذا شهد امرا اى حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليتكلم بخير وهو
كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره
الى المكروه او الحرام وقد قال ص من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ثم
ضيافة بفتح الضاد وبالضاد المعجمة بن عبيد رضه وهو بضم العين المهملة وفتح
الباء الموحدة بعدها الياء المثناة تحت قبلها كاف من بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق
وصار قاضيا فيها لمعاوية فيما رواه عن النبي ص آخر حديث انفرد مسلم منها
بحديث احد بيديه اذا كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن بتشديد
الذال اى في نهاية ما فيه الوعيد الا بمثل وفيه اى عن الفاضلة اعم من ان يكون
في القدر او في الاصل وانما سقط المماثلة في الجودة عرف بقوله ص جيدها ورديتها
سواء قال ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر

فليصل رحمه

فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كما ينبغي يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم
خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة قال ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه
تلقيه بطلاقة الوجه وتجميل قراه والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في
الرواية ان الله اوحى الى ابراهيم ع اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية
فاوحى اليه اكرم فجعله ثورا فاوحى اليه اكرم فجعل جملا فاوحى اليه اكرم فخيره فيه
وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى اليه الان اكرمت
الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره استدل بعض
بهذين الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث على
ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليقل خيرا او ليصمت ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال
قبل النبي ع الحسن وابصر الاقرع بن حابس فقال ان لي عشرة من الولد ما قبلت
واحدا منهم فقال ع من لا يرحم لا يرحم على بناء الفاعل لا يرحم على بناء المجهول
روى الفعلان مرفوعين على ان يكون شئ موصولا ومجزومين على ان يكون
شرطية يجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله من
حكاية الراوي والا يراد اعم والمتعدي هنا منزل منزلة اللازم اى من لا يكون
من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عن تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية جرير
من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة الله عنه ما قاله ابان لا يكون مع الفائزين
السابقين بل يناخر في عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قبل اسلم عمر ستة خمس من
النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امراة استبشر اهل السماء باسلامه
ما رواه عن النبي ع خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا اتفق البخاري ومسلم باحد وعشرين الى ليس
وثمانون انفرد البخاري منها باربعة وثلثين ومسلم باحد وعشرين الى ليس
الحويرث في الدنيا ليكنيه في الآخرة سبق تاويل مثل هذا في حديث من عرب اكرم
مر بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه نهى ان لعب بالنردشير وهو اسم فارسي
معرب عجمي مؤنث وقيل اسمه نرد وشير يسمى به على التركيب كما سمي خمسة

بفتح المهملة وضم الخاء وهو لحم الخنزير ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان التجنس في اللحم
يكون حالة الاكل غالبا فيكون النهي به حراما لتشبيهه وهم بالمحرم وعليه اتفق
العلماء ويجوز ان يقال التجنس بحقيقته غير متصور في اللحم لا في حالة الاكل ولا
في غيرها لانه غير مايع وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى شبيهه والمراد
احدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله يخادعون الله والذين آمنوا معناه
يخادعون الذين آمنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص
المؤمنين بذكر الله معهم وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم وقيل
سبب حرمته انه اصفه وهو شابور بن اردشير اول ملوك ساسان
بقيه رقيقة يوجد الارض في التسميم التي يأتي بالفصول الاربعة
والخصوص الثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت
الاتي عيش شهور السنة والكواكب السبعة بالاقضية السماوية
فيما للانسان وتحليله والحصال بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها
والتعبير بالكسب في يلعب به يكون مجتهدا في احياء الحواس المستكبر
على الله جاز رضه روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة
واعلم ان ترك الاعتقاد بالنبوة معلوم لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به
دخل النار ولم جابر رضه روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين
عمل به احمد وقال الحاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم
نقطعهما اسفل من الكعبين اللذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله
ولينا قطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا من ههنا
وهنا عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز
لهم لبس السراويل الا ان يشقه ويتزر به عدم الضرورة لقوله لم يلبس القميص
ولا العمائم ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان قالعمل بالحرم اولى للاحتياط خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور من عبارة عن الصايم
والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش ليس لله حاجة في ان يدع اي يترك
طعامه وشرابه كني بالحاجة عن العدم حيث العقول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة

وقهر النفس

وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك عما
ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان رض ابو ذر
رضه روى البخاري عنه من مات من امتي وهو يطلق نائرة على كافة الناس
وهم ائمة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم ائمة الاجابة والثانية هي المرادة
بينا لا يشرك بالله شيئا بهذه الجملة الحال دخل الجنة وان زنا وان سرق
وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل
السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم ان مرتكب الايمان والكفر فلا يدخل
الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار رق
عايشه رضه اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه
وليه يعني جاز صومه لا انه لازم له وبالحديث عمل احمد واسحاق في قول
القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله تعالى لا تصوم احد عن احد
واولوا الصيام في الحديث بالاطعام فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط
الصوم من ذمته فصار كان الولي صام عنه الاطعام عنه اما جائز عندنا
اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صوم الوطء والمتين
في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا اولى
الاشبه ان ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من مات وهو يحدث نفسه
بغزو تنوينه للتاقيل اي لم يقل في نفسه ليتني كنت غازيا وقيل
معنى يحدث النفس به ارادة الخروج لغزو علم انها في الظاهر
كما قال الله تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة فاذا لم يخرج
قطعة تنوينها للتهويل من نفاق يعني حرمات على هذه الصفة
اشبه المنافقين المتخلفين عن رسول الله قبل توبتهم
بزمان النبي عم وانظاهر انه عام في ابي سعيد
عنه من مات ويريد عنوا الولي عليه المال
اي مثلا الله تعالى كذا قال الجوهري قال صاحب الكشاف في
الا للممثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون

ازا الله

٧ ولم يغزو ولم

الظاهر بيا

أف لله قلت لما شبهت حالهم بحال من يعتقد انها قادرة
على مخالفة الله فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله في
مطلق الفعل مجازا كما مر في اف فانه موضوع للاثر المرسوم فيجوز استعماله
في كل اثر دخل النار قيل كل ما جاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهو
كناية عن الخلود لانها متساويان فيهم عثمان رضه روى مسلم عنه
من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اى يعتقد جزما دخل الجنة
وفي قوله يعلم رد على من قال من ائمة المرجئة قبيله ان مطلق الشهادتين
يدخل الجنة وان لم يعتقد بهما قال القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق
الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط لاجراء الاحكام واليه
ذهب المحققون وهو المروي عن ابي حنيفة رحمه الله والشيخ ابي منصور الماتريدي
وهو اضح الروايتين عن الاشعري وهذا هو المطرد المنعكس كذا ذكره الشيخ
في الاشاعة وراسائل رسولنا عم نمذكره احكاما في تحت العلم ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه منيحة بكسر الميم اى عطية وهي يكون في الحيوان
وغيره والرقبة والمنحة والمراد بها ينا منيحة اللبن كالناقة او الشاة
تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها عليك فدت بصدقة للجملة خبر من والضمير
الراجع محذوف تقديره فدت تلك المنحة له مصحوبة بصدقة وراح
بصيغة الماضي حكمها وغبوقها منصوبا على الظرفية اى في اول النهار واول
الليل قال القاضي هما مجروران على البدلية قيل عدلت صفة لمنحة وخبر من محذوف
اى حاصل بها والوجه الاول اولى عمر رضه روى مسلم عنه من نام يعني غفل
عن حزبه بكسر الحاء ما يوظفه المرء على نفسه من قراءة او صلوة من الليل
او غيره اى ورده من القرآن او بعض من حزبه اى ورده ما بين صلوة الفجر وصلوة
الظهر كانما قرأه من الليل يعني من فاته حزبه او بعضه عن الوقت
الذي كان يعتاده في وقت اخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان
تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتغويته
وانما كان باعتبار فعله فيجوز ايقاع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعل بهذا

تخصيص

تخصيص الليل بالذكر لانه اجمع للعابدين بوصف الفراغ والا تخصيص بالفجر والظهر قلة وقت تتسع قال شارح لانه اكمل من جملة الليل بعد
بصحة نية الصوم فيه افاد صحة النية فيه على الاطلاق ومنوعة بالتتابع
تصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الصحيح الكبرى لصدق انه
اليوم النية لا لانه كان من جملة الليل قال قلت كان التشبيه في
كانما يقتضي ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت بذا من باب
التشابه لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى
يكون التفويت منقصا يوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر يكون
تشبيها قع عايشة رضه روى البخاري عنها من نذر ان يطيع الله
فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه المراد من طاعة الله ما
ليست بواجبة لان النذر يقوبه الشرع ايجاب المباح فلا يتعلق
في الواجب ولا في المعصية لانها غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه
وبها ليسا كذلك ام حولة بنت حكيم رضه قيل هي التي وهبت نفسها
للنبي عم في قول وكانت امراة صالحة فاضلة مارووته عن النبي عم حديثا
عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث من بين الستة قال اعوذ
بكلمات الله وهي كتبه المنزلة على الانبياء والمراد بها ما فيها من اسمائه
وقد جاء الاستعاذة بها في قوله عم اعوذ بعزة الله وقدرته الحديث
وصفها بالتمام لعراتها عن النقص والانفصام من شرما خلق برية
حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامر بالمكان الذي نزل
وبامتداده الى زمان الارتحال ما ينقض الى الشرع ابو هريرة
انفقا على الرواية عنه من نسي وهو صائم مفعول ما لم يسم فاعله
بقرينة قوله وهو صائم وما بعده مال الشيخ الشارح
اللازم لان المقصود نفي الفعل اقول الصور ثلاثة
النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره فاكل يكون مفطرا فاكل او شرب
الفعلان منزلة اللازم لان المقصود

وفي اضافة الصوم اليه اشارة على انه لم يفطر وانما اخره بالاتمام لفوات ركنه
ظاهرا فانما اطعم الله وسقاه بهذا التعليل لفهم صوده حيث لم يضف الفعل القادر
منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع النائم
لم يفطر ايضا لندرته وبهما عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر النائم
وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله
وانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا
وبحايشة رضه اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب اى من عوسر
عليه في الحساب بحيث لا يترك قليلا ولا كثيرا الا سئل عنه عذب قال القاضي
له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني
انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما التسامح في الحساب فهو الذي عرض
عليه عمله ولا يستقصى في حسابه وهو المراد من قوله فسوف يحاسب حسابا
يسيرا ان عمر رضه روى البخاري عنه مرفوعا يتبع عليه النياحة هو البكاء على
الميت بصوت مع قول القبايح يعذب بما نيح عليه روى بالبناء للمفعول
وروى بالبناء للفاعل الموصولة او مصدرية وروى بحذفها فما على
هذه الرواية يتعين ان تكون مصدرية اى مدة النوح عليه فان قيل الميت
كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا
الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل الجاهلية وقد جاء
في اشعارهم اذا مت فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ام معبد
محمول على من يفعل لا يفعل غيره قال الشارح المراد بمن نيح المشرف على الموت
او ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه في سكرات الموت
الى هنا كلامه لكنه ضعيف للتصريح في رواية يعذب في قبره بما نيح عليه ويجوز
ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها
محاسن وملك قباح في الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر
مع النسوان ونحو ذلك فيعذب بتلك الاوصاف ثم جرير رضه روى مسلم عنه
من تكلم بها في الزمان وزره ومثل اثم من تعمل الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه

القايم

القايم مقام الفاعل العايد الى من الموفق بالنصب مفعوله الثاني اللام فيه لتعريف
الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير على بناء المجهول اى صار محروما من الخير
اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق ثم ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اى يصيب نعمة ولا يبأس
بفتح الهمزة اى لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اى لا يرى شدة تخل الثواب
هو الاول وهذا تاكيد بما قبله وانما جيء بالواو للتقرير كقوله لا يعصون الله
ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا تبلى بفتح حرف المضارع واللام شبابه
ولا يفنى شبابه ثم ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من يرد الله به خيرا
تنوينه للتنويع والجار والمجرور حال عنه اى خيرا عظيما يصب منه روى
بجهولا اى يصبر ذا مصيبة وبنى اسم الكل مكروه ومعلوما اى يجعل الله
ذا مصيبة لنظره بها من الذنوب وضمير منه على التقدير راجع الى
الخير وبني في منه بمعنى لاجل قال الطيبي الرواية الاولى احسن للاية كما
قال الله حكاية عن ابراهيم عم واذا مرضت فهو يشفين ولم يقل احوجني
وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضمير به يعود الى من وضمير منه الى الله
والمعنى الاول اظهر ثم ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عن يرد الله بخير
لتنكيره للتفخيم يفقهه في الدين اى يجعله عالما بالاحكام الشرعية وابصيغة فيها
بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
من يسر على معسر بهذا ياطل ويشمل الموسر والذي والمعسر الذي والتيسير عليه
اعم من ان يكون بالتاخير في مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او بابرائه عنه
عليه يسر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه من الشدايد وفي الاخرة
بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اى عيوبه او بدين سترة الله في الدنيا والاخرة
والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا من العام المخصص
ما بعده بمعنى المدة اى مدة كون العبد في عون اخيه لو نحو قوله تعالى والله
عون العبد الذي كان في عون اخيه ويكون كان زايدة والمقدار هو العبد وضع
موضع المضمر لانبساطا وايذانا بان العبد في مجرى هذا الوصف اخاه والاولى ان يقدر

الخاء

وفي رواية للقضاعي ومن تبعث على اخيه اه وعن جابر رضه روى مسلم عنه من يصعد
الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ثنية بدل فمما قبلها او عطف بيان للجار
وهو بالحركات الثلاث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه
ما حط اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل لما علي تلك الثنية كان صعودها شاقا
على الناس لما قرب بها من العدو او لصعوبة طريقها فلهذا حط عنه ما حط عن
بني اسرائيل وهذه غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والا فخطيئة المؤمن
كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حيث خالفوا امر موسى عم وعبدوا العجل وقوله
هذا مبتدا وخبره محذوف اي من الخطيئات التي في الاحاديث المذكورة بعد هذا ثم
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما
خبره او بمعنى دخل في الصباح فيكون تامة وصائما حال عن ضميره قال ابو بكر انا قال
اي النبي عم فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن اطعم منكم اليوم
مسكينا قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال
رسول الله صلى ما اجتمعن اي الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب
المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة قال القاضي معناه دخل بلا اي حبسة
والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول في جابر رضه اتفقا على الرواية عن رجل
رجل بتقديمها ثم مبتدا وبرجل خبره وبتقديمها صفة لرجل واعلم ان قوله
رجل يتقدمنا اشارة الى ان ذلك من قبل الرجال وفيه رمز الى تحريض على ما يجيء بعده
من الايثار فيتوضأ الحوض اي يصلح بالدلو لئلا يخرج بسبب الماء فيشرب بالنصب
على تقدير ان وبالرفع عطف على يتوضأ ويسقينا تقدم شربه على سقيه اشارة
الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فيثني ايه لا يثرنا وان فيه قال حبي دنا اي قرب
معينا بفتح ميم من مياه العرب رضه روى مسلم عنه من قتل الرجل يعني عينا
هذا تفسير الرجل اي جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل الاسلام
بغير امان حل قتله وان كان المقتول معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال
آخرون لا ينتقض وان كان مسيئا يعزره الامام وقال بعض يقتله الامام ويتب قالوا
انما قال الاكوع قال له سلمة الخ قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز

المقتول

المقتول فان في الحديث احتجاج لعلي اله الا الطاهر ان سلمة قتل فجاءه اعلم
ان المصنف اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي
في الجمع بين الصحيحين ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من لكعبة الاثيم
فانه قد اذى الله اي اولياءه ورسوله قال الكرماني ذلك الكعبة يهوديا شاعرا كان
ممن عاهد رسول الله صلعم ثم نقض العهد وخرج الى مكة وكان يهجو النبي عم والصحابة
ويحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت رضه نزوله في بيت بمكة بعث اليه
حتى نبذه اهله فلما لم يجد مأوى فيها قدم المدينة فبلغ النبي عم قدومه فقال
الحديث معناه من كائن لقتله فذهب فقربه ليلا فقطعوا رأسه فجاءه معهم
فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام يصلي تلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم
عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله صلعم عند باب المسجد فقال عم افلحت
الوجوه فحمد الله على قتله ثم انس رضه روى مسلم عنه من ياخذني هذا الحي ياخذ
بحقه يعني سيفا هذا تفسير لقوله كما قال الراوي لما قال عم من ياخذني بهذا
بسط كل من المسلمين يده يقول انا انا قال عم فمن ياخذني بحقه تأخروا فاخذه
ابو دجانة لعلمه ان حقه كان المقاتلة في سبيل الله فقاتل به كفارا حتى قتل رجلا
دجانة بضم الدال والجيم والنون بعد الالف قال يوم احد ثم انس رضه روى
مسلم عنه من برد بئر عثمان له الجنة قال بسبع مرات يوم احد قال فلما
انهزم المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا حتى بقي مع رسول الله صلعم اثنا عشر رجلا من
الانصار ورجلان من قريش لما قصد الكفار النبي عم قال الحديث حتى قتل
السبعة رضه عنهم وثبت مع رسول الله صلعم طلحة ووقاه بيده شلت
اصبعاه وصار طلحة مجروحا في اربع وعشرين او خمس وثلاثين او لما كثر بالقتلى
رسول الله صلعم فغلبه الغشي فجعله يرجع به القهقرى وكلما ادركه رجل
من المشركين كان يضع رسول الله صلعم ويقاتل حتى توصل الى الصخرة وطلحة
يقول عم اوجب طلحة ع عثمان رضه روى البخاري عنه قال ان اناسا من
لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان رجل من بني غفار عين فقال
دومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال

يعني

قيل في قوله ان كن نساء كان يقول نساءه وضميرها يعم نفسه يقول
نساء اقول كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذ كما يشهد له
الواو على معنى قائلا اعوذ كما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بالعكس
لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم
عم كان يعلم لاسمعيل واسحاق التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما
اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة ذهب كل ذات سم وكل
كل عين لامة اى جامعة للشر على المعيون من لمة بالضم اذا جمعه ويجوز
ان يكون لامة بمعنى ملمة اى منزلة وانما حيث على وزن فاعلة لشاكلة
قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء
واستحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤية صنعه قد يحدث الله في المنظور
علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليفعل الحق ما اراد من الله وعن
من غيره فيوأخذ الناظر لكونه سببها ووجهها بعض بان الرومان ينبعث
من عينه قوة سمية عنده يتصل بالعيون فيهلك او يفسد كما قيل
مثل ذلك في بعض الحيات كان يقوله اى النبي ع هذا الحديث للحسن
والحسين رضي الله عنهما حين كان يعوذهما ابن عمر رضي الله عنهما
ان ابر البر وهو الاحسان جعل ابتداء بالبنات اهتماما بشانهن
واضافته اليهن مجازا والمراد من فضل البنات فضل الفضل منه
المطلقة ان يصل الرجل اهل ودا بعد ان كان يصلهم بعد ان
تولى الاب بفتح التاء اى غاب والغيبة اعم من ان يكون موتا او
كان الوصلة باولياء والده بعدها بعد ذلك الى كسب الدعاء والمودة
المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة اصدقاء الاب الاحياء
تفضل صلة يخرج من وصف التسابي انه انس رضي الله عنه ان ابراهيم
ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكره
كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما الاضافة اشارة الى ان له
خصوصية بهذه المرتبة كانت لاجلها واقع النظر الالهي

قال يا رسول الله ليس لي ولا لغيري غنى عنها قال استطيع ذلك
فقال لهم ليشتري بيرحا ومة فتكون برفع النون وفي بعض
النسخ بنصبها على ان جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذه
اولى لاشعارها بالسببية لان الشراء سبب يجعل دلوه كدلاء المسلمين
دلوه فيها كدلاء المسلمين اى يكون مساويا لغيره في الاستقاء
منها ولا يخصها من بينهم بالمكنة يعني يقفها روى ان عثمان رضي الله عنه
اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف
المشاع وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعل لغيره
سواء فيه اعلم ان المصنف رقم الحديث بعلامة خ لكن هذا ليس
بلفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض رواياته ولفظ البخاري
من طريق رومة فلم اجده كذا قاله صاحب التحفة في انس رضي الله عنه
على الرواية عنه فلم ينظر لنا ما صنع ابو جهيل يعني هل سقط مجروحا او هرب
قال يوم بدر يعني غزوة بدر وهو سابع موضع كانت الغزوة فيه قيل كان
في شتى من الحسكل فذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم
الا فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل وهم
مائة فرس فاطلع اليهم ابن مسعود رضي الله عنه روى انه وجده بين
الابدال الا اثر طفيف كاد يخفى فقال انا ابو جهيل آخزاك الله
فضربه بسيفه حتى مات وفيه تخجيل الاسير على امر العدو
الباب الثاني في مناقب ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه
قال ابانا كما اراد به الجد الاعلى وهو ابو ابراهيم ع وانما كان جدا للانتساب
قوله قيل كان يعوذ بها اسمعيل واسحاق اعوذ بكلمات الله التامة
اخذ بمعنى الكلمات وكونها تامة في حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتاخير
قوله يعوذ بها مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر
على معنى ان ابانا كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة اه يعوذ بها اسمعيل
واسحاق ويجوز ان يقال ضمير بها عائد الى نفس يقول اعوذ بكلمات الله كما

قيل

التي ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئري للاختصاص وكونها انثى
يجوز ان يكون لكمال العناية بأمرهم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به
في العادة يكون له ظئري تكامل الارضاعة في الجنة قيل انه يكون في النشأة
البرزخية لقوله والا فان اهل الجنة في عمر بضع ثلثين سنة ويكون
قوله في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يستريح فيه او لأن كان
منها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لائقا للكمال روحه وتمداده
بروح من تولى التوجه الامين في خدمته ويصير له هيئة يقدر بها على
الارضاع في القبر لكمال جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة
متصلا بامه وما ذكر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وبهذا
يجمع كذا قيل واسلم ان يقال انه من المتشابهات ع ابو هريرة رضه روى
النبي صلعم الفترة وهي ما بين رفع عيسى القباد والمراد بكونها عليه سواد
وجهه وسوء حسبته وفيه اشارة الى شرف الولد الفاجر لا ينفع الوالد الكافر
ع عايشة رضه اتفقا على الوارد عنها ان بعض الرجال الى الله الالد الشديد
الدال صفة من الالد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد
الخصومة كذا قاله ليتوطن ان يكون الخصم تاكيدا للالد واللام فيه للعهد يعني الالد
الخصم مع الله وهو الكافر خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال الله اولم
ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين واذ جعل اللام للجنس
يحمل الحديث على الزجر ودرجه باضافة الالد الى الخصم بسكون الصاد مصدرا
تقديره الذي لد خصومته اي اشتد ع جابر رضه روى مسلم عنه ان
ابليس يضع عرشه على الماء اي سريره صفة يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره
الله عليه سبحانه تعالى او يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه
اي على كلا التقديرين يجب ان يكون استعمال هذه العبارة الهائلة وهي كون
مخبرا عنه على الحاء حكاية لعبارة الشارع مستعمل في الله كما قال الله وهو الذي
خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى
اعتقاد له عن جنس الانس الذين يرجون بالخلقة ثم يبعث سراياه جمع سرية

وهي قطعة

وهي قطعة من الجيش فاذا بهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة
يجيء احدهم بعد الى آخر الحديث بيان ان هذا اقرب منه ومن هو ابعد فيقول
فعلت كذا كذا فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا تسوية للتعظيم وما للنفي
ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته باقيه للنفي اي ما تركت الاسمان حتى فرقت بينه
وبين امراته قيد به منه اي يقرب ابليس ذكر المعوق من نفسه فيجعل بينه
نعم حرف ايجاب وانت مبتداء خبره محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما
وفي بعض النسخ بنعم بكسر النون على انه فعل مدح يعني نعم الفعل انت والضمير
هو الاول للاتحاد اضمار الفاعل في افعال المدح من غير ذكره اشعره جلالة في القبايح
وانما رضي اللعين عمن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا ع ابو موسى الاشعري رضه ان ابواب
الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلوه سيوف
الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه او المراد بالسيوف
سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو في الحرب وذكر السيوف
لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشامخ
ابي هريرة رضه من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة
اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان
المراد بالزوجين التراكب وتركيبه وايقاعه ايلا كما هو الواقع
من السيوف فصار متغايرين في المعنى اقول الباعث
ان يعطى من شاء ممن عمل عملا قليلا
هذه التكلفات الواهية ثم انس
قال لرجل حين سأله ابن ابي قال الراوي لما سأله
ودعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال
مع ان السائل في المرة الثانية لا زال الوصف
الله من حسن الخلق ثم ابن عمر رضه روى مسلم عنه
عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذا الاسمان احب الى الله من بين الاسماء الحسنة

المشيئة عن ذل المسئول وكونه عبدا للاول اضافة الى اعلى اسماء الله الذى
خص التوحيد به في كلمة الشهادة و للآخر اضافة الى اسم الرحمن الدال على كمال رحمته
العائدة لكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعني الا بيا عبده فانه اشرف
اسمائي قال العبد الضعيف مباشر هذا التاليف اصلح الله شانه وصانه عن شائبة
الحمد لله على ما الهم وارى الحنيف انه سيتمنى يعبد اللطيف يا مولاي تفضل
علي فانك لطيف وقوني برضاك فاني ضعيف و لا تنظر الى ما صدر عني وامح ذنبي
الفصيح بحسن ظني هم ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله
وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله
وتحميده قال ابن مسعود رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه
اي يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال
اجمعت الشيء اي جعلته جميعا يعني يجعل الله ماء الرجل والمراة جميعا في بطن
الام اي في رحمها من قبيل ذكر الكل واراده الجزء اقول ما روى ابن مسعود
اي النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنتشر في بشرة المراة
تحت كل ظفرة وشعرة فتمكث اربعين ليلة ثم تنحل دما في الرحم فذاك جمعها
يدل على الجمع لا الشك الذي اعلم بتفسيره اربعين يوما ثم يكون علقة
هي قطعة لحم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يكون مضغة وهي
قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ
فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ثابت
في صحيح مسلم من ان النبي ﷺ قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله
اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير في الاربعين الثاني قلت المراد من قوله
فصورنا تقدير تصويرها لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع
كلمات يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا او كل قضية سميت كلمة هذا
معطوف على قول يكون علقة على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون
الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي ﷺ
قال يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم اربعين فيقول اي رب شقي

اوسعيد

اوسعيد وهذا يدل على ان الكتابة يكون في الاربعين الثاني يكتب
رزقه روي على صيغة المجهول والمعلوم وروي بالباء الجارة في قوله
على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق على مدة الحيوة
كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها وعند قوله فجاءه اجله وعمله
وشقي وهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة
قدم ذكر شقي لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي كانه سبحانه لما
يقول وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبل فعدل عنه كناية لصورة
ما يكتبه الملك وقال القاضي المراد بكتبة هذه الاشياء اظهاره للملك والا
فقضاؤه سابق على ذلك فهو الذي لا الى غاية هذا شروع لبيان ان
السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه واما في الغيب
فلا يتغير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبين الجنة
وما نافية غير عاملة لما من العمل كذا قال الطيبي لكن قضيب حتى بنفسها
مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه رفعها الفاء عاطفة ويكون
بالرفع معطوفا على ما قبل بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه
من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه كتابا للشقاوة حتى يعمل
معنى يغلب اللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب
اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه دليل ان الاعمال
امارات وليست بموجبات فان قضي الامر في الغيب الى القرابة الى الجنة
القدر في البدايز خ ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه قال الزهري
ان نفرا من الصحابة مروا بابناء فيه لدغ فقال بعضهم لو اتيت هؤلاء الرهط الذين
هل فيكم من راق فان في البيت رجلا لدغا فانطلق ابو سعيد الخدري احد
رواة هذا الحديث فجعل يقرأ بفاتحة الكتاب على ما في بعض النسخ الصحيحة
على اصحابه فكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة قالوا
ذلك لرسول الله فقال ع

الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد
وتمسكوا بما روى عن ابي بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى الي قوسا
فذكرت ذلك لابي صلعم فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها اجاب
الشافعي عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث
وتقييدهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق القسيف
كان ادى الى ذلك القوم بدليل ما روى ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية
انكم لم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذ مالهم بسبب
او بفعل الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمفاد
في الحديث محذوف بتقدير برقية كتاب الله وتعليم قربته فلم يجز اخذ الاجرة
عليه وفي كتاب شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن المعلم معينا لذلك
بان يوجد في ذلك الموضع معلم آخر وغير جائز اذا تعين فمعنى حصين بن حصين
وجابر رضه روى مسلم عنهما ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه
لكن المذكور بعده في رواية جابر فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران
بن النجاشي وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه
ولم يكن يحضر وفاة من يقوم بحقه وقد صح ان النبي صلعم لما اخبر بموت النجاشي
قام فصلى مع اصحابه صلوة الغائب ثم تابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي
صلى فيه وكان صلى فيه وكان ذلك معجزة منه صلعم وفيه دليل على ان النعي جائز
لغرض شرعي مثل تكثير الجماعة واما ما روى ان النبي صلعم نهى عن النعي فمحمول
على ما يكون لغير مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج به من جوز
الصلوة على الميت الغائب ومن يجوز ذلك يحمل الحديث على ان جنازة النجاشي
رفعت للنبي صلعم فكان كما كشف له فرآه امام دون القوم قال ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ان اضبع انسيم اي افجه واكثر مدة عند الله رجل اي
انعم رجل تنعما بفتح التاء وتشديد الميم فالك الاملاك وكذا في معناه
قال انس رضه اتفق على الوداع عند قال ان زنيما جاؤا الى النبي صلعم فقالوا
ابعث معنا رجلا يعلمنا القرآن فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم

القرآء

القرآء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد
ويحتطبون فيبيعون ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم
قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي صلعم حالهم وقالوا اللهم انا اخواننا
قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا عنا وارضيتنا
بحصول رضاء الله لنيقنهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بكمال
السعادة ورضينا عنك ثم جابر رضه روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف
على امتي اخوف افعل تفضيل للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل
مستهجنا ذكره صلعم بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته صلعم
قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا الفعل لانهم هم
الفاعلون ابتداء كما قال الله تعالى لتاتون الفاحشة ما سبقكم بها
من احد من العالمين قيل كانوا لا ينكحون الا الغرباء قال ابن سيرين
ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الحمير والحمار وقع للشافعي
لابي داود عن ابن عباس رضه عن النبي صلعم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط
فاقتلوا الفاعل والمفعول به عمل الشافعي في احد قوليه وذهب احمد بن
حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن ثم ابو سعيد رضه روى مسلم
عنه ان ادنى اهل النار عذابا يتميز ادنى بمعنى اقل يعني اقلهم عذابا اي رجل
ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان
الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم شدنها وقالا الله تعالى بلطفه
المتين وابقانا في مقامه الامين امين ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ان ادنى مقعد هو موضع القعود والمراد به منزلة وحسب احدكم هو الجنة
ومن للبيان ان يقول له تمن فيتمنى القائل هو الله اولا لكن قال بعض ان
يقول خبرا لكنه ليس ظاهرا انه لا يصح ان يحمل على اسم فعل الوجه ان الجار
محذوف وان يقول بيان له بدل من سياق الكلام تقديره وان ادنى مقعد
احدكم من الجنة ما تمناه ومثل فيه ويقضي يعني بعد ما يقال له مرة اخرى
تمن ويتمنى فيقول له هل عينت معناه هل استقصيت في الامانى

ان قدر ان قائله هو الملك و اما ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون
للتقرير و على كلا التوجيهين ليس الاستفهام عن نفس التمني لانه معلوم
فيقول نعم فيقول له اى الله او الملك فان لك ما تمنيت و مثله معه فان قلت
التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة و ان كان حصوله محالا
فكيف يقال له فان لك ما تمنيت و مثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك
للعلم بقلة بقية اهل الجنة عددا و عدوا او يكون التمني بمعنى التخرج و الامكان من
شروطه و ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير و هو جمع
طائر و يطلق على الواحد خطف جمع اخضر تعلق بضم اللام اى تسكن في شجر الجنة
هكذا ذكره الاقليشي و اختصره و في رواية ان ارواحهم اى ارواح الشهداء
يدل عليه سياق الحديث في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية
الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيخرج خلوتها الآن الى هنا كلامه لكن
الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية و رواية الاقليشي
يعني جعل الله الارواح الشهداء هنا كل الطيور لينالوا بها ما تشتهون من اللذائذ
الحسية و اليها الاشارة بقوله احياء عند ربهم يرزقون قال شارح يؤيد
هذا مذهب اهل النسخ قال آخر حمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا
كتمثيل الملك بشرا الاولى ان لا نشتغل بكيفية امثال هذا لها قناديل معلقة
بالعرش المراد منها او كابرياء الشريفة تسرح من الجنة اى ترعى و تناول
حيث شاءت ثم تاوى اى ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعريفه
بالى لنضرة تعني النظرة الالحقة ان يقدر على اطلاعة هذا يدل على ان ذلك
الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلاعاتنا بل هو عبارة عن مزيد فضل عليهم فقال
هل تشتهون شيئا قالوا اى شيء نشتهي و نحن نسرح من الجنة حيث
شئنا ففعل ذلك و هذا اشارة الى قولهم تشتهون بهم ثلث مرات فلما
رأوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا
في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى علما منهم اى ان ليس لهم حاجة يعني حاجة
مهمة لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فلما رأى ان لا رؤية الله

كان

كان اعظم النعم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة في ذلك
على تكميل استعداد يليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول
الاستعداد فان قلت اراد تهم اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلبها لهم فلا
فائدة و ان كان لغيره فهلا استشهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك
الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم ثم ثناني بفتح
بفتح التاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي جاء جبر فقال السلام عليك
يا محمد فدفعته دفعة يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما
ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال انا اسمي محمد الذي سماني بها اهلي
الموصول صفة لاسم ان او بدل منه اى ينعوت به الا خصاص ق ابن مسعود
رضه انفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله
المصورون قال النووي هذا محمول على من فعل القصد لتعبدوا او على
من قصد به معاندة خلق الله و اعتقد ذلك فهو كافر و يعذب عذاب الكفار و
قبح كفره و الا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس
عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد ان ثبت عنه ان الله لا يتوب على اية
يستحق ان يكون كذا لكنه محل الفقه في عامة رضه انفقا على الرواية عنه انا
ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة و يقال لهم احيوا ما خلقتم
ما خلقتم يعني صورتم شبه تصويرهم بالخلق صنعته به سخريتهم في
سعد بن ابي وقاص رضه انفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين
جرما الجائر و المجرور حال عن جرما بعباده ان اعظم سائر جرما كائنا في حق المسلمين
من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسئلته اعلم ان الشارع على
نوعين احدهما ما كان على وصف الشرع و فيما يتعلق به من الامر و النهي و ذلك جائز
كسؤال عمر و غيره من الصحابة عن امور حرمت بعد ما كانت حلالا لاجل الحاجة
دعت اليه و ثانيهما ما كان على وجه التعنت و هو السؤال عما لم يقع و لا دعت اليه
حاجة فسكوت النبي عنه في محل بيان حاجة دفع لسائله و ان اجابه عند
كان تغليظا له فيكون بسببه تعذر عن غيره سؤال الا لمن حيث وجب الحج

بقوله الحل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبي ﷺ ثم عاد مسألته ثلث مرات
فقال ﷺ ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم
والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر لتعدي جنايته
الى جميع المسلمين ولاكذلك غيره ومن عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه
انه اذا سكن الجنة النساء القلة يجوز ان يكون باعتبار ذاتهن اذا اريد
من يسكن الجنة المتعددون في دخولها وان يكون باعتبار سكناهن بيانه
في الحديث الآخر فيكون سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة الى من
دخل قبلهن وانما كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة
والكثرة وعن انس رضه روى البخاري عنه وقال قال ﷺ حين رجع من غزوة
تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا
شعبا بكسر الشين المعجمة طريقا في جبل ولا واديا الا وهم معنا
يعني بشاركوننا في ثواب سفرنا حبسهم العذر
حبسا في بلدهم عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذوات ولا يظن منه
التساوي في الثواب لان الله تعالى قال فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما
وعن ابي موسى الاشعري رضه روى البخاري عنه ان الاشعريين وهم قبيلة
معروفة من اليمن ذكر صاحب النخبة قال المصنف صوابه ان
الاشعريين فهو كما قال الا انهم يقولون يا اشعريون بتخفيف ياء النسبة
اذا املوا اي نزلوا وارادوا بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب
واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد بالمبالغة
في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم ﷺ ابو ذر رضه
روى البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين كثر مالهم في الدنيا
هم الذين قل ثوابهم في الآخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا اي يعني من
تصدق بالمال من جوانبه لاحتوى العمل قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الايمان اي اهل الايمان ليأرز بهمزة

المهملة

المهملة بعد همزة ثم زاء المعجمة روى في عينه للركان معناه ينضم الى المدينة
كما تأرز الحية الى جحرها قال الهروي اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانها
شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها انشق من جهة مستبرها على بطنها
والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة الى الحبشي ثم الى
المدينة وفي ذكر لفظ يأرز الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة لطيفة الى
ان الزئير مستعمل في صوت الاسد والزفير في صوت الحمار فكذا الايمان
عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انه يعود
اليها بالاعوج كالحية اذا انضمت الى جحرها بعد خلاف
جميع الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها وحرمة الايمان
الحديث اخبار عما وقع بعد وفاته ﷺ في
المؤمنين الى المدينة صيانة لنفسها في جابر رضه روى البخاري عنه انفعا على الرواية
عنها ان البيت الذي فيه الصور او صورة الروح لا يدخل الملائكة
المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا لحفظ عدم
البيت عن اتخاذ الصور المهنة فيه اولان بعض
الى الخواص ما عصى الله بزنا قبل كيف اجاز بيعها
يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل صور الاسباع
من نحاس ورخام ليراها الناس فيعبدوها نحو عبادة
ان يختلف فيه الشرايع لانه ليس من مقدمات
وفيه نظر لان كراهته ان كانت معللة بانه
فقيه عقلي والوجه انه مراد بما قبل مما يكون ضد
اعم من ذلك في ابن عمر وعائشة رضه انفعا على الرواية
وهي مصدر لبى زيد القوم بتشديد الياء اذا اسقاهم
به هنا ما يطبخ من مدة الشعير او انما سمي بذلك لشبهه
تجم بضم التاء وتشديد الميم اي تعلو على وجه الحيض ولذهب

بعض الحزن ، ف النعمان بشير رضه اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بيّن
يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بيّن يعني بعضها واضح حرمته
بالدلايل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبهة لوقوعه
بحيث دليلهما لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا يميز بينهما الا العلماء المجتهدون
فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع
فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل
فيهما ولم يتجاسر من ان يقدم بترك الورع الذي فيه للمبالغة كما قال صاحب
الكشاف فقد تقدم ان كان غنيا فليستعفف استعفف ابلغ من عف كانه
طلب زيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني من اتى بها وتعود ذلك
وقع الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا
وقع دون يوشك ان يقع كما قال في الشبهة به يوشك ان يرتع لان من تعاطى
الشبهات صادف الحرام وان لم يعمده لانه يكون اتاها بسبب تقصيره في التحرّي
وانما انه يعتاد الشبهات ويجترئ على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها
الى ان يقع في حرام وبهذا المعنى يتوجه الى الكفر وانما تحقيقا
لجزالة الوقوع كما قال من اتبع هواه فقد هلك لعل الستر فيه ان حمى الملوك
محسوسة يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله تعالى معقولة لا يدركه الا ذوو
البصاير ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله ع كالراعي يرعى
حول الحمى يوشك ان يرتع فيه يشبه اخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه
المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبي ع التحذير حيث المعنى
بقوله ع الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة
الى ان حمى الملك يحترز عنه الناس مخافة عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه لان
عقابه اشق ولما كان الترك سببا لصلاح القلب وعدمه سببا الى الفجور نبه
النبي ع عليه بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي
انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اي استعملت في الخيرات لانها متبوعة
للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اي

انشرحت الجوارح

انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله لاستعمال الآلة في المنكرات الا وهي
القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات
فر ابن عباس رضه روى مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اي على تخلصي عما ينسبون
الي من الجنون فصله عما قبله لان مراده به تجديد الحمد وعطف فنستعينه
على الاسمية لايناسب البلاغة ونستعينه اي على التصبر على ايذاء المشركين
من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له عطف على ان الهداية
والضلالة طريق كونه ع مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وفيه تعريض بالمشركين لا يرى لغير الله ما يراه لنفسه وهو
اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة ربه بين مرتبة رسوله بقوله وان محمدا
عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تبرّيا عن توهم الشهادة على نفسه
بقدر الامكان قدم العبودية على الرسالة اشارة الى تحره وان ما حصل له
فمن الله روى ابن ضماد انه سمع هذه الكلمات التي تقطر منها ماء الحيوة حتى
قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العمر والحكمة
هات يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال همة النبي ع كيف داوى ضمادا
وشفاه عن جنون الجاهلات اما بعد بهذا شروع بعد تحميد الله الى خطاب
آخر ولكي لم يظفر ما ذكر النبي ع بعده لعلو ع ما راى وحوله في الاشتمام
استغنى بعده عن ذكر كلام خصوص الموام قاله اي ما تبع ع بهذا الحديث
حين جاءه ضماد الازدي ضمادا بفتح الضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا
للنبي ع قبل ان يبعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة وكان سبب
مجيئه ما روي ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله ع مجنون ولا يضحك
فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يعتمونه مجنونا لمخالفته اياهم
ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون قالوا لو اتيت هذا الرجل فداويته
لعل الله يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي
اعالج من داء بقراءة ونفث فيه فمن هذه الريح يعني من الجن حاصله
من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا بمعنى الجن لانهم لا يرون كالريح

وإن الله يشفي على يدي من شاء فهلك اي هلاك حاجة الى دواء
ام ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة
واتما وصفها بالخضرة لان الغرب يسمى الشيء الناعم خضرا او لتشبيهها
بالخضراوات في سرعة زوالها وفيه بيان كونها غدارة يفتتن الناس
بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم فيها اي جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني
ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تعالى جعلكم في التصرف فيها
بمنزلة الوكلاء وخاطر كيف تعملون اي تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء
من كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتدبرون
في مآلهم ام ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الدين بدا غريبا بالهمزة قال
النووي كذا اضطباه غريبا وسيعود الدين كما بدا. يعني الاسلام كان
كالغريب في الزمان الاول ولم يكن يقبله الا الاوحدان والمراد ان اهل الدين في الاول
كانوا غرباء بالنسبة الى سائر الناس والخالطوهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش
الغرباء لتسكون كذا في الآخر وانما قال كما بدا ولم يقل سيعود غريبا لما
في الموصول من ملاحظة الصلة فطوبى فعلوى مصدر من طاب كبشرى واوه
منقلبة عن ياء لضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني
يكون اهل الدين غرباء ليس منصة عليهم بل هو سبب لعزتهم في الآخرة
وفي عائشة رضه انها قالت على الزوائد عنها قالت قيل لرسول الله ما اكثر
ما تستعيذه من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث
فكذب ووعد اي حكم للاعذار في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اي
في المستقبل وفاوه فاخلف لعدم عكسه وكلاهما مذمومان ام ابو
سعيد رضه روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب
حتى يكتب كذابا البضا رعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابته
كونه صديقا او كذابا اظهار في الملاء الاعلى والقاؤه في السنة الناس
وقلوبهم والا فكل من كذا في سائر ام ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان
الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل

النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل
الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات
رجاء ان يكون آخر اعماله عليها خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان الرحم
اي القرابة شجنة وهي بالحركات الثلث في الشين المجمة عروق شجر متداخلة
من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل العروق
لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته
اي بالرحمة ومن قطعك فقطعته يعني اعرضت عنه ع عايشة رضه روى البخاري
ان الرضاعة وهي اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من النسب والصهر بين
القريبتين وغيرهما وتفصيل هذا الكلام وما يستثنى منه موضعه الفقه ثم ام
سلمة رضه روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله صلعم على ابي
بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه
روحه ولا ترتد اليه طرفه فنبه على تلك الهيئة
الانفتاح بزوال البصر او لئلا يقبح منظره
حال في البدن وان الفاني هو الجسد لا الروح
عنه ان الزمان اراد به هنا السنة قد استدار
والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله
سبب ذكره ان العرب كانوا يحرمون ويحرمون
قاتل ولده لم يتعرض له متمسكين في ذلك
ضرورة في القتال يتداولوا الاشهر
وامر وامنادي ينادي في التعابر
انا نحارب في المحرم ونترك
المحرم من صفر الى ربيع الاول وكذا
الى موضعه عام حجة الوداع فخطبهم
الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه
عشر شهرا بهذا الكلام تاكيد لما قبله

من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة
متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح الفاف والحاء وكسرهما لكن
المشهورة في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر بهذا عطف على قوله
ثلثة ميز بالمتواليات واضافته الى مضر وهي قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي
بين جمادى وشعبان فانما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد او لبيان ان رجب
الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حساب النسيء او يسمون رجب
وشعبان رجبين قال الجوهري جمادى يقال الدال اسماء الشهور ثم حذفت
منه اسعيد الغفاري ترضه يا سعيد بفتح الراء وكسر السين المهملة والغفار بكسر الغين
المعجمة قيل ما رواه عن النبي ثلثة عشر حديثا فقط مسلم منها حديثين ان
الساعة وهي اسم لوقت تقوم فيه القيامة اي بدايتها ساعة خفيفة يحدث
فيها امر عظيم كالكون حتى تكون عشر آيات اي علامات تكون في موضعين
تارة بعيدة يوجد خسف بالمشرق وهو ان يغيب الله تعالى خسف المكان ذهابه في الارض
وغيبوبته فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهي على ما حكي عن
مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن والدخان قال ابن مسعود هو عبارة عما اصاب
قريشا من القحط حتى يرى الهواء كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه
لم سئل عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن
يصيبه كالزكام والكافر كالسكران وفي الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت
والدجال ماخوذ من الدجل وهو التمويه او التغطية فانه يغطي بقطعه اكثر نواحي الارض
في زمان قليل سياتي بيان وصفه وخروجه في حديث آخر ودابة الارض روي
ان طولها ستون ذراعا منها عصا موسى وخاتم سليمان لا يدركها طالب
ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر
ويا جوج ومأجوج بالهمز فيهما صنف من الناس يستمع وصفهم وخروجهم
وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن وقودها
اقصى امرضها ثم ذكر الناس اي جملهم على ان يتخلوا وسياتي الكلام فيه ولم يذكر
اي الشيخ او الراوي في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره اي تلك الآية العاشرة

في غير

في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم باه ق المغيرة بن شعبة رضه الفقا على
الرواية عنه قال انكسف الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبي عم فقالوا انكسفت
لموته فقال عم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده بكذا
ورد في حديث آخر لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوته فان قلت اي فائدة
في قوله ولا لحيوته وكان توهمهم انكسافها لموت عظيم من العظماء قلنا رفع ما
كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة بشر فقد ايدوها ارادوا
انكسافها على حذف المضاف فادعوا الله وصلوا حتى تجلي اي تنكشف وهذان
الامران للاستحباب وانما امر بالدعاء لان التيقن بعدم تاثيرها هذه ما هو خارق
العادة يكون مفوضة عن الدنيا ومن جهة الحضرة العليا فيكون اقرب
الى الاجابة بهذا هو السر في استحباب الدعوات في الاماكن الشريفة والاوقات
فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا انجلى الشمس بالصلوة مرة تكرارها
غير مشروع قلت المراد بها مطلق الصلوة فيكون اشارة بها صلوة الكسوف ويكون
الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء وجاء في
روى مسلم عنه قال الى النبي عم من نسائه نهرا يقال له نهر اما تدخل عليها صباح ثلثة
وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا بسبع وعشرين فقال عم ان الشهر يكون
تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات ان كان في العرف ثلثين وعن هذا قيل
من نذر صوم شهر بعينه فكان تسعا وعشرين يوما لم يلزمه الا ذلك وعن
نذر شهرا من غير تعيين فعليه اكمال ثلثين يوما جابر رضه روى مسلم عنه ان
الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ولى حتى يكون بالروحاء وهي بالدال
قرية من المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا كذا فسره الراوي انما يذهب
الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن جابر رضه روى مسلم عنه ان الشيطان اذا
قد يئس ان يعبده المصلون اي ان يرجعهم عن دينهم بالمصلين لان الصلوة ابي
المفارقة بين الايمان والكفر او بها عبادتهم الصنم انما تشبه الى الشيطان
لكونه داعيا اليها كما قال الله تعالى حكاية عن ابيهم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان
ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة

من جزر عنها الماء اى ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار كبحر البصرة وعمان
وعدن الى بركة بنى اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت
لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة ممن منع
الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبى ﷺ لم يرتد المصلون بل قال ايئس الشيطان
وامتداد اياسه غير لازم للاصدق عليه بما سيحدث غير ثابت
او يقال ياسه كان من عبادتهم الصنم وتحقيرها فى تلك الجماعة غير معلوم
او المراد بالمصلين المداومون على الصلوة باخلاص او لام فيه للاستغراق
خصوص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولا كبى فى التحريش
بينهم يعنى بعثى الشيطان غير ايس فى اغراء المؤمنين وحملهم على
البغى بل لم يطمع فى ذلك قال الامام الطيبى فى شرح المشكوة لما
ذكر كون الشيطان ايسا عن المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما
لهم وصيف ذكر كونه طامعا لاغرائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو
الاغراء بين الكلاب يقال حرش بينهم افسد قال انس رضه اتفقا على الرواية عنه
قال ماورت صفية زوجة النبى ﷺ تزوره فى اعتكافه فتحدثت
عنده ساعة ثم قامت وقام النبى ﷺ معها فلما بلغا باب المسجد مر
برجلان من الانصار فسلما على النبى ﷺ واسرعا فقال النبى ﷺ على
رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال ﷺ ان الشيطان
يجرى من ابن آدم مجرى الدم فخشيت ان يقذف
الشيطان فى قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجرى
فى الاعضاء مجرى احساسها به كما ان الدم يجرى كذلك ومعناه ان
الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام حيا كما لا
ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم
لطيف فلا يبعد تغوره نفسه لان اللطيف يدخل فى الكثيف اذا كان
متخلخلا الاجزاء كالهواء الناقذ فى البدن ثم حذيفة رضه روى مسلم
عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبى ﷺ لم نتناول منه قبله واذا حضرنا

مرقاة

مرة معه فبدأت جارية ان تاكله بالتسمية الله قبل النبى ﷺ
فاخذ بيدها ثم بداء اعرابى مثلها فاخذ ﷺ بيده فقال ان الشيطان
اراد به الشيطان القرين للانسان لانرجاء فى رواية انه ﷺ قال
بعد ما اخذ يد الجارية احتبس شيطانها ليستحل الطعام اى يعتقد حله بان
يجعله منسوبا اليه لان التسمية يكون مانعة عنه فيصير كالشئ المحرم عليه
وقيل المراد به تطير البركة عنه بحيث لا يشبع من اكل قال الشيخ الاكل بادنى
وقال النووى الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان اكل
حقيقة لان النص لا ورد به والعقل لا يستحيله لكن لم يتم تحققه
بالارادة وجب قبوله ان لا يذكر اسم الله عليه
لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وبما يشرع فيه
من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد من
وبه نص الشافعى وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها
الجارية الناكرة التسمية فاخذت بيدها فجاء
فاخذ بيده والذى نفسى بيده اى وحق الله الذى
اى يد الشيطان فى يدى مع يدها اى يد الربر ناكتى
وفى بعض النسخ مع يدها وهذا هو الظاهر لان يسبح
غيره وينبهه عليها وان فاتت فى اول الطعام سمى
يذكر الله فى اول الطعام فليقل باسم الله اوله
قال ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
ما فى الواقع يهدى اى يوصل صاحبه الى الشر
عن السيئات وان البر يهدى
صديقا بكسر الصاد وتشديد اللام
وان الفجور يهدى الى النار وان الرجل
وهما ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه
روى البخارى عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة

اى حال كونها مما يرضى الله بها لا يلقى لها بالا اى لا يحفل لها قلبه ولا يلتفت
عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفى اكثر النسخ بفتحهما
ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعنى لا يلحقه بأس وتعب يرفعه الله بها
درجات هذا استيناف جواب عن قال ما ذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم
بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالا يهوى بها اى يسقط بتلك الكلمة فى جهنم
حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة وهى عند الله جليلة فيرضى الله
عنه بها وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيسخط به عذابا ونبه حث على
التدبر والتفكر عند التكلم ثم ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان العبد
ليتكلم بالكلمة يتزل بها فى النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اى نزولا ابعد
او ضمن النار على تقدير ان يكون اللام فيها زايدة ما بين المشرق والمغرب
ما موصولة والظرف صلته يعنى ابعد قعرا من البعد الذى بين المشرق
والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله اذنين ولسانا واحدا
ليكون الرجل سماعا ضعف كلامه رق ابو هريرة رض وابن عباس انفقا على
على الرواية عنهما ان العين حق اى ان اصابتها حق تقدم بيانه فى اول
هذا الباب سبب وروده ما روى عن على رض ان جبرائيل اتى النبى ص
فوجده متغيما فقال ما بهذا الغم الذى اراه فى وجهك قال للحسن وللحسين
اصابتهما العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين
الاول القدر يعنى صدق بالقدر كانه يقول انت مصدق بالقدر فاهذا
الحزن فلا يتمكن امر الحسن والحسين فان الله يعافيهما وقيل العين داء تعرفه
العرب وقالوا العين تدخل الرجل القبر والجمل القدر اى ان هذا الداء يقتل والوجه
هذا الاول رق ابى بن كعب رض انفقا على الرواية عنه ان الغلام الذى قتله الخضر
بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال ص كل مولود يولد
على الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده قبول الاسلام وذلك لا ينافى كونه
شقيا فى جبلته او يراد بالفطرة قولهم بلى حين قال الله الست بربكم قال النووى
لما كان ابواه مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تاويله بما ذكرناه والله اعلم ان ذلك

الغلام

الغلام لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اى غشيهما طغيانا وكفرا
اى طغيانا عليهما وكفرانا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه
على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت خوف كفر احد فى المآل لا يبيح قتله فى الحال
فكيف قتل الخضر خوفا من كفر ابويه قلت يجوز ان يجوز ذلك فى شرعهم او تقول
هذا علم لدنى كما قال الله تعالى وعلمناه من لدنا علما وله مشرب آخر غير المعبود فى
الظاهر فلا نشتغل بكيفيته وفى الحديث بيان الحكمة فى فعل الخضر فكانه
خرج فى معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الفتنة
اى الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى المشرق حيث
حيث بيان لمطلع قرن الشيطان اى ناحية ظهوره وعلى الحقيقة
الشمس ذكرا للمحل وارادة للحال كما جاء فى حديث آخر اذا رايتم الشمس بايا فقالا
الشيطان وسيأتى بيانه قال الصغانى مؤلف هذا الكتاب بهذا حديث سمعته
من النبى ص فى المنام قاله وهو يشير الى المشرق ثم انس رض روى مسلم عنه ان
الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعول الثانى
وهو بضم الطاء الاكلة لكن المراد بها ههنا الحظ من الدنيا صفة طعمة يعنى
يجازى بحسنته بنصيب فى الدنيا ولا نصيب له فى الآخرة واما المؤمن
اسلم فقال بعض لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام شرط القبول
وهو الايمان عند وجودها وقال آخرون يثاب عليها لما صح ان النبى ص
قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان
زلفها واما المؤمن فان الله يدخر له حسناته فى الآخرة ويعقبه
رزقا فى الدنيا على طاعته خ ابن عمرو ابو هريرة رض روى البخارى
عنهما قالا سئل النبى ص عن اكرم الناس فقال اتقاهم فقالوا ليس عن هذا نسألك
فقال فيوسف نبى الله ابن نبى الله ابن نبى الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك
فقال فعن معادن العرب تسألونى قالوا نعم قال فخياركم فى الجاهلية خياركم فى الاسلام
اذا فقهوا الكريم اسم جامع لكل ما يجمل به كتب ابن فى التبلغة بدون الالف وصوابه
ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم
اجتمع فى يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء مترا سلين شرف النبوة وحسن
الصورة وعلم الرؤيا وسياسة الدنيا وخياطة الرعايا فى القحط والبلايا

فاى رجل يكون اكرم من هذا ثم واثلة بن الاسقع رضه روى مسلم عنه
واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان
من اهل الصفة ما رواه عن النبى ع ستة وخمسون حديثا له فى
الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر لمسلم وهو ان الله اصطفى
كنانة وهو بكسر الكاف عدة قبايل ابوهم كنانة بن خزيمة وهو من ولد
اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لانه اباقريش نضر بن كنانة بهذا
واصطفى من قريش بنى هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد
نضر بهذا واصطفانى من بنى هاشم لان محمدا ع ابن عبد الله بن عبد المطلب
بن هاشم بهذا ومعنى الخيرة والاصطفاء فى هذه القبايل ليس باعتبار الديانة
بل باعتبار الخصال الحميدة الجبلية انس رضه انفقا على الرواية عنه
ان الله اوحى اليك ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا اى النبى ع هذا الحديث لابى بن
كعب قيل الحكمة فى الامر بالقراءة على ابى رضه مع سماعه قراءة النبى ع كثيرا هو
ان الله تعالى كان عالما بان الناس سيأخذون القرآن منه ويكون شيخا فيه
فامر نبيه ع بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة واداء التعليم ليستن الامة
بذلك وكان ابى رضه ممن جمع القرآن على عهد رسول الله صلعم روى ان عمر رضه كان
يقول اقرؤنا ابى وقضانا على رضه فقال ابى وستمانى هذا معطوف على فعل
مقدر مع حرف الاستفهام يعنى هل ذكرنى الله صريحا وستمانى قال ع نعم فبكى
اى لان ابتهاجا وفرحا من تسمية الله اياه بامر القراءة او خوفا من العجز عن
قيام شكر تلك النعمة قال النووى تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة
بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت
يقتضى الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابى كان من علماء
اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الاعلم ك ابو الدرداء رضه روى
البخارى عنه قال كنت جالسا عند النبى ع فاقبل ابو بكر رضه متشمرا نفسه فقال
كان بينى وبين عمر شئ فاسرعت اليه فى الغضب ثم ندمت فسألته ان
يغفر لى فابى على فاقبلت اليك فقال ع يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر

ندم

ندم على فعله فاتى منزل ابى بكر فلم يجده فاتى النبى ع فقال ع ان الله بعثنى
اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواسانى اى شاركنى واوه
مقلوبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهرى وآسا لغة ضعيفة فى اساء
وقد جاء فى حديث آخر اساء بنفسه بايقاعها فى المخاطرة وماله
ببذله فى نصرة دينه فهل انتم تاركون لى صاحبى يعنى اتركوه
لاجلى ولا توذوه وان يدل انه ما يوجب ذلك روى ان ابا بكر ما اوذى
بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون ادل على طلب الترك من فهل
انتم تتركون كما هو مبين فى علم المعانى ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية
عنه ان الله تجاوز لامتى عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان
يعنى لم يواخذهم بما وقع فى قلوبهم من القبايح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه
على نوعين ضرورى وهو ما يقع من غير قصد واختيارى وهو ما يقع بقصد
والمراد به فى الحديث النوع الثانى لان النوع الاول معفو عن جميع الامم
اذ لم يصر لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتى فايدة والناسخ
النوع الثانى عن هذه الامة تكرما لنبيها ع ما لم تتكلم به او تعمل به وهذا
هذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح المصابيح
الاختيارى بما اصر عليه وجعل ما فى ما لم تتكلم به للمدة وستعلم ما فيه ان شاء الله
وفيه دليل على ان حديث النفس ليس فى معنى الكلام حتى لو حدث نفسه
فى الصلوة لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق
امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لا تاثم قال ما لم تتكلم به او تعمل به والكتابة
نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث يخالف نص القرآن
وان تبدوا ما فى انفسكم يحاسبكم به الله قلت روى عن ابن عباس وغيره
من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها
فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن
الى المحققين على ان هذه الآية معمولة لا منسوخة لان النصوص دالة على
المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة

او تحبوه صح

فى الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقولهم ان بعض الظن اثم والاجماع منعقد
على تحريم الحسد والكبر واما حديث المتن والحديث الآخر وهو قوله ﷺ حكاية
عن الله تعالى اذا هم عبدى بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة
واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا
فمحمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما
اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله يكتب
بهذا الهم سيئة وان عملها كتب معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله
كتب حسنة كذا قاله النووى فى شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص بنسخها
فكيف ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول فى ان قول الصحابى نسخ كذا
بكذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى
ينقل عن النبى ﷺ لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد ثم ابو الدرداء رضى
مسلم عنه ان الله جزء القرآن وهو بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسمه ثلثة
اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء القرآن ووجه كونها جزءا يجوز
ان يكون باعتبار الثواب يعنى ان الله يعطى قارئ هذه السورة ثواب
قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله النووى وقيل ان القرآن
على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد احد هذه الثلثة
وابو هريرة رضى اتفقا على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط
عليها رسوله والمؤمنين من قصة الفيل على وجه الاختصار هو ان ابرهة
ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحاج من مكة فخرج الى الكعبة
ليخربها وكان معه فيل وفيه فيل عظيم كان مقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم
برك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هم كذلك ارسل الله اليهم طيرا
لكل طائر منهم حجر فى منقاره وحجران فى رجليه فالقى عليهم احجارة فهلكوا فى اراد
بسط العقصة فليطالع التفسير فى سورة التحريم وانها لم تحل لاحد كان قبلى
وانها احلت لى ساعة من نهار قيل ما احل له ﷺ كان اراقة الدماء فقط لانها هى
المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق

الحديث

الحديث اعلم ان مكة شرفها الله حرمها ابراهيم عليه السلام لما صح من النبى ﷺ انه قال
ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة وما روى انه ﷺ قال ان هذا البلد حرمه
الله يوم خلق السموات فالمراد بيان كتابته فى اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه
وانها لا تحل لاحد بعدى فلا يتفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول
اى لا تعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه بأى وجه كان ولا
يختلى شوكها اى لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه موذيا يفهم منه
بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وبهذا النفى بمعنى النهى والمراد
بالشوك ما هو رطب منه لانه جاء فى رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر
هو الرطب من الكلاء ولا تحل ساقطتها اى لقطتها الا لمنشد اى لمن
يعرفها فان قلت الحديث فى بيان الخصال المختصة بالحرم وبهذا الحكم غير
مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايراده ههنا قلت لدفع وهم
من يتوهم ان لقطة الحرم لا يملك اصلا كما لا يقطع شجرها او من قتل له قتيل
اى مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يئول اليه كما جاء فى القرآن انى اراني
اعصر خمرا والا فانما يقتل لى المقتول فهو بحسب التقدير او انما ان يبنى على
بناء المعلوم اى الولى القاتل واما ان يقيد بضم حرف المضارعة بقال اقدت
القاتل بالقتيل اى قتلته به يعنى ولى المقتول عمدا مخير ان شاء قتل القاتل
وان شاء اخذ فداءه وهى الدية ولا جبار القاتل على اى الامرين شاء وهو
احد قولى الشافعى وذهب ابو حنيفة رحمه الله ومالك الى ان موجبة القصاص
فقط لقوله ﷺ العمد قود يعنى موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا
بين الدليلين يعنى لا يفيد الولى البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية
قد يكون خيرا له فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة
يا رسول الله فانا نجعل فى قبورنا وبيوتنا فقال اى النبى ﷺ الا الاذخر وهذا
استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه
فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهى مصروف الى ما نبت فى الحرم بفعله
دون ما يستنبته الآدميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشاركة

على فان قلت ما وجه استثناء النبي ﷺ الاذخر من الخلا عند مسألة العباس
فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله اليه في تلك الحال او بوحيه
اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنى او بان استثناه كان
بالاجتهاد او بان النبي ﷺ اراد ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتم ﷺ
كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم يقدر الحكم ههنا في
الاستثناء يعني لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو شاه فقال النووي ابو شاه
بهاء بعدها الف ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل من
اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مر بان يكتب لي هذا الحديث وسئل
الكتابة لي النبي ﷺ مجاز لشهرته بكونه امتيا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال
اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي ﷺ بكتابة السنن وكان ينهى عنها في الاول
قبل استقرار القرآن خوفا من اشتباهه به فلما استقر اذن فيه ثم ابو سعيد
بضم الراء روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم للنبي من ماء العنب
اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي حنيفة رحمه الله وقال بعض هو اسم لكل
مسكر يخامر العقل ويخالطه والخلاف مشهور في ادلته هذه الآية وهي
قوله يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس
من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده منها شيء فلا يشربه ولا يبيعه
فيدل في الآية دلالة على حرمة الخمر لوجوه الاول قصرها على الرجس وهو في اللغة
القذر يعني ما الخمر الا نجس في الحكم فيكون محرما كحرمته والثاني الاخبار بانها
من عمل الشيطان والذات ليست بعمل فيقدر تناولها والثالث امره
بالاجتناب عنها والامر للوجوب وبهذا ابلغ في بيان تحريمها والرابع رجاء
الفلاح بالاجتناب عنها ام عايشة رضه روى مسلم عنها قالت توفي صبي من
الانصار فدعي النبي ﷺ الجنازة فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة
فقال ﷺ او غير ذلك يا عايشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا
ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو فيه للحال يعني
اتعتقدين ما قلت ولكن غير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين

من اهل الجنة

من اهل الجنة لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم
ذريتهم قال المفسرون ذريتهم عامة يشمل الصغير والكبير فمعنى الآية الحقنا
بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا
كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا يستاهلونها تفضلا
عليهم وعلى آبائهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض مما لا يعتد به فتمسكا
بهذا الحديث اجيب عنه بانه ﷺ نهاها عن الحكم على معين بدخول الجنة كما ان
الحكم بر على معين من الكبار ممنوع او بان صدور هذا الحديث يحتمل ان قبل نزول
ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين فالكثرون على انهم في النار
تبعا لآبائهم وقال آخرون انهم في الجنة لان النبي ﷺ اخبر انه رأى في رؤياه ابويهم
الخليل في الجنة وحولها اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال
رواه البخاري ولقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر
لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع
الدليلان بان الرؤيا في المنام كانت في النشأة البرزخية ولا يلزم ان يكونوا
في النشأة الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب في الآية عذاب الاستيصال
في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الآخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا
من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف طائفة وهو الظاهر
في ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله خلق الخلق اي قدر تقديرهم
المخلوقات في علمه السابق على جاهم عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم
يعني اتم قضاءهم والفراغ مذكور ههنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم
بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى اوجد
فالفراغ على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد
الشغل وهو على الله تعالى ممتنع قامت الرحم فقالت المراد بقيامها قيام ملك
تكلم ربه على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل
شبهت الرحم بمن يحتاج الى صلته ويستعاذ من قطيعته فيقوم ويقول لا
ان ثمة حقيقة قيام وصورة كلام كما يقول اردت ان اقطع رحمك فعاذت

تحتك وتشقت بقلبي فهذا مقام العائذ بك من القطيعة بهذا صفة محذوف
اي مقام المستعيذ بك من قطيعتي قال نعم ضمن قال العايذ الى الله ونعم جواب
مقرر لما سبق استفهاما كان او خبرا أما ترضين هذا خطاب للرحم البارزة
فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعده ما في الثانية ان اصل من وصلك
واقطع من قطعك قالت بلى قال اى الله ثم فذاك لك اى لك سابق
حصل لك ثم قال رسول الله صلعم اقرؤا ان شئتم يعني ان شئتم
مصدقا ان استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرؤا ان هذه الآية فهل عسيتم
ان توليتم يعني يتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتم
امور الناس والاحرى عليهم ان تفسدوا في الارض وهو خبر عسى وتقطعوا
ارحامكم قال قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى عالم بما كان وما يكون قلت
معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرف ذخاوة اعتقادكم في الايمان
فهل عسيتم شاهد قرينكم تحاذيل الافساد في الارض اولئك اشارة الى
المفسدين وقاطعي الارحام بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم
م عايشة رضه روى مسلم عنها ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في
اصلاب آبائهم يعني عيني في الاول من سيكون من اهل الجنة عبر عن
الاول باصلاب الآباء لانها اقرب الى فهم الناس وخلق للنار اهلا خلقها
لها وهم في اصلاب آبائهم ه ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال
قال العباس مجلس فيه قوم من الانصار يكون حيي اشتد مرض رسول الله
صلعم فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله صلعم فدخل العباس
على رسول الله صلعم فاخبره فعصب رسول الله صلعم راسه بحاشية برد
وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبة وأثنى على الانصار فقال
ان الله خير عبدا اراد بنفسه اتى اكره الامر عليهم لئلا يحزنوا
بسبب اختياره صلعم ما في الآخرة والانتقال اليها بين الدنيا اى بين ان يعطيه
ما شاء من العمر ومتاع الدنيا وبين ما عنده اى بين ما عند الله في الآخرة من
الدرجات العليا فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخير

هو الرسول الا ابو بكر رضه فبكى فقال فديناك يا بائنا وامهاتنا اعلم ان هذا
التخيير غير متحقق بالبقاء مع ما روت عايشة رضه انه صلعم قال لم يقبض نبي حتى
يرى مقعده من الجنة ثم يخير هم انما يفيد اذا كانت اجابتهم مكتوبة
بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة فايدة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب
قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما في الآخرة كما
يقال فداك ابي وامي مع العلم بانه لا يكون ثم عايشة رضه روى مسلم عنها
ان الله رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه يسير يعني يجب ان يرفق
بعضكم بعضا الرفق يقوى المعنى الاول يعني ان الله تعالى يعطي على الرفق في الثواب
او في المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه اى على
ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قول ما لا يعطي على العنف
ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفق
على الله اسما ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا يفهم من
الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا الاسمية الى هنا كلامه لكن عدم
جواز الاطلاق يتوضيحه ما قاله الامام المازري اختلف المتاخرون
في ان ما ثبت وصفا لله ياخبار الاحاد هل يجوز تسميته الله تعالى والثناء
عليه به ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد
ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله ولا بد ان يرد به نص
مقطوع به وقال القاضي القواب جوازه ثم تواتر رضه روى مسلم عنه ان الله
زوى لي الارض اى جمعها فرايت مشارقها ومغاربها جمعها باعتبار
اختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصها
بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة فيها اكثر مما في جرائق الجنوب
والشمال وبهكذا وقع فضلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق
عن الهوى لعل جمع بعض الارض وارائتها للنبي صلعم على سبيل التخييل والتمثيل
كان لتبشيره امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها قال الشارح
اللام في الارض للاستغراق وفي في منها للتبعيض لكثرة ضعيف لان ملك

٥ اقول تخييرهم

والمعنى ان الله تعالى رفيق اى لطيف بعباده يريد بكم اليسر ولا يريد بكم العسر

٥ قوله يرفق بعباده لكن قوله ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وهو عند

لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من التبعيضية بدلا مما ذوى لانه
حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا
وفي فيها للتعيين ولا دليل على جمع جميع الارض ثم جابر بن سمرة رض روى
مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي ع مائة وستة واربعون حديثا له
في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق عليه منها حديثان وباقيها
لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان اسمها او لا يثرب كوهم
النبي ع لان الثرب مستعمل في معنى الفتح فنبي الله سماها طابة
لتطيب سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب في قوله يا اهل يثرب
لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الآية قبل التسمية
بطابة قال انس رض انتفاعا على الرواية عنه قال راى النبي ع شيخا
يمشي بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت
الله فقال ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه لغني واحره عليه السلام
ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان تحمل
تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله غني عن هذا فيكون
قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه مفعوله لم يذكر في
الحديث انه ع لزم دما عليه والشافعي في مثل ظاهره وقال لا دم عليه
وقال ابو حنيفة رح الله وبه احمد قول الشافعي عليه دم لانه ادخل
نقصا في الواجب بعدم وفاء كما التزمه خ ابو قتادة الحارث بن
ربعي رض روى البخاري عنه قال كان النبي ع في سفر مع اصحاب له
فنزلوا اخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال ع ان الله
قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الا اراد ته عنهم
لان النائم كمغموض الروح في ارسالها عنه حين شاء ورددها
عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وبهذا يدل على
وجوب قضاء الفائتة واثبات الاذان لها قال قيل كيف فاتت عنه
الفجر وقد قال ع ينام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين

احدهما

احدهما ان قلبه ع كان يدرك الحسيات اذا لم تبطل الا انها كالابصار السمع
والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا تافي
عدم ادراكه الطلوع يقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له ع حالتان
احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هي الاكثر قال النووي
الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول والقول الاخر عكس
لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الآلات كما ورد انتم
قال انهوا الصفوف فاني اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روى
انه ع قال ما القيت على نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام بهذا الحكم
باراءة فعل رسول الله بن عمرو بن ام عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه
قال اخبر ابو بكر رض انه دخل على زوجته اسماء فراى نفرا من بني هاشم
عندها فكره ذلك فقال ع ان الله قد برأها بتشديد الراء اي قد
جعلها بريئة من ذلك اي مما خطر على قلب ابي بكر رض يعني اسماء بهذا
تفسير التانيث في براها بنت عميس بالعين المهملة على صيغة المصغر
امراة ابي بكر رض قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب هاجرت معه الى الحبشة
فتزوجها ابو بكر رض بعد جعفر وعلي رض بعد ابي بكر وفيه جواز خلوة الرجلين
مع الاجنبية اذا كانا صالحين زيد بن ارقم رض انتفاعا على الراوي عنه
قيل ما رواه عن النبي ع سبعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر انفرد البخاري
بحديثين ومسلم بستة ان الله تصدق عليكم قال له اي الحديث للراوي حين
نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر اي الراوي رسول الله صلعم يقول
عبد الله بن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق وضربه
عبد الله فقال لها مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يا كلك لا تنفقوا على من
عند رسول الله حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقوله بالجر عطف على مجرور الباء
في يقول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه
وبالاذل رسول الله صلعم قال الراوي فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله
الذليل ومحمد في عز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت

كلامه الى النبي ع فقال له انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته
والله يزيد الكاذب فقال من حضر من الانصار وعبد الله شيخنا وكبيرنا لا تقبل
عليه كلام يا رسول الله وغلبت علي اللامة في الانصار فكذبني وانزل الله
في سورة المنافقين اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله صلعم
او نحو هذا رواه مسلم عن زيد ما رواه عن النبي ع من حسن حديث الفي الصحيحين
حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم وهو بهذا ان الله كتب الاحسان
على كل شيء على معنى في اي امركم به في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف
نوع من القتل وهو هنا قضاء او حدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعي
ومالك واحمد اذ لا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق
واقلها ايلاما واما قتل قطاع الطريق بالصلب والزاني المحصن بالرجم فمستثنى
من هذا الحديث لان التشديد فيها ورد من الشارع واذا ذبحتم
فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيم اي ليجعلها
حادة وليحل ذبيحته اي ليرح ذبيحته اي ليتركها حتى تستريح وتبرد
وهذا ايضا من الفعلان كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض لقوله
ع من حرق حرقناه ومن غرق غرقناه لانا نحمل على السياسة وفي ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى مما فيه للبيان
وهو مع مجروره حال من حظه يعني ان الله خلق لابن آدم الحواس التي بها يجد لذة من
الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركز في جبلته حب الشهوات ادرك
ذلك لا محالة بفتح الميم اي اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب
عما قال هل يخلص ابن آدم عنه فقال زنى العينين النظر وزنى اللسان النطق
والنفس تمنى اي تتمنى بحذف احد التائين وتشتهي والتمني اعم من الاشتهاء
لانه يكون في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك اي ما تتمناه النفس
وتدعو اليه الحواس وهو الجماع او يكذب به ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه
واسنادها الى الآلة مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواطر معفوة عن
عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بني

آدم

آدم خطوط نفس الزنا ومقدماته ومنه ما ترتفع عنه عصمة الله بفضله عن الزنا صدر عنه
شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصم عنها ايضا وهم الخواطر صدر عنه لا محالة
بمقتضى جبلته شيء من مقدماته الباطنة وهو تمني النفس واشتهاؤها ويؤيده
قوله ع ادرك ذلك لا محالة يعني حظ المكتوب عليهم عائشة رض روى مسلم
عنها قالت اتى النبي ع ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال
ع وعليكم ففطنت قولهم فسبيتهم فقال ع ان الله لا يحب الفحش وهو
اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيها السام هو الموت
ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم
انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم على قوله ويجوز ان يكون مفعولا
مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا
لقوله يقبض او حالا عن فاعل من الناس اي من صدورهم ولكن يقبض
العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى الله الصمد بعد
قوله قل هو الله احد المراد به علم الشرايع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما
وفي ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا
بضم الهمزة والتنوين جمع رأس ورؤس القوم كبيرهم وروي رؤوسا بالمد
جمع رئيس وكلاهما صحيحان لجهالا فسئلوا على بناء المجهول ضميره راجع الى
رؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا ثم ابو موسى الاشعري رض
روى مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة
وقوع النوم عنه لانه عجز والله يتعالى عنه يخفض القسط ويرفعه المراد
بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة
اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء ميزان يخفض تارة ويرفع اخرى
وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل المراد به العدل
يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله
او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله يرفع بعدله
المطيعين ويخفض به العاصين والله في ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يقال

القسط مشترك فى الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير
العايد اليه فى يرفعه العدل يعنى يضع اهل الجور فى الدنيا بالبغض والعذاب
وفى الاخرة باليأس والعذاب ويرفع اهل العدل فى الدنيا بالذكر
الجميل وفى الاخرة بالثواب الجزيل يرفع اليه على صيغة المجهول اى
الى محل رفيع عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار على الليل يعنى يرفع الملائكة
عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخره حتى ينضم اليه عمل الآخر
او معناه يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين فى ليلهم قبل النهار وفى
نهارهم قبل الليل وفى تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له حجابه
النور استيناف فى جواب من قال لم لا نشاهد الله يعنى هو محتجب بنور
عظمته فلا يشاهد لان من كان حجابه ما هو دافع للحجاب فى غيره
كيف يشاهد فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة
قلنا اراد منه خرية الالوهية والله لا يرى بما وانما يرى تبارك الربوبية
اعلم ان كون الشئ حجابا من اوصاف الجسم فلا يليق ان يوصف
بالنسبة الى العباد وقد جاء فى الرواية الصحيحة حجابه النار فاك
الكلام اذى يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعنى يحجب الخلق عنه
بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب فبان لهم هيبته وسلطانه
لفنوا لو كشفه هذا استيناف ايضا جواب عمن قال لم لا يكشف
ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهى
العظمة وجهه اى ذاته تعالى اليه بصره من خلقه الضمير فى
بصره اى على الله والمراد بما انتهى جميع المخلوقات لان بصره
محيط به يعنى لو كشف الحجاب عن ذاته لاضمحل جميع مخلوقاته من
هيبته وفى قوام ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى
صوركم المجردة عن السيئ المرضية واموالكم العارية عن الخيرات
ولكن ينظر الى قلوبكم التى هى موضع التقوى واعمالكم التى يتقرب بها
الى الله فى ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر اى

نظر الرحمة

نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف
والعناية الى من يجوز ازاره المراد به ازاره من الكعبين لما روى انه عم
قال ما اسفل من الكعبين ففى النار بطرا اى للكبر يقهم منه ان جره ان لم يكن
للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة
المعتادة فى اللباس من الطول والسعة مكروه لكن الحديث فى حق الرجال وانما
النساء فقد صح عن النبى عم الاذن لهن فى ارخاء ذيولهن ذراعا ابو هريرة
رضه روى البخارى عنه ان الله لما قضى الخلق اى قدر المخلوقات كتب عنده
اى ثبت فى علم الازل فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كيونته
مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لا ان فوقه مكانا ان
رحمتى سبقت غضبى اى غلبت عليه بكثرة آثارها الا يرى ان قسط الخلق
من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق ولا
ينالون غضبه الا بالاستحقاق وان تم التكليف ترفع عنهم الى البلوغ
ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم اليها خلقتنا
مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة
لانها اقل الصفات اذ لو لم يكن رحمته لما وجد شئ من الاشياء فضلا
عن الغضب لعل هذا القايل اراد به السبق فى الظهور لان ايجاده رحمة
ومنه قوله ربنا وسعت كل شئ رحمة وعلما لانى الشهود لان كل صفاته قديمة
فى عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت نمطا وهو
نوع من البسط فسترته على الباب فلما راى النبى عم جذبه حتى هتكه
فقال ان الله امرنا ان نكسو الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة تحريم
لان هتكه عم تشديد فى الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير ما امر به
على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزههم عايشة رضه
روى مسلم عنها قالت لما نزلت آية التخيير وهى قوله يا ايها النبى قل لازواجك
ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدا لى النبى عم فتلا على الآية فاخترت الله
ورسوله ثم قلت اسئلك ان لا تخبر امرأة من نسائك بالذى قلت فقال

ا اى جمع نسائه

ا على كراهة ستر الحيطان
بالثياب كراهة تنزيه ان
لم يكن للبطل وقال بعض
الشافعية ع

ا ولا يلزم منه كونه منكرا
لجواز ان يكون حلالا اولما
هتكه ع م على هذا التقدير

ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد النون اى طالبا للعنت وهو المشقة
على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا اه م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه قال
سال رجل عن النبي ع م ان القردة والخنازير من قوم مسخوا ام لا فقال ع م
ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة
الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهري قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما
اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية
كان التعذيب بالمسخ كان التعذيب بشئ آخر فلا بد من توجيه احد
الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه ع م على توجيههما مع كون زايدا
على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة
نبوت النسل لهم والمهالك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفي وكذا
على الارادة الثانية لان المعذب بشئ آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد
والقمل وغيرهما وقد يبقى عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي
ان يحمل هذا على سبق السؤال فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ
بقرينة السؤال عنه وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اى قبل
اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة رضه ان النبي ع م
قال نهيت امة من بني اسرائيل لا ادري ما فعلت ولا اراها الا الفار
الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه واذا وضع لها البان الشاة
شربته هذا يدل على ان الفار من نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا
هذا الحديث يحمل على انه ع م قال حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولذا لم
يجزم بذلك وقال اراها اى اظنها اما في الحديث الذي نحن فيه فقد
جزم بعدم النسل فيه ف ابو هريرة والنعمان بن مقرن رضه وهو
بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه النعمان عن
النبي ع م بضعة احاديث انفرد بها مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث
قال كان النبي ع م في غزوة خيبر قال لرجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار
فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فاستجوبوا مما قاله النبي ع م في حقه

اصحاب

وكاد

وكاد قال ان يرتابوا فلما كثرت به الجراحة قتل نفسه من شدة وجعه فقال ع م
ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اى الكافر فان ذلك الرجل كان
منافقا وكان قتاله رياء والرسول ع م لعلمه بحال باطني في شانه ما اخبر فلما قتل
نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين م انس رضه روى مسلم عنه ان الله
ليرضى عن العبد ان ياكل بفتح الهمزة اى لان ياكل الاكلة بفتح الهمزة المرة
من الاكل حتى يتبعها كذا قاله الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها
انما الى ببناء المرة اشعارا بان الاكل او الشرب وان كان قليلا يستحق
الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل
اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منغصا لهم ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاؤه مجازا لاستحالة
الضحك المعروف في حق الله واستتباعه نوع رضا قال النووي يجوز
ان يراد ضحك الملائكة المتوجهين بقبض روحهما ويكون اسناده الى الله
مجازا ويروى يضحك الله الى رجلين عدي الضحك بالى لتضمنه معنى
الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة ثم الحديث
قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر
فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد قال الشيخ
الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك ارادة الرحمة على عبده يقال ضحك السحاب
اذا صب ماءه وف ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله ليملي للظالم
بفتح اللام الاولى من باب الافعال اى يمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم
ثم يأخذه اخذا شديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم الياء اى لم يتركه ولم يخلص
من الله ثم قراءة وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اى اهل القرى وهي ظالمة
ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر
بامهاله ف جابر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرما بيع الخمر
والميتة والخنزير والاصنام قال عام الفتح وهو بمكة اى الرسول كان فيها
معناه ظاهر ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما قال النبي ع م

يوم الفتح مكة من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم
لبعض اما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته ورغبة في قريته وتولى عنوا به
النبي ﷺ فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر الانصار قلتم كذا وكذا
كلا انا محمد بن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعني صاحبت الى
مراد الله ورسوله الدياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعني لا آثاركم موتا
وحيوة اي حيوتي والموت في بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله
والله ما قلنا الا بخلا ان يشاركنا في الله ورسوله غيرنا فقال ﷺ ان الله
ورسوله ليصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من
دعوى الشح قاله للانصار وفيه دلالة على جواز التحيل بالعلماء والصلحاء
وعدم الوضاء بما قارفوه ثم ابو موسى رضه روى مسلم عنه ان الله يبسط
يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل
قال الشيخ الكلام اذا وصف الله بالبسط اليد كناية عن الجود يعني يجود الله لمسيء الليل
ولمسيء النهار بالامهال ليتوب كما روى انه ﷺ قال لصاحب اليمين امير على
صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة
قال صاحب اليمين اصبر لعله يستغفر فيمسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر
لم يكتب عليه والا لم يستغفر كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه غير مناسب
لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد به مسيء الليل فاضافته الى النهار
باعتبار انه اصر على ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب
مسيء الليل او يقال معناه يجود الله لمسيء الليل التائب بالغفران ليكون حثا
على توبة مسيء النهار وقيل هو كناية عن الطلب اي ان طالب الشيء يبسط يده اي العادة
يعني ان الله يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب
مسيء النهار الا على التاويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها ثم ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير وفي هذا
التوصيف اشارة الى الترفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم فلا يدع احدا في قلبه
مثقال حبة اي وزنها والمثقال ما يوزن به الثقل ويروى ذرة اي مكان

حبة

حبة وهي صغيرة النمل في العادة والمراد به شيء من اعمال الخير والايمان
غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه بالاجماع
والفرايض لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند
الشافعي لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل الا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضته
اي قبضت روحه فان قلت جاء في رواية اخرى للبخاري قبل القيام فما التوفيق
قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان تكون واحدة
مبدأوها من احد الاقليمين ثم يتصل بالآخر ويعتضد فان قلت الحديث
يدل على ان الساعة لا يقوم الا على الكفار وهذا مخالف لقوله لا يزال طايفة
من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الوقت
قريب منه وعند ذلك يقبضهم الريح اللينة ثم عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
ان الله يحب الرفق في الامر كله قال لما سبت عايشة رضها من اليهود قالوا
السام عليك بعد رده عليه السلام عليهم بعليك ثم سعد بن ابي وقاص رضه
روى مسلم عنه ان الله يحب العبد التقي وهو فعيل من الوقاية تاوه مقلوبة
من الواو ومن يبالغ في اجتناب الذنوب قال ﷺ لا يبلغ الرجل درجة المتقين
حتى يدع ما لا بأس حذرا مما به بأس الغني المراد به من له غنى النفس وقيل
المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح لا بعد في ذلك الخفي بالجاء الحجة والمراد به
هنا من يعتزل عن الناس للعبادة وروى بالحاء المهملة وهو من يرجح الضعفاء
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس يعني بسببه
وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المحتقنة فيه
فيبقى صاحبه على الطاعة ولهذا حمده الشارع ثم فسر عقيبه الحمد بـ
ويكره التثاؤب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وقيل
الى الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا يسن للشارع فيه الكظم
وقيل ما تثاءب نبي قط التثاؤب بالهمزة على وزن التفاعل كذا
قاله الجوهري وهو تنفس يفتح منه الفم بغير قصد وما ورد في بعض
النسخ التثاوب بالواو فليس بسنده يدا فاذا عطس فحمد الله فحق

على كل مسلم سمعة اى سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يحمد
بالتحميد لم يشمت عنده لانه يستحق التشميت ان يشمته بالشين
المعجمة او بالسين المهملة وهو الدعاء بالخير والبركة وفى قوله فحق على كل
مسلم اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون
على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعى انه سنة وحمل الحديث على
الندب كما فى قوله حق على كل مسلم ان يغتسل فى كل سبعة ايام وانما استحق
العاطس بالتشميت ليشكر ربه عند الله واذا شمته صاحبه يدعو له
المعاطس بالمغفرة تاليفا للقلوب واذا كرر العاطس وحمد العاطس
فى مجلس فالاولى ان يشمته السامع فى كل مرة فى ابن عمر رضه اتفقا
على لزوالا عنه ان الله يدنى المؤمن اى يقربه قرب كرامة لا قرب
مسافة فان الله متعالى عن ذلك والمؤمن فى المعلى كالنكرة اذا لا عهد
فى الخارج فيتضح عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع الله
كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزى بين اهل الموقف
كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا اغلب ويستره
ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اى ربى حتى تقوره
بذنوبه اى جعله مقرا وعترفا بها وراى فى نفسه اى علم الله فى ذاته انه
هلك اى المؤمن ويجوز ان يكون الضمير فى راى للمؤمن والواو فيه للحال
قال ستر تها عليك فى هذا الوقت وجواب عن قال ماذا قال الله فى الدنيا
وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب
لا يغفرها يومئذ الا الله وانما قال انا ستر تها عليك لان الستر
فى الدنيا كما هو ثابت بخبر العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اى
المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثانى واما الكافرون
والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صاحب
وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء
اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله

على الظالمين

ثلاثا

على الظالمين ه تمام ابوهريرة رضه روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم
ثلثا ويكره لكم ثلثا يعنى يامركم بثلث وينهاكم عن ثلث لان الرضى بالشئ
يستلزم الامر به والامر بالشئ يستلزم الرضا به فيكون كناية وكذا
الكلام فى الكراهة انما اتى باللام فى الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره
منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده ويروى ويسخط
لكم ثلثا فيرضى الفاء فيه للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به
شيأ وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال عم القرآن حبل الله
المتين والاعتصام هو التمسك بآياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله
عهد الله وباعتصامه الوفاء به جميعا اى من غير تفرق فى ذلك وبه جاء
من حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اى لا تتفرقوا وهذا تفسير
عطف على تعتصموا اى ان لا تختلفوا فى ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود
والنصارى او يقال انه نهى على ان يكون ما قبل من الخبر بمعنى الامر يعنى
اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام فى قوله ولا تشركوا وان تناصحوا
من ولاه الله امركم اى من جعله الله والى امركم وهم الامراء والمراد
بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وانما يؤكد بيانا
بقوله ولا تخالفوا كما فعل فى الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا
بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين يعنى به القاء ولة بلا ضرورة
وقصد ثواب فانها تقسى القلوب وان يكونا ماضيين ويراد بتذكر
الاقوال الواقعة فى الدين مثل ان يقال قال كذا وقال كذا واهل السنة
كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقلد بها من سمعه والحاصل ان ما
يكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال فى الابتداء وقيل فى الجواب
يعنى يكره لكم ما يتحدث به المتجالسون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجدى
لهم خيرا وصوابا وقال الطيبى رحمه الله لابد ان يقيد هذا بالكثرة التى لا يؤمن
معها من العثرة لقوله ع كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد
منها التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لان قليله

ص
اى المنع من حكاية اقاويل الناس والبحث
عنها وهو من باب التجسس المنهى فهو سنى

ص
التفرقة بين شيئين تفرق والتفرق بين اشياء كثيرة والمراد هنا
الاول اى لا تختلفوا والتفرق ناشئ عن الاختلاف
ص
امر الامة بالعصمة فيما لا يتعلق به الامر
ص
اى بعض امور الدين وفى قاله ولم يقل
قالوا

ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان يراد
به سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهي انفاق في المعاصي
والاسراف به في غيرها ثم عمر رضه روى مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب
اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به
آخرين بفتح الخاء قال الجوهري الآخر بالفتح احد الشيئين وهو اسم على
افعل والانثى اخرى الآن فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة
اي يحط بالقرآن اقواما اخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه ثم هشام بن
حكيم بن حزام رضه وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاي والمعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة
روى عن النبي ﷺ ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو
ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق ق
ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة
يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة
وسعديك قال الجوهري السعد بمعنى الاسعاد وهما لاغاثة يعني
نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله في يديك اي في قدرتك
وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله تعالى صونا وحراعاة للادب به
فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا اي اي شيء لنا لا نرضى
وهي حال عن الضمير في الظرف فالاستفهام يكون لتقرير رضاهم
يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم
افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك وانما
قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا بل يا رب كورر الجمع مذكورا قبل
اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لا ان طائفة منهم تكلموا وطائفة
سكتوا فان الكلام عن كل واحد دل على حصول الرضا فيقول احل
عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا
وانما قال ولا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهي
والتكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة على ان السعادات

الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله منهم اولئك السعداء الذين
نالوا اشرف الرضوان والبقاء ثم ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال اهدى
رجل الى النبي ﷺ راوية خمر فقال له اما علمت ان الله حرمها قال لا
فسار الرجل انسانا بجنبه فقال له رسول الله بم سارررته قال امرته
ان يبيعها فقال ﷺ ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل قسم
الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا للزيادة التقريرية
كما في قوله ﷺ وراوية التي هو في بيتها يعني الخمر تفسير للضمير المجرور
فان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة رحمه الله بيعها
بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل وهو
البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صور مقاربة لتحريم شربها فحرم بيعها على من
يحرم شربها والكفار ليسوا المخاطبين بحرمتها فيخرج بيع الذمي قال ثم سلمة رضه
اتفقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه
نار جهنم تقدم شرحه في الباب الاول في حديث من شرب في اناء من ذهب
او فضة ثم ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن في اللغة
الطرد والمراد به هنا الدعاء للعصاة بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء
اي على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فجحدوا عن هذه الرتبة
الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب الكفر لعنهم
ولا شفعاء اي لا يكونون ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين بخلو قلوبهم عن
الرأفة يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان
هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه نادرا ومن ثم انما ورد
في الحديث من الدعاء لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر واكل الربا وغيرهم
فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم ان على قصد الدعاء لكنه ﷺ قال اللهم
انما انا بشر فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة
يوم القيمة وغفر غيره ليس كذلك او المراد من الحديث ما كان في غير مستحقه
وما كان من الشارع فقد وقع في مستحق ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه

ان المؤمن اذا كان فى الصلوة فانما يناجى ربه وفيه اشارة الى ان قلب
المصلى ينبغى ان لا يكون فارغا لذكر الله فلا يبزق قبل بين يديه اى لا يليق
بزاقه الى جهة القبلة لان استخفاق عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة
ولا عن يمينه اى لا يبزق على ما فى يمينه وعن يحيى بمعنى على كذا قاله
الجوهرى بشر بقيامها لان فيها ملائكة الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب
ولهذا قال لعمر كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووى وهذا
النهى عام فى المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير
المسجد لان المصلى فى المسجد لا يبزق الا فى ثوبه لقول عم البزاق فى المسجد خطيئة
فكفارتها دفنها قال البزاق عن يمينه انما يكون منهيا اذا لم يمكن البصاق
عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصلى من يساره ملاصق له فله
البزاق من يمينه وفى الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله صلعم
فى بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدى فمشيت معه حتى قعد فانسللت
يعنى ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال عم اين كنت يا ابا هريرة قلت
كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال عم ان المؤمن لا
ينجس بفتح الجيم اى لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث ردا لقول ابى هريرة
وانا على غير طهارة وزعم ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جائزة وهذا
الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تع انما المشركون نجس
وما روى ابن عباس رضه ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن لمس من
صافحهم فليتوضأ فمحمول على المبالغة فان قلت ما روى انه عم قال لا احل
المسجد لحايض ولا لجنب يدل على نجاسته قلنا ان دل عليها بالمفهوم وحديث
الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى ثم جابر رضه روى مسلم عنه قال
رأى رسول الله صلعم امرأة فاعجبته فاتى امرأته زينب فقضى حاجة ثم خرج
الى الصحابة فقال عم ان المرأة تقبل فى صورة شيطان يعنى فى صفته
شبه المرأة الجميلة بالشيطان فى صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر

اقبالها

اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال
فى اقبالها اكثر انما فعل النبى ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم
اذا تحركت شهوته برؤية امرأة فليواقع امرأته او جاريته دفعا لشهوته
وجمعا لقلبه ق ابن مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضه اتفقا على
الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اى يطلب
بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل
عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة
على العيال من اعمال الابدال ثم عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه
ان المقسطين اى العادلين قال الله تعالى اقسطوا ان الله يحب
المقسطين عادلين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا
لجهنم حطبا والهمزة فى اقسط للسلب عند الله خبر ان يعنى مقربون
وهذه العندية عندية مكارم لا عندية مكان على منابر خبر بعد
خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضى يحتمل ان يكونوا على منابر
من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة
قلنا المعنى الاول اولى لانه مقتض للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن
وهى صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانتهم
عنده ق لان الجالس عن يمين السلطان على كرسى يكون اعظم قدرا عنده
وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه ليست جارحة
وليست من جنس اليمين المقابل باليسار بل له القدرة الكاملة من
غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين
ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم فى تاويلها الذين يعدلون صفة
كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه فى حكمهم اى فيما تقلدوا
من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اى فيما يجب لاهل عليه من الحقوق على اى
تفسير فسر الاهل من ازواج واولاد او عبيد واما او اقارب او اصحاب
او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفى الافراط

صفة كاشفة للمقسطين
او صفة مادحة او بدل منه

والتفريط وذلك امر واجب الرعاية فى جميع الاشياء وماولوا
بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اى فيما له ولاية من النظر على
يتيم اوصدقة اووقف اونحو ذلك اصله وليوا فاعل وروى ولوا
بتشديد اللام على بناء المجهول اى جعلوا واليين ﴿ ع عايشة رضه
روى البخارى عنها ان الملائكة تنزل فى العنان بفتح العين وهو
السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبى ص او من الراوى
قال الطيبى السحاب مجاز عن السماء فذكر الامر تقضى صفرة الامر
وهو فى الحلى كالنكرة كالحمار فى قوله كمثل الحمار يحمل اسفارا فى السماء
فتستمع الشياطين يعنى يستمعون بالخفية السمع فتسمعه اى
المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض بما سيكون من الحوادث
فتوحيه اى تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن
المستقبل ويدعى معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم ان الشياطين
يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيستمع من فوقهم الكلام فيلقيه
الى من تحته ثم يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا يخطئ
ابدا فمنهم من يقتل ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب
قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذبون معها الضمير فيه
الى السمع باعتبار المعنى اى مع الكلمات المسموعة من الملائكة مائة كذبة
بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فاظهر صدقه
فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه ﴿ ع جابر رضى الله عنه
روى البخارى عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله صلعم وقمنا معه
فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال ع ان الموت فزع اى ذو فزع فاذا
رايتم الجنازة فقوموا يكون على القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال
القاضى عياض القيام منسوخ لما روى عن على رضه انه قال كان النبى ع يقوم
عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووى المختار انه غير منسوخ بل يستحب
فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده ع لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ

فى مثل هذا

فى مثل هذا الان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وهنا ممكن ﴿ انس رضه روى
مسلم عنه ان الميت اذا وضع فى قبره انه ليسمع قرع يعنى صوت دق نعالهم
اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت فى القبر لان الاحساس بدون الحيوة
ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح اولا ففيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول
بذلك وتوقف ابو حنيفة رحمه الله فى ذلك وعلى جواز المشى بالنعال بين القبور وانما
ما روى ان النبى ع مر على رجل يمشى بين القبور فى نعليه فامره ان يخلعهما
فمحمول على انها كانا نجستين ﴿ ابن عمر رضه روى البخارى عنه ان الميت
ليعذب ببكاء الحى اى قبيلته يحمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت
به موافقا لما سبق بيانه فى الباب الاول فى حديث من نيح عليه يعذب
بما نيح عليه اعلم ان النسخ نسب الحديث الى البخارى وهو مذكور فى الجمع بين
الصحيحين فى افراد المسلم ووجدته بعينه فى كتاب مسلم راوه ابن عمر
قال الطيبى فى شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عايشة
رضه ع ان النبى ع قال ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت
ولا تزر وازرة وزر اخرى فى شانكم انتم المؤمنون واقول الخبر الواحد
لا يخصص عموم الكتاب وما روته عايشة رضه فقيه فلا تشتبه لمخالفته
عموم الآية ﴿ ابن عباس رضه روى البخارى عنه ان النار لا يعذب
بها الا الله وفيه نهى عن التعذيب بالنار ثم انس رضه روى مسلم
عنه قال اخر النبى ع صلوة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس
قد صلوا وناموا اما انكم فى صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان
لفضيلة التاخير وانهم فى احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها ﴿ عاصم بن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه بضم الميم وكسر الشين المعجمة
وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبى ع ستة احاديث لم يخرج له فى
الصحيحين سوى الحديث قال اتيت النبى ع مع اخى مجالد بعد
فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة ع فقال ان الهجرة اى المهجرة الواجبة

الفاضلة قدمضت لاهلها اى حصلت لمن وفقه الله لها قبل الفتح
ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعنى لكن ايايكم على الاسلام والجهاد
وسايرافعال الخير فان تلك مما ينبغى ان يكون الى يوم القيمة ق ابوهريرة
رضه روى البخارى عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اى لحاهم
وشعورهم وهم بضم الباء وفتحها لغتان مخالفوهم اى اصبغوا الحاكم
بالخناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا بذلك لما روى انه ع قال غيروا
الشيب واجتنبوا السواد قال النووى فى الخضاب اقوال اصحها ان
خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال
صاحب المحيط هذا فى حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب
فى عين العدو لا للتزين فغير حرام لعل ما روى ان عثمان والحسن والحسين
خضبوا لحاهم بالسواد كان لهذا به لما التزينة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه ان اماكم بعنى فى المحشر حوضا كما بين جربا بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة
ثم باء موحدة ثم الف ممدودة وازرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة
وضم الراء وبالحاء المهملتين بهما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلثة ليال
يعنى مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التى بينهما قال القاضى الحوض على ظاهره
غير ماول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء
فى حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفى آخر كما بين ايلة ومكة وفى حديث
لابن عمر حوضى مسيرة شهر فالتوفيق فلنا صدر الاحاديث ببيان لسعة الحوض
على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن المختلفة واما
التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه ان امثل ما تداويتم به اى افضله واتقعه والمخاطبون
بالحديث اما اشخاص معينة عرف النبى ع منهم فاعلمهم بان القسط
اصلح لهم اوعامة فيكون الامثلية بحسب وقت دون وقت للجامة والقسط
البحرى القسط بالظاء يكون بحريا وهنديا فالبحرى اجود وهو الابيض منه وهو
من عقاقير البحر ينجر به النفساء ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه

ان امراة

ان امراة بغيا اى زانية اصل بغوى فاعلت وانما لم يقل بغية لان فعولا
اذا كان بمعنى فاعل يستوى فيه المذكر والمؤنث مرات كلبا فى يوم حار
يطيف ببئر اى يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار حوله
قد اذلع بالذال والعين المهملتين اى اخرج لسانه من العطش فنزعت له
بموقها اى بخفها فففر لها قال البخارى فنزعت بخفها فاوثقته اى
احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فففر لها بذلك الحديث يدل على
غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا
الى الغذاء يرجى المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس رضه انفقا على الرواية
عنها قيل ما روته عن النبى ع اربعة وثلثون حديثا لها فى الصحيحين اربعة
احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقنى زوجى ثلثا وكان
يبتى فى مكان خال تخفت ان اعتد فيه فرخص لى النبى ع فى التحول الى موضع
آخر قلت ان اعتد فى بيت ام شريك ثم رجع ع عنه فقال ان ام شريك
يا تيها المهاجرون الاولون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا
القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقى الى بيت ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت
خمارك لم يرك قاله لها اى لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها
زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اى صارت مبتوتة بالثلث الحديث يدل
على ان المعتدة مامورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها
الصلاح والعفاف ق ابوسعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان امة من بنى
اسرائيل مسخت فلا ادرى اى الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت
قاله حين سئل ع عن اكل الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ بهذا الحديث
بعلامة ق لكنه غير مذكور فى صحيح مسلم وانما اخرجه ابوداود والنسائى راوية
ثابت بن وديعة والمذكور فى صحيح مسلم عن ابى سعيد ان الله لعن او غضب
على سبط من بنى اسرائيل فمسخهم دوابّ يدبون فى الارض فلا ادرى لعل
بهذا منها فلست اكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء فى اكله ذهب ابوحنيفة
واصحابه الى انه مكروه والشافعى ومالك واحد الى انه غير مكروه وبيان الدلايل

موضوع الفقرة عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت مرض النبي ع م وكانت
بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن
من حسنها وتصاويرفيها فرفع النبي ع م رأسه فقال إن اولئك اشارة الى
اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات
بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اى صور الصالحين الخابين
فيهم والخاء المكسورة فى اولئك وتلك خطاب للمؤنث وكذا فى قوله اولئك
شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعنى كنيسة يا الحبشة يقال لها مارية اقول
ان لفظة يعنى قول المؤلف لكنه لم يقع فى محلها لان لفظ مسجدا لا يصلح ان يفسر
بها لان النبي ع م اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره
بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال له مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار
كونه متعبدا لهم وليس فى الحديث لفظ آخر صالح لان يفسر بها فان جعل
تفسيرا للكنيسة واقعا فى قول عايشة فبعيد لان المؤلف ليس من عادته
تغيير لفظ الراوى الغير المذكور مع ان كنيسة ذكرت فى قول عايشة
مبنية فلا حاجة الى تفسيرها ثم عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه
ان اول الايات اى علامات الساعة خروجا اى ظهورا ثم طلوع
الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها
ظرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت تشرق الشمس
فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد كذا قال الجوهري
فان قيل كل منها ليس باول لان بعض الآيات وقعت قبله قلنا
الآيات اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا ع م او امارات
متتالية دالة على وقوعها والآيات المذكورة فى الحديث من هذا
القسم لا يعارض هذا ما روى عبد الله ابن مسيكة اول الآيات خروج
الدجال لان هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوى
الحديثين فى الصحة كذا فى جامع الاصول وايهما ما كانت قبل صاحبتها
ما هنا زايدة تذكير اى باعتبار معنى كل منهما وتانيث كانت

باعتبار

باعتبار كونه علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على
اليقين لعل الواو بمعنى او ويؤيده ما جاء فى رواية او خروج الدابة فالاخرى
على اثرها بفتح الهمزة اى على عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال
شارح انه تميز عن النسبة فى الاضافة انما ذكره على تشبيهه بفعيل الذى
بمعنى مفعول او لان تانيث الاخرى غير حقيقى ونظر فيه الشارح بان الاسناد
الى ضميره فلا فرق اذن بينه وبين الحقيقى واقول لا ابهام فى النسبة حتى
يحتاج الى التميز اذ كون شئ على اثر شئ يدل على قربه منه بل الوجه الى ان
يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله يعنى فالاخرى يحصل على اثرها
حصولا قريبا ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة
على صورة القمر ليلة البدر والتى تليها اى الزمرة التى تدخل عقيبهم يكون
على اضواء كوكب دري بضم الدال وكسرها وبالراء والياء المشددة تبين
منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب فى البياض لكل امرئ منهم زوجتان
اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر فى شرح المفتاح
التثنية فى زوجتان للتكثير كما فى قوله ثم ارجع البصر كرتين لان المحدود
لما روى انه ع م قال ادنى اهل الجنة الذى له اثنتان وسبعون زوجة
وثمانون الف خادم واقول تاكيدا لمثنى بانثنى وارجاع ضمير التثنية اليه
يدل على ان المقصود معنى الاثنية كما فى شخى ووالدى تفقده الله بغفرانه
يقول لا بد فى ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ
سوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافى ان يحصل
لكل منهم كثيرة من الحور والعين الفهم البالغة الى هذا الغاية وما فى الجنة
اعزب بكذا فى جميع نسخ بلادنا والمشهور فى اللغة عزب وهو من لا زوجة
له كذا قاله النووى وقال القاضى جميع الرواة رووا وما فى الجنة عزب
بغير الالف الا العذرى فانه رواه بالالف وليس بشئ ثم ابو سعيد رضه
اتفقا على روايته عنه ان اهل الجنة ليتراؤن اهل الغرف جمع غرفة المراد
من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين

واوسطها للمقتصدين وادناها للمخلطين من فوقهم كما تترآون
الكوكب الدرى يعنى يرى التباعد بين اهل الغرف وساير اصحاب الجنة
كالتباعد الحاصل بين الكواكب ومن فى الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة
اضاءت الكواكب الدرى الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من
الاضداد يقال للماضى والباقى غابر والمراد به هنا الباقى فى الافق بعد انتشار
ضوء الصبح وحينئذ يرى الكواكب اضوء وروى بالهمزة من الغيور
وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط
فى الافق لا يراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف فى الجنة يراهم جميع
اهلها فلا تناسب التشبيه فى الافق هذا هو رواية البخارى وهو
الظاهر ووقع فى عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووى وقال
القاضى منتهى هنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية قال وكلاهما
صحيح لان القول الاول ينا سب الشرق دون المغرب والثانى بالعكس
والافق فى الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا بمحذوف اى قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذى يبقى فيه الكوكب
من المشرق او المغرب لتفاضل ما بينهم يعنى يرى اهل الغرف كذلك لتزايد
درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها
غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال قال شارح على حذف المضاف
يعنى تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعراب لكن
لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول ولان بلى مختصة بايجاب النفى فمعناه بلى
يبلغها غيرهم رجال عظماء فى التصديق وكملاء فى التوحيد فتنوينه للتعظيم
وانما قرن القسم بصلوغ غيرهم لما فى وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من
استبعاد السامعين امنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة
واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبياء من مؤمنى هذه الامة لانه قال
وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لا ممن قبلهم من
الامم وهم الذين وصفهم الله فى تنزيله قال وعباد الرحمن الذين يمشون

على الارض

على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا قال النعمان بن
بشير رضه انفقنا على الرواية عن ابى هريرة اهل النار اى اصغرهم عذابا
من له نعلان وشراكان من نار يغلى منهما دماغه كما يغلى المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس نارى
ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه نافية اى لا يظن ذلك المعذب
ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه
تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار ثم ابو سعيد
رضه روى مسلم عنه قال كان بين منافق حديث عهد بيوس اتى منزله يوما فاذا
هو بامراته خارج البيت لمقصد ان يقتلها فقالت اتصبر فى بيتك فدخل
فاذا هى حية عظيمة على فراشه فقتلها وخرا لفتى صريعا فلم يدر ايهما كان
اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله صلعم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا
فاذا رايتم منهم شيئا يعنى حية ومنهم حال عن شئ وفى فيه للبيان اى حال
كونه من الجن على وجه الاضمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية
فاذنوه بعد الثلثة اى من الايذان على الندب ثلثة ايام وصفة الايذان
على ما روى فى حديث آخر ان يقول نشالك بالعهد الذى اخذ عليك سليمان
بن داود ان لا تؤذينا فان بدا لكم اى ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو
شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن
والانس والدابة يسمى شيطانا وفى الحديث اشارة الى الاحتياط فى
المدينة بقتل من غير ايذان لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من خبات
المدينة يقتلان من غير ايذان لما روى انه عم نهانا بهما عن هذا الحكم
اعلم ان تخصيص نحل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص خبات المدينة
بالايذان دون ساير الخبات ووجه اندفاع ضرورهما بالايذان وتخصيصه
بثلث مرات مما يفوض علمه الى الشارع عم ق عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها قالت كان للنبى عم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان
يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق

وبقال له اصبحت فينا يوم ما ينوط باذانيهما وقال ان بلالا يؤذن بليل
فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعي ومالك
وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة رحمه الله فيما
على سايرالصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله ع لا يؤذنكم
اذان بلال فانه يؤذن ليرجع قائمكم ويستيقظ نائمكم وبنحوه قال ابن مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه ان بين يدى الساعة ايامًا ينزل فيها الجهل يعني
به الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها
الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبي ع وان يكون
تفسيرًا من الراوي وفي الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم
تلك الايام الدنية ع جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه ان بين يدى الساعة
كذابين فكن على الاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم
ممن كانوا كابليس في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور في
صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقبله انه قول جابر وقد ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص بدل من اسم ان وهو الذي
في بدنه موضع بياض وافرع وهو الذي ذهب شعر رأسه واعمى اراد الله
ان يبتليهم اي يختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة
موصوفة ولم يجز دخول الفاء في خبرها بقدر الخبر يعني ان الثلثة في بني
اسرائيل اراد الله ان يجعل في شأنهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث الله اليهم
ملكا في الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب
بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو
بالرفع بمعنى المصدر كقوله وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي
قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس قال اي النبي ع فمسحه
فذهب عنه قذره واعطي على بناء المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا فأي اي
الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحاق بن
عبد الله احد رواة هذا الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل

اوطلب البقر

اوطلب البقر الا ان الابرص او الاقرع قال احدهما الابل اي الابل
احب لي وقال الآخر البقر يعني لم يشك اسحاق في ان الابرص والاقرع
انفرد كل واحد منهما في طلب الابل او البقر ولم يطلب كليهما فاعطي اي الابرص
على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهي التي اتى
عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة
وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرًا قال اي النبي ع فاتى الاقرع فقال
اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني
الناس فمسحه فذهب عنه واعطي شعرًا حسنًا قال اي الملك فاي المال
احب اليك قال البقر واعطي بقرة حاملا اي حبلى اتم ما يكون بقر حامل
لانه اذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت الحمل بفتح الحاء ما كان
في بطن او على رأس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او رأس كذا في الصحاح
قال بارك الله لك فيها قال اي النبي ع فاتى الاعمى فقال اي شيء احب
اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به
الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم
فاعطي شاة والدًا اي حاملا فانتج هذان يعني تولى الابرص والاقرع بانتاج
تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجها هكذا الرواية كما قال الجوهري
نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد تنتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها
الا قليلا ووالد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بنشد اللام
اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبيض منها الولد فكانه لهذا ادمن الغنم قال
اي النبي ع ثم اتى الابرص في صورته وهيئته يعني الى الملك في صورة
التي جاء بها الابرص او معناه الى الملك في صورة الابرص التي كان عليها توفيقا
لقلبه فقال رجل يعني انا رجل مسكين فد انقطعت بي الحبال وهي بالحاء جمع حبل
وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع اسباب معيشتي
وفي بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم وهي جمع جبل معناه طال سفري وقعدت عن
بلوغ حاجتي في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم مقصودي

يجوز

من الابل والبقر واوجه الروايتين

بشيء الا بالله ثم بك اى ثم استعين بك وثم هذه للترتيب فى التنزل وليس هذا للاخبار لان قائل هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره بالانصاف خصمه كما قال ابو جهل عم هذا لى وقالت الملائكة لداود عم انه هذا اخى له تسع وتسعون نعجة وامثال كثيرة اسالك بالذى اعطاك البآء فيه للقسم والاستعطاف الوناء الحسن والجلد الجسن والمال بفتحتين وهو مفعول اسالك التبلغ عليه فى سفرى فقال الحقوق كثيرة يعنى المؤنات والحوائج كثيرة فقال انه المضمير للشان كان اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص ويقذرك حال فاعطاك الله يعنى هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض يعنى ورثت هذا المال عن كبير ورثه عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر للشرط كالذى مر اذ مع اذا لكذب كان مشروطا عليه عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب فى مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على حد الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت بهذا فى معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء والا حمل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال اى الشيء عم وآله الاقرع فى صورته فقال له اى الشايل للاقرع مثل ما قال لهذا اى للابرص وردّ عليه اى الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اى كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى فى صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذى رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها فى سفرى فقال قد كنت اعمى فرد الله الى بصرى فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم بشيء يعنى لا اشق عليك بمنعك عن شيء تطلبه وتاخذه من مالى اتخذته للتبلغ الجلد صفة شيء ويروى لا احمدك اليوم بشيء اى بترك شيء تاخذه فانا محتاج اليه اتخذته لله قال النووى الاشهر فى صحيح مسلم رواية لا احمدك

وفى البخارى

وفى البخارى رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضى الله عنك وسخط بكسر الخاء اى غضب على صاحبيك الحديث يشير الحالة الى ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولى الانعام استحق ابلغ الاكرام ثم ميمونة رضى روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت حارث قيل لم يتزوج النبى عم بعدها ما روته عن النبى عم ستة وسبعون حديثا لها فى الصحيحين ثلثة عشر اتفقا ومسلم منها بخمسة والبخارى باحد قالت اصبح النبى عم يوما حزينا مضطربا فى ذلك اليوم نسالته عن سببه فقال عم ان جبرئيل كان وعدنى ان يلقانى الليلة ثم يلقنى اما وهو حرف تنبيه والله ما اخلفنى يعنى لم يخلفنى جبرئيل قط فى غير هذا الوقت ثم تذكر النبى عم ان جرو كلب تحت فسطاط فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبرئيل عم فقال له قد كنت وعدتنى ان تلقانى البارحة قال اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب ثم ام سلمة رضى روى مسلم عنه ان حمزة اخى من الرضاعة قال عم حين قبل الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع اخذ بقفى بين الثمايل رضى روى مسلم عنه ان حوض الا بعد لا بعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام على ساحل بحر اليمن بين عدن وهى من بلاد اليمن على ساحل بحر الهند قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر فى شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعنى ان حوضى لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضى ازيد من بعد ايلة من عدن والذى نفسى بيده ان لاذود عنه اى لادفع عن حوضى الرجال اللام فيه للعهد يعنى الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهى مؤنثة لان اسماء الجموع التى لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الآدميين فالتانيث لها لازم كذا فى الصحاح ثم عايشة رضى روى مسلم

عنها قالت طلب النبي ﷺ مني مناولة من المسجد فقلت اني حايض فقال
ﷺ ان حيضتكِ واما اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم وروي
بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي تلزم الحايض ليست في يدكِ قالته لها وجه
المحدثون بهذا الحديث بتوجيهين بناءً على الروايتين احدهما ان عايشة يحتمل
ان يكون في حجرها والخمرة ايضا فيها والرسول ﷺ في المسجد فلما طلب منها الخمرة
وهي النجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل ناولت من ادخال يدها في
المسجد فقال ﷺ الحديث يعني ليست يدكِ بنجسة لانها لا حيض فيها فيجوز
لكِ ان تاخذي الخمرة وتناولينيها في المسجد وثانيهما ان الرسول ﷺ وعايشة
يحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب ﷺ منها الخمرة قالت
اني حايض فقال ﷺ الحديث يعني ان حالتكِ ومجيء حيضتكِ ليست بقدرتكِ
واختياركِ فادخلي المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز
دخول الحايض في المسجد قلنا خرج منه بدليل آخر والترجيح للمحرم
المسور بن مخرمة رضي الله عنه روى البخاري عنه وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة
وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان
بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف خرج البخاري عن المسور ومروان كلاهما
مرسلا الى الامام الحق النبي ﷺ لما توفي اباه الى الطايف فلم يزل بها حتى ولي عثمان فوفده
الى المدينة فخيرهما وامنهما ان حاز الوليد بالفتح بالفاء المعجمة اسم
موضع بين مكة والمدينة في ثمل اي في جاف ذات نخيل لقوس بن طليعة وهبط الوفد
بيعث ليطلع حال العدو وهو حال عن ضمير خالد في بالفيء فخذوا ذات اليمين
يعني اذهبوا في الشق جهة اليمين فاحذروا عن العدو قاله زمن الحديبية
وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التحذر في
الاسفار وعن ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان داود النبي ﷺ كان
كما ياكل الا من عمل يده روي ان داود ﷺ في خلافته كان يتجسس الناس
في ليله ونهاره لا يعرف كيف سيرة داود ﷺ فيكم فبعث الله ملكا في صورة
آدمي فتقدم اليه داود فسأله فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال فسأل

داود رضي الله عنه هل يغنيه عن بيت المال فعلم الله صنعته الدروع وفيه تحريض
على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد
عليه فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال
بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد
بالعبادة الموفروهي لا تنافي الكسب ولان كانت على خصوصها فالمراد بها
المفروضة وهي ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات ثم جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال لما خطب النبي ﷺ خطبة الوداع يوم عرفة ببطن
الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم
واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو
يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة
اكد النبي ﷺ التحريم بهذه التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال
في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه
بالمحرم من وجوه ليني جروا عما ألفوا الا كل شيء من امر الجاهلية
تحت قدمي بتشديد الياء هو موضوع يعني باطل وهدر كالشيء الموضوع
تحت القدم المعنى كل شيء فعل احدكم قبل الاسلام من الجنايات فقد
عفوت عنه وابطلته فلا يواخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية
موضوعة اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة في قاتل بعد اسلامه جاء صدر
عنه من القتل في جاهليته وان اول دم اضع من دمائنا اي من
الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح
الضاد في بني سعد يعني كان لابن ربيعة فيلي ترضع في بني سعد قال
النووي وهو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا
صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع قبيلة هذيل
بدا النبي ﷺ في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون اشكى
في قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع اي اترك
وهي صفة رباو العايد اليه محذوف ربانا ربا العباس وهو اول ما

بن عبد المطلب فانه موضوع كله والمراد به ما هو زايد على راس المال
لان راسه غير متروك لقوله ﷺ وان تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله
في النساء وفي رواية واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعني
اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن
بامان الله اي بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن
والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه
وهو قوله فانكحوا ما طاب لكم يعني ان نقضتم عهد الله ينتقم منكم
لهن ولكم عليهن اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهزة بعد
الطاء من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعني ان لا ياذن
لاحد ممن تكرهون دخوله عليهن وليس وطي الفرش كناية
عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه اولا ولانه لو كان المراد ذلك
لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه ﷺ قال فان فعلن ذلك
اي الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء
وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف
اي بلا اسراف وتقتير على موجب حالتهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا
بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به اي اذا علمتم بكتاب الله
بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفي
التفسير بعد الابهام تفخيم لشان القرآن وانتم تسالون عني على
بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعني يسالكم
ربكم يوم القيمة ان تحمدوا اهل بلغكم ما ارسلت به فما انتم قائلون اي في
ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال
باصبعه السبابة اي اشارتها يرفعها الى السماء اي يشير بها وهو حال من
فاعل قال او من اصبعه وينكبها الى الناس قال النووي ضبطناه بعد الكاف
بالتاء المثناة فوق اي يشير بها وروي بالباء الموحدة من نكب الاناء
اذا اماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد

اشهد

اشهد قالها ثلث مرات خ خولة بنت ثامر رضه خوله بالخاء المعجمة
وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ماتوا قبل
النبي ﷺ ثمانية احاديث انفرد منها البخاري بهذا الحديث ان رجالا
يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه
بغير حق التلبيس في تحصيله واخذه بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم
القيمة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان رجلا راى كلبا ياكل
الثرى وهو التراب الذي فيه بلواوه من العطش فاخذ الرجل
خفه فجعل يغرف له به اي للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعني
قبل الله عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه اشارة ان البر عند الله
وان قل لا يضيع وان صغر الى الشريف ووضيع م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني اراد زيارة اخيه
وهو ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته اي
هيا على طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لي في هذه
القرية قال قلت لسؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلت
في هذه الجواب بيان المقصد او مقصوده ايضا قدم زيارة اخيه
لكونها اهم عنده وجعله السايل كالسايل عن مقصوده قال هل لك عليه
من نعمة يعني هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربيها بضم الراء
وبتشديد الباء اي تملكها وتستوفيها كذا في شرح المشكوة وقال القاضي
نعمة مبتداء ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اي هل لك عليه نعمة
داعية على زيارته ومعنى تربها تحفظها وتثبتها بالقيام على شكرها
قال لا غير اني احببته في الله غير بالنصب استثناء اي ليس لي داعية الى
الى زيارته الا محبتي اياه في طلب رضاء الله قال فاني رسول الله اليك
بان الله الجار والمجرور متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن
ربه في الزرع فقال له اي الرب اولست فيما اشتهيت

يعني سركه بسكون الراء وفتح الكاف وهو البقعة التي يكون فيها الكرم والكرمة والكرم والكرمة والكرم والكرمة

بفتح الواو والهمزة فيه لتقريرها بعد ليس وما عطف عليه بالواو و
محذوف اى الم تكن فى نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكن
احببت ان ازرع فاسرع اى الرجل وبذر اى ذرع بذره
فبادر الطرف بسكون الراء تحريك الجفون فى النظر نباته
واستواؤه اى قيام الزرع على سوقه واستحصاده اى
حصاده وتكويره اى اجتماعه امثال الجبال فيقول الله
دونك اى خذ مطلوبك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شئ
وفى الحديث دلالة على ان الادمى على قلة القناعة مجبول وان
هذه الصفة عنه ابدا لا تزول الخ ابو هريرة رضه روى البخارى
عنه ان رجلا من بنى اسرائيل سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه
اى يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتنى بالشهداء اشهدهم
فقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا والباء فيه زايدة قال فائتنى
بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى
هذا يدل على ان هذا القرض كان لاجل وهو مشروع عند مالك وخالف الباقون
لانه اعارة وصلة فى الابتداء حتى لا يملكه متى شاء المتبرع كالوصى والصبى
ومعاوضة فى الانتهاء فيما لتاجيل يصير بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا
واجابوا عن الحديث بانه محمول على كون تاجيل القرض جايزا فى شريعتهم ثم نسخ
فخرج فى البحر يعنى ظهر عليه وذهب وفى بحر بمعنى على كما فى قوله ولاصلبنكم
فى جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا اى سفينة يركبه
يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اى يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال
من فاعل يركب للاجل الذى اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما فى قوله اقم الصلوة
لدلوك الشمس اى وقت زوالها واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من او هى
بمعناها والمضاف محذوف واضافته بمعنى فى كقوله بل مكر الليل والاجل
فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة
اى كتابا للاعلام حالة منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم

المشددة

المشددة اى اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر
فقال اللهم انك تعلم انى تسلفت من فلان الف دينار فسالنى كفيلا
فقلت كفى بالله كفيلا فرضى بك وسالنى شهيدا فقلت كفى بالله
شهيدا فرضى بك وانى جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذى له فلم اقدر
وانى استودعتكها فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه اى دخلت الخشبة فى
البحر ثم انصرف وهو فى ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى
بلده اى يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب وهو اسم جنس او صفة
مخرج الرجل الذى كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا
للمفاجاة والباء فيه زايدة التى فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اى
جعلها للحطب قال الجوهرى الحطب معروف يقال حطب واحتطب اذا جمعه
فلما نشرها اى فطرها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذى
كان اسلفه الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعنى قدم المستقرض
مقام الذى كان اسلفه فاتى بالالف دينار جرى الكوفيون تعريف المضاف بحرف
التعريف فى كل عدد مضاف الى معدوده والحديث دليل لهم وقال والله ما زلت
جاهدا فى طلب المركب لآتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذى
اى قبل الوقت الذى اتيت فيه قال هل كنت بعثت الى بشئ قال اخبرك انى
لم اجد مركبا قبل الذى جئت فيه فان قلت لم يقل فى جواب هذا السؤال بلى
وقد كان بعث الالف بالخشبة قلت لانه ظنه ان الخشبة لم تصل لان القرض
فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى عنك الذى بعثت
والخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث ينبغى ان من توكل على الله
كفاه ومن التجاء الى غيره صفر كفاه نسال الله التوفيق لاصلاح الحال
والتاهيل للفوز فى المآل ف عايشة رضه اتفقا على الزوايد عنها قالت امر
النبى عم بهجو قريش حيى هجوه فارسل الى ابن رواحة فلم يرض فارسل
الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل الى كعب بن مالك حسان بن ثابت
فلما دخل عليه عم اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذى بعثك بالحق

للفريقهم بلسانى فرى الاديم يعنى لامزقن اعراضهم كمزق الجلد فقال
ع م لاتعجل فان ابابكر اعلم قريش بانسابها واتصل فيهم نسبا حتى يلخص لك
نسبى فاتاه حسان ثم رجع فقال يارسول الله قد بين لى نسبك ابوبكر
والذى بعثك بالحق لاخلصن نسبك منهم كما يسل الشعرة من العجين
يعنى بنزع فقال ع م ان روح القدس يعنى جبرائيل سمى بذلك كان يأتى
الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو الله واضافة
الروح اليه للتشريف او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على
زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان تكون منسوبا الى الموصوف
فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيزيد معنى
الاختصاص لا يزال يؤيدك يعنى يمدك بالجواب ويلهمك الصواب
يجوز ان يكون هذا اخبارا او اخبارا روى ان جبرائيل ع م اعان حسان
عند مدحه النبى ع م فسبعين بيتا مانا فحت عن الله ورسوله
يعنى مدة دفعك عن المسلمين وتقويتهم على المشركين روى عن عايشة
رضى الله عنها ان النبى ع م كان يضع لحسان منبرا فى المسجد فيقوم عليه يفاخر او
كان يهاجو رسول الله ومن ابياته حين فاخر عن رسول الله صلعم
يهجو محمدا فاجبت عنه وعند الله فى ذاك الجزاء هجوت
محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء فان ابى ووالده
وعرضى لعرض محمد منكم وقاء وما عداها مذكور فى صحيح مسلم
قال له حسان بن ثابت قال النووى عاش حسان بن ثابت
ستين سنة فى الجاهلية وستين فى الاسلام وعاش اباوه
الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ق ابو ذر رضه
اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابى
خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعنى ان شدة حر الشمس فى الصيف
كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة
اى جاوزوا عن اول وقتها المراد من ابرادها ان يؤخر الى انكسار

شدة الحر

شدة الحر لا ان يؤخر الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعى
ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة فى الحديث
يتناولها ولانها تؤدى فى وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور
ليس بمشروع لان الابراد ورد فى الظهر بدليل ما جاء فى رواية اخرى
ابردوا بالظهر واللام فى الصلوة للعهد وموافقة المكلف لاصل من كل
وجه ليست بشرط للمخالفة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت استاذن رجل على النبى ع م فقال ائذنوا له بئس ابن العشيرة
فلما دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت
يارسول الله قلت فى حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال ع م ان شر
الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اى
خافه الناس اتقاء فحشه وبه مجاوزة للحد قولا وفعلا اعلم ان
الشر بجر مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشرارا فلان شر وجمعه
اشرار وشرار وبجر للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا فى لغة ردية
كذا فى الصحاح وههنا المضاف محذوف وتقديره شر اشرار الناس لان
التفضيل فى الشر يقتضى اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس فيه
وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه
اكرم كرماء الناس ويروى من تركه اى ترك الناس لعرض
من شره فان قلت الناس عام فى قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون
المسلم الذى اتقوا من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلت من فى قوله
من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء يتقى من
فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم
ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذى يتقى من فحشه متشاركا
فى الكفار فى كونهم شر الناس غايته ان يكون الكافر اشد منه شرا كما
يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم
الشرعى احسن من بعضها فان قيل الم يكن غيبة ما قاله النبى ع م فى غيبته

ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه
كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه ع عرف بنور النبوة حال قبيحه
للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي ع ثم
ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضه اولانه كان مجاهرا
بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق وفي عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد اذهب اخرته بدنيا غيره وفي
ذكر لفظ عبد دون رجل او امراة نوبيخ له حيث ترك رضاء مولاه
لرضاء من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس
من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب
اخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من
اذهب اخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشد فمن اتقدم عليه اتقدم على
اي شيء شاء فيتركه الناس اتقاء فحشه ثم عمار رضه روى مسلم منه
قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين
الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان عليه السلام يقول يا نار
كوني بردا على عمار مارواه عن النبي ع اثنان وستون حديثا اخرج
له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم
بواحد وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم
وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار علامة
للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة
لها فيصرف العناية الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة
فان قلت هذا مخالف لما روى ان النبي ع قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف
فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة ههنا ان يطول الامام
الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس في
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء
صامه قاله لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء ثم عثمان

وعايشة رضه

وعايشة رضه روى مسلم عنها قالت استاذن ابو بكر على النبي ع وهو
كان سبي مضطجعا في مرطي وهو كساء من صوف فاذن له فقضى اليه حاجته
فانصرف ثم جاء عمر فقضى اليه حاجته وهو في تلك الحال ثم استاذن عثمان
فجلس النبي ع فسوى عليه ثيابه فقال لي احجبي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله
لم تحفظت حيي استاذن عثمان فقال ع ان عثمان رجل حيي وانه
فعيل من الحياء وانى خشيت ان اذنت له على تلك الحال جواب الشرط
محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي من ذه لا يبلغ وهو متعلق
بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته ثم ابو الدرداء رضه روى مسلم
عنه قال بينما رسول الله صلعم يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله منك
ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول
شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول
في الصلوة شيئا لم نسمعك منك قبل ذلك ورايناك بسطت يدك
فقال ع ان عدو الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل جاء بشهاب
من نار اي بشعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك
ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلث
مرات العامل فيه لم يستاخر او قلت على تنازع الفعلين وما قاله
الشراح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم اردت
اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لاخذت ابليس
وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب بهو ولدان اهل المدينة وفي
الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الادميين وانما قوله انه يريكم هو وقبيله
من حيث لا ترونهم محمول على الغالب قال الامام الغزالي الجن اجسام
لطيفة يحتمل ان يتصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان يعود الى
ما كان عليه حتى يتاتى اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير
في الصلوة جايز فان قلت هذا مخالف لقوله ع ان الصلوة لا يصلح فيها شيء
من كلام الناس وهذا قال الجمهور يبطل الصلوة برد السلام قلنا هذا الحديث

٧١

كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة
وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي
عم جمعا بين الادلة فيتناول مكة او يقال دليل الجواز عمل النبي عم ودليل
المنع قوله وهو لحديث فالدليل القولي اولى اذا تعارض بالعمل وهو مبني
في الاصول ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو
الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام اي تعرض على البارحة
ليقطع علي صلوتي انما قدم المفعول الغير القوي وهو على على القوي
لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله فامكنني الله منه
اي اعطاني الله مكنة من اخذه وقدرة عليه فاخذته وفيه دليل
على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة
ولا تبطل الصلوة بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي
اشده وفيه دلالة على ان الصلوة بخطور ما ليس من افعالها فاروث
بالمصلي على سارية اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا
اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي
لاحد من بعدي المنادى خنزب مبتداء محذوف اي وهي رب اغفر لي وبدل
من دعوة فرددته خاسيا اي ذليلا مطرودا لان التسخير التام
مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث ان عم تذكر دعوة سليمان
بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبله فيتنافيان قلت لا منافاة
لان الحديثين صدرا في وقتين واما دعوة سليمان عم ملكا يختص به فلم يكن
للبخل كما توهمه الجهلة بل لان التقدير في الازل كان كذا فالمهم الان سؤال
مطابقا للاولى مقصوده سلب عظم الملك لا النفي عن الغير كما يقال لفلان مال
ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله عليه السلام لولا دعوة اخينا عايشة
رضه روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله متى قبلان تؤتر
فنفخت بمك فقال عم ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان
ان يقظة قلبه يعصمه من الحدث ق المسور بن مخرمة رضه اتفقا

على الرواية

الباء
كسر
وهو البارح

لا تبطل

على الرواية عنه قال خطب علي رضه بنت ابي جهل فلما سمعه النبي عم قال
ان فاطمة مني واني اخوف ان تفتن في دينها اي نصيبها الفتنة والميل
عن الحق لفرط غيرة عرفها من فاطمة بشركة ضرتها في زوجها او لعداوة ابيها
للنبي عم وان كانت هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه
اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع
بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا المراد منه
كونهما تحت رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما فيه من خوف
الفتنة على بنته ولانه يؤدي الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء
النبي عم حرام وان كان بما اصله مباح وهذا من خصايصه قال الله
ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة
قيل ليس المراد بالنهي عن جمعهما بل معناه اعلم ان من فضل الله انهما
لا يجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع قال
النووي يحتمل ان يراد بتحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا
لا اقول شيئا يخالف حكم الله فاذا حرم شيئا لم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع
بينهما من جملة محرمات النكاح ثم عمرو بن العاص رضه قيل ان فتح بفتح لعمر
رضه ما رواه عن النبي عم لتسعة وتسعون حديثا لم في الصحيحين ستة
انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين احدهما هذا ان فضل بكسر
الضاد المهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بضم
الهمزة هي اللقمة السحر يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا كان لم يحل لهم
معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا اكل تلك الاكلة موقع شكر لتلك النعمة
ثم عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء
يوم القيمة الى الجنة بار بعين خريفا اي سنة فان قيل قد جاء في حديث
آخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما نقول
الفقير الحريص يتقدم على الغني بار بعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه
بخمسمائة او نقول المراد بار بعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول

الذى ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متاخرا عن هذا الحديث ويكون
الشارع قد زاد فى زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة
ذكر فى قوت القلوب قد جاء فى الرواية ان سليمان النبى عم يدخل الجنة
بعد الانبياء باربعين خريفا والموالى يدخلونها بعدهم بكيهم بخمسمائة سنة
وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغى لك
ان تعرف ان السبق فى الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تاخر بل
قد يكون بعض من تاخر كالذين انفقوا اموالهم فى وجوه الخيرات ارفع درجة
ممن سبق فى الدخول حكى ان عبد الله بن عمرو رضه سئل رجل قال اتسنا من
فقراء المهاجرين فقال اكك امراة تاوى اليها قال نعم فقال اكك مسكن تسكنه
قال نعم فقال انت من الاغنياء قال فان لى خادما فقال انت من الملوك
ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه ان فى الجنة بابا يقال له الريان
يدخل منه الصائمون بهذه الصفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون
الصوم لينكسر انفسهم وتقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش فى
صيامهم خصوا بباب فيه الرى والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة
يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل قد جاء حديث آخر وهو من
توضاء فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى
من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فما الجمع بينهما
قلنا يجوز ان يصرف الى تلك الصفة ذلك القابل عقيب الوضوء على دخول باب
الريان ان لم يكن من مكثرى الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد ع
سموا صائمين لصيامهم رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة
لكن الاقرب الاول يقال ابن الصائمون فيقومون لا يدخل احد
منه غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رضه اتفقا
على الرواية عنه ان فى الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول به
الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهرى

يعنى به

يعنى به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو المركوب الذى
يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه التضمير مائة عام لا يقطعون الجملة
حال من فاعل يسير يعنى لا يقطع الراكب المذكور المواضع التى يستر بها
اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله واتساع الجنة ثم انس
رضه روى مسلم عنه ان فى الجنة لسوقا وهو معروف بذكر ويؤنث
افصح والمراد به هنا مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بما لا عين
رات ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع من
اللذاذ يأتونها كل جمعة يعنى فى مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال
بفتح الشين جهة يقابل القبلة قال القاضى خصها بالذكر لانها ريح المطر
عند العرب وكانوا يوجون به السحاب الساقى فتحثوا اى تثير تلك الريح
فى وجوههم وثيابهم يعنى انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون
الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم
قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما يشملهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم
والله لقد ازددتم بعدنا اى بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل
زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم
بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول
الى ذلك النعيم ق ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ان فى الجنة
مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة الرفعة اعدها الله
للمجاهدين فى سبيله وهم الغزاة والحجاج او الذين جاهدوا
انفسهم لمرضاة ربه كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض
وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون
المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع درجة ممن
دونه فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس وهو بستان فى الجنة
جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعنى اشرفها واعلى الجنة قيل فيه
دلالة على ان السموات كروية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان

مطلع اهل الجنة

البخت والعواهق
فى الدنيا الخ
اساتة ابن زيد الاكثر
على باب الجنة فكانه غاية من دخلها
البر واصحاب الجد محبوسون
اصحاب النار فدام بهم الى النار
على باب النار فاذا غاية من دخلها
تشتهى ما ترى

كوبًا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي
النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي
وبالآخر المعنوي واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونها احسن
واوسع مما يحس به وفوق عرش الرحمن هذا بدل على انه فوق جميع
الجنان ومنه نفجر اصله تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة
وهي اربعة مذكورة في قوله فيها انهار من ماء غير آسن وانهار
من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل
مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطبايعه
اربع طبع الماء في ايجاد الحيوة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في
الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه
كذا في شرح آثار الكليين في ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية قد
قال كنا نسلم على رسول الله صلعم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا
من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى
اذا قضى صلوته رد علي السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي
شغلا بالتلاوة والاذكار ها تعاعن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل
بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا
يشغل المصلي اليها وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئا
يشتغل المصلي بهم عمار او حذيفة شك شعبة هذه جملة معترضة من
قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه شك
في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي صلعم او عمار عن حذيفة عن النبي صلعم
وروى مسلم عنه ان في امتي اثني عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل
النبي صلعم ليلة العقبة لما رجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبي صلعم مع عمار
وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطلع اثنا عشر رجلا في
المكر به فاتبعوه سائرين على وجوههم على اعقابهم فلما سمع رسول الله صلعم
حسشقشقة القوم من وراء ظهره امر حذيفة ان يردهم فلما ابصروا

المنافقون
اثنا عشر
ما اظهروا

حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فاذا رجع حذيفة التفت
فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم متلثمين ولكن اعرف رواحلهم
فقال هم ان الله اخبرني باسمائهم واسماء آبائهم وساخبرك بهم ان شاء الله
عند الصباح فلما كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين
قيل امر النبي صلعم امر هذه الفئة المشومة لئلا يتبع الفتنة من
تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط
يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال
محال ثمانية منهم تكفيكهم يعني يدفع منك شرهم روي بحذف الكاف الثانية
وروي يكفتهم بتاء مثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعني يجمعهم في
قبورهم ويسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة
التصغير سراج من النار هذا تفسير من النبي صلعم للدبيلة عبر عنها
بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة يظهر في اكتافهم حتى ينجم بضم الجيم اي
يظهر في صدورهم يعني يحدث في اكتافهم جراح يظهر حرارتها من صدورهم
فيقتلهم ثم اسماء بنت ابي بكر رضه روى مسلم عنها انه في ثقيف وهو اعلم
قبيلة مبيرا اي مهلكا تنويعه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد
مثله روى انه قتل مائة وعشرين الفا فيما سوى ما قتل في حروبه وكذابا
قيل هو المختار بن ابي عبيد كان افحش الكذب ومن جملة دعواه ان جبرائيل عم
ياتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر عم
في انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اسم ان
محذوف ومن للبيان وقعت مع مجرورها صفة له يعني ظرفا كائنة
من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة
من باب قوله عم لا يقبع العصا من عاتقه وقال النووي المختار ان عدد
النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء كما روى انه عم
قال والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء لانه اخبر به الصادق
موكدا في كلامه ولا مانع عن ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة

على قدر رتبته وقدر اتته ثم عائشة رضه روى مسلم عنها ان في عجوة العالية
شفاء او انها ترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال وبالطاء مكان التاء
دواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة
نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي ع قال النووي العالية
ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من جهة العليا للمدينة
تمايلي نجدا والسافلة هي الجهة الاخرى تمايلي تهامة قال القاضي وادنى
العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة
والعالية بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي ع قال ابو سعيد رضه دقم
المصنف هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه
سهو من الناسخ لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المصنف كذا
وكذا قال صاحب التحفة قال لما وصل الشيخ مع قومه الى المدينة للمبايعة
تبادروا الى لقاء النبي ع وهو يبادر الشيخ واقام عند رحالهم فجمعها وشد
ناقته بالعقال ولبس حسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما الى النبي ع توسروا جلس
الى جانبه فقال ع تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال الشيخ
يا رسول الله انكم لتراوا الرجل على شيء اشد عليه من دينه بايعوك
على انفسنا وتوسل من يدعوه فمن اتبعنا كان منا ومن ابى قاتلناه
فقال ع صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة رويا
مرفوعا ومنصوبا بي الحلم بكسر الحاء تاخير مكافاة الظالم والمراد هنا
عدم استعجاله وتواخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن
القناة هو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب
فائدة اشارة النبي ع بقوله الذي قال فائدة دال على ان في عقل قال لاشج
عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي
بعض النسخ بدله اشج على انه عبد مخصوص فيكون عبد القيس بدلا منه على
حذف المضاف يعني لاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسم اشج لشجة
كانت في وجهه وسماه النبي ع المنذر في انس رضه اتفقا على الرواية

عنه

عنه قال كان النبي ع يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجالا
من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي
رجالا ويترك رجلا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا يقطر من
دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله صلعم قال ان قريشا حديث عهد
اي جديد زمان بجاهلية ومصيبة والمراد منها اجلاؤهم عن
ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي
اتحفهم واعطيهم عطية وانا لفيء ايا ترضون الهمزة فيه للاستفهام
وما للنفي فصل عما قبل لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع
الناس بالذبا وترجعوا برسول الله اي برضائه الى بيوتكم لو تسلك
الناس واديا وسلكت الانصار شعبا بكسر الشين طريق في الجبل
لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا الرأي والمذهب
كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد به اظهار النبي ع كمال محبته
تلك القبيلة لا الاقتداء به والمتابعة فيه وفيه جواز اختيار الامام
من يشاء لمهمة بما يشاء من الفيء ثم عبد الله بن عمرو رضه روى
مسلم عنه ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله
تعالى متشابه كاطلاق اليد وهي جوارحه قال الحراليمن هاتين
الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان
والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية وارادة يحدثها الله
تعالى فالحق يقلب القلب بتلك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال
انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب القلوب بانتداب تام كما يقال
فلان بين اصبعي يريد به كمال التصرف فيه من اصابع الوحش قال
الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الدقيق
من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك
الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية
انس ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظره

تظر لان عدم اشعار احدى الروايتين بفائدة زايدة لايناني اشعار
الاخرى كقلب واحد يصرف حيث يشاء يعني يتصرف الله في جميع
القلوب كتصرفه في قلب احد لا يشغله قلب عن قلب ومعناه
كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير المرفوع في يصرف على هذا
المعنى عايد الى احدكم اعم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض
لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف
العباد في شيء واحد نفيها وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي
ان يكون بين الخوف والرجاء وفي المغيرة ابن شعبة رضه اتفقا
على الرواية عنه انه كذبا على ليس ككذب بكسر الذال على احد
يعني الكذب على النبي عم اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله
لان الكذب على النبي عم يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد
الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة رضه اكثار
الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من التابعين
من رفع الحديث الى النبي عم فاوقفه على الصحابي وقال الكذب
عليه اهون من الكذب على الرسول ص كذب على متعمدا
فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه
خبر يعني قال الله يبوئ مقعده منها فعبر عنه بصيغة الامر
للاهانة قيل روى هذا الحديث مايتان من الصحابة ولم يوجد من
الاحاديث ما يوازيه الا العشرة المبشرة غير هذا فان عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي عم مديونا لرجل فتقاضاه في
طلبة يوما فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال عم دعوه
ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق ههنا الدين يعني من كان
على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم ويعاتب عليه
وهذا المراد بالمقال قال ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان لك اجر رجل
ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قال لعثمان بن عفان حين خلفه

ولم يستنصبه

قيل ابوهريرة لو تعلمون ما اعلم من امور الآخرة وما اعد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا فانه قيل الضحك كان لحكم الكافر فيه فلبس لهم ما يوجب الضحك افهم دوام كان للكافر فيه فلبس لهم ما يوجب الضحك افهم دوام كان للكافر فيه فلبس لهم ما يوجب الضحك فابو حنيفة البخاري فلذا الخطاب للمؤمنين لكونه خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجا امر يملك

ثم ان التصرف في الاشياء عامة ليس من التصرف في القلوب بحيث تصرف الله تعالى في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد تفهما صح

يكاد يتبسم ضاحكا

ولم يستنصبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله
مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجر له فلا تخلف
كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من نحو اصبر لا
من لم يحضر الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه عم اعطى
لثلاثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والاخران طلحة
بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله صلعم يكشفان خبر كاروان
عير قريش قال انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال قدم ركب من اهل
اليمن الى رسول الله صلعم فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حق امين
يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ عم بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال عم
ان لكل امة امينا اي ثقة ومتعمدا عليه وان امينا ايتها
الامة قال القاضي هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا
على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح
والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين
غيره من الصحابة لكن تخصيصه عم بتوصيفه بها لغلبتها فيه
بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة
فيه بالنسبة الى سايرصفاته لان امانته كانت غالبة على امانة غيره
قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة في جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه قال النبي عم يوم الخندق من يأتني بخبر القوم فقال الزبير انا
فقال عم ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواريي الزبير
وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثماني سنين وهو لما اكرم استياب
الاخلاص اصطفاه عم ونسبه الى الاختصاص في انس رضه اتفقا على
الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء مستيقنا اجابتها
وقد صرفها كل نبي الى شيء في هذه الدار كسليمان عم سأل الملك ونوح
سأل اهلاك اهل الدنيا وغيرهما واني اختبأت دعوتي اي ادخرتها
شفاعة لامتي يوم القيمة اي الان اصرفها لهم من جهة الشفاعة

في الآخرة فان قلت اخبار النبي ﷺ بما يقتضي حصول تلك الدعوة انما يحصل
له يوم القيمة فكيف يكون مذخرة قلنا يجوز ان يخير الله النبي ﷺ بين
ان يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الآخرة فاختار
الدعوة في الآخرة فسمي ذلك الاختيار اختباءً ثم اني رأيت كعب رضه
روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا يفوت عنه
صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء
فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت
فقال ﷺ ان لك ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك من الثواب
قال لرجل كان يمشي الى مسجد النبي ﷺ ولا يركب ويرجوا في اثره
الاثر بالفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا خطوة الاجر وفيه
دلالة على ان كل طاعة كان التعب فيها اكثر كان التصيب من ثوابها
اوفر ثم جابر رضه روى عنه مسلم ان لكم لكل خطوة وهي بفتح الخاء
مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة قاله
لوخط جابر وقد اراد وا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد
ثم ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما
اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته
السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله
كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدة بدل
الكل من اسم ان او تاكيد او نصب بتقدير اعني وانما ذكره لئلا يلتبس
في الحظ بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو
بمعنى او ونظيره قوله تلك ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة
كاملة لرفع التباس الحظ واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها
يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق
اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله تعالى اذا قال الضار النافع
فشكر على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا نسبة الاسماء وقيل معناه

من عقل

من عقل معانيها وصدقها وقيل معناه من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا
وقال هذا البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية
الاخرى من حفظها مكان من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان
اسماء الله تنحصر في هذا المقدار لان قوله احصاها صفة لتسعة
وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر الاسماء كما جاء في دعاء النبي ﷺ
اسالك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا
من خلقك او استاثرت به في علم الغيب في اسانة بن زيد رضه
اتفقا على الرواية عن قيل هو ابن مولى النبي ﷺ مارواه عنه مائة وثمانية
وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها
بحديثين ومسلم بحديثين قال جاءت احدى بنات النبي ﷺ رسول
يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات فقال ﷺ ان لله ما اخذ وله ما اعطى
ما فيهما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذه الله انما هو ملكه
فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن احد لاجل انما
قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيانها قبض ثم اكد هذا المعنى
بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر
مؤجل كذا قاله الشراح ويجوز ان يراد بكل شيء كل ما ياخذه الله يعني ليس قبضه
مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له
من الاجل ثم سلمان رضه روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة انزل منها
فلا يعتوره الحديد وتخريجه المراد منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت
بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله غير مفسرة
بالرقة التي يكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها
فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من
صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للموحدين
لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بباقيها في دار
القرار ثم ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون

وفيها رحمة يتراحم بها الخلق
بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة
رحمة

مطلب

في الطرق يلتمسون حالا واستبناف اهل الذكر يعني يطلبونهم
ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر
بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته وآياته في ارضه وسمواته
وفي معاني الكتاب والاحاديث والاحاد واعتبار اته وهذا النوع
ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث
وليس المراد منه التهليل وما اشبه فقط بل المراد منه كلام فيه رضاء الله
كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين ودارس علوم الدين اختلف في ان التسبيح
والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب اجيب
من رجح الاول بان عمل السر افضل واجيب من رجح الثاني بان العمل فيه
اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فانتفى زيادة اجر والصحيح هو الثاني
كذا في شرح صحيح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي
نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى ذيارة اهل الذكر
واستماع ذكرهم فان قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال اي النبي ع
فيحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة المخفوف هو الاشتمال حول
شيء باجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول جماعة
الذاكرين الى السماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا
عرجوا الى السماء قال اي النبي ع فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمائر
الجمع راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك
في الارض قال اي النبي ع فيسالهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قالوا
يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال
اي النبي ع فيقول اي الله تعالى هل رأوني قال النبي ع فيقولون لا والله
ما رأوك قال فيقول اي الله تعالى كيف لو رأوني جواب لو محذوف عليه كيف
لانه سؤال عن الحال يعني لو رأوني ما يكون حالهم قال فيقولون لو رأوك
كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال
فيقول اي الله تعالى فما يسالونني قالوا يسالونك الجنة قال

فيقول

فيقول وهل رأوها قال فيقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول
فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها اي على الجنة
حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي الله تعالى فمم يتعوذون
قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب
ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد
منها فرارا واشد منها مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم
اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله تعالى مع الملائكة عن عباده واستنطاقهم
جاء فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم نهاية تفخيم في شانهم واظهار لعلو
مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم
في عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم شهادة الله تعالى بلا
مانع قال يقول ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق
المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي الله تعالى هم القوم
اللام فيه للجنس فيدل على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف للبيان
او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام فيه للعهد الذهني
لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات ينال بالسيادة
ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية
عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف
وفيه اربعة اوجه بهمز تين وبحذفهما وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس
فان قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة لانها
انما يكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة
في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة ونظيره قوله قواريرا من فضة فان القارورة
لا يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء
يعني يكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري
طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع
تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها او يروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها

اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة
وعظمها ثم انس رضه روى مسلم عنه قال كان بعث رسول الله صلعم
عينا لينظر ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي عم ما حدثه
فقال عم ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من
شئ قمن كان ظهره اي مركبه حاضرا فليركب قوتا وفيه اشارة الى بسارة
النبي عم واخفائه المزوج اليها قاله عند خروجه الى بدر وهو اسم يثرب بني مكة
والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فانطلق عم واصحابه حتى
سبقوا المشركين الى بدر فجاء وهم قف ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه ان له دسما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه
استحباب المضمضة عن كل ما له دسومة وكذا عن كل ما يبقى في الفم فيه
بقية كيلا يشوش ق رافع بن خديج رضه بفتح الخاء المعجمة وكسر الجيم
المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وسبعون
حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة والباقي
لمسلم قال سئل النبي عم عن بعير شرود فحماه رجل بسهم فقتله فقال عم ان لهذه
البهايم البهيمة حيوان ذات قوايم اربع في البر والبحر والمراد بها هنا
الاهلية اوابد جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش
وفي الصحاح يقال ابد وحشي بالكسر اذا صار عن الناس يعني ما نفرت من
الحيوانات الاهلية يصير كالصيد الوحشي فجميع اجزائه مذبح فاذا رميت
بسهم فمات حل اكلها وكذا كل ما لا يقدر على ذبحه الاختياري كالبعير الواقع
في البير منكوسا قال مالك الابدة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما
يذكى بما يذكى به الا شئ اعتبارا بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه
ثم انس رضه روى مسلم عنه قال سالت ام سليم النبي عم قالت هل على المراة
من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رات الماء فاستترت ام سلمة وجهها وقالت
يا رسول الله او تحتلم المراة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المراة
رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وزوال السلامة لان منى الرجل

قد يبيض

قد يبيض رقيقا بسبب المرض ومحمرا بكثرة الجماع وقد يبيض منى المراة لفضل قوتها
في ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي في بكسر الميم
وبعدها نون الساكنة انما ضبطته كذا لئلا يصحف ويقال في ايهما بفتح
الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها ومن في قوله من ايهما زايدة يعني فاي الماءين
علا واما على قول من يثبت زيادة من في الاثبات فمعنى من ايهما من اي الزوجين
باعتبار تقسيمي الصدور في العلو او السبق او المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب
ماء الرجل ماء المراة نزع الولد ويشبهه ولعل يكون ذكرا وان كان بالعكس
فبالعكس وان سبق منى احدهما اي وقع في الرحم قبل منى الآخر اشبهه الولد ايضا
قال القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق
التحلل والذوبان ولهذا يتالذ بجميع البدن ويضعف بخروجه ايضا وفي كل من
الماءين اجزاء متشابهة لاعضاء صاحبه شبها غير تام وتمامه بغلبة في
بعضها احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فانجذب كل واحد منهما الى ما
يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها
اذا علا ماؤها شبه الولد اخواله واذا علا ماؤها اشبه اعمامه بازن الله فالتوفيق
والله اعلم بان يقال او سبق شك من الراوي ويكون الاحاديث كلها بمعنى الذكورة
والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه يراد به نسبة الذكورة واشبه اخواله
يراد به نسبة الانوثة وفيه من التحمل ما ترى ق ابو موسى رضه اتفقا على
الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير
وكذا مثل بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المراد هنا اي ان صفة
ما بعثني الله به ذكر في العوارف الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز
ان يكون المراد منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون
بتشبيه الخفي بالجلي ولذا اكثر الله تعالى الامثال في كتابه ثم كمثل غيث اصاب ارضا
قيل هذا تشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن
لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه
مركب لتوقف او كل على آخره الا ترى الى انه عم وصف الغيث بقوله اصاب ارضا

مطلب

فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى
من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى ارض ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر انتفاء بنبته
العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث
دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر يحتاج اليه يغيث الناس عند قلة المياه ولقد
كان الناس قبل المبعث محتاجين في الغوايات محتاجين الى الهداية فافاض الله
عليهم بمجال العلم والهدى ببعثة نبينا ﷺ فكانت منها طائفة اي قطعة
الجار والمجرور حال عنها طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت الماء وانبتت
الكلاء والعشب الكثير قال النووي العشب هو الكلاء والحشيشين والحلاء
اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والحلاء مختصان بالرطب
والكلاء بهمزة مقصورة يقع على كلاهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام
للاهتمام بشانه وقيل الكلاء مختص ايضا بالرطب الا انه ما يتاخر نباته ويقل والعشب
ما يتقدم نباته وتكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت اجادب وهي بالجيم
والذال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت ويروى اخاذات جمع اخاذة وهي
بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد بالجيم وبالراء والذال المهملتين جمع اجرد
وهو ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يروه مسلم ولا في غيره الا
اجادب وعليه شرح الشارحون امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها
وسقوا ورعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع
وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولما كان بعض القيعان قد ينبت كلاء
نفاه بقوله ولا تنبت كلاء فذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة
وشروع الجبان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت
الكلاء مثل من فقه بالضم اي صار فقيها ودروى بالكسر معناه فهم والاول اشهر
في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من
لم يرفع بذلك راسا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم يقبل الماء فامسكته
تنفع الله بها الناس يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم دفع راسه
بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به

هذا

هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلاء يعني مثل هذه الطائفة
رجل فاتت عنه التعلم والتعليم بتقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى
مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال شارح فعلى هذا
اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع
الى آخره اشارة الى النوع الثالث وانت تعلم ما فيه من التكلف قلت ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال لما نزلت قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين
استغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا فاضرب النبي لهم لذا مثلا
ليتقرر في نفوسهم وقال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه
واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله بنيانا وهو الحائط اللبنة على وزن
الكلمة ما يتخذ من طين وتجفف ويبنى بها من زاوير من زواياه فجعل الناس
الطائفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة
يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء
بمعنى الطابع وكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبياء فان قيل كيف كان
آخر الانبياء وعيسى عم ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا انه لا يكون احد
بلغا بعده وعيسى عم ينزل حيي ينزل عاملا على شريعة محمد عم مصليا الى
قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع ووجه التشبيه
عقلي منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه
اشارة الى ان فائدة بعثة الانبياء عليهم السلام تكميل مصالح العباد واحاطتها
بالاوضاع الشريفة قد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبي عم تمت تلك الاحاطة
وكملت دار النبوة قال ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه انه مثلي ومثل
ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب
بمركب حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل
المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا
قائمان لا من قبيل ان زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني
بتشديد الياء على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل

مخصص بالنبي ﷺ لان ما انذر به من الاهوال هي التي رآها بعينيه واما
سائر الانبياء فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا تلك الاهوال وانى انا
النذير وهو الذي يخوف عبده باعلام الرويان وهو الذي لقي العدو فسلبوا
ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانا يجرهم فصدق بعضهم لما عليه من انا ر
الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور وبراءة
المخبر عن التهمة والكل موجود في النبي ﷺ فالنجاء بالمد نصب على الاغراء اى اطلبوا
النجاء او على المصدر اى انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعته طائفة من قومه
فادلجوا اى ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح الميم والهاء
ضد العجلة وكذبت طائفة منهم اتمام يقبل ولم تطع طائفة مع انه كان في مقابلة
فاطاعة اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم
فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم
والحاء المهملة بعد الالف اى اهلكهم بالكلية فذلك اى المثل المذكور وهذا بيان
لوجه المشابهة مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب
بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستأصل بل العصيان
مع التكذيب بالحق قال حذيفة رضه انفقا على الرواية ان معه اى مع الدجال
ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارا فماء بارد
والذي يرونه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى واحدا من ملكذبيه في ناره
فجعل الله تلك ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما لخليله ﷺ واذا رضي
عن صدقه فاعطاه من ماء جعل الله نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره
وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل بسحره قال ابو شريح الخزاعي رضه شريح
بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء
المعجمة وبالزاء المعجمة اسم قبيلة انفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما
رواه عن النبي ﷺ عشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري
منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح
الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم

في مكة

في مكة فان قلت ما وجه قوله ﷺ في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه
اظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما
اى يريق فيها دما نكرة في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها
وان كان مباحا في غيرها وصف الامر بالايمان لتحريضه على اجتناب ذلك
المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله ولا يفهم منه ان الكفار
غير مخاطبين بالشرايع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا
يعضد بها شجرة بكسر الضاد اى لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب
عطف على يسفك ولا زايدة فان احد ترخص لقتال رسول الله ﷺ يعني
ان ترخص احد مستدلا بان الرسول ﷺ فعل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا
له ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها اى في اراقة الدم
واذن على بناء المجهول وقام على مقام الفاعل ساعة من نهار التفت هنا ولم
يقل اذن لي ايانا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم
كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغايب يعني من سمع مني هذا الحديث
فليبلغه الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها فان انسا رضه انفقا على الرواية عنه
ان من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك
انما يكون بقبض العلماء لا بالاستغناء عن علومهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو
الزنا وتشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة
قيم واحد وهو من يكون قايما بمصالحهن لا ان يكون زوجا لهن قال الضعيف
مبا شر هذا التاليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما هو في الحديث مذكور
في بلدة اتفقت فيها هذه السطور من غلو الزناة ونشو الفجور ورقص القينات
بشرب الخمور وفور الميل الى الربابات والعود من مواضع العبادات
واستيلاء الظلمة والاوباش وانشاء ما شاؤا من غير حاشى لاحد في امورهم
نعوذ بالله من شرورهم خ وائلة بن الاسقع رضه روى البخاري عنه ان
من اعظم الفرى وهو على وزن الشرى جمع فرية وهي المكذبة على عمد ان
يدعي الرجل الى غير ابيه عمدا الادعاء بالى لتضمنه مع الانتساب الى ما صار

اعظم لانه افتراء على الله لان المدعى الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء
فلان وانما اخرجه من صلب غيره او يرى عينيه من الرؤيا اى يكذب
في رؤياه بان يقول رايت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما صار
اعظم لان ما يراه النائم انما يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب
على الله او يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب
على النبي ع م خ علي رض روى البخاري عنه ما رواه علي عن النبي
ع م خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة واربعون
حديثا انفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة عشر انه من البيان
لسحرا قال الحبر قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة ومحسنات
الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان
القلوب او في الجملة عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح الى الحق ومذموم حاذا مرفق
اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
خ كما البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمرو واخرجه عن علي رض
والله اعلم خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان من الشجرة شجرة لا تسقط
ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله قال هي النخلة واتما قلت المسلم
يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه
متحمل بايقانه جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه
المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان
المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين
دجاها سنن لاح بينهن ابتداع م جابر رض روى مسلم عنه ان من الليل
ساعة يجوز ان يراد بها الساعة النحوية وان يراد جزء منها وانما نكر
الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي فلا يوافقها عبد مسلم يسال الله خيرا
الا اعطاه اياه او صرف عنه من امور الدنيا والاخرة
الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي
بل كائن في جميعها قيل تلك الساعة في الثلث الاخير الذي يقول الرفيه من يدعون

فاستجيب له

فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روي ان جبرئيل ع م قال اني اراي العرش
يهتز في السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية
ان من امن الناس وهو افعل من المن الذي هو العطاء لا من المنة التي
تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله على هنا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس
بذلا لنفسه وماله لاجلي ابو بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية
له ابا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في
صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زايدة على مذهب الاخفش او يكون
خبر مبتدا محذوف كانه ع م قال ان من امن الناس علي رجلا فقيل من هو قال
ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه
ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من
الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا اراجع اليه في حاجاتي واعتمد عليه في
مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة امور الجاء الى الله تعالى هنا كلام لكنه
بعيد الاوجه ان يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب
الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق
يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله ووجه
تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرا من سر رسول الله مما روي
انه ع م قال ان ابا بكر لم يفضلكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه
ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام للعهد اشارة الى الاسلام
الذي سبق به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهو اندراج
عن محوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل
انما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت
بفعل الله فما اختاره الله لنبيه ع م يكون افضل مما اختاره لنفسه
لا يبقين في المسجد باب الا سد الفعل المجهول صفة محذوف
اى الا باب سد الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني ان لا يسد
قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد ابواب البيوت المتصلة

بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن طرق الناس قال
الامام النووي بشئ لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون المراد به
الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة على وجه الاستعارة التفريحية
بالاشبه طريق النزاع فيه بالابواب قد يتبع ذكر المسجد الذي كان عادة
جلوس النبي ﷺ واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال النبي ﷺ
هذا الحديث في مرضه في آخر خطبة خطبها وانما روى من انه ﷺ قال
في حق علي رضه سدوا ابواب المسجد كلها الا باب علي فيحمل على حفيفة لانه ثبت ان
بيت علي رضه كان في جنب المسجد ثم عايذ بن عمرو رضه وهو بياء مثناة
تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي ﷺ ثمانية عشر حديثا له
في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء
جمع راع والمراد بهم هنا الامراء الحطمة على وزن اللمزة هو الذي يظلم الرعايا
ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية وبهذا
مثل خوبة النبي ﷺ للولاة الظلمة ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان من اشر
الناس عند الله وفي بعض النسخ المصححة ان من شر الناس يوم القيمة الالفاف
الجوهري شئ فيه معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا
في لغة رديئة وكذا خير وقال القاضي الرواية وقف بالالف وهي بدل على عدم
رد ائتمنه متحولة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة على حذف المضاف
اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف
على الرواية الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امرأته اي يصل اليها
استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم ما جرى بينه
وبينها قولا وفعلا قال النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب
عليه فائدة اما اذا ترتب بان تدعى عليه المرء عن ايجاع او اعراضه عنها
او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال ﷺ اني لافعل ذلك انا وهذه في ابو سعيد رضه
اتفقا على الرواية عنه ان من ضئضئ بهذا بكسر الضادين المعجمتين او المعجمة
وبالهمز بينهما بمعنى الاصل قوما يقرؤن القرآن يعني سيأتي قوم نقهم كيت وكيت

من الاصل

من الاصل الذي بهذا الرجل اي ذو الخويصرة منه في النسب وهو علم في المذهب
وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة
كذا قال الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة
المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام
ويدعون بفتح الذال اي يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام
اي يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام
هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة
المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطئة للقسم اي والله لئن ادركتهم
لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلاكهم بالكلية لان عادا لم يقتل بل اهلكت
بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم في ذمن علي رضه بعد النبي ﷺ بسبع وعشرين
سنة قاتلهم علي وقتل كثيرا منهم قال ﷺ لذي الخويصرة وهو بضم الخاء
المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل اسمه حرقوص بن زهير
التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله ومنهم من يلمزك في الصدقات
كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة بتصغير ذهبة
وهي قطعة من الذهب في تربتها صفة ذهبية يعني ذهبية كائنة في ترابها
غير مميزة عنه كان بعث بها علي رضه بهذه الجملة صفة ثانية لها من اليمن بيمن
وهو ظرف لقسم الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة
وباللام وبهذه رواية وفي جميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما صحيحان كما يقال في
الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي ﷺ زيد الخير كذا قال النووي في انس رضه روى
البخاري عن انس بن مالك رضه ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار
فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي ﷺ فامر بالقصاص فقال انس بن
النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال ﷺ
كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش فقال ﷺ ان من عباد الله
من لو اقسم على الله لابره اي لجعله بارا صادقا في يمينه لكرامته قال القاضي
معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال بحق تلك يا رب افعل كذا

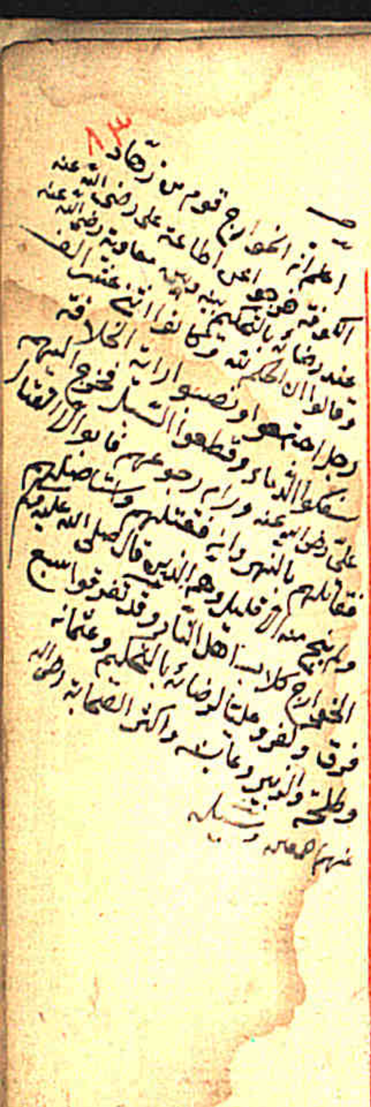

لَاَجَابَ دَعْوَتَهُ يُؤَيِّدُ بِهٰذَا الْمَعْنٰى لَفْظَةَ عَلَى اللّٰهِ لِاَنَّهُ اَرَادَ بِهِ الْمَسِيْحَ وَلَوْ اَرَادَ بِهِ
اللَّفْظَ لَقَالَ بِاللّٰهِ فَيَكُوْنُ قَوْلُ لَاَجَابَهُ مَكَانَ لَاَجَابَ لِلْمُشَاكَلَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ وَاَقُوْلُ هٰذَا
الْمَعْنٰى غَيْرُ مُنَاسِبٍ لِسِيَاقِ الْحَدِيْثِ وَالْمُوَافِقُ لِمَا سَبَقَ مِنَ التَّقْوِيْرِ وَاَمَّا لَفْظَةُ
عَلَى فَيَجُوْزُ اَنْ يَكُوْنَ بِاعْتِبَارِ تَضْمِيْنِ مَعْنَى الْعُزْمِ فِيْهِ يَعْنِى اَقْسَمَ عَازِمًا عَلَى اللّٰهِ اَنْ يَفْعَلَ
مَا يُرِيْدُهُ وَغَايَتُهُ اَنْ يَكُوْنَ الْمُقْسَمُ بِهِ مَحْذُوْفًا وَاَقُوْلُ اَيْضًا كَانَ يَنْبَغِىْ لِلْمُصَنِّفِ
اَنْ يَقُوْلَ فِىْ مَكَانِ خ لِاَنَّ لَفْظَ الْحَدِيْثِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَجَدْتُهُ بِعَيْنِهِ فِىْ
كِتَابِ مُسْلِمٍ وَاِنَّمَا الْخِلَافُ فِىْ اَنَّ الْكَاسِرَةَ هِىَ اُخْتُ الرَّبِيْعِ وَالْحَالِفَةَ هِىَ
اُمُّ الرَّبِيْعِ فِىْ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ وَاِنَّهَا الرَّبِيْعُ وَالْحَالِفُ اَنَسُ بْنُ النَّضْرِ فِىْ رِوَايَةِ
الْبُخَارِىِّ فَاِنْ قُلْتَ بَعْدَ مَا حَكَمَ النَّبِىُّ ﷺ بِالْقِصَاصِ كَيْفَ صَدَرَ مِنَ الصَّحَابِىِّ
الْحَلِفُ عَلٰى خِلَافِ حُكْمِهِ قُلْتُ لَيْسَ مُرَادُهُ رَدَّ ذٰلِكَ الْحُكْمِ بَلْ مُرَادُهُ بِتَرْغِيْبِ
مَنْ يَسْتَحِقُّ الْقِصَاصَ اِلَى الْعَفْوِ لِشِدَّةِ عَلَيْهِ اَنَّهُ لَا يَحْنَثُهُ اَوْ لِثِقَتِهِ بِفَضْلِ اللّٰهِ
اَنَّهُ لَا يَحْنَثُهُ بَلْ يُلْهِمُ الْعَفْوَ وَبِهٰذَا سَقَطَتْ كَرَامَةُ الْاَوْلِيَآءِ خ اَبُوْ مَسْعُوْدٍ عُقْبَةُ
بْنُ عَمْرٍو الْاَنْصَارِىُّ رَضِ رَوَى الْبُخَارِىُّ عَنْهُ اَنَّ مِمَّا اَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ
كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْاُوْلٰى يَعْنِىْ مَا بَقِىَ بَيْنَ النَّاسِ مِنْ كَلَامِ الْاَنْبِيَآءِ نَا رَدِّ دُكُوْهُ بِهٰذَا
الْكَلَامِ يُفْهَمُ مِنْ اِضَافَةِ الْكَلَامِ اِلَى النُّبُوَّةِ اَنَّ هٰذَا الْكَلَامَ مِنْ نَتَآئِجِ الْوَحْىِ
وَاَنَّ الْحَيَآءَ مَنْدُوْبٌ فِىْ كُلِّ الشَّرَآئِعِ وَلَمْ يَجْرِ عَلَيْهِ النَّسْخُ اِذَا لَمْ تَسْتَحْىِ فَاصْنَعْ
مَا شِئْتَ هٰذَا كَلَامٌ جَامِعٌ لِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْاٰخِرَةِ لِاَنَّ الْحَيَآءَ فَرْعٌ يَتَوَلَّدُ مِنْ
اَجَلِّ مَنْ يَسْتَحْيِىْ مِنْهُ ثُمَّ اتَّصَفَ بِهِ يَحْتَرِزُ عَنِ الْمُسَآءَةِ وَمَنْ لَا فَلَا
قَبِيْلَ قَوْلِ فَاصْنَعْ وَعِيْدٌ يَعْنِىْ اِفْعَلْ مَا شِئْتَ فَلَا خَيْرَ فِىْ عَمَلِكَ لِاَنَّكَ لَمْ
يُعَظِّمْ رَبَّهُ فَلَيْسَ مِنْ اَوْصَافِ الْاِعْلَامِ شَىْءٌ فَيُحْتَاجُ اِلَى بَرْوَقِيْلَ
لَفْظُهُ اَمْرٌ وَمَعْنَاهُ خَبَرٌ يَعْنِىْ صَنَعْتَ مَا شِئْتَ وَفِيْهِ تَقْبِيْحٌ لَوْ قِيْلَ مَعْنَاهُ
اِذَا كَانَ فِعْلُكَ اَمِنًا اَنْ تَسْتَحْىِ مِنْهُ لِخَرْقِكَ فِيْهِ عَلَى سَنَنِ الصَّوَابِ فَاصْنَعْ
مَا شِئْتَ قَالَ اِلَى بْنُ كَعْبٍ رَضِ اِتِّفَاقًا عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ اَلَا مُوْسَى قَامَ
خَطِيْبًا زَعَمَ اَهْلُ التَّوْرِيَةِ اَنَّ مُوْسَى هٰذَا مُوْسَى بْنُ مِيْشَا بْنِ يُوْسُفَ النَّبِىِّ
عم وَاَنَّهُ كَانَ نَبِيًّا قَبْلَ مُوْسَى بْنِ عِمْرَانَ لَا سْتِبْعَادِهِمْ اَنْ يَكُوْنَ كَلِيْمُ اللّٰهِ

الْمُخَصَّصُ

الْمُخَصَّصُ بِالْمُعْجِزَاتِ الْبَاهِرَةِ مَبْعُوْثًا لِلتَّعَلُّمِ قُلْنَا لَا يَبْعُدُ عَنِ الْعَالِمِ الْكَامِلِ اَنْ يَجْهَلَ
بَعْضَ الْاَشْيَآءِ بَلِ الْمُرَادُ مِنْهُ صَاحِبُ التَّوْرِيَةِ وَاِطْلَاقُ هٰذَا الْاِسْمِ يَدُلُّ عَلَيْهِ
لِاَنَّهُ لَوْ اَرَادَ غَيْرَهُ لَقَيَّدَهُ فِىْ بَنِىْ اِسْرَآئِيْلَ فَسُئِلَ اَىُّ النَّاسِ اَعْلَمُ فَقَالَ اَنَا
فَعَتَبَ اللّٰهُ عَلَيْهِ اِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ اِلَيْهِ اَىْ اِلَى اللّٰهِ يَعْنِىْ لَمْ يَقُلِ اللّٰهُ اَعْلَمُ بِذٰلِكَ فَاَوْحَى اللّٰهُ
اِلَيْهِ اِنَّ لِىْ عَبْدًا بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ لِاَنَّ الْاِيْحَآءَ فِيْهِ مَعْنَى الْقَوْلِ بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ الْمَكَانُ
الَّذِىْ يَجْتَمِعُ فِيْهِ بَحْرُ فَارِسَ وَالرُّوْمِ مِمَّا يَلِى الْمَشْرِقَ وَقِيْلَ اَرَادَ بِالْبَحْرَيْنِ مُوْسَى
وَالْخَضِرَ لِكَثْرَةِ عِلْمِهِمَا وَالْقَوْلُ الْاَوَّلُ اَنْسَبُ هُوَ اَعْلَمُ مِنْكَ فَقَالَ مُوْسَى يَا رَبِّ
كَيْفَ لِىْ بِهٖ اَىْ كَيْفَ يَتَيَسَّرُ لِىَ الْاِجْتِمَاعُ بِذٰلِكَ الْعَبْدِ قَالَ تَاْخُذُ مَعَكَ حُوْتًا
فَتَجْعَلُهُ فِىْ مِكْتَلٍ بِكَسْرِ الْمِيْمِ وَفَتْحِ التَّآءِ الْمُثَنَّاةِ فَوْقُ زَنْبِيْلٍ يَسَعُ قَرِيْبًا خَمْسَةَ
عَشَرَ صَاعًا فَحَيْثُ مَا فَقَدْتَ الْحُوْتَ فَهُوَ ثَمَّ بِفَتْحِ التَّآءِ الْمُثَلَّثَةِ اَىْ هُنَاكَ
فَاَخَذَ حُوْتًا فَجَعَلَ فِىْ مِكْتَلٍ ثُمَّ انْطَلَقَ فَانْطَلَقَ مَعَهُ بِفَتَاهُ اَلْبَآءُ فِيْهِ زَائِدَةٌ
الضَّمِيْرُ فِىْ مَعَهُ لِمُوْسَى وَيَجُوْزُ اَنْ يَكُوْنَ الْبَآءُ لِلتَّعْدِيَةِ وَالضَّمِيْرُ فِىْ هُوَ لِلْحُوْتِ
يُوْشَعَ بْنِ نُوْنٍ وَهُوَ ابْنُ اُخْتِ مُوْسَى سَمَّاهُ فَتَاهُ لِاَنَّهُ كَانَ يَخْدُمُهُ وَيَتَعَلَّمُ مِنْهُ
وَصَارَ نَبِيًّا بَعْدَهُ حَتّٰى اِذَآ اَتَيَا الصَّخْرَةَ وَهِىَ الصَّخْرَةُ بِالْمَوْعُوْدِ اَنَّهَا اِلَيْهَا لَيْلًا
وَضَعَا رُءُوْسَهُمَا فَنَامَا وَاضْطَرَبَ الْحُوْتُ يَعْنِىْ بَعْدَ اسْتِيْقَاظِ يُوْشَعَ
قِيْلَ تِلْكَ الْحُوْتُ كَانَتْ سَمَكَةً مَالِحَةً وَحْيُوْنَا اَنْ هُنَا عَيْنًا يُسَمّٰى مَآءَ الْحَيَوٰةِ
وَكَانَ لَا يُصِيْبُ ذٰلِكَ الْمَآءُ مَيِّتًا اِلَّا حَيَّ فَلَمَّا اَصَابَهُ بَرْدُ ذٰلِكَ الْمَآءِ تَحَرَّكَ
فِى الْمِكْتَلِ فَخَرَجَ مِنْهُ فَسَقَطَ فِى الْبَحْرِ وَاتَّخَذَ سَبِيْلَهُ فِى الْبَحْرِ سَرَبًا مَفْعُوْلٌ
ثَانٍ لِاتَّخَذَ كَقَوْلِكَ اتَّخَذَ زَيْدًا وَكِيْلًا يَعْنِىْ اتَّخَذَ سَبِيْلَهُ كَالسَّرَبِ
وَهُوَ بَيْتٌ فِى الْاَرْضِ يَفْسُرُهُ مَا بَعْدَهُ قَوْلُهُ وَاَمْسَكَ اللّٰهُ عَنِ الْحُوْتِ جَرْيَةَ
الْمَآءِ بِكَسْرِ الْجِيْمِ اَلْمَنْعُ حَتّٰى الْجَرَيَانِ فَصَارَ عَلَيْهِ مِثْلَ الطَّاقِ وَهُوَ مَا عُقِدَ مِنْ
اَعْلَى الْبِنَآءِ وَبَقِىَ مَا تَحْتَهُ خَالِيًا فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ اَىْ مُوْسَى نَسِىَ صَاحِبُهُ اَىْ
يُوْشَعُ اَنْ يُخْبِرَهُ بِالْحُوْتِ اَىْ بِمَا رَاٰهُ مِنْ اَمْرِ الْحُوْتِ فَاِنْ قِيْلَ نُسِبَ النِّسْيَانُ
فِى الْحَدِيْثِ اِلَى الصَّاحِبِ وَقَدْ نُسِبَ اِلَيْهِمَا فِى الْقُرْاٰنِ كَمَا قَالَ اللّٰهُ تَعَالٰى فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا
نَسِيَا حُوْتَهُمَا قُلْنَا الْمُرَادُ بِمَا فِى الْقُرْاٰنِ اِنَّ مُوْسَى نَسِىَ تَذَكُّرَ الْحُوْتِ لِصَاحِبِهِ وَصَاحِبُ

نسي الاخبار بامره فلا نخالفه فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب
وروى بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء
بفتح الغين المجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو
اشارة الى مسيرهما وراء الصخرة نصبا اى تعبا انما وجد موسى عم فيه
نصبا لانه كان عينا لتجاوزه عن مطلبه قال البقوى انما لحقه النصب
والجوع ليطلب موسى الغداء فيتذكر به يوشع الحوت قال اى النبى عم
ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذى امره الله به قال فتاه ارايت
وهو نجى بمعنى اخبرنى وهنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف وذلك المحذوف
عامل فى اذ اوينا الى الصخرة يعنى عجبت مما اصابنى حين وصلنا الى الصخرة فانى
نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير فى
انسانيه وقيل لا فيه محذوف اى ان لا اذكره واتخذ سبيله فى البحر عجبا وهو
من قوله يوشع نعت للمفعول الثانى لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شبا عجبا او
من قول موسى يعنى اعجب عجبا مما اخبرتنى قال اى النبى عم فكان للحوت
سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغ اى الموضع الذى
فقد فيه الحوت هو الذى كنا نطلبه فارتدا على اثارهما قصصا مفعول
مطلق اى يقتصان ماوقعا فيه قصصا قال اى النبى عم فرجعا يقصان
اى يتتبعان آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة
مسجى ثوبا اى مستورا وهو صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر
وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكانت كنيته ابا العباس
واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت وهو
من نسل نوح عم وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس على ارض
بيضاء فاهتزت خضراء ثم اختلفوا فيه قال بعض ائمة من الملائكة وبعض
انه ولى والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لا يموت الا فى آخر الزمان حين
ارتفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لان حكاياتهم
انهم رأوه فى المواضع الشريفة وكلموه اكثر من ان يحصى وانى بارضك السلام

انى

انى بمعنا كيف او بمعنى اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام
لم يكن معهودا فى تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعنى اجبت
عن اللائق بك وهو ان تستسلم عنى لا عن سلامى بارضى قال موسى بنى اسرائيل اى
قال الخضر انت موسى بن اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمنى مما علمت رشدا
بفتحتين اى علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معى صبرا يا موسى انى على
علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان
قلت هذا يدل على مماثلة الخضر موسى لا على افضليته وهو مخالف لقوله فيما سيجى
ان لى عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر له
افضليته رعاية للادب مع كليم الله او لئلا يستحق العتاب عليه كما استحقه
موسى فقال موسى ستجدنى ان شاء الله صابرا ولا اعصى لك امرا فقال له الخضر
فان اتبعتنى فلا تسالنى عن شئ حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان
على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اى كلموا اهل السفينة ان يحملوهم
فعرفوا الخضر فحملوهما على بناء المجهول بغير تول بفتح الواو اى بغير اجرة
فلما ركبا فى السفينة لم يفجاء الا والخضر قد قلع لوحا الواو فيه للحال يعنى
لم يجئ حال مجيء الا حال قلع الخضر من الواح السفينة ثمانية الماء بالقدوم
بفتح القاف وتخفيف الدال الالة التى ينحت بها فقال له موسى قوم حملونا
بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا
بكسر اى عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا قال لا تؤاخذنى بما نسيت
ما فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقنى اى لا تحملنى من امرى عسرا يعنى عاملنى
باليسر فانى اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال اى الراوى وقال
رسول الله صلعم وكانت الاولى اى المسئلة الاولى من موسى نسيانا فهذا تصدير
من النبى عم لقول موسى عم بما نسيت قال اى النبى عم وجاء عصفور فوقع على
حرف السفينة اى طرفها فنقر فى البحر نقرة اى ادخل منقاره فيه فقال له الخضر
ما علمى وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض
المحققين المقدر الذى نقصه ذلك العصفور نسبته الى كل البحور متناهية

ص
الخضر لقبه لانه كان يطلق على
اى ساحل

الى مثناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله نسبة مثناه الى غير
مثناه فاين احدى النسبتين من الاخرى ولكن الخضر ع انما نبهه بما
نقصه المصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف اذ لا يقال في الصورة
المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان
على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر براسه
فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اى طاهرة
من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا طاهرا واما على ما قيل
انه كان بالغا فباعتبار ان موسى ع لم ير منه ذنبا بغير نفس اى بغير قتل
نفس لقد جئت شيئا نكرا اى منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع
معي صبرا قال اى النبي ع وهذه اى هذه المسئلة الثانية من موسى ع
اشد من الاولى اى من المسئلة اولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا
سبب تشديده ان فعله الاولى كان يمكن تداركه بالسد وهذا الفعل
لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر في جوابه لك ولم يكن في جواب مسئلة
الاولى قيل النكر اقل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق
اهل السفينة انما زاد في جوابه لك لانه رفض وصيته قال ان سالتك
عن شيء بعدها اى بعد هذه الكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني
عذرا يعني اتضح عذرك عندي في مفارقتي لاني لم احفظ وصيتك
فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اى طلبا
منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما اى من
ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان
ينقض اى يقرب ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له
قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اى النبي ع مائل اى في الصورة
وانما نسبوه ع اشارة الى ان الارادة ليست في معناها الحقيقي فقال الخضر
اى اشار بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو
شئت لاتخذت عليه اجرا يعني على عملك اجرة حتى نشتري به طعاما قال

هذا فراق

هذا فراق اى قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني وبينك سانبئك
بتاويل ما لم تستطع معي صبرا فقال رسول الله صلعم وددنا ان موسى صبر حتى
يقص علينا من خبرهما اى يبين الله لنا بالوحي قيل الغرض من ذكر هذه القصة
وامثالها ان يعتبر امته بها وفي الحديث فوايد منها ترك اجي بالعلم بنفسه
قال الله وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار منه
ومنها ان يصبر المتعلم على الشدايد ومنها تاخير الاعتراض على العلماء قال ابن
عمر رضه انفقا على الرواية عنه ان ناسا منكم قد ارزوا فعل ماض على بناء المجهول
من الرؤيا اى خيل لهم في المنام ان ليلة القدر كاينة في السبع الاول بضم
الهمزة جمع اول وارى ناس منكم انها في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقي
هنا المراد بالسبع الغوابر السبع التي تلي آخر الشهر او التي تلي العشر بعده قال
الطيبي هذا امثل فالتمسوها في العشر الغوابر فان قلت العشر واحد فكيف
ذكر صفته جمعا قلت جمعه باعتبار ليالية فليلتمس ليلة القدر في جميعها فان قلت
قد جاء فيها روايات مختلفة منها انها في اوتار العشر الاخير ومنها انها في اشفاعه
ومنها انها في العشر الاوسط ومنها انها في رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها
منتقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة الشفع فتكون الاحاديث
صادقة بحسب اوقاتها كذا قاله القاضي وروي عن الشافعي جواب آخر وهو ان النبي ع
كان يجيب على نحو ما يسئلون عنه فاذا قيل له هل نلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة
كذا فانه ترغيبا في طلبها باحياء الليالي قال عدي بن حاتم رضه انفقا على الرواية عنه
قال لما نزل قوله كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
اخذت عقالا ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل
ولا يتبين لي فذكرت ذلك لرسول الله صلعم فضحك فقال انما وسادك
لعريض وهو كناية عن كون نفاه عريضا وهو كناية عن كونه ليلا انما هو اى
الخيط المذكور في الآية سواد الليل وبياض النهار قاله لي قال البطي وتي كان
هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه
ضعف لانا خير البيان عن وقت الحاجة غير جايز والا لزم التكليف بما ليس

في الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب النبي ﷺ الزاوي الى البلاية بل الوجه
ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنه قال جمع النبي ﷺ بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن
وقت الاستتار وصلى بغلس في اول وقته فقال ﷺ ان هاتين الصلوتين
حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني تنبيه من المصنف للصلوتين والمكان
صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تأذن له جزاء الشرط
محذوف وهو فاذن له وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اي ان شئت رجوعه
قال بل آذن له يا رسول الله قاله لابي شعيب الانصاري لما دعاه اي النبي ﷺ لموفته
اثر الجوع في وجهه ﷺ خامس خمسة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا
لخمسة نفس تابعه رجل فلما بلغ الباب قال ﷺ الحديث قال بعض الشارحين
فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح
بانه لو كان كذلك لما سكت النبي ﷺ واقول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير
ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت ﷺ اذا جاء وقت
الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستأذن منه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كان النبي ﷺ في بعض الغزوات فنزل مع قومه في واد فتفرق الناس
يستظلون بالاشجار ويناموون واستظل النبي ﷺ بشجرة معلقا سيفه بغصنها
فاذا رسول الله صلعم يدعونا فلما حضرنا وإذا عنده اعرابيا فقال ﷺ ان هذا اخترط
علي سيفي اي استل سيفي من غمده فحل به علي وانا نائم فاستيقظت وهو في
يده صلتا اي مجردا فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني بمعنى الله يمنعك
ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فجعلت من يمنعك مني
فقال كن خير آخذ قال الراوي قال له النبي ﷺ اتشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله
قال لا ولكن اعاهدك الا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى ﷺ سبيله
وفي الحديث كمال توكل النبي ﷺ وتصديق قوله تعالى والله يعصمك من الناس
واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة ق معاوية بن ابي سفيان رضه روى البخاري

عنه

عنه قيل اسلم عام الحديبية ما رواه عن ابنى عم مائة وثلثة وسبعون
حديثا في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان
هذا الامر اي امر الخلافة في قريش لا يعاديهم احد اي لا يخالفهم الا كبه
الله على وجهه اي اسقط ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين واهله
وقيل المراد به الصلوة لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما
يستقيم المعنى اذا علق قوله ما اقاموا بكب لا بقوله ان هذا الامر في
قريش لان منهم من لم يقم الصلوة ولم يصرف عنه الامر كذا قال التورپشتي
وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة
وجميع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة لعلم ذلك لعلمه ﷺ انه يوجد
فيهم وهو جامع امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين ق عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان
على غير ما قرأته فجئت به رسول الله صلعم فاقرأه فقال ﷺ هكذا
انزلت ثم اقرأني فقال ﷺ هكذا انزلت فقال ﷺ ان هذا القرآن
انزل على سبعة احرف فاقرءوا ما تيسر منه قيل ليس المراد بهذا
الحصر في السبعة بل هو توسع وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منه
الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعد
والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكن غير موجه
لانه لم يكن حينئذ بعض الاحرف اشهر من بعض آخر في القراءة وقال آخرون
هي الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها
من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة
من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف لكنها
غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته يضبط السماع
من النبي ﷺ وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم
بلغة فلما كثر الكتاب ولارتفاع الضرورة عادت الى حرف واحد
والصحيح انها هي القراءات السبع كلها مستفيضة من النبي ﷺ ضبطتها

من

الامة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة
ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراءة اتبعت ق
عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان هذا شئ كتبة الله اى
قضاه وقدره على بنات آدم وفى رواية قال لها النبى ع م كوتى على حجتك
فعسى الله ان يرزقنيها فاقضى ما يقضى الحاج اى اصنع ما يصنعه
الحاج من الوقوف والرمى وعنى بهما غير ان لا تطوفى بالبيت حتى
تغتسلى روى انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت
قال لها حيضة حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على
ستة اميال من مكة فراها النبى ع م تبكى فقال لها مالك احضت قالت
نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله صلعم ميمونة فى سرف
وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه الا هذا
اشارة الى الاعرابى قدر الشرى فاقبلا انتما قالا له ابى موسى وبلال
حين قال الاعرابى للنبى ع م اكثرت على من البشر لما طلب شيئا وقال الا
تنجز ما وعدتنى فقال ع م له ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك
بابشار الصالحين م زيد بن ثابت رضه روى مسلم عنه قيل انه كان من
فقهاء الصحابة وممن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله صلعم وكتبه
فى خلافة ابى بكر رضه ونقل الى المصحف فى خلافة عثمان رضه مارواه عن
النبى ع م اثنان وتسعون حديثا له فى الصحيحين عشرة احاديث انفرد
البخارى منها باربعة ومسلم بواحد انه هذه الامة تبتلى اى تمتحن
والمراد بها امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك وما نبيك فى قبورها
فلولا الا تدافنوا اصله تتدافنوا فحذف احدى التائين وهو فى
الكلام حذف يعنى لولا مخافة ان لا تدافنوا وفى بعض النسخ فلولا
ان لا تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوة الله ان يسمعكم وهو
مفعول دعوة على تضمينه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين
يقال دعوت فلانا اى صحت به من عذاب القبر من فيه لهيا الموصول

المتاخر

المتاخر وهو الذى اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن
لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعم بعض لان الخاطبين وهم الصحابة كانوا
عالمين ان عذاب الله لا يكون محدودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو
فى بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة
به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوه لتركوا
الدفن والقى الميت اقاربه فى الصحارى البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة
بهم قاله لما مر بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذى انما اجاب النبى ع م ان يسمعهم
عذاب القبور دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل وكان من الناس من يستعظم اى عذاب القبر
فذكر ذلك ليتقرر فى قلوبهم ثم ابو بصرة الغفارى رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبى ع م ثلثة احاديث ولم يخرج له فى الصحيحين سواه ان هذه الصلوة
عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اى تركوا ملازمتها لكونها فى وقت الاشتغال
فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة امتثال امر الله واجر اخر من
جهة محافظته ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد اى نظير النجم
والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هى النافلة لانها
هى المكروهة واما الفوايت ففيها مكروهة مالم يتغير الشمس يعنى صلوة العصر
تفسير لهذه الصلوة ثم معاوية بن الحكم السلمى رضه الحكم بفتح الحاء والكاف
والسلمى بضم السين المهملة منسوب الى بنى سليم قيل ما رواه عن
النبى ع م ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا نصلى
مع رسول الله صلعم عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني
القوم بابصارهم فقلت ما شانكم تنظرون الى ففعلوا بايديهم
افخاذهم فلما رايتهم يصمتونى سكت فلما صلينا قال ع م ان هذا
الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شئ من كلام الناس
المراد بكلامهم ما يجرى به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع فى الصلوة
حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمه الله لا يفسد وكذا لو سلم
المصلى ناسيا لان السلام جنس مشروع فى التشهد كذا فى شرح آثار الشيخ

استدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة
لانه ﷺ لم يأمر باعادتها وكذا كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة رحمه الله وصاحباه
لان قوله لا يصلح لتنبيه على اعادتها وانما هي للتسبيح والتكبير وقراءة
القرآن استدل به الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه
انما هي ذات التسبيح والتكبير ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان رجل
يقم المسجد فقده رسول الله صلعم يومًا وسأل عنه فقالوا مات فدفناه فقال
افلا كنتم آذنتموني فاني قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوة بالمهرة
المشار اليه القبور التي يمكن ان يصلي النبي ﷺ عليها ظلمة على اهلها وان الله
ينورها لهم بصلاتي عليهم استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلوة على
الميت قلنا صلوته ﷺ كانت لتنوير القبر وذا لا يوجد في صلوة غيره فلا يكون
التكرار مشروعا فيها لان الفرض منها يؤدى بمرة ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه ان هذه المساجد لا تصح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال
المعجمة ما يتنفر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المستقذرة وهو متناول
للبول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول للتحقير
انما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن قاله بعد ما رأى اعرابيا يبول
في المسجد ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه قال اختلف بيت على اهلهم في
ليلة بالمدينة فجدت بيتهم عند النبي ﷺ فقال ان هذه النار المشار اليها
النار التي تجاه من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها
على العدو وفيها وكثير من المنافع مربوطة بها قلنا هذا بطريق الادعاء مبالغة
في التحذير عن ابقائها فاذا نمتم فاطفؤها عنكم المراد به اسكانها بحيث
لا يخاف عن اضرارها للجار والمجرور متعلق بمحذوف اي متجاوزا اضرارها عنكم
ثم عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ان هذه اشارة الى افراد صنف
ما راه من ثوبي من لباس الكفار فلا تلبسها قاله لعمر راى عليه ثوبين مقصورين
وفي رواية انه اي النبي ﷺ قال امك امرتك بهذا اي بلبسها حرفا لاستفهام
فيه محذوف اراد به انه من لباس النساء قلت اغسلهما اي قال الراوي قلت للنبي ﷺ

اغسلها

اغسلها قال بل احرقهما انما امر النبي ﷺ باحراقهما اضرابا عن غسلها لان المعصفر
وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فغسله مضيع للمال لتقصان
قيمته برد المراد باحراقهما اتلافهما ببيع او هبة او غيرهما عبر عنه بالاحراق
مبالغة في الانكار يدل عليه ما روى انه الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق
وقذف الثوبين في التنور قال له النبي ﷺ افلا كسوتها بعض اهلك فانه لا باس
بالنساء قال الخطابي المعصفر وهو المصبوغ بالعصفر انما يصبغ منه اذا
صبغ به الثوب بعد النسج واما ما صبغ غزله ثم نسج وما يكن له رائحة
فليس بمنهي واقول بهذا انما يمنع اذا كان على كراهية رائحته وانما
اذا كانت تشبه الرجل بالنساء والكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما
فصل رم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ائتي آخر الانبياء وان مسجدي آخر
المساجد اي مساجد الانبياء يفضله على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد
الاقصى ومسجد النبي ﷺ تتمته صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما
سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء
عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة عتصة لنفس
مسجده ﷺ الذي كان في زمانه دون ما زيد فيه ثم جندب بن عبد الله
رضه روى مسلم عنه اني ابرء الى الله يعني اتبرأ اليه الا يكون لي منكم خليل هذا
بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم
خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من امن الناس علي ثم سعد بن ابي
وقاص رضه روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض
ذات حجارة سود للمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما
ان تقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة وهي
بكسر العين شجرة ام غيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث
مشروعية للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك وذهب
ابو حنيفة رحمه الله الى نفيه لانه روى عن عائشة رضه انها قالت
كانت لال محمد ﷺ بالمدينة وحوش بمسكونها ولان جمهور الصحابة

على جواز الاصطياد فى المدينة فخرجها يكون مجازا فى تعظيم
قدرها ويؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة او لان التحريم
لو كان على ظاهره يحرم القطع والقتل كلاهما كما فى حرم مكة لا احدهما
ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى ﷺ يدخل بيت ام سليم كثيرا
وكان يقيل عندها فسئل النبى ﷺ عن ذلك فقال انى ارحمها قتل اخوها
استيناق تمنى ﷺ ادابه الحقيقة فى الحق لما روى انه ﷺ بعث اخا ام سليم
وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم
قتلوه يعنى ام سليم تفسير من المصنف لضمير ارحمها ام انس
بن مالك قال النووى كانت ام سليم واخيها ام حرام خالتى لرسول الله
وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية لمكسرة القلوب
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه انى اعتكفت العشر الاول
التمس قال او استيناف لهذه الليلة اى ليلة القدر ثم اعتكفت
العشر الاوسط ثم اتيت مجهول من الثلاثة يعنى اتانى ملك فقيل
لى اى قال لى ملك انها فى العشر الاواخر انما وصف العشر الاخير
بالجمع دون الاوليين اعتبارا بلياليه واشارة الى ان كل ليلة منه تطلب
فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعنى عزمت ان اعتكف
العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقنى فليعتكف فى العشر الاواخر ق عايشة
رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبى ﷺ زيادة نفقة
وثياب زينة فنزلت يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة
الدنيا الآية بدأ بى رسول الله صلعم فقال انى ذاكر لك امرا فلا عليك
ان لا تستعجلى فى الجواب وحذف لاشاية اذا ابى التلبس وفى رواية ان لا
تعجلى حتى تستأمرى ابويك للاستيمار المشاورة انما
قال ﷺ لعلمه ان ابويها لا يأمرانها باختيار نفسها وافتراقها قالت له قالت
فقلت للنبى ﷺ افى هذا استأمر ابوى انى اريد الله ورسوله والدار الآخرة

ففرح

ففرح رسول الله صلعم فشكر الله ثم عايشة رضه روى مسلم عنها انك
على الحوض اى على حوضى فى الموقف انظر من يرد بكسر الراء على منكم والله ليقتطعن
على بناء المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان ذودا اى
فى ادنى مكان منى رجال فلا قولن اى يارب منى ومن امتى من الاولى اتصالية
والثانى تبعيضية فيقول انك لا تدرى ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون
على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة
الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووى ق عقبة رضه اتفقا على الرواية عنه انى فرط لكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين
لاصلاح الحوض يعنى انا سابق على امتى الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا
شهيد عليكم يعنى رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية
عن عيسى عم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم وانى والله لانظر
الى حوضى الآن وانى اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن الارض
هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستيلاء خزائن
ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوى وانى والله ما اخاف
عليكم ان تشركوا بعدى ولكنى اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا
فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا الضمير فيها للخزائن وفى الحديث
معجزة لرسول الله صلعم حيث وقع ما اخبر فى المستقبل كما اخبرت ابن
عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى ﷺ يقوم على قبور المنافقين
ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابى بعث الى النبى ﷺ يدعوه
فلما دخل عليه سأل ان يكفنه فى شعاره الذى يلى جلده ﷺ ويصلى عليه
فلما مات دعا ابنه النبى ﷺ الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر رضه
اتصلى يا رسول الله على ابن ابى وقد فعل كذا وكذا وقال ﷺ اخر عنى يا عمر
بعد ما بالغ عليه فى المنع قال ﷺ انى قد خيرت يعنى خيرنى جبريل
بين الاستغفار لابى لى وتركه حين سأل ابنه الاستغفار له فاخترت
اى الاستغفار فمتى ما استغفرلهم اولا تستغفرلهم سبعين مرة ورد

فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها هذا
بيان ايهامه ﷺ للاستغفار وان السبعين المذكور في الآية للتكثير لا للتحديد
فصلى عليه النبي ﷺ ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل نوشه ولا تصل على احد
منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر رضه منع النبي ﷺ عما باشره بلا مشورة وكيف
صلى النبي ﷺ على المنافق وكفنه في قميصه قلنا كان رأي عمر في ذلك التقلب في التدبير
وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا لشفقته على سنن الايمان
وان كان على خلاف باطنه والمصلحة كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا للنبي
ﷺ كيف صنعت عليه فقال ﷺ ما يغني عنه قميصي ولا صلوتي وانه اني كنت ارجو
الف رجل من قومه فلما رأوا ان رئيسهم تبرك في آخر عمره بقميص النبي ﷺ
وانه ﷺ اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من قومه بهذا روى ثم ابو ذر رضه
روى مسلم عنه قال خرجت من قومي غفار ونزلت بكة فقال لي رسول الله يا اباذر انه
اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت
رسول الله صلعم فقال اني قد وجهت الى ارض ذات نخل يعني اديت في المنام
جملتها لا اذاها على بناء المجهول اي لا اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت
مبلغ عني قومك اي ما سمعت مني عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رقم
الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق عليه من مسند الى ذر كذا ذكره الحميدي
صاحب الجمع بين الصحيحين قاله عند انصرافه الى اهله قال الراوي فاتيت
اخي انيسا فقال ما صنعت فلت اسلمت فبلغت ما سمعت منه فاسلم فاتينا
امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال بعضهم اذا قدم رسول الله صلعم
المدينة اسلمنا ح ابو هريرة رضه رضي البخاري عنه قال بعثنا رسول الله صلعم
في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتينا
نودعه حين اردنا الخروج فقال ﷺ اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا
وان النار عطف على خبر ان بتقدير اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما
فاقتلوهما قال الصفاقسي مؤلف هذا الكتاب اخذ الرجلين هبار بتشديد
الباء الموحدة بن الاسود بن المطلب والآخر نافع بن عبد القيس وفيه

دليل

دليل على جواز التبختر قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت
اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي سرضه قوما ارتدوا اخذوه
الزما قلنا يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة في الزجر وللامام
ذلك اذا ادى اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة يدعون عن
انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق ثم جابر رضه روى مسلم عنه
قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله ﷺ فقال اني نحلت ابني غلاما كان
لي فاشهد عليه النبي ﷺ فقال له رسول الله صلعم اكل ولدك نحلته مثل هذا
فقال لا فقال ﷺ اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض التابعين على ان
تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات
فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك حراما لما امر ﷺ باشهاد غيره والجواب
عن الحديث ان الحق يجيء بمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين
ق عمر بن ابي سلمة وعايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قيل عمر بنا هو
ربيب رسول الله صلعم ولد بارض الحبشة قبض رسول الله صلعم ولتسع
سنين ما رواه عن النبي ﷺ اثنى عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث
اتفق عليها وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سالت رسول الله
صلعم قلت هل يقبل الصائم امرأته قال سل امك ام سلمة فاخبرتني
ان رسول الله صلعم يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم
من ذنبك وما تاخر فقال ﷺ اني لاتقاكم لله يعني ما انا عليه من التقوى
اكثر واوفر من تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب مما فعله اتقاء ولا
واخشاكم له اي لله عدي الخشية باللام لتضمينه معنى الاطاعة
قيل الخشية وجع تالم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل فتكون ناشئة
بكثرة الجناية من العبد فتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء
من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم المصنف الحديث المذكور بعلامة
ق لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عايشة ان رجلا
جاء الى النبي ﷺ وقال يا رسول الله اكتني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبي ﷺ

اي اعطيته
اي عبدا

و انا ابدركني الصلوة و انا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله
قد غفر الله لك من ذنبك وما تاخر فقال اعم والله اني لارجوا ان اكون اخشاكم
لله و اعلمكم بما اتقي و يروى و اعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه سميت
حدودا لان الحذ هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين حيز الحق
والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعرا بان هذه رواية الصحيحين وليس
كذلك وانما هذه رواية مالك في الموطاء ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبي
فاتجوز في صلوتي اي اخففها من غير اخلال واجباتها مما اعلم من فيه بمعنى لاجل
من شدة وجد امه ومن هذه بيان لما الموصولة الوجد بمعنى الحزن
من بكائه من هذه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالمامومين والتيسير
عليهم ق ابن مسعود رض روى مسلم عنه اني لاعرف اسماءهم واسماء
آبائهم والوان خيلهم بهم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس
على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني عشرة فوارس هذا تفسير
لضمير اسمائهم يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على
حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعث فسطنطينة
قال النووي هو بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون
ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها نون هكذا ضبطناه وهو المشهور
ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة
مشهورة من اعظم مدائن الروم قال التوربشتي قد فتحت قسطنطينة في زمان بعد
اصحاب النبي ع ويفتح عند خروج الدجال حتى يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين
الذين فتحوا قسطنطينة بعد هزيمهم الكفار واستيلائهم بجميع الغنايم ان الدجال
قد خلفكم اي صار خليفا لهم في ذراريهم جمع ذرية ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية
عنه اني لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة موافقة في
السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن بالقرآن
اي بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف حتى يدخلون

بالليل قال النووي هو بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها
يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحل واختار البعض هذه الرواية قلت الاولى
صحيحة المراد يدخلون في منازلهم اذا خرجوا للشغل واعرف منازلهم من اصواتهم
بالقرآن بالليل وان كنت لم اكن ممن نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسلم
رجل وقيل هو صفة من الحكمة اذا القى الحبل اي الفوارس او قال العدو شك
من الراوي او قال هم لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اي قال الحكيم للعدو
ان اصحابي يامرونكم ان تنظروهم من الانظار وهو الامهال قال النووي لفظ طلب
الانظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم ابا موسى
وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مستغلين
بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق
في الحديث من ذكر قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة لحملة القرآن
اذا لم يكن فيه ايذاء كنائم او مصل او غيرهما ولا رياء لان فايدته تتعلق ايضا بغير
القاري والخير المتعدي اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القاري ويجمع همته
ثم جابر رض روى مسلم عنه اني لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود
وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث قيد به لان كل الاحجار كانت تسلم
النبي ع بعد كونه مبعوثا لما روى عن علي رض انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله
صلعم الى بعض نواحيها فلم نمر بشجرة ولا حجرة الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل
نعم الاحجار مجازا ومعناه كنا نشاهد نبوته ع بحيث لو كان للجمادات لسان
لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقي بان يخلق الله فيها حياة ونطقا معجزة
للنبي ع كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى ع بل احياء الجمادات اقوى اني لاعرفها الآن
هذا استيناف وفيه بيان ان النبي ع يعرفه الموات ثم سعد بن ابي وقاص رض
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي ع يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم رجلا
فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال او مسلم اني لاعطي الرجل وغيره
الواو فيه للحال احب الي منه اي اولى للاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له
ان يكب في النار على وجهه يعني اني اعطي بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعط

لاهل الايمان يا حنان يا منان انزل لنا في ذلك المكان بغير عسر وسهل ان ق
عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا
كنت علي غضبي غضبها على النبي عم كان من جنة الغيرة وهي معفوة عن النساء
حتى قال مالك اذا قذفت امراة زوجها بالفاحشة صبرا خذتها الغيرة
سقط الحد عنها روى ان النبي عم قال ما يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله
قالت فقلت ومن ابن تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين
لا ورب محمد واذا كنت على غضبي قلت لا ورب ابرهيم وفيه جواز
الاستدلال بالافعال على ما في البال وعلى هذا قيل من احب شيأ اكثر ذكره قلت
اجل وهو حرف تصديق والله ما اهجر الا اسمك يعني هجرا مقصورا على اسمك
لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف
مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق
ق سليمان بن صرد رضه اتفقا على الرواية عنه وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين
فيما رواه عن النبي عم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما
للبخاري والاخر يتفق عليه وهو هذا قال راى النبي عم رجلا يحاصم اخاه فاحمر
وجهه وانتفخ اوداجه من الغضب فقال عم اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة
لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان وانه
بالاستعاذة يسكن مصداقا لقوله تعالى وامّا ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ
بالله ثم عايشة رضه روى عنها قالت سال النبي عم رجل عني من جامع اهله
ثم ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال عم اني لافعل ذلك
اشارة الى الجماع المدلول في كلام السائل انا وهذه اشارة الى عايشة ثم تغتسل
قال النووي انما قال عم بهذا العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع في نفس السائل ولهذا
اكده بان وانا الى هنا كلامه اعلم ان نعم لا كما مذكورا في اول الحديث يفهم منه الوجوب
فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلابد ان يعرف وجه دلالة
هذا الكلام على الوجوب الا ما حصل جوابا للسائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة

لا يرضى من الحق وسقط في النار على وجهه واترك بعضا في القسمة لعلمي انه تام الايمان
واتفق بجميع ما افعله وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة
لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل
النار خروجا منها وآخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اي هو رجل يخرج من النار
حبوا وهو المشي على الاست فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه
على بناء المجهول يعني يلقي الله في خيال ذلك الرجل انها ملاى بالهمزة على وزن
عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله له اذهب فادخل
الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملاى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى
فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها
او ان لك مثل عشر من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد
يا رب اتسخر لي بحرف الجر يقال سخرت منه وسخرت به او تضحك لي
مثل من الراوي وانت الملك ولما كانت السخرية في حق الله مستحيلة حملت
على لازمها وهو انحلال الهوان يعني اتحقرني بخطابك لخطاب المستهزئين وانت
اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث سمع ما لم يخطر بقلبه
لم يضبط لسانه وترك في الخطاب مع الله ترك الادب كما زل لسان من وجد
ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك او يقال دار
الآخرة ليست دار تكليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام وذكر الشيخ الشارح
تبعا وجها آخر وهو ان الهمزة فيه للانكار ومعناه نفي السخرية التي لا يجوز مع
الله تعالى وآخر ما جاء في بعض الروايات من ان الله تعالى اجابه بقوله اني لا استهزئ
منك ولكني على ما اشاء قدير يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود رضه
فلقد رايت رسول الله صلعم ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة
بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس ينبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان المراد
منها الاسنان لما جاء في خبر ان ضحك النبي عم كان التبسم فكان يقال
تهذا من لفظ الراوي ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى
اي اقل اهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة

ايلق به

ارقلبه

قول انى لا افعل انا فان هذه التواكيد لا يفتح صدورها عن البليغ الا فى امر
مؤكد وهو الواجب واقول بهذه التواكيد انما يدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم
عليه ومجرد تحقق الفعل من النبى ﷺ لا يدل على وجوبه لجواز ان يقال ثم نغتسل
مع قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والغسل المترتب على الاكسال
اذا استمر من النبى ﷺ يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لا افعل الاستمرار
فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبى ﷺ اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل
وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان استمر وفى الحديث دلالة على ان فعل يفيد الوجوب
وعلى جواز ذكر الرجل امر المرأة اذا ترتب عليه مصلحة شرعية ابو هريرة رضه انفقا على الرواية
عنه ان لا تقل الى اهلى فاجد التمرة ساقطة على فراشنا وفى بيتى فارفعها لاكلها
ثم اخشى ان تكون صدقة فالفيها فى الحديث بيان ان الكثير منتف عن ذاته ﷺ
حيث لم يحافظ عن دفع شىء محقق للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه
سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمنين ان يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع فى الحرام
وانما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبى ﷺ لما روى عن جعفر بن محمد رضه انه كان
يشرب من سقايات بمكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما
حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال
لا يجب تعريفها لانه ﷺ دفعها للاكل لا للتعريف ق ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
قال لما صم مسلم يهوديا فخلف المسلم بوجه محمد واليهودى بموسى فغضب المسلم
على اليهودى لذكره موسى فى مقابلته ﷺ فلطم فاخبر اليهودى النبى ﷺ ما جرى بينهما
فقال ﷺ انى لاول من يرفع راسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش فلا
قلت روى ان النبى ﷺ قال انا اول من ينشق عنه القبر فكيف يرى ﷺ موسى متعلقا
بالعرش حيث رفع راسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط
الكل ولا يسقط موسى ﷺ اكتفاء بصعقته فى الطور فحين رفع راسه ﷺ من
هذه الصعقة يرى موسى اخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة فى الحديث
تلك الصعقة كذا قال القاضى الحديث يدل على علو حوبة موسى ﷺ ق حفصة رضه
انفقا على الرواية عنها ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضايلها المروية

انها

انها كان طلقها رسول الله صلعم فنزل الوحى عليه راجع حفصة فانها صوامة
قوامة وانها زوجتك فى الجنة فيل ما روت عن النبى ﷺ ستون حديثا لها فى
الصحيحين عشرة احاديث اتفقا والمسلم منها ستة والباقى متفق عليه قالت
قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال ﷺ انى لبدت
رأسى تلبيد الرأس جعل شعره مجتمعا ملتصقا بضغ ونحوه ليلا يتحلل الغبار
ويوذيه وقلدت هدى تقليده تعليق قطعة نعل او قلادة فى عنقه ليعلم انه
هدى فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبى ﷺ كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج
فصار قارنا ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه انى لست كهيئتكم يعنى ان
هيئتكم تحتاج الى اخلاق ما يتحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة
بخشوعها وليست هيئتى كذلك فانى مناجى محروس عن التحلل لغاية اتحاد به
الجناب القدس فالنبى ﷺ حين نهى عن كهيئتكم صوم الوصال فقالوا انك تواصل انى اظل
بفتح الظاء المعجمة اطعم وسقى كلاهما على بناء المجهول يعنى يجعل الله لى قوة
الطاعم الشارب فيحمل هو على ظاهره ﷺ كان يطعم من طعام الجنة كرامة له
والصحيح هو الاول لان لفظة اظل لا يكون الا فى النهار قال اهل اللغة
يقال ظل يفعل كذا اذا عمل بالنهار دون الليل ولو كان النبى ﷺ طاعما حقيقة
فى النهار حسى واصل لم يكن صائما والفرض خلافه ق ابو سعيد رضه قال صاحب
التحفة رقم الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله انى لم او من
الى آخره من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم فى هذا الباب وهو قوله انى
من ضئضئ هذا قوما لكنه متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد فى
رواية مسلم وقال خالد بن الوليد لا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا
لعله يكون يصلى فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس فى قلبه فقال ﷺ
انى لم او مر ان انقب بتشديد القاف يقال نقب البيطار دسرة الدابة
ليخرج ما فيها من الصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعنى انى لم او مر ان
استكشف ما فى الضماير ولكنى امرت ان احكم بالظاهر وافوض سره
الى عالم السرائر نعم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله

ادع على المشركين فقال ﷺ انى لم ابعث لعانا يعنى لو كنت ادعو عليهم ليعود
عن رحمة الله وصوب قاطعا عن الخير فانى ما بعثت لهذا وانما بعثت
برحمة اى للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان العذاب
رفع عنهم فى الدنيا بسببه ثم انس رضه روى مسلم عنه قال بعث
النبى ﷺ الى عمر جبة سندس وهو ما رق من الديباج وقيل هو
الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم
فقال عمر رض بعثتها الى يا رسول الله وقد قلت فيها امس انما يلبس
هذه من لا خلاق له فى الآخرة فقال ﷺ انى لم ابعثها اليك لتلبسها
وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ
قالم ما بعث جبة سندس الى عمر لكان احسن ليعرف المبعوث والمخاطب
كما كان عادته عند الابهام فى امثال هذا قال ابو حميد
الساعدى رضه اتفقا على الرواية عن عبد الحميد بن سعد وهو
ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبى ﷺ ستة وعشرون
حديثا له فى الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخارى بواحد ومسلم
بواحد اتى مسرع فمن شاء منكم فليسرع منى ومن شاء وليمكث قاله
منصرفه من تبوك اى وقت انصرافه عن غزوة تبوك وفيه دلالة
على ان الامام اذا اراد ان يسرع فى السير يسن له ان يخبر اتباعه بين
المكث والاسراع ح زيد بن ثابت رضه روى البخارى عنه انى والله
ما آمن يهود على صيغة المتكلم يعنى ما اصدقهم على كتابى اى الذى
يرد الى بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيد واعلى ما فيه او ينقصوا عنه قال
لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال ما مضى لى نصف شهر الا تعلمته
وحذقت فى كتابته وقرائته وفى الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب
ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خونة قال الله تعالى فى حقهم
ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا قصر الشريد بن سويد
الثقفى رضه شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال

المهملة

الجاهلية وفتح الواو وقيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبى ﷺ
الشريد ما رواه عن النبى ﷺ اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين
احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة الرسول ﷺ هو العقد
بالثواب ومن جهة الآخر التزام طاعته قاله لرجل مجذوم من وفد ثقيف
وهو من يكون رسولا الى السلطان ثقيف وهى قبيلة الحديث يدل على ان
الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد
والعلة فيه ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والحصباء والبرص
والوباء وغيرها مما هو مذكور فى علم الطب وقد تعدى باذن الله
فيحصل منه ضرر واما قوله ﷺ لا عدوى فالمراد منه نفى ما كان اهل
الجاهلية يزعمون من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قاله
النووى فى الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر رض ان النبى
ﷺ اكل مع مجذوم فما وجهه قلنا حال النبى ﷺ اقوى من حال الامم فجاز
ان يخاف عليها ما لا يخاف على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء
معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة فى المسودس مخرمة ومروان
بن الحكم رض قال جاء رسول الله صلعم وفد هوازن مسلمين فسألوه
ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال ﷺ اختاروا احدى الطائفتين
اما السبى واما المال فقالوا اخترنا سبينا فقام ﷺ فاثنى على الله بما هو
اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاءونا تائبين وانى رايت ان ارد اليهم
سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبى بطيب قلبه فليفعل قالوا يا طيبنا ذلك
يا رسول الله فقال ﷺ انا لا ندرى من اذن منكم فى ذلك اى رد السبى ممن لم
ياذن فارجعوا الخطاب للاذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف
وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم مالا لا يجب رده عليه لكونه ملكا
للمجاهدين قال الحميدى وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخارى وانت ترى
ان الشيخ رقم بعلامة رقم عائشة رضه روى مسلم عنها قالت خرجنا مع النبى
لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت لاتبعك فقال ﷺ اتومن بالله

وذلك قوله تعالى لا فقال عم انا نستعين ويروى لن نستعين بشرك او ما روى
انا نعم نستعان بصفوان فهل استدلاله محمول على زمان الحاجة الداعية الى
الاستعانة بهم الماتمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة
بل يرضخ له لا يتساوى المجاهد به واما اذا استعين للدلالة فيجوز ان
يعطى اكثر من سهم المقاتلة لانه يقع اجرة قال المنذر بن مخرمة ومروان بن
الحكم رضه استقاعا على الرواية حتى انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين
قال لما نزل قريش النبي عم واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي اسم عين
على مراحل من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اى جهدتهم ونقصتهم
اذا دبه لما جرى عليهم في وقعة بدر الواو نائب للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت
بهم فان يشاؤا مادتهم اى امهلتهم وصالحتهم مدة وخلوا بتشديد اللام
معطوف على فعل الشرط اى فان يخلوا بيني وبين الناس ما دتهم ويجوز ان يكون
منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا المحذوف يعني فان شاؤا المهادنة
والخلية فان اظهر اى فان اغلب فان شاؤا ان يدخلوا هذا الشرط مع
جزائه جملة لمقول فان اظهر فيما دخل فيه الناس اى اراد به الاسلام فعلوا
اى اسلموا يعني بعد ان شاؤا المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة لي
فلهم الخيار حينئذ ان يسلموا او لا فقد جموا بالجيم وبتشديد الميم
يعني ان لم اظهر استراحوا وان هم ابوا اى لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني
وبين الناس فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى ينفرد سالفتي
اى صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت او لتنفذن بفتح اللام وضم الياء
وسكون النون الثقيلة اى ليمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء
وفي الحديث جواز مهادنة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم بمن منعه
من البيعة ان الضعيف من جبانة رضه وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين
وجبانة بفتح الجيم وتشديد النون المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم ستة عشر حديثا
لي في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا الحديث
قال احدثت للنبي عم حاجا وحبستنا فرده على نبغير جمل لرده فقال عم

انا

انا لن نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها يعني الا لانا
حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قال له قال ابو حنيفة ما اصطاده حلال
سواء اصطاده لنفسه او للمحرم فيجوز للمحرم ان ياكل اذا لم يكن باشارته او
بدلالته لما روى ان الحرم سألوا النبي عم عن لحم الصيد فقال اهل اشرتم هل
دللتم عليه قالوا لا قال كلوا قال الطحاوي حديث الصعب لا يعمل به لاختلاف
في روايته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما صاده حلال اذا صيد
له وحمل رد النبي عم في حديث الصعب على علم بانه اصاد له
فصل ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انه اذا مات
احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا وقع
في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة وكتاب الحميدي
وجامع الاصول املة بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود
وقال الطيبي لعل من لم يعين النظر يرجح العين لان عمله اي العامل
مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب
وانه لا يريد المؤمن عمره الا خيرا ام عائشة رضه روى مسلم عنها انه
خلق الضمير في انه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع
الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بني
آدم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين
في البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل
حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس او امر
بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى
بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو
لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا
استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد
يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا بكل واحدة من هذه
الاذكار وليس بمتعلق بقوله وعزل حجرا لانه عزل حجرا واحدا او شوكة

واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا لامر
بمعروف واحد والنهي عن منكر واحد وأقول عدد اذ لم يكن ظرفا
لقوله عز وجل وما بعده من الافعال ليكون ترتيب الكلام سخيفا وهو
ظاهر وعزل الحجارة عن الطريق بعد السلام انما يرى بعيدا امن بعظم نفسه ولا
اعتبار به بل رأينا شخصا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب
لانه حينئذ يكون الجزاء معلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى خمسة اذكار وليس
كذلك بل هو معلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير بأي وجه كان
ليكون شكرا على نعمة المفصل بل على قوله عم كل سلامى عليه صدقة كل يوم تطلع
فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة سيأتي الحديث
في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها
ومنصوب بفعل مقدر يبتغي من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك
السلاميات يكون بعيدا امن العقوبات فانه يمسي بضم الياء من الامساء
ضد الاصباح ويروى يمشي بفتح الياء وبالشين المعجمة من المشي يومئذ
وقد زحزح اي باعد نفسه عن النار ثم عرفجة بن شريح رضه عوفجي بفتح
العين وسكون الواو المهملتين والفاء المفتوح والجيم وشريح بالشين المعجمة
وقيل بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث
وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث انه سيكون هنات وهنات على وزن
القضاة وجمع هنة وهي الفتنة والفساد في ادراك بفرق امر هذه الامة وهي
جميع اي واحال انهم مجتمعون على امام واحد يعني من قصد ان يعزل امامهم الذي
اتفقوا على امامته او قصد لان يختار اماما آخر في ناحية اخرى وقيل المراد منه
تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق امرهم
ينهى عن ذلك لو لا فان لم ينته فوتل والا لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث
محمول على ما اذا لم يمكن اي سواء كان من اقاربي او غيرهم وهو حال من فاعل وهو
يعم ان يقام اضايد الى ذي الحالة وكانه تامة وقيل كانا خبر كان ومن بدل
من الضمير الغايب في فاضربوه ولكن الاولى ما ذكره اولا ق عائشة رضه اتفقا

على الرواية

على الرواية عنها قالت اخرجت سودة زوجة عمر رضه انما خرجت حاجتها
فمنعها عمر لشدة غيرته فقال عم انه قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان
تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضاء
حاجتها الى الموضع المعتاد من غير تبذل الروح خ على رضه روى البخاري
عنه قال لما اعلم النبي عم بالوحي ان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة بامرأة وكان فيه
بيان بعض امر النبي عم واحوال المؤمنين بعث رجالا على عقبها فاخذوا
منها الكتاب في الطريق فقال عم ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان
للمهاجرين اقارب بمكة يحمون بها اموالهم واهليهم والي لست من نفس
قريش ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون
بها مالي والله ما فعلت هذا شكا في ديني فقال عمر رضه دعني اضرب عنق
هذا المنافق فقال عم انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما
يدريك خطاب لعمر يعني اي شيء يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله
ان يكون قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر لا الى وقوع هذا الامر
محقق عند رسول الله صلعم لما جاء في رواية ابي هريرة رضه اطلع الله بدرا
لعل واقول الاقرب عندي انه ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك
وينقطع عن العمل قد اطلع على اهل بدر بعني نظر اليهم بنظر الرحمة
والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية
لهم واعلاء رتبتهم لا الترخص لهم في كل فعل كما يقول للمحبوب اصنع
ما شئت وانما سماه عمر منافقا على التأويل لكون فعله شبيها بافعال
المنافقين ولهذا لم يزجره النبي عم في هذه التسمية رقم الشيخ هنا
علامة خ لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه والصنيف المؤلف هذه
السطور وجده بعينه في صحيح مسلم رواية علي بعني حاطب بلطاء
وبكسر الطاء المهملتين هذا تنبيه من المصنف لقوم انه بن ابي بلتعة
بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعي
الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك الامام يقتله الا ان رأى غير

مصلحة ثم ابو هريرة رضه روى البخاري عنه انه كان فيما مضى قبلكم من الامم
محدثون الحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه شيء فيخبره
فراسته ويكون كما قال وكانه حدثه الملاء الاعلى وهذه منزلة جليلة من
منازل الاولياء فانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي
عم بقوله ان كان في امتي الخ التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد
في غيرها محدثون ففيها اولى بل اراد به التاكيد بفضل عمر كما يقال ان يكن لي
صديق فهو فلان يريد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لانفي مسايرة الاصدقاء
وقد قيل في فضيلة عمر رضه فضائل عمر رضه لايخفى على احد الا على احد لا يوف
القرافي صاحب الذخيرة وقع هذا الحديث في المشارق بعلامة البخاري وانه
متفق عليه وفي عبد الله بن معقل رضه بضم الميم وفتح الفاء المعجمة وتشديد
القاف قيل انه كان من اصحاب الشجرة ما رواه عن النبي عم ثلثة واربعون
حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري
بآخر ومما اتفق عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكاء به بفتح
الباء والهمزة في آخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح
مسلم الاولى هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو
من نكاءت القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا له الا بتجوز
وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلت فيه العدو ولكنه
كثير السن وبقفاء العين انقلع يعني الحذف وهو بالخاء والذال المعجمتين
رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال
النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ونخاف من فساده
ويلتحق به كل ما يشارك في هذا المعنى قال عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها انه لم يقبض نبي فط حتى يرى على بناء المجهول من الاراءة مقعده
بالنصب مفعول الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة
الى الآخرة ثم عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي الا كان
حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل

شر ما يعلمه

شر ما يعلمه لهم فان امتكم اي امة نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها ويصيب
آخرها بلاء وامور تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضا يعني من الترقيق يعني
تجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار وروى
فيدفق بالذال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعني يصب الفتن
متتالية متولدة بعضها من بعض وروى فيرفق بكسر الراء وبعدها فاء مضمومة
لكن جمهور الرواة على الاولى بعضها بعضا وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي
بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن
احب ان يزحزح على بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء المجهول
ايضا فلتاته منيته اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر والباء الضمير
فيه عايد الى من الى الناس الذي يجب الموصول بمفعول ليات ان يوتى اليه يعني
ليفعل بالناس ما يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما
اي اميرا فاعطاه صفقة يده الصفقة هي العقد سميت بها لان التصفيق ضرب
اليد باليد وعادة المتبايعين الاياخذ احدهما عاية الآخر وثمرة قلبه يعني خلوص عهده
او المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته من ولاه فليطعه ان استطاع قال جاء
آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر اي الاثم يندفع الا يفتل في اتفقا ابو هريرة رضه
على الرواية عنه قال قيل لي انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقلت
المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرءا مسكينا الزم رسول الله
وافنع بقوتي وقال يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم
يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اي حفظ فبسطت ثوبي علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها
الى صدري فما نسيت من مقالته ذلك شيئا وفيه معجزة لرسول الله صلعم في حق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها انه ليتلى الرجل العظيم اي عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال
السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله
لخلو قلبه من الايمان اقرؤا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الآية واردة في حق الكفار
قال عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها انه ليبكي عليها الصبي في الله للشاة
وانها لتعذب الواو فيه للحال في قبرها يعني بهرة تفسير للصبي في عليها

اي اقوله

اي حفظ به

ارتابع

اي الا يخالف

اي الا ند

م وابل بن حجر رض روى مسلم عنه انه ليس بدواء ولكنه داء يعني الخمر فانه لدينه
داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء كما زعم الاطباء ام سلمة رض روى مسلم
عنها قالت تزوجني النبي ع فاقام عندي ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه
ع انه ليس بك اي بسببك على اهلك هوان اي منه عليهم لاجل اقتضاء
على الثلث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك
قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي ع نفسه يعني لا يلحقني هوان
بسببك لاني اقوم من حقك بشيء لان حقك كان ثلثا فاخذته مني ان شئت
سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي هذا يدل على تخييرها
بين السبع بقضاء في ازواجه وبين الثلث بلا قضاء وفي السبع مزية بتوليها
وفي الثلث مزية بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها لا تقضي في سائر
الازواج فيفوت عودة اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة
مزية على غيرها ثلث وروى انه ع قال للبكر مزية سبع وبه اخذ مالك وان في
وقال ابو حنيفة رح لا مزية للجديدة بل يجب التسوية لعمومات النصوصات
الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان من حقه ع ان يدور
على زوجاته اربعا او سبعا على تقدير اختيارها سبعا لكون الثلث
حقا لها اجاب القاضي عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها
بما هو حقها ام الاغر المزني رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي ع ثلثة
احاديث احدها هذا والآخر للبخاري الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة والمهملة
والمزني بالزاي والمعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه للشان الفعل
مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبي الجار والمجرور نائب عن فاعل يغان اي
ليغشى قلبي واني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه
فقال بعض هو همه لامر او اطلاعه على ما سيأتيهم بعده من المنكرات ... ...
فيستغفر لهم وقيل هو التقلب في مقامات امته ومحاربته واعداءه وتاليفا لمؤلفة
ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه نزول
بالنسبة الى درجة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر لذلك وقيل هو

حالة

حالة خشية من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء عليهم السلام وان كانوا
آمنين من العذاب لكن خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره عليه
السلام اظهارا لافتقاره وعبوديته وفي الاستغفار معنى آخر
لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله قال الله يحب التوابين فكان
ع يحدث في كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه ع كان يدوم
على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا غفل عنه بسبب الاشتغال
بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح
له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصححه وكان النبي ع في نهاية الكمال
في الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة الى حالة ولاحظ
ما في حالته الاولى من النقص استغفر عنه الى بعض العلماء عن تاويل
هذا الحديث تأدبا بانه لا اطلاع لاحد على خصايص احواله فكيف بمن
عنه حتى سئل الاصمعي عن معناه فقال لو كان على قلب النبي ع لكنت اقسوه
لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب ج ام سلمة رض روى
البخاري عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى آخره مذكور في
صحيح مسلم على لفظ انه ستكون فتن تعرفون يعني ترضون بعض افعالهم وافعالهم
لكونه مشروعا وتنكرون اي تنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ
ومن انكر فقد سلم فسره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه وانكر
بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسمى بالكراهة يعني فمن كره
بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك النكير
واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون
باللسان والكراهة بالقلب ويؤيد الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد
برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب بانه لا انكار غير متحقق
باللسان بل هو نوع القلب والمنع باللسان او بسائر الاركان من ثمراتها
الا يرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادفها على ان قوله فمن كره ومن انكر
تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء في فمن كره فلن يكون المفصل

مخالفا للمجمل حاشا للامام ائمة الدنيا ان يخرج من فيه كلام غيبي مستقبم
لا سيما في تفسير الكلام النبوي واما الرواية التي نقلها فعلى قوته
ولكن من رضي وتابع من فيه ببنداء خبره بحذف بعني من رضي بفسقهم
بقلبه وتابعهم بقلبه لم يبرأ من الاثم والنفاق فصل ثم عمر رضه
روى مسلم عنه انهم خيروني بين ان يسئلوني بالفحش او يبخلوني
وليست بباخل الواو فيه للحال يعني ان الذي اعطيتهم اياه لدفع
الامرين لابتضاء القلب شبيه وهم ما ظهر من حالهم مع نفره بالتخيير فقال
خيروني على وجه الاستعارة قال حبي قسم قسما على وزن الفوز مصدر
تسم فقال عمر يا رسول الله لفيء هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد
بغيرهم اهل الصفة كان احق به اي بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة
اهل الجهل ودفع المال اليهم لصلح فصل روى عن عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها انها ابنة ابي بكر هذه اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قال عند
انتصار عايشة اي انتقامها من زينب بنت جحش سبب انتصارها
ما روى ان ازواج النبي عم اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان
يحللن لعايشة فدخلت عليه وهو مع عايشة رضه في مرطها فقالت ما قلن
عم اخيبي فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال
لها فقلن لم تصنعي شيئا فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن
زينب بنت جحش فكانت في ازواجه آزهدهن في حقها لم ار قط امراة خيرا في الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده
عم تضاهي منزلة عايشة فقالت اي نساء كريسا لتنك العدل في
بنت ابي قحافة يعني يسالتك التسوية بينهن وبين عايشة في المحبة
ثم اقبلت على عايشة فسبتها فلما استطالت عليها استقبلتها عايشة
وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز انتقام
المظلوم لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفى واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه انها ستكون بعدي اثرة بالفتح اسم من الاستيثار

وهو الاختيار

وهو الاختيار يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معناه
ستكون ولاتكم اصحاب اثرة يؤثرون اهواءهم ويصوبون الفي على غيب
المستحق وامورا تنكرونها وفي بعض النسخ امورا بالعاطف بدل من اثرة او بيان
له والرواية الاولى هي المعتد بها قالوا يا رسول الله فما تامرنا ان نفعل حال تودون
الحق الذي عليكم وهو اطاعة الامراء وتسئلون الله الذي لكم وهو
الثواب ق زيد بن ثابت رضه اتفقا على الرواية عنه قال بايع رسول الله
صلعم اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى ثم جاءه
فخرج الاعرابي فقال عم انها طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قبل
النووي انها لم يقل عم بيعة الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت
فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام بلا شروط
الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث يعني شرار الناس كما تنفي
النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه عم لانه لم يكن يصبر
على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بظاهر لانه
قد صح ان النبي عم قال في حديث الدجال انه يقصد المدينة فتوجف ثلث رجفات
فيخرج الله منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة والله اعلم
ق ام عطية واسمها نسيبة عطية بفتح العين وكسر الطاء المهملتين ونسيبة
بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تفرق الشيء عم فتاوي الخرقي هارونه
عن النبي عم اربعون حديثا لها في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري
منها بحديث ومسلم بحديث اثنا قد بلغت الضمير في انها للشاة وقال شارح الشاة
والاول اظهر محلها بكسر الحاء اي وقت الصدقة موضعها وثمت قال حبي بعث
رسول الله صلعم بشاة اليهلو اي نسية فهعثت الى عايشة منها بشيء
يعني من جملة الهدية فجاء رسول الله صلعم الى عايشة فقال هل عندكم
من شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت
بها اليها معنى الحديث اي الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها
ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله

(اعز المال الغنيمة)

(او من الصدقة)

لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولا كذلك البغضة لانها تذهب اوساخ الناس
فصانه الله عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك بمن لم تبدل الغيب ع عايشة رض
روى البخاري عنها قالت كانت النبي ص يكثر ذكر خديجة فيثوب الى صدايقها
هديتر وكان غيرتي عليها مع اني ما رايتها الكثر من سايرنسائه فقلت يوما
من الغيرة كانت لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال ص انها كانت وكانت وهذه
اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو يطلق
على الواحد والكثر والمراد بهذا الثاني لما روى ان جميع اولاده ص من خديجة
سوى ابرهيم فانه كان من جارية القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها
ثم على رضه روى مسلم عنه قال قلت يارسول الله مالك تتزوج الاجانب وتدعنا فقال
هل عندكم شيء قلت لهم بنت حمزة فقال ص انها لا تحل لي انها بنت اخي من الرضاعة
يعني بنت حمزة ع ابو ذر رضه روى مسلم عنه قال ما سمعت ضبي النبي ص انيث مكة
فسئلت عن مكانه فقال على اهل الوادي وكانوا يضربونني حتى خررت مغشيا علي
فقرت بيتهم واختفيت بين الستار والكعبة فمرت في بعض الليالي رسول الله ص
يطوف في حجيبة كنية الاسلام فقال لي مذ متى كنت هنا قلت منذ ثلثين يوما قال
فمن كان يطعمك قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال ص انها مباركة انها
طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم الطعام وسكون العين مصدر بمعنى الاكل او
الذوق اراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او اجوع يعني
زمزم ابي بئر زمزم بهذا النسبي للضبي في انها والمراد منها ماءها
وصدق ابوذر رضه تصديقا على الرواية عنه انك امرأ فيك
جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم اخدابائهم اخوانكم الضعفاء
رابع الى الماليك وخولكم بضم الخاء جمع الخايل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم
فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس قال شارح
هذا خطاب للعرب الذين عادته لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن
وليس الخشن واما من خالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب
فلا يجب عليه مما يملك الا ما هو المعروف من نفقة مثل بلده وكسوتهم وا قول

الخطاب في آخر الحديث غير مختص بما ذكر من الثوب فالمناسب لا يكون في اوله
كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع
كما قاله النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تامروهم ما لا يطيقون عليه
من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق قال الحبي عيث
بالعين وبالباء المثناة تحت اي سبب غلامه بلمه ف سعد بن ابي
وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني ع يعودني
فقلت يارسول الله ان لي مالا كثيرا ولا يرثني الا ابنة لي افاتصدق بثلثي
مالي قال لا ثم قلت افاتصدق بشطره قال الثلث قلت فالثلث قال الثلث
والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس
وهو مبتدأ وخبره او يقال ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروي بكسر الهمزة للشرط
عالة جمع عايل وهو الفقير يتكففون الناس يعني جمع كف
يسالون الناس بمد اكفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء
وفي قوله ع الثلث بيان ان الا يصاء بالثلث جايز لا حينئذ وفي قوله ع الثلث
كثير بيان ان المستحب ان يوصي اقل من الثلث ليكون ورثته اغنياء
قول الراوي لا يرثني الا ابنة محمول على الارث من جهة الفريضة واتك لن تنفق
نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه منعطفا على العلة السابقة يعني لا تفعل لانك
ان عشت فانفاقك على اهلك مما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اي
رضاه ذاته لجلة صفة نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا او مثابا بسبب
تلك النفقة حتى ما تجعل في في امرأتك يعني حتى الذي تجعل في فم امرأتك من
الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ تقي الدين ما هذا عبارة عن الواجب
ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء
ويكون بهذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء الواجب المالي زيادة الاثقة فقط لا الاجر
وبيانا ان الواجب المالي قد يثاب عليه اذا ادى لابتغاء وجه الله لكن المنة الجزيلة
في كون الانفاق لله كما نبه في تحصيل الاجر والى هذا يشير الاشارة في الباب للقايل
من قائل ليكون كلمة الله هي العليا قال اي سعد بن ابي وقاص رضه فقلت

يا رسول الله اخلف على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام
يعني هل اصح من مرضي وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله
خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها
وتركوها لله قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به
وجه الله الا ازددت درجة ورفعة يعني ان الله قد لك ان تخلف
عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك ما هو
المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام
ويضر على بناء المجهول بك آخرون يعني لعلك يتأخر اجلك فينتفع بك
المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي
فعاش بعده ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس اللهم
امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم وتممها لهم ولا ترددهم على اعقابهم يعني
لا تتمم لهم في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة هاجر منها كيف
كان قادح في هجرته واستدلوا على هذا الدعاء وقال القاضي لا دليل في عندي
على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا الدعاء عاما لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا تردهم
على اعقابهم بوجه عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد عن سياق الحديث
وقال آخرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان
لضرورة واما اذا كان باختياره فيبطل لكن البائس اي الفقير المستدرك
من قول فلعلك وان تخلف سعد بن خولة توجع ورقة من رسول الله
صلعم على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف
الى مكة ومات بها قاله اي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده في ابن
عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي صلعم معاذا الى اليمن فقال له
انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا لك بذلك فاستعلم انهم اطاعوا لك

بالام

بالام للتضمن معنى الانقياد بذلك اي بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله
فرض خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها تحتمل
على وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال باداتها يرجح الاول
بان المذكور في الحديث بعد الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح
الثاني بانهم لو امتثلوا باداتها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار
لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم
فترد الى فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غني ولا الى كافر لان ضمير
فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد آخر فان هم اطاعوا لك بذلك
فاياك وكرائم اموالهم يعني اتق نفسك ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة
المظلوم بهذا معطوف على عامل اياك المحذوف واشارة الى انه اخذ كرائم الاموال
في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة في حق
الظالم ولو قال المصنف رح في آخر الحديث قاله لعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى
كما قال في اضاته ثم سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله
صلعم عام الحديبية ثم سائم راعي يجر داعنه فقال ابن تحفنك التي اعطيتك قلت
لقبني عمر عامر رايته اغزل فاعطيته اياها فقال عم انك كالذي قال الاول
بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امر من البغاية
اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابغاء اي اعني على طلب حبيبا هو احب الي
من نفسي قاله اشار به النبي عم الى ان سلمة اختار عز في الحب على نفسه حيث اعطاه
السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة للاندراج تحت قوله تع
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ثم عمر بن حبيشة رضه هو بفتح العين
المهملة والباء الموحدة قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم
منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليستا على شيء
فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو مخزوم وكان من اتبع
به موصينك ابا بكر وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت من انت قال نبي قلت
وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام

اورد دعوة المظلوم

الحرمين

وكسر الاوثان و ان نوحد الله ولا نشرك به شيئا فقلت انى متبعك فقال عم انك
لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالى وحال الناس
ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بى قد ظهرت اى غلبت فاتنى قاله لعم حين قال له انى
متبعك قال الراوى لما سمعت قدوم رسول الله صلعم المدينة اتيته فقلت يا رسول الله
انزوجنى قال نعم انت الذى لقيتنى بمكة وفى الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه
يجوز التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة صبت اخبر عن ظهوره فى المستقبل انما قدم
النبى عم صلة الارحام على التوحيد لانه لها فى نفسه اثر بل وفاعظما ثم ابوبكر رضه
روى البخارى عنه قال لما قال النبى عم ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا قال ابوبكر رضه
يا رسول الله ان احد شقى ازارى يسترخى فقال عم انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له
قاله لابى بكر يعنى استرخاء الازار هذا تفسير لاسم الاشارة فصار ق اتم
سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الى ولعل بعضكم ان يكون المصدر
خبر لعل من قبيل رجل عدل اى كاينا او يكون ان زايدة او المضاف محذوف اى لعل
وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة
يعنى به اعلم وابلغ فى تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو التصرف
على وجه الصواب يعنى به ان بكون الحن عن اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه
خصمه فعلى هذا اللحن لوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضى له الضمير فيه
راجع الى البعض الاول على الوجه والى البعض الثانى على الوجه الثانى الياء فى فاقضى ساكنة
بخط ما اسمع منه مع فى بمعنى لاجل فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه
فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على ان حكم عم قد يقع منه حكم مخالف
للباطن ويبقى عليه وقد تقرر فى الاصول ان على انه عم لا يقرر فى احكامه على خطاء فكيف
الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبى عم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء
لجواز ان يعلمه الله بل يلهمه الله جل جلاله الصواب فيتبدا ركه وانما الذى فى الحديث فهو
الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح
لانه مبنى على الحق من الشهود وجه احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان قلت

فان

فان تبين له عم ما هو الحق بالوحى فى الحكم بالبينة واليمين كما فى اجتهاده
قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به عم فى الحكم لعجزهم عن ادراك
بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك ستار الاشرار
ولجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعى بالحديث على ان حكم
الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة رحمه الله على الاموال والاملاك دون
اثبات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه مشبع الفقه ثم ابو قتادة رضه
روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم اى وقت عشيتكم وهو من
زوال الشمس الى الصباح وتاتون الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة
التعريس بيوم التعريس نزول المسافر آخر الليل قال النووى لم يكن احد من
القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا فى السير وبهذا من جملة معجزاته عم وفيه
استحباب قول ان شاء الله فى الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن
لشىء انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ثم معاذ بن جبل رضه روى مسلم عنه
انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة وهذا الحديث
انما اخرجه مالك فى الموطاء وبهما الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الوهم من اخ خالته
لا الشيخ لانى صادفت الحديث بعينه فى صحيح مسلم فى باب ابات النبى عم رواية
معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها حتى يضحى النهار اى يجئ وقت ضحاه فمن
جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى آتى قال الراوى فجئنا عين تبوك
وكان فيها ماء يروى اثنين او ثلثة فسالها النبى عم بما شاء الله ثم غرفوا من مائها قليلا
قليلا حتى اجتمع فى شىء ثم غسل النبى عم يديه ووجهه فيها فدعا الله بما شاء الله فانفجرت العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الا
معجزة من معجزاته عليه افضل سلام الله وصلواته وفى ابو هريرة رضه روى البخارى
عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة لانه الامارة لا تجرى
على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص
بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبى عم المرضعة مثلا للامارة
الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهى التى انقطع
لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبى ثم فعل غير متصرف

فمثلا

بهم فان لهم ذمة اى حرمة واما نا من جهة ابرهيم بن النبى ﷺ كانت منهم وفى رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة للنبى ﷺ حيث وقع الحال فى الاستقبال كما قال
فخ انس رضه روى البخارى عنه انكم ستلقون بعدى اثرة وهو بالفتح
اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقونى على الحوض يعنى امرا ولكم يفضل
عليكم من هو ادناكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال المصنف فالله
للانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على
الشدايدثم ابو سعيد رضه روى مسلم عشرا انكم قد توتم من عدوكم والفطر
اقوى لكم يعنى على قتال العدو قال الحنبى ودخلنا مكة للفتح فى شهر رمضان قال
ابو سعيد فنزلنا منزلا آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم يقال صبحت فلانا
بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزيمة اى
تلك الحالة وهى الافطار فريضة لانه لجهادهم كانت فرضا فى ذلك الوقت وكان
حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الرخص لافضل الجائز لم يكن جائزا
لهم فافطرنا ثم لقد رايتنا نصوم بعد رسول الله ﷺ بعد ذلك فى السفر هذا
يدل على ثبوت التخيير لهم بعد زوال المشقة من العزيمة وفى خذيفة رضه اشفق
على الرواية عنه قال كنا عند النبى ﷺ فقال احصوا لى كم يلفظ الاسلام يعنى
كم شخصا بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين
الستمائة الى السبعمائة فقال ﷺ انكم لا تدرون يعنى لا تعلمون
الذى امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول
قال الراوى ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلى الا سرا قال
النووى لعل كان فى بعض الفتن الذى جرت بعد النبى ﷺ وكان بعضهم
يخفى ويصلى سرا خوفا من الدخول فى الفتنة ونقله الشيخ الشارح واقول
الظاهر من امره ﷺ باحصاء المسلمين وقصد تعريف اعدادهم وذكر الحديث
جوابا لقول الراوى اتخاف علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار
لا من جهة منازعة الطائفة بينهم لان الكثرة لا تناسب الفتنة الا ان يقال
اذا ابتلى المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا امر ﷺ

واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء التانيث به وتركها والغالب لحوق التاء بفعل
والحقت ببعض اشارة الى ان ما ينال الاخير فى الآخرة من الباساء والداهية
الما نال فى الدنيا من النعماء فحق جويرية رضه ان تقف على الرواية عنه قال كنا
جلوسا ليلة مع النبى ﷺ ننظر الى القمر وكان بدرا فقال ﷺ انكم سترون ربكم
كما ترون هذا بهذا تشبيه للرؤية بالوضوح لا تشبيه المرئى بالمرئى
لا تضامون فى رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اى لا ينضم بعضكم بعضا
ولا يغفل ادراته بل كل يتفرد برؤيته وروى بتخفيف الميم من الضيم
وهو الظلم يعنى لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل تشتركون كلكم فى
رؤيته وبهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم
ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اى ان لا تصيروا
مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى نحو بمعنى من فافعلوا
وفى ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها
بالمحافظة عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحرى
ان يحفظ غيرهما ثم فزاء وسبح بحمد ربك يعنى صل وانت حامد ربك قبل طلوع
الشمس وقبل الغروب ثم ابو ذر رضه روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا
يذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احديهما ياء وجمع قراريط
وهو نصف عشر دينار وروى ستفتحون مصر وهى ارض نسمى فيها
القيراط يعنى اهلها يكثرون استعماله فى معاملتهم لقلة موزونهم قال الامام
النووى كنت اردى بهذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط لم تكن مختصة باهل
مصر بل يشاركهم فيها البلدان والحضر من بلاد الروم حتى وجدت فى كتاب الطحاوى
الموسوم بمشكل الآثار انه قال انما الاشارة بها الى الكلمة يستعملها اهل مصر فى
المسائبة واسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط اى اسمعته المكروه
فاستوصوا باهلها خيرا يعنى اطلبوا الوصية لعل المناسبة بين
تسمية القيراط وبين الوصية بهم انه القوم لهم زناءة وفحش فى لسانهم
فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يحملنكم سوء افعالهم على الاساءة

فان امه هاجر القبطية ﷺ
وولدها اى ولده وهى ان هاجر ام اسماعيل عليه السلام
عليه وسلم كانت منهم ﷺ

اى يستأثر ويفضل عليكم غيركم

بالنسبة

بالرؤية

من انفسكم بانبان اهلها خسرا ومعنا
اقبلوا وصيتى يقال اوصيت فاتوصوا
اى قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط
وبين التوصية بهم لان القوم لهم

باهلها الاولى لما علمت احوالهم

باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام ينبغي له ان يتفقد امور
رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وضبطه في انس رضه اتفقا على
الرواية عنه قال واصل النبي صم صومه في اواخر شهر رمضان فاخذ
رجال من اصحابه يواصلون فقال صم انكم لستم مثلي اما عرف تنبيه والله
لو تمادى لي الشهر يعني لو تاخر هلال شوال ومدلي الشهر لواصلت
وصالا يدع المتعمقون لفظ خبر ومعناه امر التعمق هو الغلو يعني
ليتركك الواصلون الحي وزدا عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم
قال الخطابي صوم الوصال من خصائص رسول الله صلم ويحرم على امته
وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضي نهيه صم كان للتخفيف عليهم لئلا
يقربهم ضعف يمنعهم عن وظائف الطاعات ومن ثم فلا حرج وقد
واصل جماعة من السلف قبل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني
فلا يدخل في حيز الوصال الى السحر وقد روى ان النبي صم انه قال فاي كم
اراد ان يواصل فليواصل الى السحر ثم ابن عباس رضه روى مسلم عنه
انكم ملاقوا الله مشاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل
عراتا جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء
المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختن يعني ترجعون الى الله كما
خلقتم وليس معكم شيء من اغراض الدنيا فلا تركنوا اليها فصل
وفي عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي صم مرضه
الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة فقال صم مروا ابا بكر يصلي بالناس
فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل رقيق اذا قرء غلبه البكاء واذا قام
مقامك لم يستطع ان يصلي بالناس فقال صم مروا ابا بكر يصلي
بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان ابا بكر اذا قرء غلبه البكاء فقالت
مثل ما قلت فقال صم انكن لانتن صواحب يوسف يعني من حسنهن
من كثرة اللحاح فمر يؤذن مروا ابا بكر فليصل بالناس قالت في مرضه
الذي توفي فيه على بناء المجهول تعني فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد

رسول الله صلم

زوجة رسول الله

رسول الله صلم من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل
المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله صلم
ان مكانك فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار ابي بكر وكان رسول الله
صلم يصلي بالناس جالسا وابو بكر قايما يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله صلم
ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له
عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى
بالخلافة بعده وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قال لعلي رضه قدمك
رسول الله صلم فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القايم
بالقاعد وهو ناسخ لقوله صم اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت
ما روى مسروق عن عايشة رضه ان رسول الله صلم صلى خلف ابي بكر في مرضه
الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فلا يجوز دعشملالك على جواز اقتداء القايم
بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين
متغايرتين فصل في ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من
خلا من الامم المراد بالاجل هنا جملة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار
الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة
العصر والمغرب في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى
كرجل استعمل عمالا فجمع عامل فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط
تكرار قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطايفة
قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف
النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى
صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس
على قيراطين قيراطين الا وهو حرف تنبيه فانتم الذين تعملون اي مثل الذي تعملون
من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان هذه
الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا
نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت هذه امة محمد نبيا

او قولا حقيقيا

كثيرا مع قلة اعمالهم واعطينا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا بهذا تخييل وتصوير
لا ان ثمة مقاولة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذرارى
من صلب آدم ع م قال الله وهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي
اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم
وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى
ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه
بخدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من يشاء بما شاء ق سهل
بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال
بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر متعبد يسلم في آخر عمره ويختم له بالسعادة ورب
مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسالك يا ذا الكرم والافضال
ان تختمنا بخاتمة الاعمال م ابو هريرة رض روى سلم عنه انما الامام
جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال شارح
هذا محمول على حالة القتل يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه
ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات
لان الامام ملجأ المسلمين في حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم قوله
ويتقى به بيان لقوله ويقاتل من ورائه فالمبتدأ مع المبنى نفسير لقوله انما الامام
جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اى بامره بالتقوى مع عدله
اجر وان يأمر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله
خ البراء بن عازب رض روى البخاري عنه قبل ما رواه عن النبي ع م ثلثمائة وخمسة
احاديث لم في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة عشر
قال خرج رسول الله صلعم من مكة فاضها لما فات من عمرته عام الحديبية فاتبعته
ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها علي رض وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم
معه جعفر وزيد فقال جعفر وهي ابنة عمي وخالتها تحتي فقال زيد بنت اخي
فقضى بها النبي ع م لخالتها وقال ع م انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة
بمنزلة الام لعل المصنف وجد رواية اخرى بمعنى المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة

الام

الام في حق الحضانة عند عدم الام ثم قال لعلي رض انت مني وانا منك وقال لجعفر
اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات
تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل الجمع مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر
قلبه قلت اخذتها خالتها فهو في الحقيقة غير مقتضى بها فناسب بذلك جبره قال
صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة اخي النبي ع م بينه وبين عمة حمزة
لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روى انه ع م كان يريد عتقه
وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه ع م منها فوهبته فاعتقه قال قيل
كيف اخذ وابنة حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من جاء
منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فورود
النهي بعده عن رد هن لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
الآية ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه انما الربوا في النسيئة قال
الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها ولم يدرك اوله
كان النبي ع م سئل عن بيع الجنس متفاضلا فقال ع م الحديث يعني اذا اختلف
الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا اذا كانت
نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم
بالدرهم يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب
المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جائزا
في الابتداء فما فيه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا بالطريق
الاولى فلا يصح حمل قوله ع م انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه
لاضعفه خ عايشة رض روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله صلعم
علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال ع م انظرن
من اخوانكم من الرضاعة فان الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل مرتضع لبن ام اخا لولدها وانما يثبت
الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا لم يتغذ اللبن جوعة ولا يحتاج
الى طعام آخر فكيف عرفت ان ارضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع
مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد رض روى سلم عنه انما الماء من

يعني وده كيه

اخ ما في الفعل

يعني لا يجب الغسل الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل بهذا احدث منسوخ
قال ابن عباس بهذا الحديث معمول في الاحتلام وانما في الجماع فمنسوخ بقوله ع م
اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل رواه جابر رضه متفقا على الرواية عنه انما
المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفخ به تنقى بتخفيف القاف وروى بتشديد
القاف من التنقية خبثها وهو بالفتح ان وروى مضموم الحاء ساكن الياء خلاف
الطيب والمراد به هنا ما لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون والصاد المهملة من باب
التفعيل او الافعال معناه يخلص ويميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله
الامام التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى تنصع من الثلاثي بمعنى يظهر وبطيبها
بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري بيضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة
من ايضاع اذا دفعه اليه يعني ان المدينة تخلط طيبها ساكنها لكن الرواية المشهورة
هي الاولى حكى ان عمر بن عبد العزيز رح كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى
ثم تخشى ان تكون ممن نفت المدينة ثم رافع بن خديج رضه روى مسلم
عنه قال قدم النبي ع م المدينة وراى اهلها يؤبرون النخل قال ع م لعلكم لو لم
تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكروا ذلك لرسول الله صلع فقال
انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما
انا بشر يعني اخطئ واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير
مستبعد من الانسان اراد بالرأي الرأي في امور الدنيا قال الشيخ
الشارح الاولى ان يراد به النظر لان ما صدر عنه ع م برأيه واجتهاده
واقره عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روى انه ع م قال في هذا الحديث
فاني ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن في ابن مسعود رضه انفقا على
الرواية عنه قال صلى النبي ع م صلوة الظهر خمسا فلما اخبر ذلك بعد ما سلم سجد
سجدتي للسهو فقال ع م انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني
الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء عليهم السلام وقال طائفة لا يجوز لانه نقص
وهم منزهون عنها والجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام
وعلم الشريعة وهو الذي قامت عليه الحجة وفيما ليس سبيله البلاغ فجائز وسهو

الختان
كوره

نبيناع م في الصلوة كان لمقام يشغله عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا سائلي
عن رسول الله كيف سهى والسهو عن كل قلب غافل لاهي قد غاب عن كل شيء ستره
فسهى عما سوى الله في التعظيم لله وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت
آية كذا فمحمول على ما نسخ من القرآن ق ام سلمة رضه انفقا على الرواية
عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم وهو من يخاصم يطلق على الواحد والجمع
كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي في تقرير حجته فاحسب
انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم هذا قيد اتفاقي للاحتراز
عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها او يذرها اراد به التوبيخ
لا التخيير كما في قوله تع فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه
في اول فصل انكم ق عايشة رضه انفقا على الرواية عنها قالت سرقت امرأة
مخزومية فاراد النبي ع م ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن
زيد وكان النبي ع م يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من
حدود الله فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة فاعل
اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا
عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية كانت فيهم امور
كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع
للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون
ايمن جمع يمين لان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث
نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله صلع
شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المحق عليه جائزة والسعي على الذنب مذموم
اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية
ق ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما بقاؤكم اي زمان بقاؤكم فيما سلف قبلكم
من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس ومعناه في هذا الفصل في حديث
انما اجلكم ق جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلع
ستون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بثلثة ومسلم بخمسة

انما فاطمة بنت الاسود كانت تسرق المتاع
ويجحد فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان تقطع يدها للسرقة
فقالوا من يكلم فيها رسول الله ع م فكلمه اسامة
فقال ع م

قال مشيت انا وعثمان بن عفان رضه الى النبي ﷺ وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة
منك في القرابة فقال ﷺ انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان
هاشما والمطلب ونوفلا وعبد شمس ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد
الرابع لرسول الله صلعم وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني
عبد شمس والنبي ﷺ عم من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله من بني نوفل شيء
واحد انهما في الجاهلية كانتا متحدتين في الحلف على ان تعاونا محمدا ولا
يسلموه الى قريش حيث طلبت قريش وبنو كنانة وحلفنا على بني هاشم وبني
المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي ﷺ فبقينا في الاسلام
على تلك النصرة وقضا حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا
لم يعطهم قول شيء بالهمزة وروي بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية
الاولى هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى
النصرة مع القرابة وتلك النصرة بنقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة
ق سهيل بن سعد رضه انفقا على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق في باب النبي ﷺ
وكان في يده ﷺ مدرى يحك بها راسه فقال ﷺ لو اعلم انك تنظر طعنت بها عينك
انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل جهة يعني انما احتيج الى الاستيذان
في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا
كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الراس
ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه
وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب
ابو حنيفة رحمه الله والشافعي الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ بما روي انه ﷺ
صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر رضه والناس خلفه قياما ولم يامرهم بالقعود ق ابن عباس رضه
انفقا على الرواية عنه قال مر النبي ﷺ بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم
اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال ﷺ انما حرم من الميتة اكلها وفيه
دلالة على ان ما عدا الماكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرهما غير محرم يجوز
الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه ان لا يجوز بيعها والغرض من هذا الحصر

بيان

بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
انها سمي الخضر بالرفع قايم مقام الفاعل ومفعوله الثاني محذوف اي خضرا لانه
جلس على فروة بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات
فاهتزت اي تحركت تحت خضرا وهي حال من الضمير العايد الى الفروة
وما ذكره الثعلبي من ان اسم تلك البيضاء موحدة مفتوحة وبياء مشناة تحت
بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلا ياتي
الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامات للخضر وجواز
الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر رضه اتفقا
على الرواية عنه قال بعثني النبي ﷺ في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد
كما يتمرغ الدابة ثم اتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له فقال ﷺ انما كان
يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض
ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذى اليمين على الشمال فظاهر
كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه
وكفيه قال له وفي الحديث دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى
ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح
وجهه اراد به النفض اليسير ليقل التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب
منها لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة
رحمه الله لانه غير واجب عنده والاكثرون على ان ضربتان لقوله ﷺ التيمم
ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين اجاب عن حديث عمار ان المراد به
بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم ق ابن عباس رضه روى
مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى الكتف
يعني الذي يصلي هذا من لفظ الراوي او المصنف تفسير للفظ هذا
وراسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص راسه في
الكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض
فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف لا يقعان على الارض

في السجود ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل
استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش بالفتح دويبة نطير تتساقط
في النار يقعن فيها وانا آخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون
الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الازار خصه بالذكر لان اخذ الوسط اقوى
في المنع يعني انا آخذكم عني لئلا تقعوا من النار وانتم تقحمون فيه اي في النار على
تاويل المذكور اصله تقحمون فحذفت احدى التاءين ومعنى التمثيل ان النبي
عم في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكونهم مقتحمين متكلفين
في وقوعها مشبه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفي الحديث
اخبار عن فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لان
الام في حجر الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكناف الاباء صلوة الله عليهم اي حفظهم
وسلامه في ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه قال ان امرأتين من هزيل
رمت احديهما الاخرى فقتلتها وما في بطنها فاختصم النبي عم في الجنين بغرة وهي
عبد او امة وفي الام بدية فقضى بكليتهما على عاقلة القاتلة فقال واحد
منهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال
عم انما هذا من اخوان الكهان قال الجوهري بفتح الحاء المهملة وضم الهاء من
مالك بن النابغة بفتح النون والغين المعجمة قال الخطابي انما رده لانه
عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع على مذهب الكهان في ترويج اباطيلهم
بالاسجاع بطل اي بطل ثم عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه قال سمع النبي
عم اصوات رجلين اختلفا في آية من القرآن والغضب يعرف في وجهه فقال عم
انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا
في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا
الكتب والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظم المفضي الى النزاع في كونه
معنى لا الاختلاف في وجوه المعاني وفي زينب بنت جحش رضها قبل ما رويته
عن النبي عم احد عشر حديثا اخرج لها في الصحيحين حديثا متفقا عليهما
ليس احد هذين المذكورين في المتفق عليه من رواية زينب

بنت جحش

بنت جحش لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلثة
ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد مسلم روايته
زينب بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة مجيبا من المصنفات سلفته على زينبان
وذكر احديهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي عم امرأة فقالت ان ابنتي
توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال عم ثلث مرات لا فقال عم
انما هي اربعة اشهر وعشر ضمير هي راجع الى مدة الوفاة وقد كانت احدكن
في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان
اعتدادها سنة لزوجها في جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها
من رمي تلك البعرة اولى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه
البعرة وفي الحديث توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطليها الا كتحال فيها
لان عدتها للوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا
قيل في تكراره عم النهي ثلث مرات بعد ما قال السائلة تشتكي عينها دلالة على عدم
جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه لعذر كما حنيفة
ومالك رحمهم الله ويمكن ان يقال صوت الضرورات مستثناة والحديث محمول على
ان العذر الذي كان بها لم يصل الى حد جاز فيه التوطيب بالتداوي ثم حفصة رضها
روى مسلم عنها قالت كنا نهى ان عمر انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ
حتى ملاء السكة فقلت لما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي عم قال
انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة يحمل ما سلاسة يغضبها ضمير مفعول
به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضب على الغضبة وهي المرة من
الغضب ويجوز ان يكون منفعولا مطلقا على ما يجوز ان يكون ضميرا
يعني الدجال وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال ام سلمة رضها
روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله ان امرأة اشد ضفر راسي افانقضه
لغسل الجنابة فقال عم لا انما يكفيك ان تحثي بسكون الثاء تحثين على وزن
ترمين فسقط النون علامة للنصب على ذا سكر ثلث حثيات بحاء مهملة ثم ثاء مثلثة
الحثاب اذا اناره والمراد بالحثيات الثلاث التي تاخذ فيها الماء بيديها وتفيض

على راسها وليس المراد منه الحصى في ثلث بحيث لا يجوز اقل منه او كثر بل المراد منه ايصال الماء
الى اصول الشوفان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة فالثلث سنة والا فالزيادة واجبة
حتى يصل اليها ثم تفيض عليك الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض
الضفيرة للمرأة غير واجب في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر ثم عمر رضه روى
مسلم عنه انما يكفيك الحثيات من الماء لا خلاف له يعني من لا نصيب له في اعتقاد الآخرة
هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه على موجبا عتقاده
ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه
كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر
ظاهر واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ

الباب الثالث

قال ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو يعني
الموذي وهو المكروه المؤلم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تعالى ما يخالف
رضاه وامره سمعه صفة اذى اي كلام موذ من ايذاه وهو متعلق باصبر الصبر
حبس النفس عن شيء وهو في حق الله تعالى حبس المعصية عن سخطه الى وقت
ومعناه في حقه معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة
في صفة القبور كما مر منها في صفة الحليم انه يشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل
له الولد التعالي كلاهما على صيغة المجهول ثم هو يعافيهم ويرزقهم يعني
يقول بعض عباد الله واما انه لا شريك له في ملكه وينسب له ولدا ثم الله تعالى
يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرها فهذا كرمه ومعاملته
مع من يؤذيه فاظنك بمعاملة من يحمل الاذى منه وبقي عليه ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير بالرفع صفة لا وهو افعل تفضيل من الغيرة
ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح الغين
المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله والمراد بها هنا
لازمة المنع لان الغائر على اهله يمنع عنه غاديه فالمنع من لوازم الغيرة
ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد اصبر على المدح من الله ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه الحجة

بطور امها

باب يقول عيسى ابن الله حاشا ومثل ذلك

في الحقيقة

الحمد لله الذي خلق الخلق وجعل الرزق في قوائمه ومن قوائمه
الفاؤس وارحم الراحمين وجعل الرزق في قوائمه ومن قوائمه

في الحقيقة لصلحاء عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فيتنعمون به لا ان في مدحه
عائدا اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله تع ابن عباس رضه
روى البخاري عنه لا باس عليك طهور يعني لا شدة عليك في مرضك بالحقيقة
لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شاء الله قال الاعرابي دخل عليه يعوده قال
الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه باس
شديد لانه حمى تغلي كغليان القدر قريب من ان تزيرني القبور فقال النبي عم فنعم
اذن يعني بهذا المرض ليس بمطهرك اذ لم تقبل ما قلته الا ظهر انه كان من المنافقين
قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع
عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل ع سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما
النسبة اليهم عن ابن ام جابر رضه روى مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان
ياكل بالشمال قال الكلاباذي الشيطان جنس يجوز ان يكون له بيض لكن لا ياكل بيمينه لانه
معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي ع ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال الشمال للشيطان
مشئوم بدليل ان النبي ع عينه الاستنجاء وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيامة فيكون
يد الشيطان كلتاهما شمالا لانه نفسه بعضهم ذكر في النبي ع ان يوم ان ياكل شماله
لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله
لان الشيء اذا حقر يتناول بالشمال عادة ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تباذروا
الامام اذا كبر فكبروا هذا الى آخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله واذا قال ولا الضالين
فقولوا آمين بمد وقصر وتشديد الميم خطا ومعناه ليكن كذا كذا قاله الجوهري
استدل به مالك على ان المأموم لا يقول آمين لانه ع قسم والقسمة تنافي الشركة
فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث آخر وهو اذا امن الامام
فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا سمع الله لي حمده
واجاب بجيء كذا روي عن علي رضه وقيل بقطعه قيل كما يقال ضمع القاضي البينة اي
قبلها وفي الفوائد للحميدية النهي في حمده للسنة والاستراحة لا للكناية كذا نقل
من الثقات وفي المنتصفى النهي للكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد صحح به ابو حنيفة
على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لانه ع قسم بين الاقوال بني الامام والمؤتم

و الشركة فيها تنافي القسمة كما في قولهم البينة للمدعي و اليمين على من انكر وقال صاحباه و الشافعي انه يقولها و استدلوا بما روى ابو هريرة ان النبي عم كان يجمع بين الذكر بيع و الجواب انه محمول على حالة الانفراد قوله ابن مسعود رضه انفقا على الرواية عنه لا تباشر المرأة المرأة هذا خبر بمعنى النهي لا تمس بشرة امرأة ببشرة اخرى و هي ظاهر جلد الانسان فتنعتها بالنصب اي تصفها مادامت من حسن بشرة اخرى لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة المنهي في الظاهر و ان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو الموصوف المذكور قال صاحب التحفة رقم المصنف بهذا الحديث بعلامة ق لكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابي وايل و هكذا رواه صاحب شرح السنة و الحميدي ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبتاعوا اللبن حتى يبدو صلاحه و هو ان يصلح للنتاول عند الشافعي بالحديث و لم يجوز بيع اللبن قبل ظهور صلاحه و جوزه ابو حنيفة لانه مال متقوم منتفع به في الجملة فاشبه الحنطة و يمكن ان يقال بهذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لانه صح البيع بشرط القطع فلا ينتهض حجة له باطلاقه و لا تبتاعوا التمر حتى يبدو صلاحه ايضا ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبدؤا اليهود و لا النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه و ضعفه النووي و قال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز للكفار و قال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام و لو سلم على من لا يعرفه فظن ذميا او مبتدعا فقول استرجعت سلامي تحقيقا له و اما اذا استدعوا على الطعام في حديث اخر ان يردهم بقوله و عليكم و لا يزيد عليه و لكن الدعاء لهم بما له احسانهم غير ممنوع لما روى ان اليهود دعوا النبي عم لقحة فقال اللهم جمله جبلي اسود اشتره الى خريف من سقبي ستة فاذا القيتم احدهم في طريق فاضطروه الى ضيقه يعني لا تتركوا اليهم صدر الطريق بهذا في صورة الازدحام و اما اذا اخذت الطريق فلا حرج في ابو بشير الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه قيل لم يتفق على اسمه ما روي عن النبي عم اربعة احاديث و لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا تبقين بفتح القاف من الابقاء في رقبته بعير قلادة من وتر او قال قلادة و لم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند نشيف الوتر بالشحم و قيل انهم كانوا يقلدون الابل الاوتار لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بانها لا ترد شيئا و اما من فعل ذلك للزينة فلا بأس ثم ابن عمر رضه لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه عثمان رضه روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينار ربى و لا الدرهم بالدرهم معناه واضح ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل و هو حال او تمييز و لا تشفوا من باب الافعال اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض و هذه الجملة تاكيد لما قبل الشف من الاضداد يستعمل في النقصان و الزيادة و هنا بمعنى الزيادة بقرينة على و الذهب قد يوزن و لا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل و لا تشفوا بعضها الضمير فيه عائد الى الورق باعتبار النقد على بعض و لا تبيعوا منها غائبا بناجز اي نسيئة بنقد و الناجز هو الحاضر و عند انعدام الوفاء اي احضاره ثم ابن عباس رضه روى مسلم عنه لا تتخذوا اشياء فيها الروح غرضا و هو الهدف المرمى بالسهام و نحوها قال ع لما رأى ابن عمر رضه نصب دجاجة يحبسها للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لا بزعم قائل في رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا او لانه تعذيب للحيوان و تضييع لما ليس من غير فائدة في لعن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام عليه في آخر فصل ان في حديث ان هذه النار عدو لكم ح ابو هريرة رضه روى البخاري لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اي العدو يستوي فيه الواحد و الجمع كما قال الله فانهم عدو لي فاصبروا انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب و الوثوق بالقوة و لانه ينضم اليه الاهتمام بالعدو و تحقيرهم و هذا يخالف الاحتياط ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر و الطاعة بل اجعلوا بيوتكم من القراءة تصيبوا فيها معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم و لكن قول عم ان الشيطان ينفر من البيت الذي

يقرأ فيه سورة البقرة لانها سنام هذا المعنى ولان النبي عم دفن في بيته وقيل
معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان البيوت اخو الموت
وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه
وقال ينبغي ان يقال السورة التي فيها البقرة ثم ابو مرثد بفتح الميم وسكون الراء
وفتح الثاء المثلثة الغنوي رضه بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار
الصحابة مات سنة ثمان عم حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور
النهي للتنزيه انما كره الجلوس على القبور لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكرهه
بعض العلماء لما روى ان ابن عمر رضه كان يجلس على القبور وعليا رضه كان يضطجع
عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيها بذة الكفار
ثم ابو هريرة رضه يعني اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تحاسدوا الحسد تمني زوال نعمة المحسود الى
الحاسد وهو مذموم ويروى لا حسد الا في اثنين اي في خصلتين اثنين رجل اي
خصلة رجل وهو بالرفع صفة مبتدإ محذوف وبالجر بدل من اثنين ويروى في اثنين
اي في شان اثنين فعلى هذا للمبالغة في تقرير خصلة في رجل آتاه الله اي اعطاه
القرآن فهو يتلوه آناء الليل اي في ساعاته وآناء النهار فهو اي الحاسد
يفعل لو اوتيت مثل ما اوتي هذا يفعلت كما يفعل ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه
في حقه اي في وجوه الله قيد به لان كل انفاق ليس بجائز الحسد بل الانفاق في سبيل الله
فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان الاهانة في
الصورة تسمى صورة الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير
تمني زواله عنه وهذا غرضي اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليها
الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد من وجه ان لم يصر فيها فهو مقصود بل يفهم
بدلالة نصه انه كل ما هو في معناها من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب
يعني لا قدر ولا عبرة لشيء مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الا لما ينبغي لخصلتين
وما في معناهما فان ابو هريرة رضه انفقها على الدوام عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا
التناجش هو ان يزيد في ثمن سلعة ولا رغبة له في شرائها وقيل هو تحريض الغير على شراء
ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الخطابي

معنى

معنى لا تباغضوا الا تختلفوا في الاهواء والمذاهب لان البدعة في الدين واضلال
عن الطريق المستقيم يوجب البغض عليه ولا تدابروا اي لا تقاطعوا بوصفة الاخوة
التقابل قال الله تعالى على سرر متقابلين ثم ام الفضل رضها وهي امراة العباس
اخت ميمونة زوج النبي عم يقال انها اول امراة اسلمت بعد خديجة مات وترعى
النبي عم ثلثون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلث احاديث انفرد باحدها
البخاري وسلم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم
ان تمص المراة الصبي لبنها مرة واحدة ثم عايشة رضها روى مسلم عنها لا تحرم
المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت الرضاع بافل من ثلث رضعات اخذا
بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم وهو الذي ذهب
ابو حنيفة رحمه الله استدلالا بقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم ببيان المحرمات
وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب
ثم ابو جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء قال صاحب النجعة لم يخرج الشيخان
لجريا في صحيحهما والحديث المنسوب اليه في السنن اخرجه ابو داود في سننه
وانت ترى ان المصنف رحمه الله تعالى عم قال اتيت النبي عم فقلت اعهد الي قال
لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله
والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد به الثاني
فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمتنع مني
الاقدام بمكافاته فيفضي لك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا
تريد ان تفعله انت غيرك فتمتنع عن ذلك احتقارا له فتصير بذلك مخيلا باغجارك عليه
ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمي فتخلفه فيمل النواعد ليستقبل في الخبر
والايعاد في الشر ثم عبد الرحمن بن سمرة رضه فتح السين وكابل ثم نزل
البصرة ومات بها مات سنة تسع وخمسين وله اربعون حديثا اخرج له في الصحيحين ثلث
احاديث انفرد باحدها البخاري وسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية
وهي ما يعبد دون الله من صنم وغيره لانها نطق بها ويجوز ان يراد بها من نطق بها وهو الشيطان

وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى رجلا قد اتكى على قبر فقال له لا تؤذ صاحب القبر

الاختلاط وقيل بالجهر بالسوء ونحوهما

فتح

في المشتوم عظماء الكفرة ولا بآبائكم فان قلت اقسم النبي عم على الاب حيث قال في حق وخر افلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه عم على عادتهم لا على قصد القسم ثم عبد المطلب بن ربيعة رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم فانه احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا لاتخل الصدقة لآل محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب يزادها فجعل الصدقة وسخا تجوزا فيد بالصدقة لان الهدية جايزة للنبي عم واهله لانها يراد بها الالفة تقدم الكلام على تفصيل الصدقة في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الحاهلي ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لاتخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي تختصوا باثبات التاء بين الخاء والصاد وبحذفها في الثاني هكذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصومه احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذرا ان يصوم يوما فاتفق مجيئه يوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا لليوم المصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير في يكون عايد الى مصدر لاتخصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله استاثر يوم الجمعة بعبادة فلم يرد ان يخصه العبد بشئ من الاعمال سوى ما يخصه به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتكبير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم عيد فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظايف وادائها بلا اسآمة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فيه توفر في وظايفه بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما يجبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة وحبا على الايام وكان الداعي الى صومه قويا فنهى النبي عم عنه حذرا ان يلحق العوام بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر انما نهى عم عن تخصيصها تحذيرا عن موافقة

اليهود

اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفهم في طريق تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي عم صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة اصبح به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغايب قاتل الله واضعيها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعيها اكثر من ان يحصى ع ابن مسعود رضه روى البخاري عنه لاتختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان رضه وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان رضه القرآن بحسن اختيار الصحابة رضه على مصحف واحد وهو آخر العرضات من رسول الله صلعم وامر بنسخ في المصاحف وبتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لاتخيروا بين الانبياء يعني لاتفضلوا بعضهم على بعض مع عند انفسكم او معناه لاتفضلوا تفضيلا يودي الى تنقيص المفضول منهم والازراء به وهو كفر او معناه لاتفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصايص وفضايل اخرى كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الآية ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه لاتخيروني من بين الانبياء اي تخييرا يؤدي الى النقايص تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انا اول من يرفع رأسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه ورجما مات عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن الصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما يستعمل في الغشي والبعث في الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا في رواية وهي فلا ادري اصعق بصعقة يوم الطور او بعث قبلي قلنا نحمل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي ملتبسا برؤية موسى اخذ بقايمة خبر مبتدا

يجذوف اى موسى آخذ والجملة الاسمية حال من موسى من قوايم الوشق
فلا ادرى افاق بحذف الاستفهام قبلى ام جزى على بناء المجهول بهمزة
فى آخره اى اكتفى بصفقة الطوير ثم ابو طلحة رضه روى البخارى عنه
قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روى انه يوم قال لصوت ابى طلحة فى
الجيش خير من مائة رجل ما رواه عن النبى يوم عشرون حديثا له فى الصحيحين
اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخارى بهذا لا تدخل الملائكة
اى ملائكة الرحمة والاستغفار وبينا فيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد
والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووى الاظهر انه عام
فى كل كلب لاطلاق الحديث غاية ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه
ممنوعا فى البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذه
خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور فى
الباب الثانى فى حديث البيت الذى فيه الصور قرق ابى عمر رضه انفقا
على الرواية تحت لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعنى ايها القوم
لخسف او عذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اى خشية ان يصيبكم ما اصابهم
الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين يعنى لا تدخلوا فى
حال من الاحوال الا فى حال البكاء وفى الحديث حث على الاعتبار والبكاء
والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه
اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن
ام سلمة رضها روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل ابى سلمة عند موته
ودعوا على انفسهم فقال لهم لا تدعوا الا بخير فان الملائكة تؤمن
على ما تقولون اى فى دعائكم خيرا كان او شرا ام جابر رضه روى مسلم عنه
لا تذبحوا الا مسنة وهى الثنية وهى من الضان والمعز بنت سنة ومن
البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم
اى ذبحها بان لا تجدوا فتذبحوا جذعة وهى ما يكون قبل المسنة
من الضان يستدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ

فى الاضحية

فى الاضحية اذا كان قادرا على مسنة وارجح الائمة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب
لقوله يعم نعت الاضحية الجذع من الضان قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو
خلط بالثنيان لاشتبه على الناظرين بعيد ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا تذهب الليالى والايام اى لا ينقطع الزمان ولا ايام يوم القيمة حتى يملك رجل
يقال له جهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهائين وفى بعض نسخ مسلم جهناه بهاء آخر
وفى بعضها بحذف جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ثم ابو بكرة
وجرير وابن عمر رضهم اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدى اى بعد فراقى
من موقفى هذا قاله بمنى فى حجة الوداع او معناه بعد ما انى اثبتوا على ما انتم عليه
اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا احتمال
لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام
فان من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عم والله لا تؤمنون حتى تحابوا او
معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابى معناه متكفرين اى متلتحين بالسلاح
او المراد به حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استئناف
جواب عن سؤال عن تلك الحالة الاولى وروى بالجزم على انه بدل من ترجعوا او
جزاء لشرط مقدر يعنى ان ترجعوا كما يقال لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائى
قال القاضى الاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعضكم جمع رقبة وهى مؤخر
اصل العنق قد انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا خال لهم تقول هل من مزيد
قيل الحكمة فى طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه قال للجنة وللنار لكل
واحد منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفى الصحاح يقال عز يعز
عزا بالفتح اذا غلبه ونوى عليه والاسم منه العزة قدمه وفى رواية رجله
معناهما ظاهر وبهذا امن التمسك به مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه
ومن التزم تاويلا من الخلف بقول وضعت كناية عن حرف دفعها وتسكين سوءتها كما تقول
وضعت رجلى على فلان اذا قهرتها وبقول المراد من القدم قوم سمى بهذا الاسم او المراد به
من قدمهم الله واعدهم النار من الكفرة يجمعهم كما يراد بالقبض بقبض اليد المقبوض
ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق اى ما قدموه من الاعمال الصالحة

مصلحة لا تزال تجهنم

وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من
الجراد لكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض
مخلوقاته اضافها الى الله تعظيما كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا وكان
النافخ جبرئيل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله لجهنم قال القاضي
عياض هذا اظهر التأويلات لعدل وجدنا اماكن اهل الجنة تبقى خالية في جهنم
ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله يختص برحمته من
يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة غير جنة اعمالهم ويقال لهم
ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتائج قوله سبقت رحمتي على غضبي
فيخلق الله خلقا على من اراد ان يدخلوا به الجنة لعدلوا به فيضعهم فيها قال قلت
اذا لا يتم بهم النار فاني يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب
كل من فيها فتقول قطقط بسكون الطاء وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة
وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط تلث مرات
في احدى روايات مسلم وفي اكثرها مرتان وعزتك الواو فيه للقسم ويزوى
بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء المجهول اي يضم ويجمع من غاية الامتلاء
ثم جابر رضه روى مسلم مخاطبا لابن الطائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين
اي غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين
حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قبله هم جيوش
الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون
مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل ان لا يكون هذه الطائفة مفترقة بين
المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا
مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن
النبي صلعم الى الآن ولا يزال ايضا الى يوم القيمة اي الى قربه وهو حين يأتي
الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فيبقى عيسى ابن مريم عم فيقول ابن هم
قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي صلعم تعالى بفتح اللام خطاب
لعيسى عم فصل بينا فيقول لا اي لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض

امراء

امراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول للتكرمة
وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اي جعل الله الامام من
بهذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة
ويجوز رفعها خبرا لمبتدا محذوف اي هذا الفعل تكرمة ق انس رضه قال
ان جاء اعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة مهمه فقال عم لا تزرموه
بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء مهملة اي لا تقطعوه دعوه
اي اتركوه حتى يفرغ من بوله قال صاحب التحفة ثم ان في هذا الحديث بالنقاب
وهو من افراد مسلم يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي
بوله دعاه فعلم ان المساجد لا تصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر
النبي عم فاتي بدلو فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله
لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو اتموه في اثناء
بوله لنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث استحباب الرفق
بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه لتبدل النجاسة به على ان الارض النجسة
تطهر بصب الماء عليها بحيث يعمها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتكسير رائحة
في تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل بالجفاف يقول عم ذكوا الارض يبسها
او يقال دعوى ان ذلك المكان كان له منفذ فحينئذ كان الماء جاريا على عم زينب
بنت ابي سلمة ربيبة النبي عم رضه اي بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها
قيل انها كانت افقه من نسائه زمانها ما روته عن النبي عم سبعة احاديث لها
في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم قالت كان اسمي برة
فسماني رسول الله صلعم زينب وقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه
ثناؤه عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم لكل فعل مرضي وفيه دلالة على
استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روى ان ابنة
لعمر رضه كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله صلعم جميلة ثم ابن عمر رضه
روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فاني لا امن اي لا اكون امينا من ان يخاف
ان ينال العدو فيهتك حرمته يفهم من هذا التعليل ان الامر ليس عن ذلك

فلا كراهة في السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه
آية او آيات لان النبي ﷺ كتب الى هرقل سورة فل ياهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء
بينكم وسمرة رضه انفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها
عن مسئلة اى سؤال اعنت عليها على بناء المجهول اى
اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة
الامام وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف
الكاف اى خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا
على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة ﺥ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها اى في كونها من بنات آدم ليستفرغ ما
في صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المرأة قصعة اختها خالية
عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها
ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت
الطالبة والمطلوبة تحت رجل واحد ويحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعني لتنكح ضرتها
زوجا آخر فلا تشتركا معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة له
وروي ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسأل يعني لتثبت
تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الكائن مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيه او
مقدرة لتنكح تلك المرأة حتى تكون زوجا على زوج اختها وليترك ذكر الزوج
لها ومعناه لتنكح تلك المخطوبة لزوج اختها ولتكن ضرة عليها اذا نت صالحة
لتجمع صحفتها ويحتمل ان يسأل طلاق اختها فانما لها ما قدر لها يعني ان الله تع يوصل
الى تلك المرأة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى فما
مالها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون ما اسم جنس مضافا اليها
وفي بعض النسخ فانما بالفاء والاول اظهر على هذا ان يكون ما كائنة ﺥ عايشة رضه انفقا على
الرواية عنها لا تسأل امرأة طلاق اختها لتنهى الا اخبرتها تقدم سبب ذكره في الحديث
ان اللام بمعنى في تعني باخبار عايشة اياه بهذا تنفيسا للمخبر به ﺥ
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار النهي

للتاكيد

للتاكيد ولغاية قبح سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر فقال
بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احدهما
ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه
وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا دون المد
قال شارح ضمير نصيفه للاحد وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك يبتني على معنى النصيف
لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا
للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثواب انفاق
احد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصيفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان
بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة
الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم فان قلت المخاطبون
ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز
ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي ﷺ ويفهم منه خطاب
من بعدهم بدلالة النص ﺥ عايشة رضه روى البخاري عنها لا تسبوا
الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اى وصلوا الى عملوا من خير وشر
فلا فايدة في سبهم قيل بهذا النهي انما يتم في اموات المسلمين اذ لم يتعلق
بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت بسبهم جايز كسب الفساق واهل البدع
ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وكج كر وافي الحديث لان احكام الشرع مبنية
على بيان حالاتهم وكذا سب اموات الكفار عموما جايز واما سب المعين منهم
فغير جايز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون ممن نص الشارع على كونه جهنميا
كابي لهب وابي جهل وامثالهما ﺥ سمرة بن جندب رضه روى مسلم عنه لا تسمين
غلامك اى عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسميتها فان قلت يجوز
ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تع حكاية عن زكريا رب
اني يكون لي غلام اجيب بان نفسيره بالرقيق مروي عن الراوي ايسارا وهو
من اليسر ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر
ولا افلح من الفلاح فانك تقول انت هو الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة

اشارة الى مكان فلا يكون اى لا يوجد ذلك المسئول عنه فى ذاك المكان
فيقول لا يعنى اذا سالت رجلا عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء وقلت
له هل فى مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل فى جوابك لا فيقع
خلاف التفاؤل انما هو اربع فلا تزيدن على بضم الدال بهذا مع
ما قبل من كلام الراوى معناه ما سمعت من رسول الله صلعم انما هو اربع
كلمات فلا تزيدوا على فى الرواية ولا تثقلوا عنى غير الاربع وليس فيه منع
القياس على الاربع وان يلحق بها ما فى معناها فان قلت روى عن جابر
رضه انه قال اراد النبى عم ان ينهى عن ان يسمى بمقبل ومبرك وبافلح وبيسار
وبنافع وبنحو ذلك ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم يبينه فما التوفيق بينهما قلت
معنى ما اراد ان ينهى عنها نهى تحريم فلم ينه واما النهى فى الحديث فللتنزيه ق
عمر رضه انفقا على الرواية عنه لا تشتره ولا تقدره فى صدقتك وان اعطاكه
بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره يعنى لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب
اليه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاكه لقول صادقت فى الصحيحين ونسخ
المصابيح وغيرها وان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف وفى نسخة والذى نفسه الله
برضوانه المصحح على نسخة وان اعطاكه هو بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا للفاعل
اعطاه لعله يكون رواية بمعنى لطيف دراية وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق
صدقته بمن وكيل المتصدق عليه يكون جائزا الان وكيل لا يسامح المتصدق كنفسه
فان العايد فى صدقته كالعايد فى قيئه قاله لحيى حمل على فرس يعنى اركب
عليه رجلا غازيا المراد بحمل تمليك بقرينة تولوهم ولا تعد فى صدقتك فى
سبيل الله والحمل المذكور ان كان فى طريق الجهاد فمعنى كونه فى سبيل الله ظاهر
وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ان يؤول اليه لان غرض الواهب من تمليك غازيا
ان يستعمله فيما هو عادته فاضاعه الذى كان عنده اى جعله كالشئ الهالك لتقصيره
فى رعاية علفه وسقيه فاراد اى الواهب وهو عمر رضه ان يشتريه قال بعض العلماء
شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه
لكون الفسخ فيه لغير وسعان المتصدق قلما يتسامح المتصدق فى الثمن

بسبب

اى باعه منك

اى اعطاه هبة ليجاهد عليه

محل هذه الفائدة من الناس انما يقصد فى انتقاد كل
بالنقد بما قصد وانما يعانيها ويعرفها من تطلب علومهم
فيقبل لا ينظر فى كتب الغير ولا يعول على الا ما يجلب سوء الظن
والرياء من الغير

بسبب تقدم احسان اليه فيكون الواهب كالراجع فى ذلك المقدار الذى سوغ به
ذكر فى شرح السنة انما منع النبى عم عمر عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا عاد اليه
والا اشتراه بثمن اشفق عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عم المهاجرين
بعد الفتح عن معاودة دورهم فى ابو هريرة رضه لا تشد الرحال بصيغة المجهول
خبر بمعنى النهى الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل البعير على قدر
سنامه نقدره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد
الحرام وفى بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب
البصريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه بالاقصى ليعده عن المسجد
الحرام وفى رواية مسجد ايليا مكان المسجد الاقصى وايليا بكسر الهمزة وبالمد
هو بيت المقدس معناه لا فضيلة فى شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة
مساجد المراد فيه نفى الفضيلة التامة وخصوصية هذه المساجد لكونها ابنية
الانبياء عليهم السلام ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلى فى احد
هذه الثلثة تعين بخلاف سايل المساجد حتى لو نذر ان يصلى فى احدها لم
ان يصلى فى آخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو متى انفرد
به مسلم ثم ابو جرة رضه روى مسلم عنه قبل انه غزا بعد النبى عم خرسان ومات
بالمفازة بين هراة وسجستان حار واه عن النبى عم ستة واربعون حديثا اتفق
فى الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخارى بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت
امراة ناقتها فقال عم لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هى بضم اللام اسم
فاعل بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر
روى انه متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبى عم لعنة صاحبتها
اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل عم ذلك لعلمه انه قد
استجيب لها الدعاء باللعن والاوجه ما قاله النووى انما قاله عم زجرا لها وقد كان
سبق نهيها عن لعن الدواب ونهيها عن المثلة يعتاد لسانها به وتستمرئها فى
الانسان فلما راى انها لم تمتثل نهيه عم عاقبها بارسال ناقتها والمراد به النهى عن
المصاحبة بتلك الناقة فى الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها فى غير هما حبسه عم

واما مسجد الاقصى فلتعلق الشد اليه واما مسجد الحرام فلتعلق زيارته
واما خصوص المساجد بذكر الناس ومصلى الانبياء وصلوات الله عليهم وكلامه

فما يؤذن النهي وزد عن المصاحبة بالنبي عم فبقي الباقي على ما كان
ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة
المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب نفورهم عن الكلب في الحديث
من اقتنى كلبا ولا جرس بكسر الراء والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب
نفورهم عنه انه يشبه بالناقوس كواهة صورة يؤيده انه عم قال الجرس
من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما
اذا كان فيه منفعة فلا بأس به خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال سمعت
النبي عم ان اهل الكتاب يقرؤن التوراة ويفسرونها بالعربية لاهل
الاسلام فقال عم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله
وما انزل الينا الآية انما نهى النبي عم عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا
كتابهم وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا
بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبا لما هو حق خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه لا تصروا الغنم والابل المصراة بمعنى التحفيل فمن ابتاعها فانه
بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا من
تمر سيجيء بيان معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى
شاة محفلة خ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تصم المرأة وبعلها شاهد يعني
زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان
معين وانما نهي صاحب الحق عن الصوم لحقه في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي
ان لا يجوز لها الصوم بغير اذنه فاذا اراد الاستمتاع تفسد صومها قلنا ان صومها
ممنوع من الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه
ولا تأذن في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا تحل للمرأة ان تأذن لاحد بالدخول
في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضاء الزوج به فان علمت جاز اذنها
به وما انفقت من كسبه بغير امره اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز
انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء حديث آخر لا تحل لها ان تتصدق من مال
زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد

حال ارد
شكاري شي

الذي يضرب النصارى
في الاوقات صحاح

تكذيبهم سي

العرف

العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء الزوج بهذا من نفسه
كنفوس غالب الناس في السماحة بذلك يكون المرأة ماذونة به وان لم يأمرها
صريحا وبهذا يعلم المراد من الحديث وانما اذا شكت في رضاه او كان شحيحا فلم يجز
للمرأة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه بهذا يعلم المراد من الحديث الآخر
فان نصف اجره اي لزوجها فالنصف الآخر يكون لها والضمير في اجره
لمصدر انفقت قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار
لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امرأته او
خادمه مائة درهم ليوصل الى مستحق في باب داره فاجر المالك يكون اكثر واذا
اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر
واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب وانما قوله عم فنصف
اجره لفعناه قسم من اجره له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر
اذ مت كان الناس نصفين في وصفي وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء
كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بقياس
الاعمال ق عمر رضه لا تطروني اي لا تجاوزوا عن الحد في مدحي كما اطرت
عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله
تعالى الله عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله
ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة في ويهمنا انفرد به البخاري
ق عائشة رضه انفقا على الرواية عنها لانجل قال ابو بكر اعلم قريش بانسابها
وانه لي فيهم نسبا حتى يلحق لك نسبي اي يميزه عن انسابهم حتى لا يدخل
في هجوهم قال حسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال لامن قنهم مزق
الادیم خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله يعني
بالنار قاله بعدما امر باحراق رجلين بنار هما عرفني يا مالك رضه روى مسلم عنه
قيل ما رواه عن النبي عم سبعة وستون حديثا اتفق البخاري ومسلم على ستة احاديث
وانفرد البخاري منها بواحد وباقيها لمسلم لا تعطها خالدا لا تعطه يا خالد
تكرار النهي للتأكيد هل انتم تاركون لي اصحابي خطاب للرواي ومن هو مثله

قال النووی فی معظم نسخ مسلم تارکوا بغیر نون وفی بعضها بالنون والاول
صحیح ایضا اسقط النون للتخفیف کما فی قوله لم تدخلوا الجنة حتی تؤمنوا
ولا تؤمنوا حتی تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفیف انما
هلکم ومثلهم کمثل رجل استرعی علی بناء المجهول ابلا وغنما ای طلب
رجل رعیها فرعاها ثم تحیی فعل ماض من باب التفعل سقیها بالنصب
بمفعول یعنی طلب ذلک الراعی وقت سقیها فاوردها حوضا فشرعت فیه
فشربت صفوه وترکت کدره بکسر الدال ضد الصفو فصفوه لکم وکدره
علیهم یعنی ان الرعایا یاخذون صفو الامور وخالصها ویصل الیهم عطایاهم
بلا تعب والولاة یبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من
وجوهها وصرفها فی وجوهها ومتی وقع فی بعض ذلک تقصیر توجه اللوم علیهم
لا علی الرعایا قال شارح معناه اذا امرکم امراءکم بمعروف فشوابه لکم وان امره بمنکر
فوزره علیهم لکن المعنی الاول اولی بهذا المقام یعرف بالتامل قال له لما اخبره
عوف بن مالک بقتل رجل من حمیر بکسر الحاء المهملة وسکون المیم وفتح الیاء
المثناة تحت اسم ابی قبیلة من الیمن سمیت القبیلة به وهو غیر منصرف فی غزوه
مؤتة بضم المیم وسکون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق هی قریة بالشام کانت
تلک الغزوة فی السنة الثامنة من الهجرة فقتل فیها زید بن حارثة وعبد الله بن رواحة
وجعفر بن ابی طالب کانوا امراء الجیش فاخذ الرایة خالد بن الولید ففتح الله علی یدیه
ففتح الله علی یدیه وانقطع فی یده یومئذ ثمانیة لسیاف وکان المسلمون
ثلثة الاف والروم مائتی الف فلم یکن للرسول صلعم معهم فی تلک
الغزوة فاوحی الله علیه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ الرایة زید
فاصیب ثم جعفر فاصیب ثم ابن رواحة فاصیب ثم خالد بن الولید ففتح فی
یده فجعل یفعل وعیناه تدرفان رجلا من العدو ومنع بالجر عطف
علی قتل خالد بن الولید ایاه سلبه ای القاتل عن سلبه الکثرة بتشدید
المیم ای حبس الکثرة خالدا ان یعطیه سلب المقتول ویجوز تخفیف المیم وکسر اللام علی ان یکون
ما مصدریة بعد قوله لخالد ما دعاه الیه یعنی قال النبی صلعم بهذا الحدیث بعد امره

خالد

ای علی الامراء

ای الرعایا

یتحاق

ایتسم الجمع

تاسع

خالد بدفع السلب الی القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه ای اغضب عوف
خالدا بتوبیخ وجر ردائه وغلبة علیه وقد کان قال عوف لخالد لابد ان
اشتکی منک الی رسول الله صلعم فی منعک السلب وسمع رسول الله صلعم ای
سمع عمر قول عوف لخالد قال الحدیث قال عامل فی لما اعلم ان السلب لیس
حقا للقاتل عند الحنیفة وانما یکون له بتنفیل الامام فالنبی عم امر خالدا اولا
باعطائه فوجب علیه ذلک ثم نسخ بقوله لا تعط له لئلا یجتری الناس علی الایمة
وقوله عند ذلک قوله فیشکل علیهم الحدیث فوجهوا منع النبی عم السلب منه
بوجهین احدهما انه عم لعل اعطاء السلب القاتل وانما اخره تعذیرا لاکلافه
لسانه فی خالد وهتکه حرمة الوالی وثانیهما انه عم استطاب قلب صاحبه فترکه
صاحبه باختیاره وجعل للمسلمین وکان المقصود بذلک استطابة قلب خالد المتذلل به
بعض علی ان للکم عند الغضب جایز ولیس کذلک قلنا ان النهی عن القضاء
فی الغضب مخافة الخروج عن الشرع واذا کان ما فعله النبی عم شرعا لم یکن حکما فی
الغضب ضایر اخ ابو هریرة رضه روی البخاری عنه لا تغضب یعنی لا تفعل
ما یحملک علیه الغضب من القول والفعل قال لرجل قال له ای للنبی عم اوصنی
فلما رای النبی عم طالب الوصیة مملوا بالقوة الغضبیة اوصاه بالکف
عنه ع عبد الله بن مغفل رضه بالغین المعجمة وفتح الفاء المشددة روی البخاری
عنه لا تغلبنکم الاعراب وهم سکان البوادی خاصة والعرب اهل الامصار
والنسبة الی الاول اعرابی والی الثانی عربی علی اسم صلوتکم المغرب بالرفع
خبر مبتدا محذوف ای هی المغرب وبالنصب بتقدیر اعنی وبالجر صفة او بدل یعنی
سموا انتم وقت المغرب بالمغرب واعتمدوا علی هذه التسمیة ولا تکونوا علی ما علیه
الاعراب فی الجاهلیة من تسمیة المغرب بالعشاء کیلا یغلب اصطلاحهم علی
اصطلاحکم ولا یغلبنکم الشامخ انه لا یجوز صلوة المغرب الا فی ذلک الوقت
قال ای النبی عم او الراوی ولا تغلبن الاعراب العشاء یعنی الاعراب یطلقون
لفظ العشاء علی المغرب ولا یستعملونه فی موضعه واخرج مسلم عن ابن
عمر علی اسم صلوتکم الا انها العشاء الا ترف تنبیه الضمیر فی انها للصلوة

من باب تسمية الشئ باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اذا دخل في العتمة
وهي اسم للوقت الذي كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل
بعد غيبوبة الشفق ويروى صلونكم العشآء فانها في كتاب الله العشآء يعني
الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشآء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل
وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي ﷺ عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله
عليها فبين انها في كتاب الله العشآء كما في قوله ومن صلوة العشآء وان قدر
ان الحديث صدر قبل نزول الآية فمعنى قوله في كتاب الله في حكم الذي اوحاه
الى النبي ﷺ وانها تعتم بحلاب الابل روي معلوما ومجهولا فعلى الاول الضمير
الا للاعراب وعلى الثاني للصلوة عن ابي سعيد وابي هريرة رضه اشتفاعا على
الرواية عنها قالا كان رجل حالكا على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له ﷺ اكل تمر خيبر
هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال ﷺ لا تفعل
بيع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من الانواع متفرقة وهو غير موغوب
فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم
ياء مثناة تحت ثم باء موحدة نوع جيد من التمر يعني لا تفعل لا تشتري الجنيب
بتمر آخر الا مثلا بمثل لان الجيد والردي فيه سواء وان ارادت شراء الجنيب بالجمع
منفاضلا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا
قيل دل الحديث على جواز التحيل للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء
ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب وغيره قاله لاخي بني عدي الانصاري
وكان قد استعمله على خيبر اي جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره ثم ابن عمر رضه
روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء هو التطهر ولا صدقة
من غلول يعني لا يقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة قال ابو هريرة
رضه انتفاعا على الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه
ظاهر قال ابو هريرة رضه انتفاعا عنه لا تقتسم ورثتي دينارا وقد جاء في
رواية البخاري ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبي ﷺ لما روى
انه ﷺ قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكم فيه

ان الانبياء ﷺ لو كانوا موروثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثتهم
وتنفر الناس عنهم او لاحتمل ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان
قلت قوله حكاية عن زكريا ﷺ واني خفت الموالي من ورائي يفهم منه
ان خوفه منهم كان من ماله الان نبوته بعده لا يخاف عليها لانها من فضل الله
يعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه موروثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من موالي
وهم بنو عمه من جهة تغييرهم احكام شريعته لكونهم شرارا فطلب ولدا يرث
نبوته فما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة
هؤلاء من صفايا اموال بني النضير وفدك فهو صدقة كان النبي ﷺ
يأخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحقة من القنية باقية
على ملك رسول الله صلعم وكان ينفق منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه وعامله
وهو خليفة لكونه خادما له وقاما بامره ﷺ تكرمة للنبي ﷺ ولهذا منع ابو بكر
رضه فاطمة رضه عن الميراث حين طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملك كيف
يجري فيه الميراث وفي قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة الى ان
ابو بكر رضه متصرفا في تلك الحقة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان رضه
استغنى عنها بمال فاعطاها مروان واقاد به وقد المقداد بن الاسود رضه انتفاعا
على الرواية عنه قيل المقداد بن عمرو نسب الى الاسود لكونه تبناه واشتهر بهذا
المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة
ما رواه عن النبي ﷺ مائتان واربعون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث
احدها هذا المتفق عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان لقيت
واحدا من الكفار فبينا ذلك يضربني وبقطع يدي ثم اعتلق علي فهرب
مني ويلوذ بشجرة فيقول اسلمت لله اقتله بعد ان قال لا اله الا الله فقال ﷺ
لا تقتله فان قتله فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم
قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان تقول
كلمة التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا محرم القتل كما كان هو كذا قبل
قوله لا اله الا الله كذا روي عن اثر في توجيه هذا الحديث والاوجه حينما قاله

الطيبي بهذا محمول على التغليظ كما في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم يروا ان النبي ﷺ اوجب على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قول لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى النبي ﷺ عن قتل لانه بعدما اتى باحدى الشهادتين كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله قال الحيي سأله المقداد عن قتل من اسلم من الكفار اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان الاسلام لم يثبت والمروي من الراوي بهذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يريد المقداد في الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعها بل سأل النبي ﷺ على وجه الاستفتاء وعائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا اصح به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او قيمته ذكره وقال ابو حنيفة رحمه الله لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روي انه ﷺ قال لا تقطع يد السارق في ادنى من ثمن المجن احتلف الصحابة رضي الله عنهم في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة رضي الله عنها في اثبات الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا قال ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقولوا اسكذا لعنهم الله الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك قاله اي النبي ﷺ الحديث وقال رجل اطراك الله لسكران ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضربا كسكران هذا النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء واشباهه لان الغالب اذا سمعه ايس من رحمة الله فيحمل عليه فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان في اغوائه وعن الربيع بنت معوذ بن عفراء رضي الله عنها دوى البخاري عنها قالت كنت بنات الانصار يضربن بالدف ليلة زفافي ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر في اثناء النبي ﷺ مجلس فقالت احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد فقال لا تقولي هذه اي هذه الكلمة انما نهى عن ذلك القول لان نسبة علم الغيب

مطلقا

مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان يقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله به كما قال الله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول اولانه ﷺ مكره ذكر وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مرثية القتلى لعلو رتبته عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اي من ندبه المقتولين قبل تلك البنات لم يكن بالغا حد الشهوة وكان دفهن غير محسوب بالكلية ثم انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس معناه ظاهر وابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يأخذ اقتي ما اخذ بحذ النعل اقتي جمع ناخذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن فانت غريب كذا قال الجوهري يعني يسلك اقتي مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الانبياء لا في تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر حال يعني كون شبر من طرق اقتي مقدر بشبر من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم الشنيعة ذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني هل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن عابر بن نوح قال ومن الناس الا اولئك من في استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك وفي ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء من اضاءه وهو يتعدى ولا يتعدى وههنا متعد اعناق الابل بصرى قال النووي بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلثة مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة قد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقرب المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسة عشر يوما وكانت ترمي بالحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض

الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وسائر البلدان واخبر من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اى تتحرك آليات بالفتحات جمع آلية وهى لحم المفعد بنساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ذى الخلصة بالفتحات جمع خالصة وذو الخلصة بيت صنم مسمى بالخلصة ولكن قد يعبد لان ذو لا يضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى ان بنى دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فتعمل فروجهم بالطواف حول ذى الخلصة فتحرك اكفالهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فجاء فى بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون قبل ثلثة ايام والاصح انه فى يوم واحد ثم تكون كسائر الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووى وقيل بتثبيت فى الصحيح ان التى تطلع الشمس بعد صيرها من المغرب تكون اطول فلا عرف طولها المتخدون على الارض سيحدث من الغيب شئ فيكونوا فتضرعوا الى الله فاذا بهم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا ينور لها فاذا رآها الناس آمن من عليها يعنى من اطلع على تلك العلامة فذاك خير لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الآية قال الزمخشرى فى الكشاف قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن الاولى ان يحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول او كسبت فى ايمانها خيرا مذكور فى لفظ الحديث ومبسوط فى الصحيحين ليت شعرى لم حرصه الشيخ فلا على آل ابنته او كسبت عطف على آمنت فان قلت الآية يقتضى ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهبنا بمقتضى السنة الية نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فيكون تنويعا للتعظيم يعنى لا ينفع تلك النفس ايمانها فى قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة فى ذلك الوقت مخصوص بمن يشاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده او لم يشاهده يقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشوب لكن الاصح انه

غير

غير مخصوص بمن يشاهد لما جاء فى الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى تغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق واختم بقبل الايمان فى ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختيارى فى الحقيقة وانما هو ايمان طوف الهلاك كما قال الله فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وبها اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتها ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا اى رياضا ومزارع قبل كانت اكثر اراضيهم اقلا مروجا وصحارى ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس فى آخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى يعود وقال بعض المحدثين هو موضع الذى يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان اراضى العرب ستبقى معطلة فى آخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار فى الارض التى لا نهر فيها لا يكون الا بالكرى والعمارة قيل المراد بارض العرب هى المدينة كذا فى التحفة ق ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه يا مسلم هذا يهودى تعال فاقتله الا الغرقد فانه من شجر اليهود ق ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء وبالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف بهما بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك ستبيا بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذى ينخفض قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هى التى البست طرافا اى جلدا قيل بفتحها شبه وجوههم بالترس لبسطتها وتدورها وبالمطرق لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم يكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووى وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة

مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله صلعم الذى لا ينطق عن الهوى ق هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم
الشعر معناه ظاهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى
تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعنى كل منها يدعى الاسلام م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم
موضع من اطراف المدينة او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو
شك من الراوى وفى صحاح الجوهرى الاغلب عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش
من المدينة قيل المراد منها جند الاعماق ودابق موضعان بقرب وقيل المراد منها
دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين
الذين سبوا منا المراد منهم من نقر وبلادهم وسبوا ذراريهم وروى سبوا على
بناء المجهول قال القاضى بناء معلوم هو الصواب وقال النووى كلاهما صواب
لانا عشاكر الاسلام فى بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اولانهم اليوم يحمدالله
يسبون الكفار بقتالهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلى بينكم وبين اخواننا
فيقاتلونهم فينهزم ثلث اى من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل
معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا بهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم
الله التوبة بل يموتون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء
عند الله تعالى افضل بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب حال ويفتتح
الثلث الباقى يفتنون بصيغة المجهول اى لا يقع بينهم فتنة الحلف وغيره
ابدا فيفتتحون قسطنطينية قيل فى بعض النسخ فيفتحون بناء واحدة
وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع
الفتح فبينما هم ما مزيدة معوضة عما يستحقه من المضاف اليه وقد
يترك الميم فيقال فبيناهم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم
بالزيتون يعنى بشجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم
بتخفيف اللام اى قام مقامكم فى اهليكم يعنى فى دياركم المراد بالمسيح

اهل

وذكر نحو هذا فى مسلم بطوله

ع الدجال

الدجال

الدجال سمى بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة فيخرجون وذلك اى ما قاله
الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤا اى جيش المسلمين الشام خرج
اى الدجال فبيناهم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال يعنى يهيئون
احوال تهيئاتون فيها الا لات لقتال الدجال يسوون الصفوف اذا اقيمت
الصلوة يعنى حان وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم
فامهم يعنى قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان
عيسى عم يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبى وقيل الضمير المنصوب فى
امهم الى اهل الدجال واتباعهم يعنى قصدهم باهلاكهم فاذا رآه عدو الله
ذاب كما يذوب الملح فى الماء فلو تركه اى لو ترك عيسى عم الدجال ولم يقتله
لانذاب حتى يهلك اى بالكلية ولكن يقتله الله بيده اى بيد عيسى عم
فيريهم اى عيسى عم المسلمين والكافرين دمه فى حربته فان قلت
قد صح ان النبى عم قال فى صفة عيسى عم لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات
ونفسه ينتهى حيث ينتهى طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى عم
حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور حكمة وهى
اراءة دمه فى الحربة ليزداد كونه ساحرا فى قلوب المؤمنين او نقول
يحتمل ان هذه الكرامة يكون ثابتة لعيسى عم اول نزوله ثم يكون زائلة حين
يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان ينبغى والذى نفسه الله
بفتح انه يقول وجها آخر وهو ان نفس عيسى عم الذى يموت به الكافر يحتمل
ان يكون هو النفس المقصود به اهلاك الكافر لا النفس المعتاد فعدم
موت الدجال يكون لعدم النفس القصدى ويمكن ان يقال المفهوم مما
نقل من الحديث ان من وجد نفس عيسى عم من الكفار يموت فجاءة ولا يفهم
منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان
يريهم عيسى عم دم الدجال فى حربته تغييرا لهم على اعتقادهم كونه الها
ثم اخرج رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال فى الارض الله
الله قال النووى الله روى بالتكرير وبالرفع وقد يغلط فيه من لا فقه

معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل
الاول مبتداء والثانى خبره معناه الله معبود لا غيره وان رويا
بالنصب يكون على التحذير اى احذروا الله يعنى لا يبقى فى الارض
مسلم ذكر الشيخ الشارح فى تكريرها فائدة وهى فى الارض خواص لله تعالى
يحفظهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لامن حيث
ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق
الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من
تلك الخواص اقول لها فيه من التكلف غير مخفى مع ان لزوم هذا الذكر
للخواص غير عقلى ولا عادى فانى ينتقل الذهن اليهم بل الوجه ان يقال
انه كناية عن ان لا يقع انكار قبلى على منكر اصلا لان من رأى شيئا وانكره
يقول فى العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا يقوم الساعة
حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات اى ينقطع يقال حسر البعير
اذا انقطع سيره عن جبل من ذهب يعنى على كنز من ذهب عن هنا يعنى
على يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون
ويقول كل رجل منهم لعلى اكون انا الذى انجو بهذا من قبيل انا الذى
سمتنى امى حيدرة نظرا الى المبتدإ وحمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول
الذى هو غايب المعنى يقاتل كل رجل راجيا ان يكون هو الناجى من القتل فيأخذ
المال خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل
من قحطان بفتح القاف وسكون المهملة قبيلة باليمن يسوق الناس
بعصاه يعنى يصير حاكما عليهم ويسوقهم كما يسوق الراعى الغنم بعصاه قيل
لعل ذلك الرجل القحطانى هو الذى يقال له جهجاه فى ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند
امتلائه حتى يهم من باب الافعال اى يحزن رب المال بالنصب مفعول من يقبل
منه صدقته الموصول مع صلته فاعله يعنى يكثر المال فى آخر الزمان حتى يجعل مغموما

صاحب المال

صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس
فى الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال فى ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتنى مكانه
يعنى يا قوم ليتنى كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات ولا ارى ما ارى من
بلوغ البليات ثم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لا تكتبوا عنى ومن كتب عنى غير القرآن
فليمحه اى خوفا من اختلاط بالقرآن وحدثوا عنى ولا تكذبوا على ومن كذب على
متعمدا بقوله فليتبوأ اكتبوا لابى شاه هذا الكلام من المصنف فى على رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا على اراد به الكذب عن عمد لانه جاء فى رواية
متعمدا فلا يدخل فى هذا الوعيد الناسى فانه من كذب على يلج النار اى
يدخلها جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على ان يكون من
موصولة فمعناه ينبغى ان يدخل النار لانه يقطع بدخوله وكذا كل ما جاء
من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث بانه ترغيب
وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله صلعم لا عليه واستدلوا بما جاء فى رواية
من كذب على متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان ما
استدلوا به من الرواية فغير صحيحة وعلى انفاق الحفاظ ولئن صحت
فاللام فى ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعنى ان عاقبة كذبه على النبى
صايرة الى الاضلال كما فى قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون عدوا وحزنا
ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبس فى الدنيا لم يلبسه
فى الآخرة سبق تاويل مثله فى حديث من شرب الخمر ق حذيفة بن اليمان رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من
الحرير اعجمى معرب والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا فى انية الذهب
والفضة ولا تاكلوا فى صحافها جمع صحفة وهى دون القصعة قال الكباى
اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اى الكفار فى الدنيا
ولكم فى الآخرة م معاوية بن ابى سفيان رضه روى مسلم عنه لا تلحفوا فى المسئلة
الالحاف هو الالحاح والمسئلة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسالنى احد

ولا تشربوا فيها ولا تاكلوا فى صحافها

منكم شيأ فيخرج له مسئلته مني شيأ وانا له كارهة الواو في له للحال فيبارك له
فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي والنفي وارد عليه
في المعنى يعني لا يبارك له فيما اعطيته على تقرير الالحاح في المسئلة كما يقال
ما اتانا فنحدثنا معناه نفي التحدث على تقرير الاتيان قال شارح المشكوة
المنفي ههنا وقع سببا اي عدم السؤال الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه ان السؤال
الملح سبب لعدم البركة ولو روى بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف وجعله سببا
ومسببا بل يكون رفعا على الاشتراك كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون ثم
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع
لاتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع
فمن تلقى فاشترى الفعلان كلاهما على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده
السوق المراد بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار
اعلم ان تلقي الجلب والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعي وما لك ومكروه
عند ابي حنيفة رحمه الله واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد او لبس فيه التعرير
على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيأ لم يقل احد بفساد بيعه لكن
الشافعي اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفة تلبيس السعر عليه
لظاهر الحديث وقال ايمتنا لا خيار له لان الحق الضرر كان لتقصير من جهته
حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كان جهته تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك
الظاهر لان البشري اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار في اصح قولي الشافعي
فلا ينتهض حجة ثم جابر رضه روى مسلم عنه لا يمشي في نعل واحدة انما نهى
عنه لانه مخالف للوقار ولانه يسرع مشيه بها وربما يكون سببا للعثار
ولا يحتبي في ازار واحد الاحتباء هو ان يقعد الانسان على اليتيه
وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب او بيده ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل
الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده لا يرفع
منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصماء
فمعناه اشتمل الشملة المتصفة بهذه الصفة من الاشتمال فالنهي على هذا

التفسير

ليس كذلك

التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام
وغيره فيتغير عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت
وكل من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل
بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه ثم ان انكشف
به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روى ان النبي ﷺ
استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او
لبيان الجواز والا فالمداومة في المجامع كانت على خلاف هذا ثم ابن عمر رضه انفقا
على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمد جمع الامة وفي ذكر الاماء
دون النساء اشارة الى علة النهي المنع عن خروجهن للعبادة يعرف بالذوق
فمساجد الله الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن مختص بان يكون في الليل
لقوله ﷺ لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا يكون الخارجة
متطيبة لقوله ﷺ اذا شهدت احدكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح احكام
الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة والجميلة لكون خروجهن سببا للتحريك
الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه
بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روى انه ﷺ قال لا تمنعوا
اماء الله مساجد الله واقول يحتمل ان يراد من مساجد الله مساجد النبي ﷺ لا المسجد الحرام
فلا تقوى به ما ذكره وفي ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء
لتمنعوا به فضل الكلاء هو النبات رطبا كان او يابسا قال النووي صورته
ان يكون لانسان بئر بالفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون بجنبه كلاء ليس
عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء
لانه لا يمكن لهم الرعي فوقاس العطش قبل البشر للتنزيه لان الماء ملكه فبذله من باب
المعروف ثم ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه لا تنتبذوا النبيذ هو الماء الذي
يلقى فيه تمر او نحوه والانتباذ هو اتخاذه الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها لغتان
وهو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة او صفرة والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب
والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحدة على حدته قال بعض المالكية واحد

النهى للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم بجهة واحدة
وان شرب بعده فآثم بجهتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه
بسبب الخلط قبل ان يتغير طعم فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكان مسكرا
قال صاحب التحفة رحمه الشيخ بهذا علامة مسلم لكنه متفق عليه قوله انس رضه انفقا
على الرواية عنه لا تنتبذوا في الدباء بالتشديد والمدجمع دباءة وهي
القرع اليابس ولا في المزفت وهو الاناء الذي اطلي بالزفت والاختلاف
في هذا النهي كالاختلاف في النهي الذي قبله ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا بهذا
التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن
ان النذر يرد عن القدر شيئا ليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم
الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله وانما
يستخرج به من البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره بلا
واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه قال المازري النذر
مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او للخلاص
مما التزمه عليه وفي جابر رضه انفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرأيت
رسول الله صلعم ضامرا البطن من الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت لها هل عندك شيء
فانها جراب فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اي ولدضان ما لوف في
البيت فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت النبي صلعم فسارررته قلت نعلم انت
وثقيك فصاح النبي صلعم يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما
يدعى اليه فجيتهلا يكم فقال صلعم لا تنزلنه بضم اللام من الانزال بزنتكم بضم الهاء
وسكون الزاي المهملة القدر المتخذة من الحجارة المعروف بالحجاز فاستعمل هنا في مطلق
القدر ولا تخبزن عجينتكم حتى اجئ قال له قال الراوي فجاء رسول الله صلعم فمع
تقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك وايم
الخندق كانوا الفا اقسم بالله ان كلهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغلي كما هي
وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء

المكسورة

المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد
منها هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر بهذا بطلان حجة
الشافعي في عدم تجويزه اجبار المولى الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي
حنيفة رحمه الله في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الايم
لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستأذن بهذا بطلان حجة
ابي حنيفة رحمه الله في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي
في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله
وكيف اذنها قال ان تسكت ثم ابو هريرة رضه روى صلعم عن لا تنكح الثيب
الا خ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها
وان سفلت ولا ابنة الاخ على الخالة اي لا يجوز جمعها في النكاح وان علت
الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز
الجمع بينهما في الوطي بملك اليمين قيل بهذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم
الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم ثم ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق ابو سعيد رضه
لا تواصلوا ح فاياكم اراد الا يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا
على الرواية عنه لا تواصلوا من ابي سعيد رضه وانفرد البخاري منه لقوله فاياكم
الى آخره تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث انكم لستم مثلي ق اسماء بنت
ابي بكر رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا
ما ادخل علي الزبير افأتصدق فقال صلعم لا توعي اي لا تحفظي فضل مالك
في الوعاء وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني
فيمنع الله عنك مزيد نعمته عبر عن منع الله بالايعاء ليشاكل قوله لا توعي
ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء
المعجمتين العطية القليلة وانما امرها بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر
ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري به التسامح
في العادة كالكسيرة وغيرها لا توكي الايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به

على ابنة

بمعنى القدر

يعني لا تدخري ما في يدك فيوكى الله عليك اى يقطع عنك بركة الرزق
وبهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا تبقي شيئا للادخار اراد
من الاحصاء الابقاء لان من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدي ما انفقته
فتستكثريه فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك يعني
يقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة
للقلة او يقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الآخرة ثم جبير بن مطعم رضه
روى مسلم عنه لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام
المعاهدة والمراد بها هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاقدة على القتال والغارات
ونحوها مما يتعلق بالمفاسد وايما حلف ما فيه زيادة كان في الجاهلية
المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم ونحوها
لم يزده الاسلام الا شدة اى تاكيدا وحفظا على ذلك ثم ابن عمر رضه روى مسلم عنه
لا شغار في الاسلام الشغار بكسر الشين وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف
في الجاهلية صورته ان يقول زوجت ابنتي على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع
كل منهما صداق الاخرى فنهى النبي عليه السلام عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين
المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة رحمه الله
العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكر
فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا وقيل الخلاف
فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداق الآخر واما اذا لم يذكر فالعقد
جائز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد رضه انفقا على الرواية عنه قال
كنا نبيع صاعي بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله صلعم قال لا صاعي تمرا بصاع
اسم لا محذوف اى لا يبيع صاعي تمرا بصاع تمر موجود والنفي بمعنى النهي
ولا صاعي حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان
الاصل في المنفي نفي وجوده وهي فريضة في الركعات كلها عند الشافعي لان كل
ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث

ركعات

ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفريضة في ركعتين عند ابي
حنيفة رحمه الله واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فينصرف
الى الكاملة وهي ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم تكن الصلوة مذكورة
صريحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان لا يجب القراءة من
الشفع الثاني من النافلة كما لا يجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة
صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتدأة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب
القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون
القراءة لقولهم القراءة في الاوليين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك
ثم عائشة رضه روى مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه
نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام
الذي يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان
يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي والحال انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغايط
عن الاداء فيدافعهما المصلي للاداء الواو في وهو للحال قيل بهذا اذا كان في الوقت
سعة فان ضاق بحيث لو اكل وتطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي
لا يصلي بل ياكل ويتوضاء وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من
الصلوة اذا فات فات بلا خلف والصلوة خلف لانها يقضى ق عبادة بن
الصامت رضه اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب احتج به
الشافعي على ان الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه
نفي الجواز ويؤيده ما روى انه عم قال لا تجزي صلوة لا يقراء فيها فاتحة الكتاب
وقال ابو حنيفة رحمه الله فرضية القراءة انما تثبت بقوله تع فاقرؤا ما تيسر
وبهذا الحديث خبر الواحد لا يثبت به الفرضية لثبوت الشبهة في نقله فيثبت به
الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة فان قلت الآية مطلقة فهي لا تنافي
التعيين كما لو قال لغلامه اشتر لحما ولا تشتر الا لحم الضان فانه يتعين
ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ فخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق علي
رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول الله صلعم جيشا فعجل امرهم رجلا ثم انصاد

فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه فى شئ قال اوقدوا لى نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم
رسول الله صلعم ان تطيعونى قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا
انما فررنا من النار الى رسول الله صلعم افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه
فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبى عم فقال عم لا طاعة فى معصية الله يعنى لا انقياد
للامام فى المعصية انما الطاعة فى المعروف وهو ما لم ينكره الشارع رض ابو هريرة
رضه روى البخارى عنه لا طيرة وهى بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم كذا
فى الصحاح وذكر فى النهاية انه مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر
على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة والى من جانبه
الايسر طيرا وغيره يتشاءم به فيرجع بهذا هو الطيرة فابطلها النبى عم بهذا
الحديث وخيرها اى خير الطيرة الفأل بسكون الهمزة وربما يخففها الناس
فسره النبى عم بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفأل كسماع مريض يا سالم
فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخير على الطيرة وقوله عم لا طيرة ينفيها
مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضل
مطلقا لا تفضيله على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اى الفأل
فى بابه ازيد من الطيرة فى بابها كذا فى شرح المشكوة وانما كان الفأل احب لما فيه
من حسن الظن بالله تع ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان
النبى عم يتفأل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر
رضه انفقا على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة
والاقل هو الظاهر لكن الثانى اولى لقوله عم لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة
الاصول القطعية عن التعليل تقدم الكلام عليه فى الثانى فى حديث انا قد بايعناك
فارجع ولا طيرة ولا غول وهو واحد من الغيلان وهى نوع من الجن كان العرب
يعتقدون انه فى الفلاة يتصرف فى نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال
شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفى وقد قال عم اذا تغولت
الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك فى الابتداء ثم رفع الله عن عباده او
يقال المنفى ليس وجود الغول بل ما يزعم العرب من تصرفه فى نفسه ق ابو هريرة رضه

انفقا

انفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج
تلدة الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لاصنامهم رجاء البركة فى اكثرها
ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة
كانوا يذبحونها فى العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان
المسلمون فى صدر الاسلام يذبحون الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم
النبى عم عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله اى مذبوح كان فى اى
شهر كان فلا فايدة فى التعيين ق ابن عباس رضه انفقا على الرواية عنه
لا مال لك ان كنت صدقت عليها اى ان صدقت فى انها زنت فهو بما استحللت
من فرجها يعنى ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك
وان كنت كذبت عليها فهو اى حصول المهر ابعد لك منها اى من تلك المرأة
لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله
لرجل من الانصار لاعن امرأته فقال يا رسول الله مالى يعنى اذا حصلت
الفرقة فاين يذهب مالى الذى اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة
لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها
فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملا وقال
الزهرى لا صداق لها ق ابو بكر وعمر وعلى وعايشة رضه انفقا على الرواية
عنهم قيل كان اسم ابى بكر عبد الكعبة فسماه النبى عم عبد الله وله ولابويه وولد
ولده صحبة مع رسول الله صلعم ولم يجتمع بهذا الاحد من الصحابة فضائله كثيرة
ما رواه عن النبى عم مائة واثنان واربعون حديثا له فى الصحيحين ثمانية عشر
حديثا انفرد البخارى باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء المجهول يقال
ورثت ابى واورثنى ابى وورثنى توريثا ما تركناه صدقة بهذا استيناف
جواب عمن قال لم لا يورث الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا فى حديث لا يقسم ورثتى
ق عبد الله بن هشام رضه روى البخارى عنه قال كنا مع رسول صلعم وهو آخذ بيد
عمر رضه فقال له عمر يا رسول الله انت احب الى من كل شئ الا نفسى فقال عم لا والذى
نفسى بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعنى لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائى

على رضاء نفسك وان كان فيه هلاكك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار
لا محبة الطبع لان كل احد يجبول على حب نفسه استدمس عنها فقال لعمر
فقال عمر فانه اى فان الشان الآن والله لانت احب الى من نفسى فقال الآن
يا عمر يعنى الآن صار ايمانك كاملا اخ انس رضه روى البخارى عنه قال كان العباس
عم النبى ع مع المشركين يوم بدر فاسر فدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل
الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا ان يخلوا العباس
ويتركوا فداءه لحبى ارادان يفدى نفسه ويجعلوا ذلك من انصبائهم طلبا
لرضاء رسول الله صلعم فلما استأذنوا فى ذلك من النبى ع م قال لا والله لا تذرن
بضم الراء لا تدعن يعنى لا تتركوا منه درهما يعنى من فداء العباس انما ابقى النبى
ع م عن ذلك واكده بالقسم تاديبا للعباس ولئلا يشق على الانصار فى اموالهم ولئلا
يقع فى نفوس اصحابه شئ لكون العباس عمه وفى الحديث دلالة على الاجتناب
عن مضان التهم ومواقع التهمة ثم بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه لا وجدت
انا وعلى النبى ع م ذجرا له عن ترك تعظيم المسجد انما ينبت المساجد لما
ينبت له ما فيه عبارة عن العبادة عبر عنها بالموصول تعظيما لشانها قاله رجل
ينشد اى طلب ضالة فى المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعنى من وجد
ضالتى وهى الجمل الاحمر فدعانى اليها فقال ابن عباس رضه انفقا على الرواية
عنه لا هجرة بعد الفتح اى فتح مكة المشرفة وضيعة الهجرة وفضيلتها التى كانت
قبله لوجود علة الهجرة المسلم اليها وهى منقطعة ثم ابو قتادة رضه روى مسلم عنه
لا هلك بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا لى عمرى يعنى
ابتونى به العمر بضم العين المهملة وفتح الميم قدح صغير قاله ظهيرة ليلة النعريس
حى استند الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا وليلة النعريس كانت
موجعة عم من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضى
قال الراوى كان فى عمره ع م بقية ما يمس وضوءه وقيل وقداوصانى بحفظه فجعل
يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقى غير وغبر رسول الله صلعم ثم صب فقال اشرب
فقلت لا اشرب حتى تشرب رسول الله صلعم فقال ع م ان ساقى القوم آخرهم شربا

قال الراوى

قال الراوى فشربت وشرب رسول الله صلعم ابن عمر رضه روى مسلم عنه
لا يأكل احدكم من اضحيته وهى بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء موقوفة
وجمعها اضاحى فوق ثلثة ايام قال القاضى ابتداؤها يجوز ان يكون من
يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها النهى فى الحديث لكراهته
وقيل للتحريم وايا ما كان هذا حديث منسوخ نسخه الحديث الذى رواه
ابو سعيد الخدرى وهو قوله ع م فى حق لحوم الاضاحى كلوا واطعموا
واحبسوا وقد ذكرناه فى الباب الخامس وانما قال المصنف ذكرناه
للتفاؤل اولتاليفه الباب الخامس قبل هذا الباب ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده
والناس اجمعين المراد به نفى كمال الايمان وبالحب الحب الاختيارى مثلا
لو امر رسول الله صلعم مؤمنا بان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا او ان يقتل
ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعلمه ان السلام فى امتثال امره ع م
وان كان لا يحبه بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دواء ولكن يميل اليه ويفعله
لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا ع م اعطف علينا منا ومن آبائنا واولادنا لانه ع م
يسعى لنا لا لغرض قال القاضى ومن محبته ع م نصرة سنته والذب عن شريعته وانما ذكر
الوالد والولد مع اندراجهما فى الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل
التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك
لانك رايت ان احب ماخوذ من حب الشئ بضم الحاء اذا صار محبوبا فزعت انه مجهول
وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة العين الى ما قبل فادغم
كذا فى شرح المصابيح لزين العرب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن
عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اى من الطاعات والاشياء المباحة
لما جاء فى رواية النيسابورى حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما
قال فى هذا الحديث لا يؤمن عبد وفى الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان الاشياء
والجبلة قد يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد
ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة وانما محبة النبى ع م فيستوى

فيها الغنى والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاصدق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا
بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قال
شارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وتراضى المتعاقدان على ذلك
فجاء آخر ليفوض سلعة مثله بثمن انقص منه واجود مثل ثمنها واقول بهذا صورة
السوم على البيع قيل النهى مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة المذكورة غبن
فاحش فاما كان فلان يدعوه الى الفسخ كبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه ثم
جابر رضه روى مسلم عنه لا يبيع حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد
اراد به من كان من اهل البادية يقال بدا فلان اذا نزل كذا قال الجوهري صورته
ان يحمل البدوي متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فيأتيه البلدي
ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر يزيد على التدريج وهو حرام عند الشافعي
ومكروه عند ابي حنيفة رحمه الله قيل بهذا اذا كان المتاع مما تعم الحاجة دون ما لا يحتاج
اليه الا نادرا يشهد به قوله عم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل
لا يبيع الحاضر للبدوي ولا يشتري له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد
يستعمل في البيع والشرى والمشترك في موضع النفي يعم ح ابو سعيد رضه
ابو هريرة رضه يعني راوي الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد رضه وعلى تخريج
مسلم ابو هريرة رضه لا ينبغي الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر المراد به
النهي عن بغضهم وان وجد سببه لقوله عم في حديث آخر واعفوا عن مسيئهم وفيه
بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم ع عايشة رضه روى البخاري عنها اذا ذنا
رسول الله صلعم في مرضه وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا المريض يكره
الدواء فلما افاق قال عم لا يبقى احد في البيت الا لد الا العباس فانه
لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم وقت السقي انما امر النبي عم ان يلد كل
من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل نعد تنبيه عن ذلك بالاشارة

النهي بياء

وفيه

وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان المتعدي يفعل به ما هو من جنس
الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما تم ابو هريرة رضه روى عنه لا يبولن
احدكم في الماء الدائم اي الساكن ثم يغتسل منه ثم ههنا للتراخي في الرتبة ومعناه
تبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير مخرج عنه بالاجماع والماء الذي
يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعي والماء الذي لم يتغير بالنجاسة مخرج
عند مالك ولكل منهم متمسك موضع بيانه مشبعا الفقه ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة الكلام يعني لا يقصد احدكم الوقت
الذي تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلي باسكان الياء عطف على ما قبله وهو في معنى النهي
ايضا اي فلا يصلي ويجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهي عنه
في هذين الوقتين الفرايض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة رحمه الله واصحابه النوافل
فحسب عند مالك والشافعي لقوله عم من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها
فان ذلك وقتها ثم ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان
بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه يعني الا ان
يوافق صوما يعتاد بصوم اعلم ان المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي
حنيفة رحمه الله لقوله عم لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي
هو التقدم مطلقا نظرا لاطلاق الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية
رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما
يعتاد بصومه متطوعا فليصم فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا
لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما في كثير من الاحكام وانما نهى عن
التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم اياما من
جهة الفرضية وقيل ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت بضر نزل به فانه اذا
عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما قدر الله من شأن الدنيا واما اذا تمنى
الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت
فتنة في قوم فتوفني غير مفتون ق عثمان رضه اتفقا على الرواية عنه لا ينتضا رجل

فيحسن الوضوء اى يكمله برعاية فرايضه وسنته فيصلى صلوة اى من
المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التى تليها قيل المغفور هو
الصغاير ونرجو من الله تعالى ان يغفر الكباير ايضا لعموم قوله ان الحسنات
يذهبن السيئات ثم ابو هريرة رضه روى مسلم لا يجتمع كافر وقاتله اراد به
المؤمن الذى قتله لاعلاء كلمة الله فى النار ابدا اعلم ان جهاده ذلك ان كان
مكفرا لجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بقيد دخول النار
كالحبس فى موضع آخر ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يجزى ولد والده
بفتح اوله وبالزاء المعجمة اى لا يكافى ولد باحسانه على والده وقضاء ما عليه من حقه
الا ان يجده اى بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل الظاهر لا يعتق
الولد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشرى الى انشاء
العتق والجمهور على ان يعتق والفاء فى فيعتقه للسببية معناه فيخلصه ولده
عن الرق بسبب شرائه يؤيده قوله ع من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت من
بعض مشيوخى ههنا معنى لطيفا وهو ان قضاء حق الوالد لما لم يوجد الا فى صورة
ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد مقارنا
بالشرى لا عقيبه علم ان قضاء حق الولد محال وهذا كقوله ولا تنكحوا
ما نكح اباءكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فينسد نكاح منكوحات
الاباء ويجوز ان يكون الفاء فى فيعتقه كما فى قوله فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم
اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن نيار رضه اتفقا على الرواية عنه بردة
بضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة وبالدال المهملة ونيار بكسر النون
وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة قيل ما رواه عن النبى ع حديثان
له فى الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا فى حد
من حدود الله الحديث ورد فى التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز
الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند الشعبى والى مادون اربعين على ما يراه
الامام بقدر جرمه عند ابى حنيفة والشافعى ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله
فى حدوده واو لوا الحديث بانه لا يزاد على العشر بالاسواط ولكن يجوز الزيادة

بالايدى

بالايدى والنعال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المراة
وعمتها ولا بين المراة وخالتها تقدم شرحه قريبا ق ابو بكر رضه روى البخارى
عنه لا يجمع بين متفرق بهذا نهى لارباب الاموال حين جاء الساعى صورته
ان يكون لواحد اربعون شاتا ولآخر كذلك فيجب فيها شاتان فاذا اجتمعت
ففيها شاة ولا يفرق بين مجتمع بهذا نهى للساعى عن التفريق صورته ان يكون
لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مختلطة فاتما عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون فيها
ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك فمن
ان يكثر الزكوة واما خشية الساعى فمن ان تقل وفى الحديث دلالة على ان الخلط
تجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام
يابى عن ذكرها ثم عايشة رضه روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم التمر
هذا محمول على بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان يشتروا بغيره وفى الحديث
حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال قلت اسكن للنفس
واحصن عن الملال ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا
مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله
يعنى الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله صلعم يحبهم لنصرتهم اياه
وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته ع وهذا
يدل على صدقه فى الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان لضده ذلك يكون من فساد
سريرته فيبغضهم الله ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تج بعد العام
مشرك اراد به العام الذى قبل حجة الوداع وكان ابو بكر خليفة فى تلك
الحجة فبعث رجالا ينادون فى الناس بهذا الحديث بهذا موافق لقوله انما
المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووى
المراد بالمسجد الحرام ههنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان لامر
مهم ولا يطوف بالبيت عريان بهذا ابطل ما كان عادتهم فى الجاهلية ان
يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان اغاكره القضاء

حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها
ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق والمنام وغير ذلك خص الغضب
بالذكر لشدة استلزامه على النفس وصعوبة مقاومته ثم ابن عمر رضه روى مسلم
عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم ان تؤتى مشربته
وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة يخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام مع
قوله ايحب يعني الانكار اعلم ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حوز الضرع
مستوثق في الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة التي يصعب صعودها وتكون مقفلة
بحيث لا يظفر بما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا يحلب الماشية بلا اذن صاحبها انظر الى
حسن نظر النبي صلعم وكمال بلاغته لا يزال يخصه الله بمزيد عنايته فتكسر خزانته فيستقل
طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون والثاء المثلثة من باب الافتعال اى
اى ينتثر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعامهم فلا يحلبن احد
ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا قال شارح فيه دليل على اثبات
القياس وورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل به على ان من صلب لبنا من ماشية
محروسة لغيره يقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه
تأمل لان القطع لما يدرء بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرء مسلم اى ادرأ فيه
دمه يشهد ان لا اله الا الله وان رسول الله بهذا تفسير لمسلم على قول من جعله
مرادفا للمؤمن الا باحدى ثلث اى على ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف
ثلث مقدرا ويالرفع خبر مبتدا محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن والزاني
وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك
لدينه لا بد في هذه الصفات الثلثة من تقدير المصدر ليصح ان يكون علة
لتقديره في الثيب الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه
المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين
ومن فارقهم فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة
على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا يقتل

لاقتصاره

لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم المحصنة قلنا التنصيص
على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك
المرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك ثم جابر رضه
روى مسلم عنه لا يحل لاحد كم ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال
في ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر
ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اى ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها
لحرمتها على التابيد قولنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل
للتغليظ وقولنا على التابيد احتراز عن اخت الزوجة ويروى الا مع ذي رحم
محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى
فلا بد من الحاق بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم
وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة
ثلث قال النووي والروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبي صلعم بها تحديد المدة بل المراد
حرمة السفر للمراة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق
رواية عباس رضه لا تسافر امراة الا مع ذي محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير
المدة بالثلث عند الحنفية مثبتا بدليل آخر وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك
في انهما جوزا سفر المراة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها او مع نسوة ثقات
ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر
ان تحد فوق ثلثة ايام الاحداد ترك الطيب والزينة فالدهن من غير عذر
قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثاني للثلاثي المجرد
يقال احدت المراة احدادا وحدت حدادا وعن الاصمعي انه لم يجئ الا احدت
رباعيا الا على زوجها بهذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء بعد الدخول
او قبله ويدل ايضا على ان لا احداد على الامة المستولدة على مولاها وكذا تقييد المراة
بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب ابي حنيفة رح واصحابه وقال
الشافعي على الذمية الاحداد لعموات نعمة النكاح عنها وجعل التقييد بالاسلام
في الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد قال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا

ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء منصلا فيكون المعنى لا يحل لامرأة
ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل حمولا على التحذ مقدر يكون
منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص
رض انفقا على الرواية عنه لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلث اى ثلث ليال اما
اباحة الهجر في الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة واما عفي
عنها في الثلث لان الآدمي مجبول على سوء الخلق والغضب فقيل بهذا فيما اذا كان
الهجر لامر دنيوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما
هجر رسول الله صلعم الثلثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم
خمسين يوما روى ان بعير صفية جا اعتل قال النبي صلعم لزينب اعطيها بعيرا وكان
عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب صلعم فهجرها ذا الحجة والمحرم
وبعض صفر ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع
نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخا طلب المرأة للتزوج قيل بهذا اذا
تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها
لما روى ان فاطمة بنت قيس اتت النبي صلعم فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني
قال لعم انكي اسامة قيل انما يهذا اذا كان الخاطبان متفاوتين اما اذا كان الخاطب
الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه خلاف الظاهر وقال
الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الفاسق لان الله تع قطع الاخوة
بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب
فلا يكون له مفهوم كما في قوله تع وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو
الاخوة في الاسلام ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو
اخوة من جهة كونهم من بني آدم لحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووي
ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ
ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا أرى على بنا المجهول
مقعده بالنصب مفعوله الثاني من النار لو اساء يعني لو اساء لكان ذلك
مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله أرى ولا يدخل النار احد الا أرى مقعده

من الجنة

من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله ارى عليه حسرة م جابر رض روى
مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار بالجيم والزاء المعجمة
من الاجارة اى لا يجعله امينا ولا انا يعني ولا انا ادخل الجنة بعملي الا برحمة الله
يحتمل ان يكون الباء فيه زائدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس من
جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله تدخل الجنة وليس المراد منه توهين
امر العمل بل نفي الاغترار به وبيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون
الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يدخل احدا منكم عمله
الجنة مقارنا بشيء الا برحمته الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل
السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل
واما قوله تع ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظايره فلانا في الحديث
لان الآية يدل على سببية العمل والمنفي في الحديث علتيته وايجابه الهي اي
احبب طاعتك وان قضيت فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضلا علي
بالجنة وان لم استحقها م انس رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد
لا يأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهي ما يصيب الناس من عظيم نوايب
الدهر والمراد به هنا الشرور ق جبير بن مطعم رض اتفقا على الرواية
عنه لا يدخل الجنة قاطع اى قاطع الرحم بقرينة تاويل هذا الحديث وما قبله
وما بعده من تاويلات نظايره فيما سبق ق حذيفة رض اتفقا على الرواية
لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التا الاولى المثناة من فوق هو
النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق بعض بينهما بان النمام هو الذي
يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون
ثم ينم قال الامام الغزالي ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف
ما يكره كشفه سواء كره المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان
الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى لو رأى انسانا يخفي مالا فاظهره
لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في
قلبه مثقال ذرة اى وزنها ذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير الاحمر

النميمة وهي كشف ما يكره كشفه واف الستر وفي الاذكار تتعلق
بالنقل المكروه الى المنقول اليه وهي حرام الا اذا كان في نقله
ترتب امر شرعي فيجب او يباح بحسبه

من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اى النبى ع
ان الله جميل يعنى جميل الافعال يحب الجمال اى التجمل منكم فى قلة اظهار الحاجة الى غير الله
او معناه ان الله جميل الفعل يخلق بفضله حاجاتهم فيجب منكم بهذه الصفة وهى قضاء
حوائج اخوانكم وبر الجمال لكم كذا قال الشيخ الكلابادى لكن المعنى الاول انسب هنا
الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اى تضييعه من قولهم ذهب
دم فلان بطرا اى هدرا يعنى الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله ونواهيه وعدم
التفاته وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة
اى استخفادهم وتعييبهم ذكر الخطابى فى تاويل الحديث وجهين احدهما ان المراد
التكبر عن الايمان والثانى ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل
الجنة مع ان يكون فى قلبه مثقال ذرة منه كما قال الله ونزعنا ما فى صدورهم من
غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى الله عباده على مقداره لكان جزاؤه عدم
دخول الجنة ولكن كرم الله تعالى بان لا يجازى به بل يدخل كل موحد الجنة ثم ابو بكرة رضه روى
البخارى عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها اى خوف المسيح
الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان سمى بذلك لدفعه عن الدخول
وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريده
بل ما يفعل انما يكون بمشية الله واقداره عليهم ام مبشر رضه روى مسلم
عنها قيل ما دونه عن النبى ع عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين لا يدخل
النار احد بايع تحت الشجرة روى ان رسول الله صلعم بعث عثمان رضه على راحلته
الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله صلعم ان عثمان رضه قتل دعا الناس الى البيعة
فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض
وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين ثم ام مبشر رضه روى مسلم عنها لا يدخل
النار ان شاء الله هذا القول للتبرك لا للشك من احد من اصحاب الشجرة احد الذين
بايعوا تحتها فقالت حفصة وهى بنت عمر رضه زوجة النبى ع بلى يا رسول الله وهو
ايجاب للنفى اى يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اى زجرها فقالت
حفصة اى استدلت على ما ادعته من الدخول بقول الله تعالى وان منكم الا واردها

فقال

فقال النبى ع قد قال الله ثم ننجى الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا
اصله جثوا وهو مصدر حال اى جاثين على الركب من ترك هول ذلك الوقت او من
ضيق المكان قيل القسم فى الآية مضمر اى والله ما منكم من احد الا واردها
اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفى معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية
اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وبهذا القول
غير مناسب للحديث ولما بعد الآية وهو قوله تع ثم ننجى الذين اتقوا اللهم الا
ان يكون ننجى بمعنى نسوق بعنى بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى
الجنة من شاطئ جهنم واما الثانى فالورود بمعنى الدخول لقوله ع لا يبقى
برّ ولا فاجر الا دخل النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابرهيم
ع فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تع ان الذين سبقت لهم منا
الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكون داخلها قلنا المراد انهم
مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفايدة فى دخولها
قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد
غم للكفار حيث يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد ورود المؤمنين النار
هو مس الحمى جسده فى الدنيا لقوله ع الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى
ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى
الورود القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يورد الشئ ولا يدخله
لقوله تع ولما ورد ماء مدين قال الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغير
ذلك لا يناسب قوله ع لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول
وارجاع الضمير فى واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث
والآية اقول هذا ايضا غير مناسب بمعنى الحديث لانه حينئذ لا يبقى لاستدلال
حفصة رضه بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل اقرب ان يكون الورود
بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفى الدخول فى الحديث نفى
العذاب بناء على ان دخول النار يستلزم العادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه
العذاب فحينئذ يتنظم ما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم

النار بهذه الآية ودفع ما كلامها ببيان ان كل داخل في النار غير معذب لقوله
ثم ننجي الذين اتقوا وأما الثالث فعن ابن مسعود انه الضغبس في واردها
للضغمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز
المناظرة على وجه الاستشارة فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لا لرد مقالة
عم ثم عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضه رسول الله صلعم
انه دخل بيته فرأى عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره به قال
عم لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة
هي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان شك من الراوي وفي قوله اثنان
دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين ق ام سلمة
رضه انفقا على الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا تفسير
لهؤلاء قال عم حين رأى مخنثا قاعدا عند ام سلمة رضه وهو يتكلم مع اخيها
عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته تارة
يكون هذا الشبه بحيلة عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي
قال عم في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء
قال النووي في الحديث بيان ان للمخنثين حكم الرجال في الدخول عليهن
وكذا حكم الحجبي والمحبوب انما نهى هم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة
الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتخلق بالخنوثة
قوله عليكم من باب تغليب المذكور على الاناث والا فالحكم لا يختص عليكن ق ابو
امامة رضه روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخل الذل قال بما رأى
شيخ من آلة الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث
وترك الجهاد لادى الى الذلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان الزراع
لا يخلو امن ان يكون مطلوبا بالغرامات والخراج وهذا نوع من السلطنة
عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة كيف وقد روى
انه عم قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد رضه اتفقا
على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما

من الآخر

١٣٧

من الآخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا
الحديث وقال ابو حنيفة رحمه الله وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده فيما كسبه في حال الاسلام
وعندهما فيما كسبه في الحالتين والدلائل مذكورة في الفقه ق جرير رضه روى
البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس مر تأويل نفيها عمن لا يرحم الناس
في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية
عنه لا يزال احدكم في صلوة ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب
اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه او في
لتأدية المقصود كما في قوله ثم امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى
الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالحابس فيها في ان يكتب لثوابها
مدة انتظاره لها ق ابن عمر رضه روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه
ما لم يصب دما حراما ما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال
في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتل زال عنه
حالة الاولى لشؤم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء ق سهل
بن سعد رضه روى البخاري لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم
وانما كانوا بخير لانه بتعجيل الفطر بعد تيقن الغروب بسنن المرسلين ليحصل
الحضور في الصلوة في حافظها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل
الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم ثم سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم
عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز
وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب الفرس
حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبيرة والمراد باهلها العرب لانهم يختصون بها
غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها ق المغيرة بن شعبة
رضه انفقا على الرواية عنه لا يزال من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى
يأتيهم امر الله قال شارح امر الله هو القيمة كقوله تعالى اتى امر الله الى هنا كلامه
لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح التي تأتي فيأخذ روح كل مؤمن
ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله وهم ظاهرون الواو فيه

الخ

ارهذا الشر لمخلوق الله تعالى

للحال والعامل فيه يأتيهم ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذا جاءنا ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله صلعم حصى بكفه فرماهم فقال لايزالون يسئلونك يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لايزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني امر الخلافة مختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا من بقي من الناس اثنان ضرورة ان يكون احدهما خليفة والآخر تبعا ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعني ستر الله معاصي ذلك العبد يسأل ستر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي تركه محاسبته عليها والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المجاهر انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الولاة ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعله ثم سلمان رضه روى مسلم عنه لا يستنجي احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعي لا بد في الاستنجاء من الثلث وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة رحمه الله العدد غير لازم لقوله عم من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج وأما الحديث فمتروك الظاهر لانه لو استجمر بحجر له ثلث احرف جاز بالاجماع ثم ابو هريرة رضه انتفاعا على الرواية عنه لا يصم المسلم على سوم اخيه المسلم يقال ساوم السلعة اذا طلبها للشراء صورة السوم على السوم ان يقول واحد للمشتري بعد تراضي المتعاقدين رد المبيع لا ابيع منك خيرا منه باكثر قيل بمجرد سكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريح قال وجدنا ما يدل على الرضا فيه وجهان كذا قال النووي ثم ابو سعيد رضه روى البخاري عنه لا يسمع مد اصوات المؤذن اي غاية جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيمة ذكر الشئ بعد ذكر الجن والانس يدل على انه تشهد له ذوو العلم وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له

اي ينبغي للبايع ان يترده لاشتراك ملكه

بسماع صوته

بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من ان يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له فضعيف ثم ابو هريرة رضه انتفاعا على الرواية عنه لا يشير احدكم الى اخيه اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي قال النووي لا يشير بالرفع نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا روى في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه في يده كانه يرفع يده فيحقق اشارته وروي في غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم فتقدير عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله لعل من يده من هنا بمعنى على يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون من زائدة على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير في حفرة من النار ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يشربن احدكم قائما فمن نسي وشرب قائما فليستقئ وفيه اشارة الى ان الناس اذا كان مامورا بطلب في ما شربه فالشارب عامدا يكون مامورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي عم شرب من زمزم قائما قلت النهي للتنزيه لئلا يطيق الشرب وشربه عم قائما يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا فمن شربه قائما فمن زعم نسخ احد الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم ثم ابو هريرة رضه روى لا يصبر على لأواء المدينة بعد اللام وبالمد ضيق المعيشة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا وهنا ليست للشك لان رواته كثيرة رووا هكذا وبعيد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدي وشهيدا لمن مات بها في زماني او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين لا يخفى ان شفاعته عم عامة لامته فيكون بهذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو كما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم

وحسن ايمانهم والشفاعة لنبيهم وزعن عصيانهم ثم ابو سعيد رضه
روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من
رمضان انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله ولو نذر
صومهما لا ينعقد عند الشافعي وينعقد عند ابي حنيفة رحمه الله واصحابه
ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصل احدكم في
الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وبهذا الجملة الحنفية حال يعني
من صلى في ثوب واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما ليكون
امنا عن انكشاف عورته ولئلا يفوت عنه الحضور في الصلوة لاشتغال
قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد لظاهر
الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه لا يصلين احد الظهر ويروى العصر التوفيق بين الروايتين بان
الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة
دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر
في حق من صلاها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء
المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي عم فنقضوا
العهد حين اجتمع الاحزاب قال منصرفه اي وقت انصرفه من الاحزاب
اي من قتالهم وهم طوائف من المشركين اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا
بفضل الله خرج رسول الله صلعم لقتالهم لفاتتهم ق ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا يوما اي الا بان يصوم يوما
قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام
ثم ابو هريرة رضه ق روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو
جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض
بغضا يؤدي الى تركها الا كره منها خلقا رضي آخر اي من خلقها الآخر
وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها ق ابو بكر رضه

قوم من الكفار

روى

روى البخاري عنه قال بلغ النبي عم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى
فقال عم لا يفلح قوم ملكهم امرأة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الظفر
عليهم وان المرأة لا تصلح ان يكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج
واصلاح امور الانام والمرأة مستورة ناقصة العقل ق مطيع بن الاسود
رضه قيل روى عن النبي عم حديثا واحدا انفرد بمسلم وهو لا يقتل قرشي
صبرا نصب على المصدر مؤكد لغيره مثل قولك زيد قايم حقا يقال فلان مقتول
صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يعني يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد
واحد منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف
وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قال يوم فتح مكة ثم ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله قيل هم قوم اجتمعوا
لله سواء كان بالذكر والتلاوة او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اي احاطت
بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية
والذكر سبب لها قال الله تع الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله
فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك
بكسر الضاد المعجمة اي اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي
لخطاب للمماليك والخطاب السابق في احدكم للملاك ولا يقل سيدي ومولاي
وفيه نهي عن استعمال اسم الرب في موضع استعمال السيد والمولى لان الرب
هو المالك المعبود والانسان من حيث معتقد فكره ذلك الاسم لم حذرا عن
المضاهاة ولهذا لم يمنع اضافته الى ما لا تعبد له يقال رب المال ورب الدار
ولم يمنع العبد ان يقول سيدي لان موضع السيادة الى الرياسة على من تحت
يديه ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تع وألفيا سيدها لدى الباب
واما قوله عم ان تلد الامة ربتها وفي رواية ربها فمحمول على بيان الجواز لان
النهي في الحديث للتنزيه به او يقال المراد به النهي عن اكثار هذا الاستعمال
وهذا هو مختار الخطابي ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يقولن احدكم

اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسئلة
اى فى وقت مسئلته تنازع فيه الفعلان احدهما لا يقولن والآخر ليعزم
والعزم فى السؤال هو ان يجهد فى الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل
حسن الظن بالله تعالى فى الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ فى الدعاء هو
ان يرى منه صورة الاستغناء عن المطلوب او يخيل انه مستعص
بالتخييس وهو انما يكون فى حق من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن
ذلك وبهذا معنى قوله ع فانه لا مكره له ع ابن مسعود رضه روى البخارى عنه
لا يقولن احدكم انى خبثت من يونس ابن متى بتشديد التاء المثناة
فوق وفى رواية ما ينبغى لاحد ان يكون خيرا من يونس ابن متى تقدم
البيان فى حديث من قال انا خير من يونس ابن متى فى عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنه لا يقولن احدكم خبثت نفسى ولكن ليقل لقست
نفسى يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثت قلبى وانما
كره النبى ع لفظ الخبيث لكونه مستعملا فى خلاف الطيب فان قيل قد
قال النبى ع فى الذى ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان
اجيب عنه بان المنهى استعمال خبثت بمعنى غثت مع وجود لفظ آخر يفيد معناه
لا استعمال لفظ الخبيث فى خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين
او يقال خبثت نفس يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بالفتح فيهما
يستعمل فى الاشياء الغريزية ولهذا كره النبى ع ذكره وقوله فاصبح خبيث
النفس لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا يقولن احدكم عبدى وامتى كلكم عبيد الله وكل نساؤكم اماء الله
ولكن ليقل غلامى وجاريتى وفتاى وفتاتى انما كره النبى ع ان يقول
السيد عبدى لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد فى الحقيقة
انما هو لله تعالى قيل انما يكره اذا قاله على طريق التطاول على الرقيق والتحقير
لشانه والا فقد جاء القرآن به قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم
ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر

يعنى

يعنى يا قوم اطلب خيبة الدهر اى حرمانه وانما نهى النبى ع عن هذا القول وما
فى معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال
الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان الدهر
الدهر اى مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا
بمعنى الداهر يقال دهرت الشئ اذا جمعته ثم قذفته وقال الشيخ الشارح
ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله ومعناه الازلى الابدى
وبهذا ان اذن بجواز اطلاقه على الله تعالى غاية ما فى الباب انهم لم يكونوا عالمين
بتسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم فعلى هذا يكون وجه المنع عن سبه ونعنى
فان الله هو الدهر ظاهر فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلف ثم جابر
رضه روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعنى من وجد اخاه جالسا
فى المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اى يأتى من خلفه الى موضع قعوده
فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسحوا اى توسعوا فان قيل ثبت
فى الصحيح ان النبى ع قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه
وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فما التوفيق بينهما قلنا عدم جواز
الاقامة فى حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتأخر
ان يقيمه قال النووى اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا
للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فللاول ان يقيمه وجواز الاقامة
فى حق من جلس فى موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارق ليتوضأ
او يقضى شغلا يسيرا سواء ترك فى موضعه حرة ونحوها او لا فهو احق به فاذا
وجد فيه قاعدا فلا ان يقيمه لانه يبطل اختصاصه ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد
وغيرها ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم فان الكرم
قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوى
فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وسبب النهى ان العرب
كانوا يستمون العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذة منه تحمل شاربها على الكرم

نكره النبي ﷺ هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم
الى شربها وجعل المؤمن وخصلة وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وذكاء والغرض
منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ق سعد بن ابي
وقاص رضه انفقا على الرواية عنه لا يكيد اى لا يريد بسوء اهل المدينة
احدا الا انماع اى ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رضه انفقا على
الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان المنهي
لبس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس
بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد
في الزمان الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم
تغطية الرأس لا بعتاد اللبس ولا نادره او الى انه لا يجوز التغطية
بغير المخيط كالغمام ولا بالمخيط كالبرنس ولا السراويل ولا الثوب الممسه ورس
وهو نبت طيب الرائحة يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب
المصبوغ بالورس والزعفران اذا كان غسيلا لا يفوح منه رائحة يحل لبسه
لان المنع للطيب لا للون ولا للخفين اى لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد
اى لان لا يجد تعليق فليقطعهما اسفل من الكعبين فليلبسهما موضع
يغلبن ثم غمارة بن دويبة عنه عين بضم العين المهملة وتخفيف الميم ودويبة
بضم الواو المهملة وفتح الهمزة على وزن ثويبة قيل ما رواه عن النبي ﷺ اربعة
احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يتحر احد منكم صلى قبل
طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شائعين فحرم واطب
عليهما واطب على غيرهما ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه قال كان شاعر
يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبي ﷺ وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين
فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية
فقال ﷺ لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روى بصيغة النفي
على معنى لا ينبغي على المؤمن المستيقظ ان يخدع فيما تضرر به مرة من جحر

متعلق بالدلدغ — بضم الجيم — جحر

بضم الجيم قبل الحاء المهملة جحر تثنى وبصيغة النهي ايضا قيل هذا في امور
الآخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كالمدنف ويضطرب ولا يعود
اليه كما فعل يوسف ﷺ بن لبخا كان لا تتكلم امرأة حتى على وجهه ثوبا والاولى
ان يحمل عاما اذ الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما تضرر به في الدنيا
والآخرة ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره
بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة
الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه
ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان يأخذ
الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير
تحريك يمينه ولا يتنفس في الاناء نهى عنه لخافة ان يقع فيه شيء من
رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل لانه برودة الماء الكاسر للعطش يقل بجرارة
نفسه وانما روى انه ﷺ كان يتنفس في الاناء ثلثا فلبيان الجواز او
لانه ﷺ كان يستشفي ببرده فلم يتعود فيه الكراهة خ ابو هريرة رضه
لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها في جداره الضمير فيه
عايد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم والى الذهب اشار في القديم وذهب
الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المصنف علم الحديث بعلامة البخاري لكنه
متفق عليه آخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى
كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ق ابن مسعود رضه
انفقا على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما
يتسحر به وبضمها المصدر فانه يؤذن او قال ويوقظ من الراوي اى
قال النبي ﷺ ينادي بليل ليرجع اى الاذان فانه يكم الرجوع بجا لازما ومتعديا
وههنا متعد يعني ليوقظ القايم الى مصلحة مترتبة على علمه بقرب الصبح
كالاتيان الى المكي او ترويحا للنوم قليلا ان كان او ترا ليصبح نشيطا ويوقظ
نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير النطق فيما يناسب
المقام وههنا يقول بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا

ضبط الرجل المذكور في هذا الحديث في اول البخاري والترمذي

ومذ اصبعيه الستابتين اقول الرواية المذكورة فى صحيح مسلم ليس
الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين
اصبعيه قوله صوب يده ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ
الراوى ذكره حكاية بان النبى ﷺ حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار
بيده الى السماء والى الارض ايضاحا بان البياض المستطيل ليس من الفجر
وحين قال ﷺ حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضاحا بان البياض
المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان فى كلام المصنف اختلاطا
واختلالا ان ابو هريرة رضى اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين
ثلثة من الولد فتمسه النار قال شارح الفاء فيه بمعنى الواو يعنى لا يجتمع
لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع
انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا
ليس موت الاولاد ولا عددهم سببا لمس النار اياى ههنا كلام لكنه ممنوع لان نحو ما
تأتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثانى فينبغى
بانتفائه وثانيهما شئ اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعنى لم يكن منك
اتيان ولا حديث كذا فسره سيبويه والشارح كانه لم يتنبه المعنى الثانى
وحصر النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم هذا استثناء من قوله فتمسه تحلة
بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اى ابررتها تحلة القسم ما يفعل اى الحالف مما
قسم عليه مقدارا ما يكون بارا فى قسمه المراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه ثم
جابر رضى روى مسلم عنه لا يموت احد الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوى
سمعت هذا الحديث من النبى ﷺ قبل موته بثلثة ايام النهى فى الظاهر وارد وقع
على الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهى عن عدم
حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع
لست تريد النهى عن الصلوة بل عن تركه الخشوع قال الطيبى هو فى الحقيقة حث
على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا
اعمالكم يحسن بالله ظنكم ثم ابو هريرة رضى روى مسلم عنه لا ينبغى للصديق بتخديد

بتشديد الدال

بتشديد الدال للمبالغة فى الصدق والمراد به المؤمن لانه جاء فى رواية لا ينبغى
للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه فى حديث ان اللعانين لا يكونون شهداء
ثم عقبة بن عامر رضى اتفقا على الرواية عنه لا ينبغى هذا للمتقين قاله عند نزعه
قروح حرير لبسه اى النبى ﷺ الفتوح بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء
الذى فيه شق من خلف قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة
وقبل التحريم وانما نزعه ﷺ نزع كاره لما فيه من الزعونة ويجوز ان يحمل هذا
على اول التحريم لانه جاء فى رواية اخرى انه ﷺ صلى فى قباء ديباج ثم نزعه وقال انها
عنه جبريل ﷺ وما قاله بعض من انه كان بعد التحريم لبسه ﷺ لمشقة نزعه
واهبه فمردود دلالة مثل هذا مستبعد من متورع من امته فكيف ممن هو اتقى
الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل نح ابن عباس رضى روى البخارى عنه قال
كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع فنهى هم
النبى ﷺ عن ذلك وقال لا ينفر احد هذا نهى من التنفير بالسكون
وهو الرجوع حتى يكون آخر عهده اى لقاءه بالبيت وفى رواية حتى
يكون آخر عهده بالبيت الطواف فى الحديث وجوب طواف الوداع
واليه ذهب ابو حنيفة والشافعى فى احد قوليه فاذا ترك وجب عليه
الدم الا الحايض فانه ليس بواجب عليها لانه جاء فى الرواية الا انه خفف عن
الحايض ثم عايشة رضى روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل يوما رب
اغفر لى خطيئتى يوم الدين يعنى انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيمة
لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله قال لها حين قالت
يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين
مهملة كان فى الجاهلية اى فى زمانها وهو ما كان قبل بعثته ﷺ قريبا
منها سمى به لكثرة من الجهالة فيه تصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك
نافعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضى عياض انعقد الاجماع
على ان الكافر لا ينفعه اعماله ولا يثاب عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكنه
بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقى

يجوز ان يراد مما ورد فى الآيات والاخبار فى بطلان خبرات الكفار
انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها
بجنايات ارتكبوها سوى الكفر ووافق المازرى فان قلت على ما قال
القاضى كيف التوفيق بين هذا الحديث آخر اخرجه مسلم عن العباس انه
قال يا رسول الله ان اباطالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال
نعم اقول نصرته النبى عم انما ينفعه من جهة انها تصير سببا لشفاعته عم له
لا من جهة انه يثاب عليها او يخفف عنه بها يشعر به قوله عم بعد قوله نعم ولولا انا
كان من الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به ثم ابن عمر رضه
روى مسلم عنه قال اتخذ النبى عم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال
لا ينقش احدكم على نقش خاتمى هذا اصله نهى لا نفى اى لا ينقش احد مثل
نقش خاتمى انما نهاهم عن ذلك لانه عم كان اتخذ الخاتم ليختم به كتب الملوك
العجم وعلم هم فلو نقش على نقشه لدخله المفسدة وفى الخاتم لغتان كسر التاء
وضمها والكسر افصح ثم عثمان رضه روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء
ولا يخطب الافعال الثلثة فيه مروية على صيغة النفى وعلى صيغة النهى
فالمعنى لا يتزوج المحرم امراة ولا يزوجها على سواء كان بولاية او بوكالة
ولا يطلب امراة للتزوج ذهب مالك والشافعى واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم
لظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روى انه عم تزوج
ميمونة وهو محرم حملوا حديث عثمان على الوطء لكون لفظ النكاح حقيقة
فيه او على كونه منسوخا ان ثبت تاخر المروى وان لم يثبت يتعارضا فيصار
الى القياس وليس فيه ما يمنعه كذا قاله الشراح ولكن فيه تامل لان قول النبى عم
فالصحيح عند الاصوليين الا يرجح القول لانه يتعدى الى الغير قد يكون مقصورا
عليه ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء نفى بمعنى النهى
ممرض بكسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول لا يورد محذوف اى ابلا على مصح
وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهى عم لانه ربما اصابها المرض المعدى
بفعل الله وقدره الذى اجرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر او تلا

يقع فى نفس صاحبها ان المرض تعدى بطبعه فيكفر كذا قال النووى الباب
الرابع جابر رضه روى مسلم عنه اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه
تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث
مما انفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المصنف وسمه
بعلامة مسلم من حديث جابر ثم جرير رضه روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء
وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله اذا ابق الى الفلك المشحون العبد لم تقبل
له صلوة قال الامام المازرى والقاضى عياض الحديث محمول على المستحل للاباق
فيكفر ولا تقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفى كمال
القبول لا نفى اصل فلا احتياج الى تاويل سبق الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث
من سال عن اقام تقبل له صلوة اربعين ثم جابر رضه روى مسلم عنه اذا اتاكم
المصدق بتخفيف الصاد وهو الذى ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه
بنصب الامام ويشد بدها المتصدق والمعنى الاول مرادهنا فليصدر
عنكم اى ليرجع وهو عنكم راض والمراد برضاه تسليم الواجب اليه بلطف
وانما امرهم به لانه يمر بمحتسبات الزكوة ق ابو سعيد رضه اذا تبع الجنازة
فلا تجلسوا حتى توضع اى فى الارض كذا نقله سفيان عن سهيل وهو احد
رواته ونقل عنه ابو معاوية اى فى اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من
ابى معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع او لان
الميت كالمتبوع فينبغى للتابع ان لا يجلس قبل قال صاحب التحفة هذا الحديث
مما انفرد به مسلم وانت ترى انه موسوم بعلامة ق ابن عمر رضه انفقا على
الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه فى حديث من جاء منكم
الجمعة ق ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله يعنى جامع امراته
او امته ثم اراد ان يعود اى يجامعها مرة اخرى فليتوضاء اى ليغسل ذكره
تتمة الحديث فانه انشط للعود يفهم منه ان المستحب للمراة ان تغسل فرجها
ايضا خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل
اتى بطعامه وجوابا اذا محذوف اى فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله

وفعل اذا تعارضا ح

لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي
اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه المضمر ان المجرور ان للطعام يعني
فان الخادم قرب من الطعام وباشره ربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة
او لقمتين وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب ان يسوي بينه وبين مملوكه في المأكل
ق ابو ايوب رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الغائط يعني موضع قضاء
الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغائط اراد به
اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روى ان ابن عمر رضه
قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا تخلو من مصلي ملك او نسيه
او جني الى هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يختص بالاثر وقال آخرون
انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او كشف العورة لكنه
منسوخ بما روى عن جابر رضه انه رأى رسول الله صلعم قبل ان يقبض بعام
يستقبل القبلة في قضاء حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل
النادر من النبي عم يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال
الجمع على ان فعل النبي عم وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن
شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب بهذا المحمول على موضع
لا يكون القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرفها الله تع ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه اذا احب الله تعالى عبدا نادى جبرائيل ان الله يحب فلانا فاحبه الضمير
في نادى الى الله تع يعني اذا اراد اظهار محبته عبدا من عباده يعلمها اولا
جبرئيل عم فيامره بمحبته فيحبه جبرائيل فينادي في اهل السماء ان الله تع يحب الهمزة
على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول
يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة
بهذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض محبة الله غيره فيجازى عن
ان يرضى عنه وعن مالك انه قال لا احسب في بغض الله عبده الا عدم رضاه
قال صاحب التحفة ثم الشيخ بهذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما
انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ ثم جابر رضه روى مسلم عنه

اذا احدكم

اذا احدكم اعجبته المرأة فليقدره اذا اعجبت احدكم المرأة فالفعل المذكور
يفسره فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امرأته
فليواقعها فان ذلك يرد بياء المضارعة من الرد وروى بالباء الموحدة
على صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة ويجعله
باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود
ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفواد
وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى في مال قلبه الى امرأة
ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه
في غير مرضاة الله فامر النبي عم بايتان زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل
باندفاع الشهوة الداعية اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها
الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف بجر بمعنى المثل كذا قال الجوهري
حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف لا ينجاوز سبعمائة
نظرا لظاهر الحديث لكنه غلط قال المراد من التكثير لما جاء في رواية
اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب
بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذلك المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء
استقامته في الطريق بحيث لا يمضي ربه قول لا شك في كون ذلك حسنا لكن
كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مرتب عليه بل المراد باحسان الاسلام
هنا الاخلاص فيه ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق
جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال المظهري هو من المرفق الى اطراف
الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي تذرع بها مجازا وهي تذكر وتؤنث
والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين اراض لقوم واردوا
احياءها فان اتفقوا على شيء فذاك يعني فيما اتفقوا عليه من المقدار يكون
طريقا وان اختلفوا في قدره جعل سبع اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو
اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه وقال الخطابي

فربكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدون
في جانبيه ليبيعوا شيئاً فان كان الشارع ممنوعا للمارين يتسع اذرع لم يمنعوا
من القعود فيه وان كان اقل منعوا ليوفق المارون بالاحال ق ابوهريرة
رضه اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من
صلوة العصر ونحوها قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من
صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رقم المصنف
بعلامة ق لكنه مما انفرد به النجاد استدل به الشافعي ومالك على ان من
طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا يبطل
صلوته وقال ابوحنيفة واصحابه رحمهم الله تبطل صلوة الصبح لان السبب وهو
وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة في الوقت
المكروه وفي العصر فاسد فجاز ادآءها بالنقصان قال القاضي ان ما كان
قبل الغروب كان ادآء وما كان بعده يحتمل ان ينوى فيه القضاء واولوا الحديث
بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاؤها في وقت كامل قال القاضي
الامام الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات
المكروهة ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان
وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو
الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان يأكل وانما اضرط لثقل
الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف التعيس بذكر الله
من قولهم اضرط به فلان اذا استخفه انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعاير
الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال
عم لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن بهذا
التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم
القيمة البتة وان ارتدبس قوله عم اذا اذن اذا قصد الاذان فلانم ابوموسى رضه
روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا
وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم

وسلفا

وسلفا اى متقدما بين يديها واذا اراد الله هلكة امة بفتح اللام والهاء
اتته عذابها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر اى والحال ان النبي عم ينظر
الى هلاكهم فاقر عينه اى بلغه الله امنيته بهلكتها حين كذبوا وعصوا
امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون
بشريعته بعده فيتضاعف اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما تكون بدعائه
عم عليهم لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل بقوم نوح عم فالمراد بالامة
الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته عم حيث كان
قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق عدي بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصايد
الكلب بشرط في حل اكل صيده حتى لو جرحه الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل
اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان
ذكر اسم الله عليه وقت الارسال بشرط قال لعدي بن حاتم قلت وان قتلن اى كلاب
الصيد الموصوفة قال وان قتلن مالم يشركها كلب ليس معها اى الجملة صفة الكلب
يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شاركه معه كلب لم يسم
معها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكلها قتل الكلب
بثقله من غير جرح لكن لابد من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الزكاة الاضطراري
وفي قوله وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت فاني
ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اى اقتله به افاكل منه
قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اى نفذ وجرح
فكل وان اصابه بعرضه فلا تاكل ق ابوموسى رضه اتفقا على الرواية عنه اذا استاذن
احدكم ثلثا فلم يؤذن له اى في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجيء بين
السلام والاستيذان والسنة ان يفعلها ثلثا واختلفوا في ان المستحب تقديم
السلام على الاستيذان او بالعكس وما اختاره الماوردي وهو ان يجهر بالسلام
على لسان قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا في انه بعد
ما استاذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال

ولا حديث على ان الارسال شرط من جهة
الصايد حتى لو جرح الكلب بنفسه
فاخذ الصيد وقتله لا يؤكل بالاجماع

قوم ينصرف فلا يعيد لهذا الحديث وقال آخرون يعيده وحملوا الحديث
على من علم او ظن انه اسهم ✓ ابن عمر رضه روى البخاري عنه
اذا استاذنت امرأة احدكم اي بالليل الى المسجد فلا يمنعها
✓ ابن عمر رضه اذا استاذنتكم نساؤكم بالليل الى المسجد فأذنوا لهن تقدم
البيان عليه في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله جابر
رضه روى مسلم عنه اذا استنجى احدكم اي استنجى فليوتر اي اجعله وترا
وقيل الاستجمار استعمال البخور للتطيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اي ليخرج الماء من انفه
بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع
الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان فيها هو ان الانسان
اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينسد مجاري الانفاس وتتغير
الطبيعة ويستمكن الكسل عليه ويمنع ذلك في الغالب عمارة الحروف ومخارجها
فامروا بالاستنثار لازالة بهذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون
البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الخلابادي انما خصص الخيشوم لبيتوتة
لان العين باب النفل الى خلق السموات والارض فهي باب العبرة والفم باب الذكر
والاذن باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون
اقتراب الشيطان من الانسان وتوضع يدخل فيه من طريق الوسوسة هو هذا
الباب ق ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من نومه فلا
يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان
يطوف يد النائم على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وبنادرة
وفيه دلالة ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة ذهب احمد الى ان الغمس حرام
اذا استيقظ من نوم الليل بقوله باتت يده لان البيتوتة يكون بالليل
وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه
لانه علل بما يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالمشكوك
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم صائما فليدهن
الظرف

منفعول

هذا اذا لم يتوضأ ذلك الى مقعده

منفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام الجماع
والفحش من القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل
فان امرؤ شاتمه يعني ان شتمه امرء متعرضا لمشاتمته او قاتله اي اراد ان
يقاتله فليقل اي بلسانه اني صائم ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه
ليحدث به نفسه ليمنعها من مجاذبات الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا اني
صائم اتى اكرره للتاكيد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا طال احدكم
الغيبة فلا يطرق اي لا يأت اهله ليلا بل ينبغي له ان يأتي منزله نهارا
لتمتشط زوجته وتتأهب له وفي قوله اطال دلالة على ان من كان سفره
قريبا يتوقع امرأته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبل الاكره
واما ما رواه جابر رضه ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول
الليل فمعناه اذا قدم من سفر في النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول
الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة غالبا فاذا قضى نهمته فيه يكون اجلب للنوم
وادعى الى الاستراحة فيظهر التوفيق بين الحديثين ثم ابو سعيد رضه روى
مسلم عنه قال ارسل رسول الله صلعم الى عثمان يدعوه فجاءه وراسه يقطر ماء
فقال عم لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عم اذا اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك
امر عن الانزال فلم تنزل او اقحطت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء
المجهول مثل اعجلت قال النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم
انزال المني وهو مستعارة من قحط المطر وهو انحباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء
قاله لعثمان بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة
بن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه قال استعمل النبي عم عمر رضه على الصدقة وامر له بعد فراغه منها
اجرة فقال عر انما عملت لله فقال عم اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير
مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك الشيء طيبا له لان الصدقة
انما يكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير طلب فقيل يجب
اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي فاخذه حرام

ا لم تنزل

والافطار فق عمر رضه انفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت
الشمس فقد افطر الصائم اى دخل فى وقت الافطار وقيل معناه تم صومه لانقضاء
محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك
يوم العيد لكن النوجيه الاول اولى لما جاء فى الحديث من اراد ان يواصل فليواصل
الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال
الغروب كيلا يظن احدانه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار اولانه قد يكون فى
وادبحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بما قال ابوهريرة رضه
انفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن تكذب الحواد
منه اقتراب الساعة لقولهم فى اخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل
ان يعتدل ليله ونهاره لان عند ذلك يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان
يستقصى وتتقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط
العدل فيه وذلك يكون فى زمان المهدى قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد
بذلك اذا قرب اجل الرجل بسبب الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما تكذب
لذهاب الظنون الفاسدة وتزكى الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى
ولمشاهدة الغيب اقبل قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته
وقت السحر فق ابو قتادة الحارث بن ربعى رضه انفقا على الرواية عنه اذا
اقيمت الصلوة يعنى اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه ان اقامة المستيب مقام التسبب
فلا تقوموا حتى تروني قيل كان الصحابة يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبى ع
من صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام اذا عرض للنبى ع
عارض فيتاخر به عن الخروج ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة
فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهى عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت
سنة مؤكدة او غيرها والبه ذهب الشافعى قال النووى الحكمة فيه ان يتفرغ
للفرض بضة من اوله ولا يفوته الكمال بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه
سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله ع صلوها والا طوردتكم الخيل فعملنا
بدليلين فقلنا يصلى سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية

ليكون

ع ابن عباس ايها الناس انه لم يبق من
مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة يراها
المسلم او ترى له ع انس الرؤيا الحسنة
من الرجل الصالح جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة متفق

ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين خشى لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد
بتركها الزم فخ ابو اسيد رضه على وزن التصغير الساعدى روى البخارى عنه
قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبى ع مائة وعشرون حديثا له فى الصحيحين
اربعة احاديث انفرد البخارى بحديثين ومسلم بواحد قال صف المسلمون
لقتال فريش يوم بدر فقال ع اذا اكثبوكم اى قربوا منكم العدو فارموهم
واستبقوا نبلكم النبل سهام لطاف ليس بطوال يعنى لا ترموهم على بعد
منهم ليبقى نبلكم قيل معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل ثم ابن عمر رضه رقم
هنا علامة مسلم والحديث متفق عليه كذا فى التحفة اذا اكفر الرجل اخاه
اذا دعاه كافرا فقد باء بها اى رجع بكلمة الكفر احدهما يعنى يلزم الكفر
على احدهما الان من اكفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر
القايل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التاويل واما المتاول فخارج عنه
اعلم ان هذا الحديث شكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متاولا انه لم
يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا فى حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم
عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال شارح الصحيح فى بها عاد
الى المعصية المذكورة حكما يعنى رجع بمعصية اكفاره اقول هذا المعنى غير
مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هذا القايل فيكون هذا
على منوال قوله ص وانا او اياكم لعلى هدى او فى ضلال مبين والمراد فى المعطوف
خصمه لكن تلطف فى القول ومنه قول حسان فى حق من هجا النبى ع اتهجوه
ولست له بكفو فشركما بخيركما الفداء فق ابن عباس رضه انفقا على الرواية
عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اى يلعق اصابعه
بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها
بشئ او يلعقها بضم الياء ومفعوله الثانى محذوف اى غيره والمسح
بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامروا بالعكس كسرا للنفس ثم ابن عمر رضه
روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه
فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه فى حديث

لا تاكلوا بالشمال ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا احدكم فليلعق اصابعه
اشار بذكر الجمع الى انه لا ياكل باقل من ثلثة اصابع لما روى انه ع قال الاكل باصبع
اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدرى فى اية منهن البركة يعنى
لا يدرى الآكل فى اى جزء من الطعام بركة أفى الذى اكل او فيما بقى على اصابعه
فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما اورد التاء فى اكثر باعتبار الاصابع او اللقمة
وفى قوله فى اية منهن ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر
قال النووى وقع فى بعض نسخ مسلم فى اية منهن وفى معظم اصولها لا يدرى اية منهن البركة
فمعناه اية منهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها
ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله الى هنا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة
صاحبة كون الطعام نظيفا صالحا لان يكون انسانا قال ابن عباس فى تفسير
قوله تع ولقد كرمنا بنى آدم من جملة تكريمه ان ياكل الطعام بالاصابع يعنى ان
الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغى ان يحترم كل جزء من الطعام ويؤكل
بالاصابع ولعل امر النبى ع بلعق الاصابع يكون لهذا قال ابو بكرة رضه انفق
على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار
قلت فما بال المقتول قال انه كان حريصا على
قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما
كان قصده قتل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد
بدا منه الا بقتله فقتله لم يؤاخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا قبل هذا محمول على
من قاتل عصبية ولا يكون متاولا فى فعله ليلا يرد الاشكال بقتال الصحابة
رض كقتال على وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب
وان كلا منهم لغاية ديانته وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة او انه يسعى
للحق فجرى بسبب ذلك فيهم ما جرى ثم عثمان رض هو ابن ابى العاص الثقفى رضه قيل ما رواه
عن النبى ع ثمنية وعشرون حديثا اتفق مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا
امّ احدكم قومًا فليخفف بهم الصلوة لئلا تشق عليهم فان اراد اكلهم تطويلا فلا بأس به
ق ابو هريرة رضه انفق على الرواية عنه اذا أمَّ بتشديد الميم اى قال آمين

الامام

الامام فامنوا قال النووى ينبغى ان يكون تأمين المأموم مقارنا لتأمين الامام
لقوله ع فى حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا
يكون معنى اذا امّ اذا اراد التأمين فان من وافق تأمينه تأمين الملائكة
بهذا تعلل ما قبل مع اضمار الاخبار عن تأمين الملائكة تقديره فامنوا كما ان
الملائكة يؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضى ان موافقة التأمين
فى الخشوع والاخلاص وقيل فى الاجابة والصحيح انها فى الوقت اختلف فى
هؤلاء قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما روى انه ع قال فان من
وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة
واهل السماء ايضا ثم ابو هريرة رضه روى عنه ع اذا انتعل
النعل احدكم فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال ولينعلهما بضم الياء
قال الجوهرى يقال انعلت قدمى ولا يقال نعلت جميعا ولينعلهما جميعا قال
النووى هكذا اوقع فى جميع نسخ مسلم وفى صحيح البخارى ليحفهما بالحاء المهملة والفاء
وكلاهما صحيحان ورواية البخارى اخرجها ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا
ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان
طالحا فبخلافه ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من طعام
بيتها غير مفسدة نصب على الحال اى غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن
زوجها دلت عليها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج بما اكتسب
اى وللزوج اجر بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اى للخازن الذى كان النفقة
فى يده مثل ذلك الاجر لا يتفكى بعضهم من اجر بعض ق عايشة رضه اتفقا على
الرواية عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره
تقدم الكلام عليه فى حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد ثم ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل
وهو الذى يدخل بين الاصبعين ويدخل طرف فى الثقب الذى فى صدر النعل الشدود
فى الزمام والزمام السير الذى يعقد فيه الشسع احدكم فلا يمشى فى الاخرى

ومعناه الخبر روى انه امين خاتم
رب العالمين ومعناه ان الله تعالى يدفع
به الآفات والبلايا عن عباده فكانه كتابه
الكتاب الذى يصونه روى امين ورجته
فى الجنة اى بنا له ربه فانه درجته

اى فى النعل الاخرى حتى يصلحها اى النعل الذى انقطع شسعها لانها بسقط
عن رجل فيكون احد رجليه منتعلا والآخر حافيا والمشى هكذا يؤدى الى
العثار او يخالف الوقار ولهذا نهى النبى ﷺ عن ابو هريرة رضه انفقا على الرواية
عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخل ازاره وهى حاشيه
التى تلى الجسد ليكون يكون مستورة بطرفا ازاره لئلا يحصل فى يده مكروه
ان كان هناك من الهوام فانه لا يدرى ما خلف عليه يعنى ما حدث على فراشه
بعد من الموذيات ثم يقول باسمك ربى وضعت جنبى وبك ارفعه ان امسكت
نفسى فارحمها وان ارسلتها فاحفظها بهذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى
الانفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها فيمسك التى قضى عليها الموت ويرسل
الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به عبادك الصالحين وفيه اشارة الى ان
المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغى ان يكون وسيلة اليه ق ابو هريرة رضه
انفقا على الرواية عنه اذا بانت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى
تصبح لانها كانت ناشزة بطاعة زوجها فى غير معصية قال النووى ليس الحيض بعذر
فى الامتناع لان له حقا فى الاستمتاع بما فوق الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج
يوجب سخط الرب واذا كان كذا فى قضاء الشهوة فكيف اذا كان فى امور الدين وانما
غيى اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغنى عنها عنده كدوث المانع عن الاستمتاع
فيه غالبا ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال
له حبان بن منقذ وكان منقوص العقل لشج راسه فى الغزاة وكان يخدع كثيرا فى البيع
فذكروا ذلك للنبى ﷺ فقال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء
الموحدة اى لا خديعة لى فى هذا البيع لو قال المصنف قال لحبان بن منقذ لكان
اولى لان الخطاب له قال احمد من قال فى بيعه لا خلابة لى كان له الرد اذا غبن كتابا
والجمهور على انه لا دلالة له لانه لم يثبت ان النبى ﷺ اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة
لا يدل عليه ويجوز ان يكون الفائدة فى ذكره ان لا يخدع فى الواقع ويكون بهذا
مختصا به ولو كان يثبت له الخيار فلا دليل على خصوصه ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية
عنه اذا بدا حاجب الشمس اراد به ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه

فاخر

اى من موضع الحيوان ن

رشده يعنى ان هذا الشخص طالما ارتكب هذا الخطأ فيه غبنه المشترى اذا ظهر له فيه

فاخروا الصلوة حتى تبزغ اى تظهر وتتزايد الشمس واذا غاب حاجب الشمس
فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه فى باب الثالث فى حديث لا يتحرى
احدكم ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا يولغ الخليفتين اى اذا ولغ احدهما
اولا وللآخر بعده فاقتلوا الآخر منهما لانه كالباقى بهذا اذا لم يندفع الا بقتل
قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقاوه فى عداد القتلى كما يقال قتلت
الشراب اذا مزجته وكسرت سورته ثم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا وقع فى بعض نسخ مسلم وفى اكثرها
تثاوب بالواو قال الجوهرى تثاءب بالمد من المفاعلة ولا يقال
تثاءب بل يقال تثاءب بتشديد الهمزة كذا قاله القاضى التثاءب
فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام وبهذا يكون سببا
للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان
كما قال عم التثاءب من الشيطان احدكم فليمسك بيده على فيه
يعنى ليضع يده على فمه ستحا على فعل المعيوب فان الشيطان
يدخل يعنى يغلب عليه ان لم يدفع التثاءب عن نفسه ومعنى غلبته
ان يجعل معتادا به واذا اعتاد به ولم يكرهه يعتاد بالضرورة
بما يحصل منه بهذا الشىء من النوم والغفلة وكثرة الاكل والفرض
منه التحذير من هذا الاشياء التى هى سببا للتثاءب ومكروهة
فى الشرع ويحتمل ان يراد به دخول حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح
لشىء مكروه فى الشرع صار طريقا للشيطان ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا
تشهد احدكم اى قراء التحيات لله والصلوة الى آخرها سميت به لاشتمالها
على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم انى اعوذ بك من عذاب
القبر ومن فتنة المحيا وهى بليته تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات
بليته تعرض بعد الموت وقيل هى شدة سكراته وقيل هى سوء الخاتمة اضيف
الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله عم لابن
مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت فقد قضيت صلوتك ولم

هوا ؟

ومن عذاب القبر ومن عذاب جهنم

مطلب اذا جاء رمضان

انفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت روى بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة واغلقت ابواب جهنم قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منها حقيقتها حتى ان من مات في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فيا تيه من زوجها قوم هايا تي في غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج منه الناس وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد منعهم بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم او منهم او يقال انها مغلولة عن كل صائم لكن للشر اسباب آخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة هم المتمردون منهم بدليل ما جاء في الحديث الآخر صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة فيه بغيهم ثم ابو هريرة رضه روى عنه اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط ثم عايشة رضه روى عنها اذا جلس المحتلم بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واستاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيهما يكون حقيقة او اقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل ثم ابن عمر رضه روى عنه اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيمة

ولو كان الاستعاذة واجبة لما تركت صلوة بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فزع احدكم من التشهد الآخر بكسر الخاء فليتعوذ بالله باربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ثم ابو هريرة رضه وابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنهما قال رأى رسول الله صلعم نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها وقال اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا تتنخم قبل وجهه بفتح الباء اي جهته وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها بعينه مع الماء او مع آخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبي عم واذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة كان بطشتها اي اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها وفيه تجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني يفرغ المتوضئ من وضوءه وقد نظفت اعضاء وضوءه من الخطايا التي اكتسبها تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضأ فاحسن الوضوء ثم جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه عم قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وسقطا فبقي الاستماع على وجوبه ثم ابو هريرة رضه

انفقا

يرفع لكل غادر الغدر ترك الوفاء لواء اى علم بقدر غدرته تفضيحا
قيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر فتانيثه باعتبار كونه علامة
غدرة فلان بن فلان وقد جاء فى الحديث انه يكون يوم القيمة لكل
الشرف والكرامة ومع النبى ﷺ لواء الحمد طلحة رضه قيل ما رواه عن
النبى ﷺ ثمانية وثلثون حديثا له فى الصحيحين سبعة احاديث انفرد
البخارى منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها هذا اذا حدثتكم عن الله بشئ
فخذوا به اورده بالباء لتضمين معنى العمل فيه فانى لن اكذب على الله
حذف مفعوله للتعميم تقدم سبب ذكره فى الباب الثانى فى حديث انما
انا بشر فى مالك ابو الجويرث رضه بضم الجيم اتفقا على الرواية عنه قيل
ما رواه عن النبى ﷺ ستة عشر حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث
انفرد البخارى بواحد قال قدمت انا وابن عم لى فاقمنا عند النبى ﷺ
عشرين ليلة وكان ﷺ رحيما رفيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلنا
فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة فـ اى وقتها
فاذنا ثم اقيما خاطب فى الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى
ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به والا لقالهما الاكبر كما سيأتى
ولم يقل اعلمكما لعلمه بتساويهما فى العلم والورع قال له ولصاحب له ام
سلمة رضه روى مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا من الدعاء
للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب من هو ضمنه بهذا امر ادب
وارشاد لما ينبغى ان يقال عند المصيبة فان الملائكة تؤمن على ما
تقولون فى عمرو بن العاص رضه اتفقا على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد
لما كان الاجتهاد مستندا على الحكم اضيف اليه تاويل تقديره اذا اراد الحكم فاجتهد
او هو من باب القلب اى اذا اجتهد الحاكم فحكم كما فى قوله تعالى وكم من قرية اهلكناها
فجاءها بأسنا ثم اصاب الاصابة فى الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطاء عدمها
فله اجران اجر للاصابة واجر لاجتهاده فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما
معنى ثم فى قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخى فى الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة

الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطأ فله اجر لان
اجتهاده فى طلب الحق عبادة قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان
حرز الشروط الاجتهاد وهى ان يكون حاويا علم الكتاب ووجوه معانيه وعلم
السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا فى القياس عالما بوقوع الناس
كما عرف فى اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة فى الحديث
دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطاء معنى فدفعه
الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهى لا يقتضى صدق طرفيها فلا يكون
دليلا على ان المجتهد يخطئ اقول قوله فاخطاء عطف على مدخول اذا والاصل
فيها ان يستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطاء منه
فى حكم على ان ترتيب الثواب عليها لا يتحقق ولا يحمل تحقق بعيد من الشارع فخلا
يحمل عليه ثم جابر رضه روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه
النايم فى نومه والماضى منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت فى الخير والحلم
فى الشر ومنه قوله ﷺ اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان
وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة
الى انه رؤيا تحزين من الشيطان يريد الانسان ليحزنه فيسوء ظنه بالرب
ﷻ ويقل شكره فينبغى ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى عن ذلك
لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف على ظاهر صورته فوقع على ما فسره بتقدير الله
ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها
المراد بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة والجماعة من انه الجسم
اللطيف الساري فى البدن سريان ماء الورد فى الورد قال حماد بتشديد
الميم بهذا من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابى هريرة رضه فذكر اى ابو هريرة
من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهو مما يذكر ويؤنث وذكر المسك ويقول
اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت
تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اى يذهب بالروح الى ربه اى الى محل كرامة
ربه ثم يقول اى الله انطلقوا به اى بالروح الى الموضع فى السماء حتى يصل اليه

من ريح الجنة الى آخر الاجل اى الى يوم القيمة قال اى النبى ﷺ وان الكافر
اذا خرجت روحه انما لم يقل فى روح الكافر تلقاها ملكان مع ان قابضه هو الملك
استهانة له قال حماد وذكر اى ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء
روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اى النبى ﷺ فيقال انطلقوا به اى الى موضع
اسفل حتى يصل البئر من سموم جهنم الى آخر الاجل قال ابو هريرة رضه فرد رسول الله
صلعم ريطة بفتح الراء واسكان الياء المثناة تحت وهى ثوب رقيق لين كانت عليه
على انفه هكذا وهو اشارة الى فعل ابى هريرة رضه من رد شئ الى انفه واتما رد ذلك
عم على انفه بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس ثم ابن عباس
رضه روى مسلم عنه اذا ذبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح
الهاء وضمها لغتان والفتح افصح جلد الآدمى والخنزير مخرجان من الحديث
بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند الشافعى لما روى ان النبى ﷺ نهى عن جلود
السباع وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالذباغ لما روى انه ﷺ قال لا تنتفعوا
باهاب ولا عصب قلنا النهى محمول على ما قبل الدباغ ثم ابو هريرة رضه اذا دخل
احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بعلامة
البخارى لكنه متفق عليه من حديث ابى قتادة ولم يره للبخارى من حديث ابى
هريرة وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابى قتادة رضه ايضا قال قوم تحية المسجد
بركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعى يصليها
فى اى وقت كان وعند ابى حنيفة رحمه الله فى غير اوقات النهى قال النووى لا يشترط
اى بنوى التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرهما ابو حميد
وابو اسيد رضى الله عنهما كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه الشك وقع
فى كنيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لى ابواب رحمتك واذا خرج
فليقل اللهم انى اسألك من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان
يريد الاشتغال بما يقربها من الطاعات التى كالابواب لها وبسؤال الفضل
وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحال قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة
فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله ثم جابر رضه روى مسلم عنه اذا دخل الرجل

بيته

بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو
موضع البيتوتة قال القاضى هذا خطاب لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل
ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعنى جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتمونى
محروما لكنه بعيد لان الخاطبين فى قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه
فالمناسب فى الاول ان يكون كذلك ولانه كان المراد ذكره لكان المناسب
ان تدعو الشيطان على من سمى لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما
والعشاء بفتح العين والمد الطعام الذى يؤكل فى العشية وهى من
صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر
كذا قاله الجوهرى واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان
ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت
والعشاء ثم صهيب بن سنان رضه قيل ما رواه عن النبى ﷺ
ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل
اهل الجنة الجنة يقول تبارك اى دام الله وثبت وتعالى تريدون
شيئا بحذف حرف الاستفهام أزيدكم اى على ما اعطيتم من النعم
وهى صفة شيئا الضمير العايد اليه محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا
الاستفهام فيه للتقرير يعنى اظهرت اثر السرور والنعمة فى وجوهنا
باى شئ تريدكم الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال اى النبى ﷺ
فيكشف الحجاب المانع عن رؤية الله فيه فما اعطوا شيئا
المحبوب ومافيه نافية شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات
رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة من حيث كل مقدار جمعة
ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله فى العقبى بعادة لقائه
كما اكرمنا فى الدنيا بزيادة عطائه فى انس رضه انفقا على الرواية
عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لقوله
فى سؤاله اللهم ان شئت فاعطنى فانه لا مستكره له ولان فيه
صورة الاستغناء عن المطلوب فى ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه

نهى عن قول ان شئت فى الدعاء لانه يشعر بالتردد فى الفعل
بل التعزم مسئلته ولكن يتيقن فى قبول التضرع
الله تعالى كريم لا يتعاظمه شئ وقدير لا يعجزه
ولا يكره احد ولا يجبره فلا يجوز ان يقال اغفر لى
ان شئت له

اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجئ فبات غضبان لعنتها
الملائكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث اذا بانت المرأة ق ابو هريرة
رضه اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأتها انفقا على هذا الحديث لكن في الاخراج
عن عبد الله بن عمرو الشيخ فيه الى هريرة رضه كذا في التحفة الوليمة طعام
العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قول عم من دعي الى وليمة فلم يجب فقد
عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان
معذورا او كان الطريق بعيدا بلحق المشقة فلا باس بالتخلف عن الاجابة
وقيل للاستحباب لقول عم بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء
ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع بهذا بان قول عم بئس الطعام يقتضي
عدم الاكل منه لاعدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الى غير الوليمة
والجمهور على ان الاجابة مستحبة ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا
دعي احدكم الى الطعام وهو صايم فليقل اني صايم انما امر النبي عم المدعو
حتما للايجاب الذاتي ان يعتذر عنه بقوله اني صايم وان كان يستحب اخفاء
النوافل لئلا يودي ذلك الى عداوة وبغض في الداعي تقدم الكلام عليه في
حديث اذا اصبح احدكم ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا دعي احدكم
فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب
لانه يسمى طاعما والاستحباب عند الجمهور كلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو
المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتاذى بحضوره ولا من
المنكرات شيء وغير ذلك مما في معناها كذا قال النووي فان كان صايما هذا
ترديد لحاله بعد الاجابة فليصل اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل
معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي
ان كان صومه نفلا ويشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر والا كان
مفطرا فليطعم ق جابر رضه روى مسلم عنه اذا راى احدكم المرأة بالكسر لهذا
انجلت صفة المرأة وهي نكرة في المعنى كما مر في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا
او حال عنها فليأت بضم همزة يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا

وليتحول

وليتحول عن جنبه الذي كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان
واشارة الى ان ما راه رؤيا يخوف منه خص اليسار باليبصق لانه محل الاقذار
والمكروهات ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه اذا راى احدكم
اي في منامه فما يكره فليتفل وليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في
حديث اذا حلم احدكم حلما ق عايشة رضه انفقا على الرواية عنها قالت تلا النبي عم
قوله تعالى هو الذي انزل عليكم الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب
واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الآية
وبعد ما تلاه قال اذا رايت الذين يتبعون يعني يبحثون في الآيات المتشابهات
لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم الخطاب لعايشة ولمن يصلح له
من ساير المسلمين بقرينة قوله عم في آخر الحديث فاحذروهم فما تشابه منه
فاولئك الذين سمى الله كلا مفعوليه محذوفان اي سماهم الناس المزيغ منه
فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع
واما تفسير الآية المنقولة فالحكم ما امن من احتمال التاويل والنسخ والتبديل
كالنصوص الدالة على ذات الله وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء
نهايته ولا يرجى معرفته كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اي اصله
الزيغ هو الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن ثمامة رضه انفقا على
الرواية ثمامة بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم اثنا عشر حديثا له
في الصحيحين حديثان اذا رايتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعني
تمر عنكم وتبقون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث الا الموت فزع ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا رايتم الرجل
يقول هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال
قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه آثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه
فاهلك من قال ذلك تحقيرا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في امر الدين
فلا باس به وروى بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني فهو جعلهم هالكين لانهم هلكوا
في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي

وقبل اعانتهن على وجه لا يرى عليه اثر بشاشة
وتمانعته غير عارف على اي هيئة صورته فوقع
على ما فتش بتقدير الله تعالى

الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا رايتم
الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني ان خفي
عليكم بسبب سحاب ونحوه فصوموا ثلثين يوما ام سلمة رضه روى مسلم عنها
اذا رايتم هلال ذي الحجة قال الجوهري الهلال يسمى هلالا في الليلة الاولى والثانية
والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني
ليجتنب المضحي عن ازالة شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب
احمد الى ان المضحي يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر والشافعي
الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووي الحكمة في النهي عنها ان تبقى المضحي كامل
الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك رحمهم الله في رواية الى انها
غير مكروهة لما روى عن عائشة رضه انها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله صلعم
في ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى
يرجع الناس قال الطحاوي حديث عائشة قد جاء متواترا واما حديث ام
سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب المشكوة
وشارح المشكوة في قوله واراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية سنة
كالشافعي وابن يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب فمدفوع
لان المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو
الامساك ومثله لا يدل على التخيير كما قيل في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم
الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام ثم ابو ثعلبة الخشني رضه بضم الخاء المعجمة
المثلثة والشين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب
الى الخشن بن النمر قيل ما رواه عن النبي صلعم اربعون حديثا لي في الصحيحين
اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو اذا رميت
بسهمك فغاب عنك فادركته اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكلما
لم ينتن هذا يدل على انه لا يأكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير
ريحه لا يحرم الاكل لما روي انه صلعم اكل اهالة متغيرة الريح الا اذا خيف من ضرره
فيحرم الاكل قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصائد فيه غير سهمه فاما وجده لا يأكله

لقوله صلعم

لقوله صلعم في حديث آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال
ابو حنيفة واصحابه يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصابه ميتا
لا يأكل لاحتمال ان يكون موته بشيء آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر هادام
الصائد في طلبه ضرورة ان الاصيد لا يرى عنه عادة فلو اعتبر ناه لم
لانسد باب الاصطياد ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه اذا
زنت امة احدكم فتبين زناها فليجدها الحد اي ليقم مولاه عليها
الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها
الجلد الا انه نصف جلد الحر بدليل قوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن
نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الآية هو الزنا
وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد الا الرجم لا ينتصف والحكم في زنا العبد
كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع حكم
النساء مستفادا من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه
ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل
بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون
لا يقيم الا باذن الامام لقوله صلعم اربع الى الولاة وذكر منها الحدود
والوالي اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نائبه
واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبيب يعني ليكن سببا بجلدها
بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما
صح بنهي التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعدما امر بجلدها
لان عقوبة الزنا قبل ان يشرع الحد كان التثريب ثم ان زنت الثانية
فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم
ثم زنت تكرر الجلد فيفهم منه انها اذا زنت مرات ولم تحد تكتفي بحد
واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من
شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى
ثم ليبعها في الرابعة قال قبل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرضيها

لاخيه المسلم قلنا بيعها على قصد ان تستحق عند المشترى ببينة او
بالاحسان اليها او بغير ذلك ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه اذا سافرتم
فى الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات
فاعطوا الابل حظها من الارض اى من نباتها يرعيها عنه واذا سافرتم فى السنة
اى فى القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها اى بالابل
نقيها اى ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ معناه
اسرعوا فى السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس
فى الارض ما يقويها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اى نزلتم فى آخر
الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب قيل المراد بها الانسان
الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه وماوى الهوام يعنى الهوام يمشى فى
الليل على الطرق لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمثة ويأوى اليها فينبغى
ان يتباعد عن الطريق فى النزول حذرا عن ضررها ثم العباس رضه قيل
هو عم النبى عم كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبى عم خمسة وثلثون
حديثا له فى الصحيحين خمسة انفرد البخارى منها باحد وسلم بثلثة احدها
هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع اِرب وهو
بكسر الاول وسكون الثانى عضو كاليد اصل آراب اءراب فقلبت الهمزة الفا وجرت
وكفاه وركبتاه وقدماه وجه بالرفع مما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل
من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها
كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره فى الباب التاسع فى حديث امرت
ان اسجد على سبعة اعظم ثم البراء بن عازب رضه روى مسلم عنه اذا سجدت
فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انس رضه انفقا على الرواية
عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين
السام عليكم فعلم النبى عم جوابهم بالحديث وفى رواية فقولوا وعليكم قال الخطابى
الرواية الاولى هى الاولى لان الواو يقتضى اشراكه معهم وقال النووى
كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو يجئ للاستيناف

ق

ق ابوهريرة رضه انفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى
الصلوة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء فى رواية فان احدكم اذا كان
يعمد الى الصلوة فهو فى الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع
بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة الثانى فى الحركات واجتناب
العبث ونحو ذلك والوقار الثانى فى الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا فما
ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان
ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقى من شئ
تقدم اول وذهب مالك واحمد الى ان آخرها بحتجين بما روى انه عم قال
وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما
ق اسامة بن زيد رضه انفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون
بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه
معنى الطاعون فى الباب الاول فى حديث من قتل فى سبيل الله فهو
شهيد قيل علة النهى مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك
القادم انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا مخافة
ان يصيبه غير المقدر قال النووى الممنوع هو الخروج للفرار واما
الخروج لشغل آخر فلا بأس به لما جاء فى رواية لا تخرجوا فرارا منه
ثم عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اى اذانه
فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة هنا المشابهة فى مجرد القول لا فى
صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان
لا الحيعلتان لما جاء فى حديث آخر ان السامع يقول فى الحيعلتين
لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيهما بشبه الاستهزاء ثم صلوا
علىّ فانه من صلى علىّ صلوة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لى الوسيلة
فانها منزلة فى الجنة لا ينبغى الا لعبد من عباد الله وارجوا ان اكون
انا هو هذا ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك العبد
وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وهو جزء الجملة خبره اكون وانما قال ثم

ارجوا تواضعا لان نبينا عم اذا كان افضل الانام فلم يكن ذلك
المقام عنى ذلك الهمام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه
من متطهر وجنب وحايض اذا لم يكن في الخلاء او في الجماع وان كان في
الصلوة قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم
يجيبه في النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجيبه لان
في الصلوة لشغلا وان كان قاريا قطع وتابع المؤذن اختلفوا في ان
المتابعة عند سماع كل مؤذن ام لاول مؤذن فقط او لمؤذن مسجده
ثم سال الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام عليه
في حديث من قال حين يسمع النداء (او جيت) ابو سعيد رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه
ظاهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير
جمع الحمار والنهاق بفتح النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها
رات شيطانا واذا سمعتم صياح الذيكة بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا الله من
فضله فانها رات ملكا وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل
الصلاح فيستحب الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية
فيستحب التعوذ وانما اختص الذيكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان
فيما يفوض حكمته الى الله تعالى ورسوله ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس
ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث لا يمسكن
احدكم ذكره ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم
فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه
يكفي غسله ثلث مرات لقوله عم يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث
على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ايتلافهم بها حتى
كانوا يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعندها لك للندب لاعتقاده
طهارة الكلب ثم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر

صلى ثلثا

كم صلى ثلثا تحيني رافع للابهام العدد في كم ام اربعا فليطرح الشك اي ما شك
فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم
يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم لتدل به
الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة انه بعده لقوله
عم لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يعني ان كان
ما صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث
هو الاقل وصار جميعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء
ضمير جمع المؤنث راجع الى السجدتين لان المثنى جمع عند بعض يعني
تضمن تلك الصلوة ستا بسجدتي السهو لانه ان بعض اركان الركعة
وهو السجود فان كان صلى اتماما لاربع مفعول له او حال يعني
ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه لاتمام اربع او
حال كونه متمما له كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا
لحيث فعل ما ابى عن اللعين ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلب التحري
طلب احرى الامرين واولاهما فليبن عليه اي على غلب على ظنه ثم
ليسجد سجدتي اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك
غير مرة وان كان عرض له اول مرة استانف الصلوة لقوله عم اذا
شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى فليستقبل الصلوة المراد من الشك
هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء
طرفي المشكوك وقال قائل بهذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة
يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن
مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الآخر فما التوجيه قلنا نحمل حديث
ابي سعيد على من لم يكن له ظن اصلا لا بالدليل ثم زينب بنت ابي معاوية
الثقفية امراة عبد الله بن مسعود رضه قال صاحب التحفة هكذا ذكر
الشيخ شرفها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية ما رويته

عن النبي عم ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق
عليه والثاني لمسلم وهو بنا اذا شهدت احداكن صلوة العشاء
اى اردت حضورها فلا تتطيبا لانه سبب للفتنة ثم ابوهريرة
رضه روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تشتم
شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة خ ابوهريرة رضه
روى البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فانه فيهم الضعيف
والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر
ثم ابوعبدالله بن عمرو رضه روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اى الفجر
وقت الى ان تطلع قرن الشمس اى ناحيتها الاول وهو صفة القرن
وفي قول الى ان تطلع حجة لنا على الشافعي في ان آخر وقته عند الاسفار
لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر
وبهذا الحديث الى آخره بيان لاوآخر الاوقات واوليها كانت معلومة
لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيف
الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء اى مالت الى الغروب
واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او
البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء فانه
وقت الى نصف الليل وبهذا بيان لوقتها المختار خ ابوهريرة رضه
روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال لرجل قال
متى الساعة فقال اى الرجل بعد ما اجابه النبي عم كيف اضاعتها
قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وشد بالتشديد
على بناء المجهول اى فوض او هو من الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير
اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا معنى اسند والمراد
بالامر الخلافة واهلها قريش او المراد به الرياسة مطلقا فانه قبل ثم
يقتصر في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر
لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر ليتنبه على انه من اماراتها

فعلى هذا

فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان يأتي في السؤال
الثاني بمتى ليطابق الجواب قلنا انه مراد تقدير الكلام متى تضيع الامانة
وكيف حصول اضاعتها فاجابهم بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان
كيفية التضييع لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها
على دنو الساعة اذ ذاك لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم
لتغير الرعايا وعده بهذا قبل الناس على دين ملوكهم ثم ابوموسى رضه
روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اى ادعوا له بان
شكر الله على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لان
الشاكر لا يستحق الدعاء له خ ابوهريرة رضه روى البخاري عنه اذا
عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه شك من
الراوي يرحمك الله اذا سمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل اى
العاطس لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اى حالكم مكافاة لدعائه
وتألفا له ثم عبدالله بن عمرو رضه روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم
وبما اقليمان معروفان اى قوم انتم يعني بل انتم من الشاكرين على تلك
النعم العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع
المنهيات منهم قال عبدالرحمن بن عوف رضه نقول كما امرنا الله اى نقول
في انفسنا نفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله والكاف زايدة فقال اى
النبي عم او غير ذلك روى منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا
على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير
مستبعد لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تتنافسون اى تتراغبون
الى الدنيا وبهذا الى آخر الحديث تفسير لقوله غير ذلك او استيناف
جواب عن سؤال عبدالرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك ثم تتحاسدون
اى بعد اخذنا ثم تتدابرون اى تتقاطعون مولي كل منكم دبر عن الآخر
ثم تتباغضون او نحو ذلك بالنصب يعني او تفعلون غير ما ذكر من
الافعال المذمومة ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض

ص برقابهم فوق رقاب واختصوا بالجبل انتهى صحيح
الى فاصبحتم بنعمته اخوانا ترجمة

يعنى لا يكفيكم بهذه الصفات حتى تاخذوا حقوق مساكين المهاجرين بحيث
لا يبقى لهم ما يحملون به فتحملون انتم ضعفائهم على رقابكم اويأتيهم حيف
ارخالهم قيل قد وقع ذلك كله فى فتنة عثمان رضه ش ابن عمر رضه روى البخارى
عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان فى وجهه جرحه الشين والمثلة قيل
الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب
فى وجوههم انجح للمقصود ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه اذا قال احدكم امين
وقالت الملائكة فى السماء آمين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم
من ذنبه تقدم الكلام عليه فى حديث اذا امن الامام فامنوا ش ابوهريرة
رضه روى البخارى عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما تقدم
شرحه فى حديث اذا اكفر الرجل اخاه ش ابوهريرة رضه اتفقا (ع) على الرواية عنه
اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة
تقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم
من ذنبه اى من الصغائر والضمير فى فانه للشان ثم ابوهريرة رضه روى
مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فانه من وافق قوله
قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح ثم عمر رضه روى
مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر
ثم قال اى المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اى احدكم اشهد ان
لا اله الا الله ثم قال اى المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اى احدكم
اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اى المؤذن حى على الصلوة قال اى احدكم
لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل
الحول الاعتماد على تحصيل شىء والقوة القدرة عليه ثم قال اى المؤذن
حى على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة
الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله
قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اجمع اى بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات
ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن اى

استغلق

استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه فى تلك الحالة
لا يكون متدبرا فى قرأته لغلبة النعاس عليه ولا خير فى قرأة لا تدبر فيها
ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين
خفيفتين قيدها بالخفيفتين لانهما يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر
شهوة النوم والخفيفة انسب لدفعها لتعاقب الحركات فيها اولانهما
خفيفتان بالنسبة الى الركعتين التين لا يحدث فيهما نفسه كما قال عم من
توضأ فاحسن وضوئه ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم
من ذنبه ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه
ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لا يقيمن
احدكم الرجل من مجلسه ثم ابوذر رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم
يصلى اى حال كونه يريد الصلوة فانه يستره اى يحفظه عن قطع
الصلوة بهذا تعلل لمقدروه فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه
مثل آخرة الرحل وهى بالذال وكسر الخاء هى الخشبة التى يستند اليها الراكب
من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين فى علم الفقه قال النووى يحصل
السترة باى شىء اقامه بين يديه لما روى انه ع كان يعرض راحلته فيصلى اليها
قيل السترة مستحبة فى الصحراء لمن لا يمر المرور بين يديه والظاهر انها
مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه
يقطع صلوته الحمار والمرأة والكلب الاسود ذهب بعض الى ان مرور الاشياء
المذكور تبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع
بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه اذا
قرأ ابن آدم السجدة اى آية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكى
ويقول يا ويلى المنادى محذوف اى يا قوم هذه ويلى الويل كلمة عذاب
وقيل واد فى جهنم او يقال جعل الويل منادى لكثرة خيره ويجوز فيه فتح اللام
على لا يكون الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة كما يقال فى يا غلامى يا غلاما امير ابن
آدم بالسجود هذا استيناف جواب عمن سأل عن حاله فسجد فله الجنة وامرت

بالسجود فابيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة ثم جابر رضه
روى مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة اى اداها فليجعل لبيته نصيبا
من الصلوة فان الله جاعل في بيته من صلوته اى من اجل صلوته خيرا
قيل بهذا في الفرايض يعني اجعلوا بعض فرايضكم في بيوتكم ليقتدى بكم من
لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور على ان المراد به النوافل لقوله ع
افضل الصلوة صلوة المرء في بيته الا المكتوبة ولان السنن فيها افضل
كذا قاله النووي ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا
في الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبرائيل السلام على ميكائيل فلما انصرف
النبي ع قال اذا قعد احدكم في الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات لله
جمع تحية وهي تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال
الجوهري يقال حياك الله اى ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث ونقايصه
جمعت لارادة استغراق الانواع والصلوات اى الصلواة المعروفة
او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم والطيبات اى من الصلوة
والدعاء والثناء والمراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس
روى ان النبي ع لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله ت السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال ع السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين فقال جبرائيل ع اشهد ان لا اله الا الله الى آخره السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم للخير فايض منه على
الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانها مصدران السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل ان النبي ع
انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان
السلام على احد انما يستعمل ممن يتصور ان يصل اليه غائلة من غيره والله تعالى
منزه عن ذلك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك
انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اى تكلمت

بما لا ينبغي

بما لا ينبغي وفي رواية فقد لغيت من لغى بالكسر قال ابو زياد هذه لغة
ابي هريرة رضه وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يجمع
كلامه بان القرآن جاء على الثانية قال الله ت وقال الذين كفروا
لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وبهذا من لغى يلغى كعلم يعلم ولو كان
من لغا يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووي فيه نهي عن
جميع انواع الكلام لان قول انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف
فغيره من الكلام اولى وانما طريق النهي هنا الانكار بالاشارة وفي
قوله والامام يخطب اشعار بان هذا النهي انما هو في حال الخطبة
وبهذا يذهب الشافعي وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله
ع اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وبهذا يدل على ان الطعام
حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا فلا
يعجل اى الى الصلوة بهذا النهي للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى
يقضي حاجته منه اقتصر بعض العلماء في تقديمه على مقدار ما يكسر سورة
الجوع برعاية طرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية اخرى لا تعجلن
حتى يفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقي يودي الى عدم الحضور ايضا
واذا اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد في بعض الروايات
اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدؤا به قبل ان يصلوا صلوة المغرب
والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور غاية في جميعها ولان قوله
ع لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبي ع انما ذكر المغرب
لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصصه به
قيل بهذا اذا كان في النفس توقان الى الطعام او يخاف من فساده وكان
في الوقت سعة والا يبدأ بالصلوة لما روى ان النبي ع كان ياكل من
كتف شاة فدعي الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه قال رأى النبي ع بزاقا في جدار القبلة فحكه فقال

العلل على ما عند عامة العلماء من النسخ
فان بعضهم حتى قالوا بان ابن عباس وابا هريرة
كانا لا يعلمان ذلك وقد روى ان ابن عباس رضه افتى
بعدم النقض بالقهقهة في الصلوة فقال
ابو هريرة رضه كيف تصنع بحديث
نقضه الوضوء فقال ابن عباس
ويحك اسمع الحديث
وفهمه

اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اى جهته
فان الله قبل وجهه اى ان قبلة الله مقابل وجهه فلا يبل بهذه الجهة بالبزاق لان فى
النفاية استخفافا لها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره
او تحت قدمه لان النهى عنه ورد فى حديث آخر وانما يبصق فى ثوبه تقدم البيان
عليه فى حديث ان المؤمن اذا كان فى الصلوة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا كانوا اى المصاحبون ثلثة فلا يتناج اثنان التناجى هو المحادثة
بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع فى قلب الآخر خوف قبل بهذا اذا كانوا
فى الموضع الذى لا يأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبى ص
ساز فاطمة عند ازواجه قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا
بأس به ثم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم
بالامامة اقرؤهم هذا يدل على قول ابى يوسف من تقديم الاقراء على الاعلم سيأتى
جوابه فى الباب الثامن فى حديث يؤم القوم اقراؤهم ق جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا كان اى الثوب واسعا فخالف بين طرفيه بان تلقى كل طرف منه على عاتقك
الاخرى ليكون كالازار والرداء والا يصلى مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب
فيكون الامر للندب وان كان ضيقا فاشدده على حقويك احقف بفتح الحاء
المهملة معقد الازار والخاصرة قاله حين رآه يصلى مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة
يكتبون الاول اى ثواب من يأتى فى الوقت الاول فالاول اى يكتبون ثواب من يأتى
بعده فى الوقت الثانى سماه اولا لانه سابق على من يأتى فى الوقت الثالث فالاول هنا
بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعنى صعد المنبر قال الجوهرى يقال لجلس الرجل
اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر اى الخطبة
فلا يكتبون ثواب من يأتى فى ذلك الوقت تقدم الكلام عليه فى حديث من اغتسل الجنابة
ثم ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم يهوديا او نصرانيا
فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به اى يخلصك يعنى كان
لك منزل فى النار لو كنت استحقته لدخلت فيه فلما استحق هذا الكافر صار

فكاكك لك

فكاكك لك لانك نجوت منه ونجى الكافر له فالقى فى النار فداء لك ولم يرد به
تعذيب الكتابى بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تع
ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة
المسلمين ثم جابر رضه روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان
الكفن جعله ابيض وانضف وقيل ان لا يبذر فيه ولا يفتن ثم ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اى تجدد الثواب له الا من
ثلثة الا من صدقة جارية كالاوقاف بهذا الى آخر الحديث بدل من ثلثة بدل
الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر
انه عام متناول لما خلفه من تصنيف او تعليم فى العلوم الشرعية وما يحتاج اليه
فى تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يتم اجرا او ولد صالح
يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يصلح من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب
من سيئة ولده اذا كان نبته فى تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا
للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للولد من ولده الصالح
كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل من اكل ثمرتها ثواب
سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذلك الاثم فان قلت ما التوفيق بين هذا
الحديث وبين قوله ص من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجره واجر من
عمل بها الى يوم القيمة ونوله ص من مات يختم على عمله الا المرابط فى سبيل الله فانه
ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث
المرابط ان ثواب عمله الذى قدمه فى حياته ينمو له الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة
فى الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لانقطاع عنه لانها سبب لها فيلحقه
منها ثواب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده
بالغداة والعشى ان كان من اهل الجنة فالجنة اى فالمعروض هو مقعده
فى الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب المعروض ونزاهته وان
كان من اهل النار فالنار اى فالمعروض مقعده فى النار ليزيد حزنه وانما
تكرار العرض ليتجدد الفرح او الترح فى كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة

مؤنثة من
الارض

والعشى مفوض علمه الى الشارع ثم يقال بهذا مقعدك الذى تبعث اليه
يوم القيمة قال القرطبى بهذا فى المؤمن الذى لابد خل النار فانه يرى مقعده
فى الجنة لاغير وأما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد فى النار ومقعد
فى الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضى ان يعوض عليه بالفداء والعشى اقول يجوز
ان لايعوض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى رضه
انفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم فى مسجد اوسوق وبيده نبل وهى السهام
العربية لاواحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم
ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها اى بجديدها لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلث
مرات للتاكيد وفيه دلالة على ان الاجنبى عما يخاف منه الضرر هما ينبغى
ان يكون ثم ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون
ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اى قدر تصويرها وخلق اى قدر
سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يارب اذكر ام انثى
فيقضى ربك ما شاء المخاطب من كان حاضرا عند رسول الله صلعم اوسائلا
عنه ويكتب له الملك ثم يقول يارب اجله يعنى ما مقدار مدة عمره فيقول
ربك ما يشاء ويكتب الملك ثم يقول يارب رزقه يعنى ما مقدار رزقه فى
الدنيا فيقول ربك ما يشاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة فى يده
فلا يزيد على امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت فى الرحم
لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن كتب فى دار ثم خرج منها مع قرطاسه
وفرغ من كتابته وبقى الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته
فى الباب الثانى فى حديث ان احدكم يجمع خلقه فى بطن امه خ ابو موسى رضه
روى البخارى عنه اذا مرض العبد او سافر وقاك عنه ما وظفه من النوافل
كتب له مثل ما كان اى مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا لف ونشر غير مرتب
وفى الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا بهذا متشابه
محمول على نزول ملكه او على الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين بالتطفل والاجابة

ولهذا

تأنيث بالقواطع العقلية والنقلية انه تبارك
وتعالى منزه عن الجهة والتحيز والحلول امتنع عليه
النزول على حقيقة الانتقال من اعلى الى ما هو اخفض
منه بل المعنى على ما ذكره اهل الحق ونقد قدمنا تتمة
وأوفته بعباده وعطفه عليهم ولجابته دعائهم
وقبول معذرتهم كما يود اب الملوك اكثر اولاده
الزحاما اذا تزاحموا قرب فوم فتاصبين فى الحديث
بعض السلف عن النزول المذكور فى الحديث
فقال قول فيه الايمان به ونفى الكيفية

ولهذا اقال الى السماء الدنيا الى القرب فيقول هل من سائل فيعطى على بناء
المجهول وفى هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم فى السؤال عنه هل من داع
فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد
وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير معدوم اى غنى فقير اراد به ذاته تعالى
ولا اظلوم ويروى عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصص
بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعنى من يفعل خيرا الا جزاه كاملا عندى كمن يقرض
غنيا لا يظلم بنقصها اخذه والله سبحانه اعطاه الثواب من فضله على عمل
عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة
ثم ابو بكرة رضه روى مسلم عنه اذا التقى اى القتلة اووقعت شك من
الراوى فمن كانت له ابل فاليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن
كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يارسول الله ارايت اى اخبرنى كيف
يفعل من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اى النبى عم يعمد الى سيفه فيدق
على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة ليتسد عليه
باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه فقال قوم لا قتال فى الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا
قتله فى بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين يجب
نصرة الحق فى الفتن لقوله تعالى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى امر الله وحملوا الحديث
على من لم يظن له الحق ثم ليلج بضم الجيم ان استطاع الالجاء نصب على المصدر اللهم
هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات للتاكيد والاستفهام
فيه للتقرير يعنى انت عالم بانى قد بلغت الرسالة فقال رجل ارايت
ان اكرهت حتى ينطلق بى بهذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الى احد الصفين
او احدى الفئتين فضربنى رجل بسيفه او يجىء سهم فيقتلنى قال اى النبى عم
يبوء باثمه واثمك اى يرجع باثم انطلاقه وانطلاقك ويكون من اصحاب النار
فى ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اى اقام بصالحه
على وجه الخلوص واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين ق ابو هريرة رضه روى
البخارى عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه الضمير المجرور عايد للاحد فى المال

والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه شكر الى ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه فى النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازيادة خ انسى رضه روى البخارى اذا نعس احدكم فى الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقراء معناه ظاهر ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا نعس احدكم اى نفس احدكم وهو يصلى فليرقد اى لينم حتى يذهب عنه النوم اى ثقله فان احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس اول النوم لا يدرى لعله يذهب يستغفر اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفرلى فيتسب نفسه بان يقول اللهم اغفرلى والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال سئل النبى عم عن انصراف المصلى اذا تخيل له انه احدث فقال عم اذا وجد احدكم فى بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شئ ام لا يعنى صار مشكلا عنده خروج شئ من بطنه وعدم خروجه بهذا الاستفهام جعله فى حكم المصدر كما فى قوله تع سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعنى انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرجن حتى من المسجد يعنى لا ينصرف من مصلاه انما عبر عنه بهذه العبادة اشارة الى ان الاصل فى الصلوة ان يكون فى المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعنى حتى يتيقن الحدث لا ان نفس السماع شرط او يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابى حنيفة رح الله فى ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك فى نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء اذا كان الشك فى خارجها ثم طلحة رضه روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهى بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخره فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم بيانه فى حديث اذا قام احدكم يصلى خ ابو سعيد رضه روى البخارى عنه اذا وضعت الجنازة وهى بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحملها الرجال على اعناقهم فان كانت

صالحة

صالحة قالت قدمونى وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اى هذا التفات من المتكلم الى الغيبة اى يا ويلى والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه وان اريد منها السرير يكون الضمير فى ويلها فى موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله قدمونى ما حمل عليه فيلزم التجوز فى موضعين فارادة الميت منها يكون اولى وبهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال المكاشفون انه حقيقى لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهمه المحجوبون والله اعلم ابى تذهبون بها يسمع صوتها كل شئ الا الانسان ولو سمعوه صعق اى غشى عليه وقيل اى مات وهذا ابلغ فى حكمة منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم ثم ثوبان رضه روى مسلم عنه اذا وضع السيف فى امتى لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة عم حيث اخبر بالمغيب كان الامر كما اخبر ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء اى باكله قال الصغانى مؤلف هذا الكتاب جعله الله ممن احيى سنتى رسوله وكان ذلك اشارة الى مصدر احيى اكبر سؤله بالهمزة او بالواو بمعنى المسؤل كالخبز بمعنى المخبوز وفى قوله تع اوتيت سؤلك يا موسى قرئ بالهمزة وبغيرها كنت انتظر مدة ان ارى النبى عم فى المنام واسأله عن صحة حديث ما فيجب ان به لاكون راويا عنه عم بالعلى سند يمكن لان الرواية عن النبى عم بعد وفاته انما تكون فى المنام ومضى على سنون حتى اذا كانت ليلة السبت الثامنة عشر من ذى القعدة سنة احدى عشرة وتسعمائة عند السحر رايت كانى على سطح وقد شرعت فى صلوة المغرب والنبى عم قاعد يتعشى اى ياكل العشاء ومعه نفر قد عانى الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله لابى سعيد بن المعلى وقد ناداه النبى عم وهو فى الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اى من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء قال نعم خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه اذا وقع الذباب فى شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه

اعلم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب
وهما انفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي
كما ذكر في المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كلما ليس له نفس سائلة فان
في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة
قال لا بعد في حكمة الله ان يجعلهما في جزئي حيوان واحد كالعقرب بريء من ابرتها
السم ويتداوى من ذلك بجزمها ويجوز ان يكونا مجازيين لان الذباب يغمس احد جناحيه
حين وقوعه فيثير ذلك النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسرا للنفس
وهو كالشفاء ثم جابر رضه روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليمط
الاماطة هو الازالة ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه
وان وقعت على نحس فليغسلها ان امكن والا اطعمها حيوانا وليا كلها ولا يدعها
للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله وسخطها
اولان المانع عن تناول تلك النعمة هو الكبر غالبا وكلاهما منهيان ولا يمسح يده
بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التقدمية
والقوة على طاعة الله ام عبد الله بن مغفل رضه روى مسلم عنه اذا ولغ الكلب
اي شرب بطرف لسانه في الاناء اي قال في الاناء دم يقل من الاناء لان شرب
السباع منه انما يكون على جهة الظرفية لتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه
سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه
اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب قايما مقام
غسلة مرة اخرى بدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن بالتراب فان
قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى والاخرى
ليس على الاشتراط بل المراد احداهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات
فالصحيح انه يكفي للجميع سبع كذا قاله النووي هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة
يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روى انه عم قال اذا ولغ الكلب في الاناء
يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم
في امر الكلب قد ابو هريرة وجابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك

كسرى

كِسْرَى فلا كسرى بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعده واذا هلك
قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى
بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي عم ولكن كسرى زال ملكه
بالكلية لقوله عم في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم
من الشام ودخل اقاصي بلاده وهذه معجزة منه عم لانه كان كما قال والذي
نفس محمد بيده لتنفقن على بناء المجهول اي يجعل نفقة عليكم كنوزهما
في سبيل الله خ جابر رضه روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد
بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة
ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب
منك الخير مستعينا بعلمك او للاستعطاف يعني بحق علمك وكذا المعنى
في قوله واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك
تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم
اي ان كان ثابتا في علمك ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة
امري او قال في عاجل امري وآجله بمد الهمزة بهذا شك من الراوي يعني في
دنياه وآخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره لي ثم بارك
لي فيه اللهم ان كنت ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة
امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي
الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي
كان النبي عم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض
الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن المشورة لم يمنع الصواب
ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول فصل ق
عبد الله بن زمعة رضه بالزاء المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا
على الرواية عنه قيل روى عن النبي عم بهذا الحديث وحده اذا انبعث
اشقاها اي ذهب ومضى الضمير في اشقاها للاقة انبعث اليها اي
الى الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه

يقرأ فيها فاتحة الكتاب وآية الكرسي
ابن السني
يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية الفاتحة وقل هو الله احد
نفع شرعه الاسلام
تعلم
هيئته اعلم
ثم المسموع من المشايخ انه ينبغي ان ينام على الطهارة مستقبل القبلة بعد قراءة الدعاء الذكور فان رأى في منامه بياضا او خضرة فذلك الامر خير وان رأى غيره سوادا او حمرة فهو شر فينبغي ان يجتنب عنه
الحكماء

اى ممتنع على من يريده مثل ابى زمعة هذا متعلق بمنيع **الباب**
الخامس فى اشتى رضه اتفقا على الرواية عنها اجد لكم اى دواء
وراحة الا ان تلحفوا بالذود وهو ما بين الثنتين الى التسع
فتشربوا البان الابل وابوالها قال الرخط وهم اسم للثلثة فصاعدا
من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت الخاطبون على ما ذكر فى المتن رهط
من عكل وفى بعض الرواية نفر من عرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة
بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة
لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة بالوبنى ثمانية صفة رهط
اجتووا المدينة اى اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا
بوصل الهمزة اى اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك
الشئ اى جعلتك طالبا له بمعنى اعنا بالرسل والمعنى الاول اقرب ق ابوهريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشئ كاذنه وهو بالتحريك مصدر
اذن من باب علم بمعنى استمع لنبى اى لصوت نبى والمراد بهذه الاستماع
اجمال الثواب والاعتداد به كما يقال الاعمى يسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه
مستحيل على الله يتغنى بالقرآن مصدر بمعنى القراءة او المقروء والمراد بالكتب
المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقول بجهر به تفسير له
قال الكلاباذى بمعنى تغنيه قراءته على خشية من الله ورقة من فواده وقيل معناه
كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه غم ربما يغنى بالشعر يطلب بذلك
فرجة مما هو فيه والصدر يقول بعضهم هم المعاد وضيق صدورهم مما يشغلهم
عن الله ولا يتفرجون من ذكر ربهم والياسار الشئ عم بقوله
من لم يتغن بالقرآن فليس منا اى من لم يتفرح من غمومه بقراءة القرآن والتدبر
فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغنى بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض
الشراح بان الاستغناء به عن الناس وتكلمهم يفضى الى مفاسد من تضييع
الفادى وفوت التبليغ وغيرهما على ان يجئ تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل
عليه مع محمل آخر صحيح واقول الظاهر ان استغناءه يكون وقت قرائته اذ لا دليل

فى اللفظ

فى اللفظ على استغراق استغناء جميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة
الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى اى يتطرب بتحبير صوته لان الغناء
من علامات الطرب اباحه ابوحنيفة وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال
النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعى كرهه فى موضع
ولم يكرهه فى آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثانى على عدمه
كذا فى شرح صحيح مسلم خ ابوهريرة رضه روى البخارى عنه ما اعطيكم ولا امنعكم
انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول يعنى امرنى الله والمهيمن فيما اعطينه
ومنعته قاله لما قسم الاموال لئلا يقع فى قلوبهم سخط لاجل التفاضل فى القسمة
خ المقدام بن معدى كرب رضه قيل ما رواه عن النبى عم سبعة واربعون حديثا
انفرد البخارى منها بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان
ياكل من عمل يده فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبى الله داود عم كان ياكل
من عمل يده كان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير لهم مستورد
الفهرى رضه بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبى عم سبعة احاديث
انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا فى الاخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابة
فى اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع وروى بالياء
المثناة تحت ضميره راجع الى الاحد يعنى نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الاخرة هذا المقدار
خ ابن عباس رضه روى البخارى ما العمل فى ايام افضل منها اى من الاعمال فى هذه
الايام قالوا ولا الجهاد فى سبيل الله قال ولا الجهاد فى سبيل الله الا رجل اى عمل
رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اى يقع فى الخطر والهلاك ويقاتل فى سبيل الله
فلم يرجع بشئ اى من نفسه وماله يعنى ايام العشر نفسى لقوله فى هذه
الايام اراد منها عشر ذى الحجة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما انا
بقارئ قال شارح مسلم ما فى ما انا نافية معناه لا احسن القراءة واختاره
الشيخ الشارح واقول ليت شعرى لم جعل المنفى احسان القراءة لا نفسها مع ان النبى عم
كان اميا وما قال بعض من انها استفهامية فضعيف لان الباء لا تدخل فى خبرها
قاله للملك الذى جاءه بغار حراء وهى بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة

بالخراف الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث وردا انكارا على ما عليه اهل الجاهلية
وهم كانوا يعتقدون ذلك ثم ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما انزل الله
من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال بنا الاحداث والداء علة تحصل
بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك
يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا تداو ثم الموت ان كان
داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل ان دواءه الطاعة
فبعيد لانها يكون دواء للامراض المعنوية وبه رضي المعافى ثم ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة
كالا مراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل
صاحب سره والمراد بها هنا الداعي بطانة تامره بالمعروف وتحضه
عليه وبطانة تامره بالشر وتحضر عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به
نفسه لانه عم بين في حديث آخر ان كل احد وكل به قرينه من الجن
وقرينه من الملائكة الا ان الله تع اعان نبيناء م فاسلم قرينه من الجن
ولم يبق له داع الى الشر ثم ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث
الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اى وهل رعيت انت قال
نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم وسياستهم الضعفاء
وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط
نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين
جزء منه انما لم يبعثني النبي عم مقدار القراريط في كل شهر لستة انه باحظوظ
للعاجلة اولانه نسي كميتها وفيه جواز استيجار الاحرار وقال القزاز ط
موضع بمكة وعلى بمعنى في لاستعظامه ان ياخذ النبي عم اجرة على عمله
فقد تعسف لان الانبياء انما يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعلمونه
لله تع لا لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة
فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب ثم هشام بن عامر
الانصاري رضه قبل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم

باقتراف

باقتراف سيئة

ثلثة اميال وكان النبي عم يذهب اليه في زمان ضرب بعثته فيتعبد فيه وكان
يحب الخلوات والانقطاع عن المالوفات فقال اى الملك للنبي عم اقرأ قال اى
النبي عم فاخذني فغطني اى عصرني وفي بعض الروايات حنقني انما فعل ليخشع
قلبه ويحفظ ما يقول وقيل ليتجرهل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد
بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة ذوى برفع الدال معناه بلغ الجهد ميلوه بنصبه
على معنى بلغ جبريل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اى اطلقني فقال اقراء
قلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني
فقال اقراء فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد
ثم ارسلني قيل تكرار الغط ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقراء
باسم ربك الباء فيه زايدة او للاستعانة الذي خلق خلق الانسان هذا
استيناف او نصب على الاول لكونه مبهما خص الانسان بالذكر لشرفه ومن علق
لم يقل من علق لان الانسان في معنى الجمع اقراء وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم
الانسان ما لم يعلم اى علمهم ما لم يكونوا عالمين به من الهدى والبيان وفيه تصريح
بان هذه السورة نازلة اولا وعلينا الجمهور واستدلال لابي حنيفة رحمه الله على ان
البسملة ليست من اوايل السورة في ابو هريرة رضه انتقاعا على الرواية عنه ما
انزل الله على فيها اى في الحرة شيئا الا هذه الاية الفاذة اى المنفردة وصفها
بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرايضها ونوافلها
ممن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال اي سئل عن
الحرة بضم الحاء والميم جمع حمار اى عن وجوب الزكوة فيها ثم ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين
من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكوكب
فلا يكفر لثبوت اصل الايمان بدل عليه قوله بها كافرين اى بنلك البركة والبركة نعمة لكن
فيه تامل لان استناد الشيء والاقتصاد عليه شايع في القرآن والحديث فكيف يكون كفرانا وهو
حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر فقد اشرك
بكسر الباء في بها للسببية ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اى يقولون

فريق

باقتراف

باقتراف سيئة

وفي مسند الامام الاعظم عن اسامة بن شريك
قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وجاءت
الاعراب فقالوا يا رسول الله انتداوى
فقال نعم يا عباد الله تداووا فان الله لم يضع
داء الا وضع له شفاء وفي المسند والسنن
من ابي خزامة قلت يا رسول الله ارايت رقى نسترقيها ودواء نتداوى به
هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله تدفع من قدر الله
انبات السباب وابطال قول من انكرها
وقولهم لعل الدواء لا يكون على وفق
كرد شعاع احسنها ان يكون على عموم خلق
بيننا والادوية القابلة والادوية التي
لا يكن طبيب لانه الله قد جعل ادوية بتجربة
وكم طوى علمها عن النشر الثاني ان يكون
من العام المراد به الخاص اى لكل داء يقبل
الدواء دواء علم مصادفة الدواء درجة الداء
فيه تعليق البرء على مصادفة الدواء الداء
هو واضح فمتى جاوز الدواء الداء او نقص
في الكيفية او زاد في الكيفية على ما ينبغي
فصد عنها لم ينفع المتداوي على حمله
او الزمانة غير قابل له او قوته عاضة عن تاثير
بدنه غير صالح له او تحكم مانع من تاثير
لم يحصل البرء لعدم المصادفة وتمامي
تمت المصادفة حصل البرء ملخص طب نبوي

باقتراف الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث وردا انكارا على ما عليه اهل الجاهلية
وهم كانوا يعتقدون ذلك ثم ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما انزل الله
من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال بنا الاحداث والداء علة تحصل
بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك
يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا تداو ثم الموت ان كان
داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل ان دواءه الطاعة
فبعيد لانها يكون دواء للامراض المعنوية وبه رضي المعافى ثم ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة
كالا مراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل
صاحب سره والمراد بها هنا الداعي بطانة تامره بالمعروف وتحضه
عليه وبطانة تامره بالشر وتحضر عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به
نفسه لانه عم بين في حديث آخر ان كل احد وكل به قرينه من الجن
وقرينه من الملائكة الا ان الله تع اعان نبينا عم فاسلم قرينه من الجن
ولم يبق له داع الى الشر ثم ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث
الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اى وهل رعيت انت قال
نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم وسياستهم الضعفاء
وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط
نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين
جزء منه انما لم يبعثني النبي عم مقدار القراريط في كل شهر لستة انه باحظوظ
للعاجلة اولانه نسي كميتها وفيه جواز استيجار الاحرار وقال القزاز ط
موضع بمكة وعلى بمعنى في لاستعظامه ان ياخذ النبي عم اجرة على عمله
فقد تعسف لان الانبياء انما يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعلمونه
لله تع لا لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة
فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب ثم هشام بن عامر
الانصاري رضه قبل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم

منها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة ما نافية اى لا يوجد
في هذه المدة المديدة خلق اكبر اى مخلوق اعظم فتنة وشوكة من
الدجال في اسامة بن زيد رضه انفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي
فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال بعدي لان كون النساء فتنة
صار اظهر بعده وفي ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه ما يزال
المسئلة اى السؤال عن الناس بغير ضرورة بالعبد اى ملتبسا به
ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي العاطفة يعني يأتي يوم
القيمة وما في وجهه الواو للحال وما نافية مزعته بضم الميم وسكون الزاي
المعجمة وبالعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له وقيل هو على ظاهره
فيخش وجهه عظم لا لحم له ق انفقا على الرواية عنه ما يحق امرء
مسلم يمر عليه ثلث ليال ما بمعنى ليس ويمر خبره يعني ليس حقا من حق
والانتباه للموت الا يمر عليه ثلث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصيته
يعني الا يمر به هذه الحال وهي ان يكون وصية مكتوبة عنده لانه لا يدري
متى يدركه الموت قيد ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه
زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها
لانهم جعلوها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف
ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية بأداء الديون
ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا
اشهاد غير كاف وليس كذلك بل لا بد من الشاهدين عند عامة العلماء لان حق
الغير تعلق به فلا بد لازالته من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهد بها على ما في الكتاب
من غير ان يطلعا عليه ق المغيرة بن شعبة ومروان بن الحكم رضه انفقا على الرواية
عنهما ما خلأت القصواء قال عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط
منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا خلأت القصواء الخلاء بهمزة غير ممدودة
في الابل كالحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد
فهي عضباء فاذا قطع كلها فهي صلماء قال صاحب المشارق كان للنبي ﷺ ناقة يسمى

قصواء

قصواء ولم يكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام
ولكن حبسها حابس الفيل اى منعها من السير من منع اصحاب الفيل من مكة
وهو الله تعالى لئلا يقع محاربة واراقة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي
بيده لا يسألوني خطة وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد بها هنا
المصالحة يعظمون حرماتي فيها حرمات الله وهو جمع حرمة كظلمات اراد
بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها
اى تلك الخطة المسؤلة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم وجه النبي ﷺ الرسل الى
اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رضه انفقا على الرواية عنه قال كان فزع
بالمدينة فاستعار النبي ﷺ فرسا من ابي طلحة فركبه معروريا فخرج ليكشف
سببه فلما رجع ﷺ سئل الناس عما رآه من سرعة فقال ﷺ ما رأيناه من
شيء اى من البطء الذي يخل في حق ذلك الفرس وانا وجدناه لبحرا ان مخففة
من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني فرسا ابي طلحة هذا تفسير
من المصنف لضمير وجدناه الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة
للنبي ﷺ حيث كان البطيء سريعا بسببه وجواز اخذ العارية ثم ابو سعيد
رضه روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه
حث على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رضه انفقا على الرواية عنه
قال كان النبي ﷺ يخرج من حجيرة فيصلي فرآه رجال فصلوا معه وكانوا يأتون
كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله ﷺ فتنحنحوا ورفعوا
اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم ﷺ مغضبا فقال ما زال
بكم صنيعكم يعني حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب
عليكم يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتي عليها من غير ترك
وقيل ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم
يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على هنا
للاغراء لا للايجاب وفيه بيان رأفته بامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني
الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والمستثنى الا النوافل التي

من شعاير الاسلام كالعيد والاستسقاء والكسوف الا الصلوة المكتوبة
فانها في المسجد افضل ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما زال جبرئيل
يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اى سيحكم بميراث احد الجارين
من الآخر اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم
فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روى انه ع قال اذا مرمت
كلب جارك فقد اذيته م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ما طلعت
شمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح النون بمعنى الجانب ملكان يقولان
اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل ممسك مستحق للخلف اعم من ان
يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف
اذا كان ممسكا من الواجبات الا ان يفرط كالبخل بكسيئة والظاهر ان
المراد بالاعم ايضا ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي
ع عن العزل فقال ع ما عليكم ان لا تفعلوا تمتنه ما من نسمة كاينة الى
يوم القيمة الا هي كاينة يعني العزل هذا تفسير من المصنف لمفعول
ان لا تفعلوا العزل صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل ذهب طايفة
الى عدم جوازه بما روى ان النبي ع سئل عنه فقال ذاك الوأد الخفي فمعنى
الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا روى بكسر الهمزة ولا زايدة
وروى بفتحها فعلى هذا لا غير زايدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستانفا
مؤكدا لما قبله من الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون
تعليقا لا بما قبله اوضح اى لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة الى آخره
يقويهم لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها
تكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شئ فلا فايدة في العزل ومن ذهب
الى جوازه بما روى جابر رضه ان رجلا سأل رسول الله صلعم عن العزل فقال ع
اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم ما عليك جناح في ان تفعلوا اجاب
الاولون عنه بان قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله ع بعده
فانه سيأتيها ما قدر لها ثم انس رضه روى مسلم عنه ما كان الرفق

في شئ قط

في شئ قط الا زانه وما كان الخرق الخرق بضم الخاء المعجمة والحمق والعنف
في شئ قط الا شانه الشين هو العيب ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه قال اتت يهودية رسول الله صلعم بشاة مسمومة فاكل منها
واكل القوم فقال ع ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات
بشر بن البراء منه فجيء بها الى رسول الله صلعم فسألها عن ذلك فقالت
اردت ان اقتلك فقال ع ما كان الله ليسلطك على ذلك اى على قتلي
او قال علي شك من الراوي قاله لصاحبة الشاة المسمومة وفيه
بيان عصمته ع اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع في
صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها وجه الجمع انه لم يقتلها اولا
فلما مات بشر بن البراء دفعها الى اولياءه فقتلوها ق كعب بن عجرة رضه
بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه
قيل ما رواه عن النبي ع سبعة واربعون حديثا لم في الصحيحين
اربعة احاديث اثنان منها لمسلم وآخران متفق عليهما قال دنا النبي ع
وانا محرم والقمل تناثر من وجهي فقال ع ما كنت ارى بضم الهمزة
وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة
المعنى الاول مرادهنا بلغ بك هذا اى هذا القدر ويروى بك ما
ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت
لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع
من طعام قال ابو حنيفة رحمه الله المراد من الطعام البر واما من الشعير
فلكل مسكين صاع وقال بعض فقر من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر
الحديث واحلق راسك قاله له وفي الحديث جواز حلق راس المحرم لاذى
القمل قاسوا عليه ما في معناه من الضرر والمرض خ سهل بن سعد رضه
روى البخاري عنه ما لي اليوم في النساء من حاجة قاله لامرأة عرضت نفسها
عليه قيل تلك المرأة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده

ق ابو هريرة يا ابن آدم انفق انفق عليك ينبغي ان المنفق مستحق للخلف اعم من ان يكون واجبا او مندوبا وتصدقه ما نقصت

ثمسك

ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا
قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اى اعتقاد احترز به عن المنافق
الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والحديث
الدال على ان عصاة المؤمنين معذبون فى النار قلت هذا محمول على من مات
بعد اسلامه بلا معصية او على انه صادر فى اول الاسلام قبل وجوب شئ
من اركانه او يقال من لم يعمل بقول الرسول وكانه لم يصدقه فيخرج العاصى
عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التابيد
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء نبى الا اعطى
من الآيات اى من المعجزات ومن بيانية لما مثله امن ما مثل آمن
عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثل بمعنى صفته وهو
مبتداء والجملة التى بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها
الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او حال محذوف
تقديره آمن بر البشر واقعا عليه وانما كان الذى اوتيته
اراد به بعظم الذى اعطى النبى عم والا فمعجزاته كثيرة غير القرآن
وحيا اوحاه الله الى يعنى ما من نبى الا اعطى معجزة من شانها انها
اذا شاهدوها البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة
وانما معجزتى وحى وهو القرآن مشتمل على الدعوة والحجة مستمر على الدهور
ينتفع بها الحاضرون عند الوحى والغايبون عنه ولذا رتب النبى عم
قوله فارجو ان اكون اكثرهم تبعا يوم القيمة خ انس رضه روى البخارى
عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اى الحد
الذى يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم
وهو راجع الى الثلثة وضمير رحمته عايد الى المسلم اى بزيادة شفقته او
عايد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمة على اولاده قال الشيخ
الشارح لابد هنا من تقدير وهو بعد ما مسته النار تحلة القسم
توفيقا بين هذا وبين حديث آخر لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد

فتمسه النار

فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة ههنا مفيدة بكونهم
معصومين فيحتمل ان يدخل الله اولادهم الجنة بلا مس النار وفى قوله
بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقرير المس وما نقل من الحديث
لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار
تحلة القسم ثم نعقل بن يسار رضه روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر
القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبى عم اربعة وثلثون
حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخارى بواحد ومسلم بحديثين
ما من امير يلى امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اى لا يشق على نفسه فى حفظهم
وقيام مصالحهم وينصح لهم اى لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة
تاويل امثاله قد مر غير مرة ثم ابن عباس رضه روى مسلم عنه ما من رجل
مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا
شفعهم الله فيه اى قبل شفاعتهم فى حقه فان قيل جاء فى رواية عايشة
مائة وفى حديث اخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على
وفق سؤال سايل او نقول اقل الاعداد متاخر لان من عادة الله انه
يزيد على فضل الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووى من ان
هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة ما دونها فضعيف لان ذكر
العدد حينئذ يبقى عبثا ثم جابر رضه روى مسلم عنه ما من صاحب
ابل لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المفسرين عليها
الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل فى اللحم
ليكون اثقل وقعدلها بقاع اى فى مكان مستو قرقر بفتح القافين
وسكون الراء المهملة اى املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به
موضعا لا يكون فيه شئ يمنع الابل عن ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد
النون تجرى بقوايمها واخفافها اى برفع يديها ويطرحهما معا على صاحبها
بقر ولا صاحب بقر اى ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت
يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها

فتمسه النار

تطؤه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة
اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها جمع
ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو الغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها
جماء بالجيم وتشديد الميم والمد التي لا قرون لها ولا منكسر قرنها والصاد
كنز وهو كل مال مخزون مبطونا كان في الارض او لا لكن المراد بها
ما لم تجب فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا
وهي الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فينادي
اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء حديث
آخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذي خبأته فانا عنه غني ظاهره مشعر
بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه لكماله في كونه كنزا جرد عن
نفسه كنزا آخر فاذا راى ان لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها اي
يعضها من باب تعلم قضم الخيل ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما من
صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما
لكن اراد بكل واحدة منهما الفضة مؤنثة واما الذهب فمذكر فارجاع
ضمير التانيث اليه على تاويل الاموال او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة
لكونها اقرب كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا
ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب
الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفح له على بناء المجهول وتشديد الفاء ضمن
فيه بمعنى صيرت صفائح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره روى
منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كما كمثال الالواح من نار
لابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤول اليه لانها لشدة كونها محماة في نار جهنم
جعلت كانها ماخوذة من نار ولا يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله
يوم يحمى عليها في نار جهنم وروى صفائح مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان
الجنس لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله يحمى فاحمي عليها في نار جهنم
زايدا والجار والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح يعني

كل باخود آخور چوق

تلك

تلك الصفائح النارية يحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها فتكوى بها
جنبه وجبينه وظهره انما تكوى بهذه الاعظاء دون غيرها لان الغني اذا راى
الفقير الطالب للزكوة كان يعبس جبهته فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا
بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره اليه ولم يعط شيئا غالبا فاذا بردت اعيدت
له اي الكية الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين
العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى
سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت وبفتحها وبرفع سبيله ونصبه اما
الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تعالى عفا عنه واما
الى النار ان كان على خلاف ذلك ثم ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ما من
عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبة
المدعو له الا قال الملك ولك بمثل بكسر الميم وروى بفتحتين والاول اشهر
تنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من
الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ولك بمثل ما دعوته اي يثوابه فغير
خافٍ ركاكته قال النووي كان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو
لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاستجابة ثم
ام حبيبة رضه روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله تعالى كل يوم ثنتي
عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل او في تادية
المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب
الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجب والتطوع
مستعمل في النوافل التي تخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون
ادل على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بنى له بيت في الجنة هذا
شك من الراوي في معقل بن يسار رضه انتفاعا على الرواية عنه ما من عبد
يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية يموت
حين ما يموت يوم يموت الظرف مقدم على عامله وهو غاش اي خاينا لرعيته المراد
يوم موته وقت ازهاق روحه وما قبل من حالة لا يقبل التوبة فيها لان التائب

اذهاب

ص بظهر الغيب في محل الحال اي في حال غيبته والغيب ما غاب عن الغيوب سواء كان محققا في القلوب او غير محقق

في الخيانة وتقصيره لا يستحق بهذا الوعيد الآخر ام الله عليه الجنة ناويل
الحكم قد مر غير مرة ثم عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ما من غازية
اي جماعة غازية او سرية وهي اربع مائة رجل انما ذكرها تنبيها على اثبات
الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغنموا
وسلموا اي عوفوا سالما او غانما والباقي ظاهر تعجلوا ثلثي اجورهم اختلف في معناه فمنهم من قاله
انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر
كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال النبي عم في حقهم نال اهل بدر
من الاجر ما نال زاعمين ان من رواته ابا هانيء وهو مجهول ورد بانه ثقة
مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا اصاب غنيمة
وسلم فقد اصاب شيئا من مراتب الفوز وبقي له دخول الجنة فصح انه قد
تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو
وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر في الآخرة فمن سلم وغنم استوفى
ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار منه في الآخرة والى الاشارة بقوله
تعجلوا ثلثي اجورهم اي بقسم على هذا التقسيم بحسب جراحة ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما
ما نقله في اهل بدر فلا يتهض حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم
على قدر اجرهم مع ما بين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتمام فوما
من غازية او سرية تخفق الاخفاق ان يغزو ولا يغنم كذا قاله الجوهري فتصاب
اي اصابهم مصيبة الا تم اجورهم عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه عبسة
بالفتحات والعين والسين المهملتين ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء
وضوءه بفتح الواو والماء الذي يتوضأ به فيمضمض ويستنشق وينتثر
الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما
امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا
في شرح هذا الحديث على بيان اللغة وما تعرضوا لحل تركيبه مع الاحتياج
اليه اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليسا من الوجه من وجه لان المواجهة

مطلب جهاد

قال القاضي في شرح المصابيح المعنى من غزا فاكتفى فرجع سالما وغانما فقد تعجل ثلثي اجره وبهما تكمل له فاستوفى ثلثي اجره وبقي له ثلث الاجر سالم والغنيمة في الدنيا وبقي له ثلث الاجر في الآخرة بسبب ما قصد بغزوه محاربة اعداء الله وتقويته ومن غزا فاصيب في نفسه بقتل وجرح ولم يصادف غنيمة فاجره باق بتمامه في الآخرة شرح

لا تقع بهما ومن الوجه من وجه لان المواجهة تقع بهما اذا رفع الرأس وفتح الفم
فلهذا سقط فرضية غسلهما في الوضوء دفعا للحرج فصار سنة وفي الكلام
الاول اشارة الى رعاية سنن غسل الوجه وانها سبب لمحو الخطايا وفي حذف
تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان لرعاية الفرض ليتقرب
قوله كما امره الله وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب صفة
لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه يغسله كما امره الله الا خرت والما
قيد عم غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الفرايض اكتفاء
بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا تمحوه بسرعة ثم يغسل يديه
الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرت
خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء اي مع وصول اثر الماء وهو البلل
في اصابعه وانما ذكره عم الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا
بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند الانحلال ثم يغسل قدميه
الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله
واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف الذي هو له اهل اي لائق وفرغ
قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فان قام
فصلى فما يكون على حال الا على حال انصرافه من خطيئته ونقاه منها كهيئته
يوم ولدته امه والتشبيه في نقاء من الصغاير لا من الكباير لحديث عدي
بن حاتم رضه روى البخاري عنه ما منكم من احد اي ما احد منكم الا سيكلمه
ربه ليس بينه وبينه اي بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها
هو المعبر عن لسان بلسان والمراد به هنا الرسول لان الله لا يخفى عليه
لغة فيكون كلامه تعالى في الآخرة بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن منه اي الى جانبه
الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة وينظر اشأم منه اي الى جانبه
الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار
تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة
فان لم يجد اي شيئا يتقي به من النار فبكلمة طيبة اي فليتق منها بقول حسن

اي بالصفة ونحوه

يُطَيِّبُ به قلب المسلم في عدى رضه انفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد
كُتب مقعده من النار اى اثبت في اللوح المحفوظ او معناه قُدّر في الازل
ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتّكل على كتابنا يعني اذا كان
كذلك فلا نعتمد على ما كُتب لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فايدته
فقال اعملوا يعني اعملوا بظاهر ما امرتم به وكون ذلك موافقا لما في الكتاب
او غير موافق فلستم منه بشئ فكل مُيَسَّرٌ للخلق له من عمل الجنة او النار وظنه
ان الرزق مقسوم مع الامر بالكسب ثم فصّل النبي عم ما اجمله بقوله اما من كان
من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة السيء فيه للمبالغة كما في قوله
سنكتبها قالوا واما من كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة
قال المشايخ حقيقة الانسان لا يقتضي لذاتها سعادة او ضدها وانما هي بامور
خارجة عنها بإقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع موضوعاتها حاصلة في القضاء
اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل
على خلاف الاجمالي فمعنى قوله عم اعملوا ما شئتم فكل عمل مسخر لما خلق له الوجل لاجله ولا قدرة
البتة على عمل غيره قال الامام السمعاني السبيل في معرفته هو التوقيف فمن
عدل عنه وأخال في العقل ضلّ وتاه الا ان القدير ستر ضرب دونه الستر لم
ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة ثم قراءة
فاما من اعطى اى حق الله من ماله واتقى اى خاف من الله وصدق بالحسنى
اى بكلمة لا اله الا الله فسنيسّره للّيسرى اى للجنة واما من بخل واستغنى
اى بلذات الدنيا عن نعيم الآخرة وكذب بالحسنى اى بلا اله الا الله فسنيسّره
للعسرى اى للنار وهذا توضيح قوله الى قوله للعسرى م ابن مسعود رضه روى
مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وُكِّل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط
قرينه اى مصاحب من الجن اراد به الشيطان وقرينه من الملائكة ولما كان الامور
العارضة للانسان مشوبة في القضاء بالخير والشر سلّط عليه من حكمة قرينين
معينين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياى قال الامام الطيبي
اللايق بهذين الضميرين ان يكونا مرفوعين فيقال وانت فيقول عم واما لكن

كل واحد

مطلب في السعادة والشقاوة

اجاله بالكسر وبالفتح وبالضم اى وقته

كل واحد من ضميري المرفوع والمنصوب يقام مقام الآخر وبهذا شايع اقول
يمكن ان يقال انه عم لما قال لما منكم من احد الى آخره قالوا واياك اى واياك
تدخل في هذا الحكم فقال عم واياى ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح
الميم اى انقاد وامتنع عن وسوسته او معناه دخل في الاسلام الحقيقي
فسلمت من شره يؤيده قوله عم فلا يأمرني الا بخير اختار القاضي هذه
الرواية وروى برفع الميم اى اسلم انا من شره قيل هو افضل التفضيل
اى فانا اسلم منكم لان النبي عم كان يجري عليه بعض الزلات في بعض الاوقات
بوسوسته فيكون قوله فلا يأمرني الا بخير محمولا على اعم الاوقات رجح
الخطابي رواية الرفع ثم عمر رضه روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ
فيُبلغ الوضوء اى يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو والماء الذي يتوضأ به
او يُسبغ الوضوء بضم الواو اى يكمله على الوجه المسنون ولعل احدهما
يستلزم للآخر وهو شك من الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية
يدخل من ايها شاء ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما منكن امرأة تقدم
ثلثة من الولد الا كان الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع وبهذا
اولى مما قاله شارح انه راجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار تثنية فقالت
امرأة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي اثنان قال عم واثنان وفي رواية
ثلثة لم يبلغ الحنث انما اختص بهذا بالصغير لان قلب الوالد احنّ ومصيبته
اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب
في الصغير بهذا فيكون في الكبير اعظم ثم ام سلمة رضه روى مسلم عنها ما من مسلم
تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله اى امره الله به انا لله وانا اليه راجعون
هذا تفسير لقولها امره الله فان قلت الاسترجاع ليس بمأمور به فكيف
يفسره قلنا هذا القول مندوب لانه تعالى مدح القائلين به فيكون مأمورا به
معنى او نقول المراد من امر الله مطلق قول من قبيل ذكر الخص وارادة العام
اللهم اجرني بهمزة الوصل اى اجعلني مأجورا في مصيبتي واخلف لي

اى اشفق

مطلب في المصيبة

خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا مما فاتني في هذه
المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات
ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الخصر قلت
الخبرية لا يلزم ان يكون في الدنيا فمن يعطيه الله خيرا مما فاته في الدنيا
يعطيه في الآخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا ثم محل ان رضه دوى مسلم
عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالفتح التطهر به الذي
كتب الله عليه اي فرضه وفيه اشارة الى ان الآتي بفرايض الوضوء
فقط اذا اسبغ هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سننه معها يكون
ثوابه اكثر فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن
من الصغاير ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم
يصيبه اذى من مرض فما سواه مما يتاذى به النفس الا حط الله به
سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون
كذلك وفيه بشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متاذيا وهم
بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح
انها يكتب به الحسنات ايضا لقوله م ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها
الا كتبت له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة دواه مسلم ثم جابر رضه
دوى مسلم عنه ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه
اي مما غرسه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب تصدق الماكول الا لام بضمه
الاكل وما سرق منه له صدقة يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق
وليل المعنى ان يكون الماخوذ ملكا للآخذ كما لو تصدق عليه قال النووي كذا في
انتفته دابة او طاير وبهذا الاجر يختص بالمسلم ولا يوذاه احد بوآء
مهملة ثم ذآء معجمة بعدها همزة اي ينقص الا كان له صدقة وفي الحديث بيان
فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل
الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله

بها عنه

ملك ما جاء في غرسا

بها عنه اي ما خطيئته بمقابلتها حتى الشوكة بالجر عطف على لفظ
مصيبة وبالرفع عطف على اعرابه التقديري يشاكها الضمير المستكن فيه
للمسلم يقال شكت الرجل اشوكه شوكا اي ادخلت في جلده شوكة ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم اي مجروح يكلم على بناء المجهول
وسكون الكاف صفة مكلوم في سبيل الله الا جآء يوم القيمة وكلمه بسكون
اللام اي جراحته يدمى بفتح الياء والميم اي يسيل دمه اللون لون دم والريح
ريح مسك وفي مجيئه بسيلان الدم اموان الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار
شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مولود
يولد الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في حال من الاحوال الا في حال
مس الشيطان حتى يولد فيستهل اي يصيح صارخا من مس الشيطان
اياه الا مريم وابنها ذهب الشارحون الى ان المراد به المس الحسي لقوله م
كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبيه باصبع حين يولد اما عدم مسه مريم
وابنها فلاستجابة دعاء حنة في حقهما حين قالت واني اعيذها بك وذريتها
من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان يكون من الاغواء
لا من المس والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس اغا كان بحال الولادة على ان
العقل يابى ما قالوا لان الشيطان لو تسلط على الناس بتخسيرهم لامتلات
الدنيا صراخا والاوجه ان يراد من المس التطمع في الاغواء لا حقيقة المس
فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى بالاستثناء لان المخلصين كلهم
كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما واليه
اشار القاضي عياض اقول بهذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس
الشيطان من الفضايل فاذا كان نبينا افضل واعلى كان بالاتصاف به اولى
واما اذا كان من خصايصها بخاصية لا يوجد في الفاضل منه فان قلت لو لم
يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله
تخييل وتصوير لطمع الشيطان كانه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه
قول ابن التين لما يولد الدنيا به من صوفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد

ثم عايشة رضه روى مسلم عنه ما من نبي نصلى عليه امة من المسلمين
يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على بناء المجهول وتشديد الفاء
اى قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في حديث ما من رجل مسلم يموت
ق انس رضه انفقا على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور
الكذاب وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة
بينة يدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد قوله ليس باعور نفي
النقص من الله لا اثبات العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر
وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها قبل هذه الكتابة مجاز
عن سمات حدوثه وشقاوته كما جاء في رواية اخرى يقرأها كل مؤمن
ولو كان حقيقة لقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها حقيقة
جعلها الله علامة لكذبه ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب
ويخفيها عمن اراد شقاوته ثم ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ما
من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون يعني صدقون
مخلصون وهو منسوب الى الحور وهو التبييض قيل لاصحاب عيسى
حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها ومنه
الخبز الحواري الذي نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم
هذا الاسم فصار كالعلم فقيل لكل ناصر نبيه حواري تشبيها باولئك
المخلصين المنقون واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون باموره
يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث آخر انه نبيا يجيء يوم القيمة
ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم
اى يحدث بعد الحواريين خلوف بضم لام الجمعة جمع خلف باسكان
اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير هذا هو
المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان
يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده
يعني من حاربهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اى يوذيهم به

وينهاهم

وينهاهم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويغضب
عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن ليس وراء ذلك اى
وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعني مجرد الانكار ان
الحوانيتي لم يجده في قلبه فليعلم انه رضي لم يبق فيه من نور الايمان مقدار
هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضي
بالكفر والعصيان اقول الرضاء بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل
عليلا تقدم الكلام عليه في حديث من راى منكم منكرا فليغيره بيده ق عايشة
رضه انفقا على الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير اى بين الاقامة
في الدنيا والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث
ان الله خير عبدا ق ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ما من نسمة
كاينة الى يوم القيمة الا وهي كاينة بهذا تتم قوله ما عليكم ان لا تفعلوا
تقدم بيانه قريبا ق انس رضه انفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت
لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس ليسترجعها فترجع
الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها
وان لها الدنيا وما فيها اى والحال ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا
وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة
تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عايشة
رضه روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبيدا من النار من
يوم عرفة وهي الاولى والثانية زايدتان ومن يوم عرفة متعلق باكثر انه
ليدنو اى ان الله ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة هو
الافتخار على الاقران والله منزه عنه فيكون هذا اللفظ متشابها
كما قيل والمراد بمباهاته بهم ودنوه منهم رضاؤه عنهم فيقول لما اراد
هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم
عرفة على سايرالايام حتى لو قال رجل امراتي طالق في افضل الايام تطلق
يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله م خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة

والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام
الاسبوع ما لم يكن منها يوم عرفة توفيقا بينهما ثم ام سلمة رضه
روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة نقص هنا لازم والمراد
بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على مائتي درهم حول يكون خمسة
دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذي يصيبه من
المائتين ويجوز ان يراد بها العموم ويخلف الله عليه مما انفق منه كما قال
الله تع وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فينوب
منابها انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له ما انفقه قال الله تع ما
عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد ويفنى لا ما يبقى
وتبقى ولا عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا سبق الى وهم
الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء اليه ذل وعجز فبين النبي عم انه
ليس كذلك بل من يده لذلك عزا بان ينتقم له ممن اساء اليه في الدنيا فيكون
عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه وان اخره الى الاخرة يعطى
من حسناته او يطرح على الجاني من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم
وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز اخروي ويجوز ان
يجازيه الدنيوي لان من عرف بالسخاء او العفو ساد عند الناس وزاد
كرامتهم المقداد رضه روى مسلم عنه قال قبلت انا وصاحباي الى فجعلنا
نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا النبي عم فانطلق
بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال عم احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب
فيشرب كل انسان منا نصيبه ويحفظ للنبي عم نصيبه وكان ربما جاء من
المسجد في الليل فيسلم اسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم يأتي
مصلاه فيصلي ثم يأتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة
فقال ان محمدا ياتي الانصار فيطعمونه وما فيه حاجة الى هذه الجرعة
فاتيتها فشربتها فندني الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد
فيدعو عليك وكان لا يجئني النوم فجاء النبي عم فعل كما كان يفعل

ثم اتى

ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت الآن يدعو علي فيهلك
فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت
الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبي عم فاذا كل منها حافل كثير اللبن فعمدت الى اناء
فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب فشرب فناولني فلما عرفت
ان النبي عم قد روي واصبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض فقال
عم احدى سوآتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امري كذا وكذا
فقال عم ما هذه اي الحلبة الثانية في غبي اوانها الا رحمة من الله اي
عطية عظيمة افلا آذنتني بمد الهمزة اي اعلمتني ما فعلت من حلبك اولا
وشربك نصيبي فنوقظ صاحبينا فيصيبا منها اي من تلك العطية
نصيبا قال لمقداد عند حلبه بفتح اللام مصدر الاعنز الثلثة
مرة ثانية م عايشة رضه روى مسلم عنها ما يخلف الله وعده ولا
رسله بالرفع عطف على الله قاله بعد ما وعده جبريل عم ان يأتيه بالبارحة
فلم يأته تقدم قصة في الباب الثاني في حديث ان جبريل عم كان وعدني
ان يلقاني الليلة اعلم ان تلك القضية كانت في بيتها ثم ان كانت الحادثة
واحدة يجوز ان يكون عايشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون
مرسلا وان تكون عايشة حاضرة في بيت ميمونة في تلك القضية وان
كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه ثم ابو سعيد رضه روى
مسلم عنه ما يصيب المؤمن وصب وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعا
ولهم عذاب واصب ولا نصب اي تعب ولا سقم بضم السين واسكان
القاف وبفتحها هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء وسكون الزاي
المعجمة وفتحها لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبل وهو مستعمل
للمستقبل والحزن للماضي وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن
حشونة النفس منه ثمة قال القاضي هو بضم الياء وفتح الهاء فالضمير المستكن
فيه للمؤمن اي يصيبه مهموما والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار المفعول
المطلق وضبط غيره بفتح الياء وضم الهاء اي يغمه فالبارز فيه للمؤمن والمستكن

للهم قال النووى كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه اى
بعضها قالت عايشة رضه انفقا على الرواية عنها قالت اخر النبى ﷺ صلوة العشاء
ليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج ﷺ فقال لما ينتظرها من
اهل الارض احد غيركم يعنى صلوة العشاء بهذا تعلمون للضمير فى ينتظرها
يحتمل ان لا يصلى فى ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون فى غير المدينة مسلم لكن
عرف النبى ﷺ عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة
فقال ﷺ ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله
ورسوله يعنى ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران هذه النعمة
وهى انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمانعة عن الزكوة فعلم ان لا
مانع اصلا وبهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من
قراع الكتايب وانما عطف عم نفسه على الله لكونه سببا لاسلامه فصبى
لاسلامه فصبورته غنيا بما اباحه الله من الغنايم قيل تلك الصدقة
كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها
كانت فريضة لان البعث انما يكون فى الصدقات المفروضة وقوله ﷺ فى اخر
الحديث فهى على يدل عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى
الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما فى قوله ان الظاهر مقام المضمر
كما فى قوله ان تسالوا الحق تعط الحق سايله قد احتبس ادراعه واعبده بالباء
الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعنى افراسه الاعبد من
قولهم فرس عبد اذا كان سريع الوثب ورجح بعضهم بهذا بان العادة جارية
بحبس الافراس دون العبيد وروى بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو
ما يتاهب به للحرب فى سبيل الله هذا الكلام اعتذار عن النبى ﷺ عن خالد
عن المنع يعنى انكم زعمتم ان اعبده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها
وقف فى سبيل الله فلا زكوة عليه فيها معناه ان خالدا وقف اعبده مع انه
مع انه غير واجب عليه فكيف يقولون انه منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى
واما عباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهى على ومثلها معها وفى رواية

بشر النبوة ان لا ينتظر غير وقتها قال ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم عمر ﷺ

أى وقف

البخارى فهى عليه والاولى ما قال ابو عبيد هذا انشاء فى التزام الزكوة
عن العباس بان يكون النبى ﷺ اخر صدقة العام المتقدم عنه الى وقت
يساره لحاجته اليه والتزم ﷺ اعطاء صدقة العام الذى طولب
فيه والعام الذى قبله وقال النووى الصواب ان يكون هذا اخبارا
عما مضى وهو ان رسول الله صلعم قبض زكوة ذلك العام الذى شكى
منه والعام الذى بعده لما جاء فى حديث اخر انا تعجلنا من صدقة
عامين الى هنا كلامه واقول روى فى هذا الحديث ان النبى ﷺ
قال بعد قوله فهى على يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعنى مثله
بهذا يرجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهى على والتقريب
انما يحصل اذا التزم ﷺ الخطاء غير المقبوض واما الحديث الاخر ففيه
معلوم صحته نوع اخر فى انفقا على الرواية عنه فما بال
اقوام معناه ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا قيل القايلون كانوا
ثلثة على وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة انما لم يذكر هم
النبى ﷺ باسمائهم لعظم خلقهم حيث كره حياءهم عن الناس لكنى اصلى
وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر فيه المفعول دون ما
قبله اهتماما بشان النكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد على تركه
بقوله ﷺ فمن رغب عن سنتى فليس منى فان قلت لم يجعل الوعيد راجعا
الى الكل قلت عرفا لاقتضاء من قوله ﷺ النكاح من سنتى فمن رغب
عن سنتى فليس منى اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث
ذلك مع ان ما نقله لا يدل على الاقتصار قال حيى سمع ان نفرا من
اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا آكل اللحم وقال
بعضهم لا انام على فراش ولا يتجلى على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم
قدرته على اقامة حدوده كان داخلا فى هذا الخطاب لانه ليس براغب
عن سنته ﷺ عايشة رضه انفقا على الرواية عنها ما بال اقوام
اى ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ ينتهون عن الشئ اصنعه

مطلب الاستفهام

مطلب لا ترغب فى النساء

للجنة صفة الشئ واللام فيه زايدة يعني افعل شيئا من المباحات
مثل النوم والاكل بالنهار والتزويج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني
ان احذاقهم كان لخوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بعذاب الله وهو
لايحصل بالمباح بل بالمعصية واشدهم له خشية فان قلت
لم يقل واخشاهم والتوصل انما يكون في الممتنع بناء افعل
منه قلت هو كقوله تعالى فهي كالحجارة او اشد قسوة وفيه
مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي ﷺ وعدم
التنزه عما يفعله وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية له
ثم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ما تربة الجنة قاله لابن صياد وهو
كان معروفا بالكهانة وكان يسأل عن النبي ﷺ اشياء كثيرة على وجه
الامتحان والنبي ﷺ يسأل عنه احيانا فقال ابن صياد درمكة وهي
الدقيق المخلول الابيض بيضاء مسك يعني هي كالدرمكة وكالمسك
يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية اخرى ابن صياد سال النبي ﷺ
عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم
الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر وكان جابر
وابن عمر رضه عنهما يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات في المدينة
وقيل بل فقد في يوم الحرة ق سهل بن سعد رضه انفقا على الرواية عنه
ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شئ وان لبسته لم
يكن عليك منه شئ قاله لرجل خطب امراة عرضت نفسها على النبي ﷺ
فلم يردها النبي ﷺ ان لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما
خطبها رجل سال النبي ﷺ عن مكنته فقال هل الا هذا الازار فقال ﷺ الحديث
فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن ثم ابن مسعود رضه روى
مسلم عنه ما تعدون الرقوب بفتح الراء اي ما تزعمون معناه فيكم قال
اي الراوي قلنا الذي لا يؤ لد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي ﷺ ليس
ذاك بالرقوب وبهذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوي لكنه الرجل

الذي

الذي لم يقدم من ولده شيئا وبهذا بيان لمعناه المشتمل على فايدة وهي
التعريض على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه لانتفاعه به في الآخرة ومن
لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال ﷺ النبي ﷺ فما تعدون الصرعة بينكم
الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ﷺ ليس بذاك
ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة الممدوحة
قوة من قهر اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك رضه
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي ﷺ ما رواه عنه
ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بواحد
ومسلم بحديثين قال كان غزوة تبوك في حر شديد وسفرها كان بعيدا
والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم
رسول الله ﷺ منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس
جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم
ووكل سرايرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي
تعالى فجلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت
يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق
قاله مقدمه من تبوك اي في وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت
آخر مغازيه ﷺ وكان معه فيها ثلثمائة الفا بقية الحديث فقال ﷺ لي قم حتى
يقضي الله فيك فما زال الناس يلومونني ويقولون اعجزت ان تعتذر الى
رسول الله ﷺ كما اعتذر واقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله لك
فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال ابن امية قيلا مثل ما قلت فنهى ﷺ ان يكلمنا
الناس وكان صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة
واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس
في صباح تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صارخ يقول يا كعب
بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوبي وكسوتهما اياه
واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله ﷺ قال وهو يبرق وجهه من السرور

بقيت الكلام

ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتي ان
اخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت فامسك سهمي
الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث
الا صدقا ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي ﷺ خيلا قبل نجد
فجاؤا بثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه
النبي ﷺ فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم
وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه
حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد
الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال بمثل ما قال فقال ﷺ اطلقوا ثمامة فانطلق
الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان على وجه الارض
من وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم
تقتل من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه
تقتل من لا تبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب
لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قال ثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء
المثلثة قبل اسلامه م جابر رضه روى مسلم عنه ما فعلت في الذي ارسلناك له
فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قال جابر وقد ارسله في حاجة فجاء وهو
اي النبي ﷺ يصلي على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال اي النبي ﷺ بيده
هكذا واومأ اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده
وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت
وسنحبا بالاعتذار الى من يسلم عليه احد فيمنعه عن الرد مانع ق زيد بن
خالد رضه اتفقا على الرواية عنه مالك ولها دعها قال لرجل سال عن اخذ
ضالة الابل فانه معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير
من خفاد بكونه معها انها تقوى به على السير وورود الماء وسقاءها وهو
بكسر السين انا الماء المراد بكونه معها انها اصبر منه على الظمأ ترد الماء وتاكل
الشجر هذا تاكيد في المعنى لما قبله حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم ان الامر

بترك

بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحق عندنا اخذها
لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان
الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو
قليل في ضالة الابل ثم جابر رضه روى مسلم عنه ما لك يا ام الشايب ويا
ام المسيب شك من الراوي تزفزفين بزاءين معجمتين وفاءين وتاء
مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا
بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف بمعناه على جميع الروايات
تردين قالت الحمى يعني تزفزفني لا بارك الله فيها لانتي الحمى فانها تذهب
بضم التاء خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد م عايشة رضه روى
مسلم عنها قالت خرج النبي ﷺ من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع
فقال ما لك يا عايشة اغرت الهمزة للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة
بالزوجات والعفو عن الغيرات م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه
مالي اراكم رافعي ايديكم ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع
المنهي عنه رفع ايديهم عن السلام مشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس
بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا يستقر لحدة
اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرآنا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام
على غير قياس فقال مالي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاء وهي الجماعة
المجتمعة من الناس يعني مالي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون
كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها
قال يتمون الصفوف الاولى ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى
فرج ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي ﷺ الى بني عمرو ليصلح
بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فقال نعم فصلى
ابو بكر فجاء رسول الله ﷺ والناس في الصلوة حتى وقف في الصف فلما اكثر الناس
التصفيق التفت ابو بكر فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه النبي ﷺ
ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يده فحمد الله على ما امره به النبي ﷺ فاستاخر حتى

هذا الحديث شواهد المرضه

والزفزفة في اللغة تحريك الطائر جناحيه

ما بين حصنة وقد الى آخره ليس في بعض النسخ

قد ذهب الصفوف فكملوا فان فضيلة الصف الاول لمن تم الصف الذي يليه وهو معنى قوله ﷺ من وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله ومعنى وصل الصف اتمامه والتقرب من الامام وسد الفرجة التي فيه ومعنى قطع الصف ضد ذلك والحث على سد الفرجة التي فيه

ومنه ان يجد الالتفات في الصلوة لا بقلبها وانما بقلبها اذا تحول عن القبلة بجميع بدنه

ثم

استوى فى الصف و تقدم النبى ﷺ ثم صلى فلما فرغوا قال لابى بكر ما منعك
ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابى قحافة ان يصلى بين يدى رسول الله
فقال ﷺ للناس ما لى اراكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع
اليمنى صفح الكف اليسرى فمن نابه شئ فى صلوته اى نزل به شئ يحتاج فيه
الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول و انما
التصفيق للنساء وفى الحديث جواز الثناء بما يعرف لمن تامل فيه ق ابن
عباس وخ جابر رضى يعنى اتفقا على الرواية عن ابن عباس وانفرد البخارى
بالرواية عن جابر رضى عنهما ما منعك من الحج وفى رواية ابن عباس ما منعك
ان تكون حججت معنا قالت ابو فلان تعنى زوجها حج على احدهما هذا
استيناف جواب عمن سئل عن كيفية منع زوجها تعنى اى ام سنان
من ضمير احدهما البعيرين والآخر اى البعير الآخر يسقى ارضا فلم يبق
لى موكب قال اى النبى ﷺ فان عمرة فى رمضان تقضى حجة وفى رواية
تعدل يعنى بقوم مقامها فى الثواب لا انها تعدلها فى كل شئ فان من عليه
اذا اعتمر فى رمضان لا يسقط عنه الحج او حجة معى شك من الراوى
قاله لام سنان نوع آخر وهو ما فى اول موصول ويكون خبر مبتدا محذوف
ثم ابو ذر رضى روى مسلم عنه ما اصطفى الله للملائكته او لعباده المبتدا هنا
محذوف اى افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله وبحمده هذا
بدل من الخبر قاله له حين سئل اى الكلام افضل المراد منه كلام الناس
فان قلت هذا يعارض قوله ﷺ افضل ما قلت انا والنبيون من قبلى
لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام
فمعناه افضل ما يقال فى مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده
وافضل ما يقال فى مقام التوحيد لا اله الا الله نوع آخر وهو ما يكون اوله
ما الشرطية خ ابو هريرة رضى روى البخارى عنه ما اسفل بالنصب
خبر لكان المقدر من الكعبين من الازار اى من محل الازار ففى النار
هذا فى حق من لم يقبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعل ذلك فى النار ذكر للفعل

وارادة

ص وفى الحديث دليل على فضيلة الاصلاح بين الناس وعلى الامام وغيرهم فى ذلك وان الامام اذا ناض تقدم غيره اذا لم يخف فتنة وانكارا من الامام وان الكبير فى ذلك وغيره بعرض التقدم على الفاضل القليل الفاضل يوافقه وفيه ان الفعل القليل لا يبطل الصلوة لقوله اثبت والتصفيق وفيه جواز الالتفات فى الصلوة للحاجة مالم يتحرك عن القبلة بجميع بدنه وانحنا الحمد لله لمن لم يجد له نعمة ظاهرة ولم يقع البديس بالدعا وان كان فى الصلوة وفيه ملازمة الادب مع الكبار وان الشبيه لمن نابه شئ فى صلوته ان يسبح انكانه رجلا لانه يصفق ان كانت امراة صح

وارادة لفاعله وعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيان للمحذوف
يعنى اى شئ من الكعبين شئ من الازار ففى النار وبهذا التوجيه لا يناسب
النوع الماخوذ هو فيه ولا ادخال الفاء فى خبره ق رافع بن خديج رضى
اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الا نهار هو الاسالة والمراد هنا
الاخراج شبيها لخروجه بالجرى وذكر اسم الله قال النووى هكذا
فى الشيخ كلها وفيه محذوف اى ذكر اسم الله عليه او هو موقع فى رواية
ابى داود وغيره وذكر اسم الله عليه فحلوه الضمير فيه للحيوان ان المذكور
معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع لبس السن والظفر فيه
المستثنى عند الشافعى مطلقهما منزوعين كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث
وساحد تم عن ذلك اى عن وجه استثنائهما اما السن فعظم يعنى لا تذبحوا
به كيلا يتنجس بالدم كما ان الاستنجاء بالعظام منهى عنه لكونها زاد اخوتنا واما
الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهى السكين العظيم الحبشة
يعنى انهم يحلون اظفارهم محل المدى فيذبحون بها فلا تتشبهوا بهم لانهم كفار
وعند ابى حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله ﷺ انهر الدم بما
شئت واغلم يجز بالظفر المتصل لانه تقتل بثقله فصار فى معنى المنخنقة والحبشة
كانوا يفعلون كذلك ق ابن عمر رضى اتفقا على الرواية عنه قال اعطانى النبى ﷺ عطاء
فقلت اعطه ممن هو افقر منى فقال ﷺ خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا
المال اى من مال الصدقة الذى جعله عمر رضى وانت غير متطلع اليه ولا طامع فيه
فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعنى مالم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك به
ق يعلى بن امية رضى قيل ما رواه عمر النبى ﷺ ثمانية وعشرون حديثا
له فى الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال
يا رسول الله كيف ترى فى رجل احرم فى جبة متضمخ بطيب فنظر اليه النبى ﷺ
ساعة ثم سكت فجاءه الوحى ثم سرى عنه فقال اين الطيب الذى بك فاغسل ذلك
مرتين وانزع الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا فى حجك فاصنعه فى عمرتك يعنى
هذا تفسير من المصنف لما كنت من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز الايراد

ص الكبن ح

مشرف ولا سائل اى غير ح

ح اى متلطخا ز

مما كنت الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل عنه
لان الاحرام كان فاتا عنه بلبس المخيط ق ابو سعيد رضه انفقا على الرواية قال سال
ناس من الانصار رسول الله صلعم فاعطاهم ثم سالوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال
ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب العفة وهي الكف عن
الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر العين اي يعطه العفة ومن يستغن اي اظهر الغنى
عن نفسه وترك السوال يغنه الله اي يجعل غنيا ومن يتصبره اي امر نفسه
بالصبر وكلفها عليه يصبره الله اي يسهل الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا
اوسع من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر
والطاعات وغيرها نوع آخر وهو ما يكون اول ماء الموصول لوصلتها
ظ ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اي
نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون
يوما او سنة او شهرا وقيل حيث سئل عنه لا اعلم وقد جاءت مفسرة
من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة كذا قاله النووي قال الله
ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا ما شاء الله
ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل من
السماء ماء كمني الرجل فينبت منه الاجسام فاذا تهيأت الاجسام وكملت
نفخ في الصور نفخة البعث فيأتي كل روح الى جسده فيحييها الله كل ذلك في لحظة
وذلك قوله ثم فاذا هم قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد الانصاري رضه انفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية واربعون حديثا لم في الصحيحين
ثمانية احاديث متفق عليه ما بين بيتي ومنبري المراد من البيت بيت سكناه
وقيل قبره لما روي مفسرا ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته
روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه مؤدية الى روضة الجنة كما قال عم الجنة
تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل
معناه لا يسئل الله عبده فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله في حق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون
لم يذكر المصنف آخر الحديث وهو قوله عم ومنبري على حوضي اي على حافته وقد روي انه عم

معلقا بين النفختين اربعون

روى ازجاعة قالوا ابا هريرة اربعون بيوتا
فالا بيت قالوا الاربعون شهرا قال ابيت
قالوا اربعون سنة قال ابيت تنبت الناس
اي ابيت الا ان تنفخه فانه لم يغب
لم يرد الخبر بيانه ونصها اي ابيت ان
ان اقول ما لم اسمعه ش

قال

قال ومنبري على ترعة حوضي وهي بضم التاء والمثناه فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء
اليه وهذا يدل على ان يكون له عم في الآخرة منبر ويجوز ان يراد بمنبره في الدنيا
وفيه تنبيه على استمداده عم من الحوض الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد
لقلوب الصادقين في بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد الظامئة من حر
القيمة وقيل معناه هو من آمن بكون منبري وما يتسع مني حقا يرد على حوضي
ويشرب منه ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه ما بين لابتيها حرام
تقدم بيانه في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة ق ابو هريرة رضه
انفقا على الرواية عنه ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب
المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبي بهذا يكون في بعض الكفار
فاتر قد جاءت احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر
في صور الرجال فيساقون الى سجن في جهنم وتظرفيه الشيخ الشارح بان هذا الحديث
يدل على عظم اجسامهم في النار والذي ذكره انما هو في وقت الحشر اقول في النار
غير مذكور في بعض نسخ مسلم كذا قال النووي فالاوجه في منع قول القرطبي
ان يقال ما ذكره لا يدل على انعدام عظمهم في الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر
انما هو في الحقارة لا في الصغر والا يستقيم قوله في صور الرجال ثم انس رضه روى
مسلم عنه ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه
في حديث ان امامكم حوضي فضالة رضه ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه يا ابا المنذر
اتدري اي اية من كتاب الله معك اعظم قال اي الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي
القيوم انما كانت اية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها
لا توجد مجموعة في اية سوى هذه الاية قال فضرب في صدري انما ضربه عم تلطفا به
ليتمكن العلم في صدره وقال اي النبي عم ليهنك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له
بتيسير العلم له ورسوخه فيه اختلف في جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب
قوم الى عدمه لانه يقتضي نقص المفضول عليه واولوا ما ورد لفظ من افضل واعظم في
ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لا ما هر بواعنه يابيهم على هذا التاويل
ايضا والقول بان اية الكرسي من كتاب الله عظيمة لا بد وان يكون بالنسبة الى غيرها

اي الحكم

لان شرف الآيات بشرف مدلولاتها وشمائلها
الفوائد العظيمة ولا شك ان اعظم المدلولات ذات
الله وصفاته وان اشرف العلوم واعلاها قدرا هو
العلوم الالهية الباحثة عن ذات الله وصفاته السنية

او لكن العلم هينا لك او ان العلم لك لا
من غير تعب
مطلب

وذهب آخرون الى جوازه لهذا الحديث قال النووي وهو المختار فيكون جميع الآيات
فاضلة وبعضها افضل بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى فيها كما كان يقال جميعها بليغ
وبعضها ابلغ ثم ابن سيد الناس رضه انفقا على الرواية عنه قال كان النبي ع
يا ابا ظلي كنيا في آي يوما وقد مات نفيي لابنه فوجده حزينا فسألهم عنه فاخبروه
فقال ع يا اباعمير تصغير عمر وما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور
احمر المنقار ومنه يؤخذ حسن خلقه ع حيث خالط الوالدان واباحة صيد المدينة لانه
ع لم ينههم عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة ان يكنى احد ان لم يكن له
ولد حملا على التفاؤل ق ابو موسى رضه انفقا على الرواية عنه يا اباموسى لقد اعطيت
مزمارا من مزامير آل داود شبه النبي ع صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار
الآل هنا مقحم والمراد منه مزامير داود نفسه اذ لم يشهر احد من آله بحسن الصوت والمراد
بآل قومه الذي بعث اليهم لان صوت داود كان معجزاته واظهر معجزات كل نبي يكون
نوعا مما عليه قومه وفي الرواية ان الله تع يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش
فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا
فيقول اني اردته عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفيق نعيم اهل الجنة
ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان النبي ع قاعدا بين نفر من اصحابه فقام
فذهب من عندهم فابطأ فخرجوا عليه فكنت اول من خرج بطلبه فوجدت في حائط
لبني النجار فدخلت عليه اعطاني نعليه فقال ع يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين
فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة
قال فكان ابو هريرة رضه لكي مطلقا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته بشروطه
بالشهادة اليقينية قلت معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة
وانما يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة رضه
فلما خرجت من عنده ع فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي
حتى خررت على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله صلعم ما جرى فجاء عمر

على اثري

على اثري فقال ع يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي اني
خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت لهم يعملون فقال ع فخلهم اعلم ان دفع
عمر لم يكن ردا لامر النبي ع بل كان غرضه يعتمد عرض رأيه بانا كتم هذا البشري
اصلح لهم وصوب رأيه لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع
الرسول ع عن كلامه برأي عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده ع لان الاجتهاد
جائز له في الامور الدينية مع عدم تقريره ع على الخطاء فيه واما عند من لم يجوز
اجتهاده ع فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحي ناسخ لوحي سبق بامر التبشير
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال لحفظني النبي ع شيئا من صدقة التمر
فدخلت ليلة فرأيت واصحابي كثوا من الطعام فاخذته وقلت لآرفعنك الى
رسول الله قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي ع فقال
يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة
فرحمته فخليت سبيله قال ع اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء مرة
اخرى فجعل يحثي بيديه كما في الاول وقلت له في المرة الثالثة هذا آخر ثلث مرات تزعم
انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هو قال اذا
آويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك
حتى تصبح فقال ع اما انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة
اتعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم
ممن لم يعلم بما يقول خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال قبلت اريد الاسلام
ومعي غلام ضل عني فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي ع فقال يا ابا هريرة
هذا غلامك قد اتاك قلت اما اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة ع حيث
عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول ابي هريرة اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة
ق سلمة بن الاكوع رضه انفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي ع ترعى
بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول الله صلعم فقلت
من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين
لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء

لا بد ظاهر بر صحيح موجود نمونه ٨
واقع حجه ضبط نمي شود

فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي ﷺ والناس فقلت يا نبي الله اني قد حميت القوم وللآخر منهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال ﷺ يا ابن الاكوع ملكت فاسجح اي الذود للغير ان فاسجح بقطع الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية فيهم ان القوم يقرون على بناء المجهول في قومهم يعني ان هذا القوم الذين اغاروا يجعل العفو لهم محال قراهم واطعامهم من حبهتنا اللقاح هي النوق ذات الدر قوله بفتح القاف والراء وبالذال معجمتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم رضيع اي رضع اللؤم في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم تدرب الحرب من صغره فكانها ارضعته ثم عمر رضه روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال ﷺ كلا اني رايته في النار في بردة غلها فقال ﷺ يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله ﷺ كلا رد لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من امن من حرم ﷺ وجاء به ومن غل فكافاعلم يصدقه لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله النبي ﷺ من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين ههنا المتقون من الذنوب ومن الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله ﷺ اني رايته في النار يدل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تامل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل ﷺ دخول بلال في الجنة قبل موته ثم عذاب القبر حق لكنه بنوع آخر لا يعلم هذا الوجه في عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول الله ﷺ وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزانة ﷺ فرايت نحو صاع من شعير فبكيت فقال ﷺ ما يبكيك قلت كسرى وقيصر ينامون على فراش الحرير وانت رسول الله اذري بك من الفقر ما ارى فقال ﷺ يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون

لنا الآخرة

لنا الآخرة انما قال لنا ولم يقل لي مع كون السؤال عن حال نفسه اشارة الى ان الآخرة لنا بعيه ايضا ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار هنا لوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الآخرة وفي سهل بن حنيف رضه بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي ﷺ اربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله ﷺ في صلح الحديبية فجاء عمر رضه فقال يا رسول الله الست على حق وهم على باطل قال بلى وقال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فبم نعطي الدنية على ديننا فقال ﷺ يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر رضه لم يكن شكاية منه ﷺ وانما كان للاستكشاف حال كراهة الناس الصلح ﷺ عمر رضه روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا ثم اسامة رضه روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فوقع في نفسي من ذلك شئ فذكرته للنبي ﷺ فقال يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء مهملتين وبالقاف بلد من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجلا ما غشوه بتخفيف الشين وضمها اي جللوه اجتمعوا عليه تتمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال ﷺ افلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها ام لا فما زال النبي ﷺ يكررها شديدا في الانكار على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت لو كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم عليه قود او دية لانه لم ينقل انه الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما شدد عليه

الامور

هذه الاشارة لما قبله

لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم
بعاث ورسول الله صلعم مسجى بثوبه فقال ابو بكر أبمزامير الشيطان في
بيت رسول الله صلعم وذلك في يوم عيد فقال صلعم يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا
والنصارى عيدا وهذا اى هذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم مشهود
عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقي الحرب بينهما مائة
وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا في الغناء او اباحة جماعة وهو
راوي بعض مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الاخرون بانه ما يدل عليه
الحديث محل النزاع لان الشعر الذي كانتا تغنيان به كان في وصف الحروب
والشجاعة وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس
على الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه
ان اظهار السرور في العيد من شعائر الدين وتسجيته صلعم بثوبه كان
من حسن خلقه لئلا تتحيا فتقطعا شعرها نعم عايذ بن عمرو رضه روى مسلم عنه
يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان
وصهيبا وبلالا رضه هذا تفسير للضمير في اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث
كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفاء المسلمين الصالحين
والاشقاء من قلوبهم حيي قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية
وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل
تاكد اسلامه ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها ضبطوه
بوجهين احدهما بالقصر وفتح الحاء والثاني بالمد وكسر الحاء كلاهما صحيحان
فقال ابو بكر تقولون هذا الشيخ قريش وسيدهم فتمته فاتاهم ابو بكر
فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا في صحيح مسلم بدون الواو ومقتضى
البلاغة اثباتها قال القاضي روى ان ابا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال قال لا ويغفر الله
لك ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا
ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه

ان مستورا باذاره من الى القدم

او وقوع ذلك القصة

اى من احزان قلوبهم

بان يقوم ما خذها

فقال عم

يا رسول الله

قصة النبي مع ابي بكر في الغار

فقال عم يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى
قول الله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا
على رسول الله صلعم وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة
روى انه لما انطلق مع رسول الله صلعم الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه
ساعة فقال له رسول الله صلعم مالك يا ابا بكر قال اذكر الطلب فامشي خلفك ثم اذكر
الترصد فامشي قدامك فامشي بين يديك قال عم رضه والذي نفسي بيده لتلك الليلة
خير من آل عمر وفيه عظم توكل النبي عم ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه
يا ابا بكر ما ظنك ان تصلي بالناس حين امرت اليك تقدم ذكره قريبا في حديث مالي
اراكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد
ورسول الله عم جالس فلما غابت الشمس قال عم يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس
قلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش بهذه الجملة حال فتستاذن
معطوف على تسجد يعني تذهب الشمس على تلك الحالتين وسجودها عبارة عن
خضوعها وانقيادها والمراد باستيذانها قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور
هذا العالم فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا تقبل منها وتستاذن فلا يؤذن
لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي
عليه وتغييرها عن حالها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من
مغربها فذلك قوله تع والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم
زمان يعني تجري الشمس على ما يرى من الطلوع والغروب في وقتيهما الى وقت قرارها
وتغيرها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة
لان جريها ينقطع فيه او الحد الذي ينتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام
ولقد سلم من قال بصدق ما اخبر به الصادق عن غيب ولا تشتغل بكيفيته ذلك
تقدير العزيز العليم خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه يا ابا ذر اذا طبخت
مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اى احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم
ق ابو ذر رضه روى البخاري عنه يا ابا ذر انكم ستفتحون بعدي ارضا يذكر فيها القيراط
فاذا فتحتموها فاحسنوا الى اهلها فان لهم ذمة ورحما او قال ذمة وصهرا
فاذا رايت رجلين يختصمان في موضع لبنة فاخرج منها يعني اعطاء

تقدم بيانه في حديث انا قد وجدت الارض

ذات نخل ثم ابوذر رضه روى مسلم عنه يا اباذر انك ضعيف وانها ضمير التانيث
راجع الى الكونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انها امارة او باعتبار
تانيث الخبر امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها
وادى الذي عليه فيها بهذا استثناء منقطع يعني لا يكون الامارة خزيا له بل
قد يكون اجرا لقوله ولم ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فالحذر عنها
اجدر لان فيها كثرة الخطر قال له لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي لا تجعلني
عاملا على بعض اموال بيت المال ثم ابوذر رضه روى مسلم عنه يا اباذر اني اراك
ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي
بهذا تلطف من النبي عم وتحريض على قبول قوله لا تامرن بفتح الميم المشددة من
الامارة على اثنين ولا تتولين بفتح اللام المشددة من الولي وهو القرب مال
يتيم ثم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا اباسعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى
بالله تعالى ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم يتبع في طريق غير دين الاسلام
ومحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد صلعم وجبت
له الجنة ثم قال واخرى اي وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة
ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة بكون واحدة الدرج
فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كعلو السماء من الارض وان يكون
واحدة الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه
معقولا بالمحسوس قالوا وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله
الجهاد في سبيل الله كررها ثلثا للتاكيد ق انس رضه انفقا على الرواية عنه
يا اباعمرو ما بال ثابت يشتكي بفتح الهمزة اي امرض وغير اشارة الى ان كبير القوم
ينبغي ان يتفقد ويسال عمن غاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس بالشين
المعجمة وتشديد الميم وقد كان جلس في بيته وابو عمرو والذي سماه النبي عم هو
سعد بن معاذ فقال ابو عمرو انه جاري ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من
اهل النار يعني لما اتاه عمرو وذكر له قول النبي عم وتفقده قال ثابت انزلت
هذه الآية وهي يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي عم وقد علمتم

انى

انى لارفعكم صوتا على رسول الله صلعم فانا من اهل النار فحصلت لي خجلة فلما اخبر
بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي عم زعمه انه من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى
الآية اذا نطق النبي عم فتطامنوا فلا تبلغوا اصواتكم ورآء الحد الذي تبلغه صوته
بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعايتا للادب
ثم انس رضه روى مسلم عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين
معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغنا في سوق الابل رويدك سوقك يعني امهل
وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي في الهوادج على وجه الاستعارة
لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن بشبهن الزجاج انما امره عم بالامهال لئلا
يقعن في الفتنة بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا اولان بنيتهن ضعيفة
لا تحتمل الحركة العنيفة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء واستماع
الشعر ونحوه ق انس رضه يا انس كتاب الله يامر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص
قاله لانس بن النضر اقول ذكره بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكر مكانه خ لان ما
ذكره هو رواية البخاري واما رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص لان
الحالفة على رواية كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث
ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابرة ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية
عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك قال شارح افعل التفضيل هنا مبني
للمفعول على غير قياس الى هنا كلامه لكن يجوز ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون
رجاؤك بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة فاني
سمعت الليلة يحتمل ان يكون بهذا السماع ليلة المعراج او نومه او في يقظة خشف
بالخاء المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى دف بفتح الدال بهذا السير
الليلي يعني صوت دف نعليك بين يدي في الجنة وبهذا السبق كان للخدمة كما يسبق
العبد مولاه في المشي وانما اخبره عم بما راه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل وترغيب
غيره اليه وليصير ذلك سنة ويسمى شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى
عندي منفعة من اني لم اتطهر طهورا بضم الطاء ثاتا في ساعة من ليل او نهار الا
صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل ثم ابو هريرة رضه

هذا الحديث اورده المحدث في باب جامع المناقب

هذا الحديث بعد حديث اسماء يا اسماء قبل الورقة

روى مسلم عنه قال لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين على النبي صلى الله عليه وسلم على الصخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن لؤي بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم وانما اشفع لمن اذن الله لي فيه وانما يأذن لي اذا لم يرد تعذيبه وانما قال هذا في حقهم بهذا الترغيب على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته وبنوته وانما غير ان لكم رحما سابلها ببلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء واللبن المراد به هنا ها يوصل به الرحم من الاحسان يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة وصلتها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالحلال فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة كقوله اذا زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها الذي في مشية الله وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس ما هو فلا اترك من ذلك شيئا قال انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيه اربع عشرة ليلة وكان يصلي حينما دركته الصلوة ثم انه ثم امر بالمسجد فارسل الى ملاء بني النجار اي اشرافهم فجاؤا فقال يا بني النجار ثامنوني اي قوموا الى الثمن بما يطيب هذا اي بعالية وهو البستان من النخيل اذا كان عليه جدار قيل كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت فقالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه رغبة الى شيء الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم يأخذوه ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي عليه السلام اشتراه منهم بعشرة دنانير وذكرها عن ابو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بها واقعا والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوه ثم الى بن كعب رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعا فذكرت مخالفة قراءتهما

فامرهما

فامرهما فقرأ فحسن شأنهما فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكاني انظر الى الله فرقا فقال يا ابي ارسل الي على بناء المجهول يعني ارسل الله جبرئيل الي فامرني ان اقرأ القرآن على حرف فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثانية اقرأه على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثالثة اقرأه على سبعة احرف ولك بكل ردة يعني لك بمقابلة كل دفعة رجعت الى ردتكها بتشديد الدال يعني ارجعتك اليها بحيث ما هو نوبة القراءة على سبعة احرف على امتك من اول الامر بل بعد رجعاتك الي مسئلة تسألنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لمسئلة يعني مسئلة مستجابة قطعا واما بالنسبة دعوات عم فمرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابرهيم عم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل الثلثة مقصودة على مسئلة واحدة لكن جعل تعداد بحسب الزمان مترتبا في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الآخر تقدم الكلام على القراءات السبع في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سال الله فلم يجبه فله ان يسال ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم

يجيب السائل اما في الدنيا في وقت آخر واما في الآخرة ثم قبيصة بن مخارق رضه
فبيهسة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بفتح الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الواء قيل
ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد هم منها بحديثين احدهما يا بني عبد
مناف اني نذير لكم انا مثلي ومثلكم رجل راى العدو اراد به الجماعة ومنه قوله
تع فانهم عدو لي فانطلق يرياء اي لحفظ والاسم الرياسة وهو الطليعة
اهل فخذي ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح واصباحاه يعني يا قوم اخذروا
من شر توجه الينا صباحا وهذه كلمة يقال عند خوف الغارة ثم ثوبان رضه روى
مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحيته قبل اصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد
منه تقديده لان تتمة الحديث قال الراوي فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة
والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل من مكة الى المدينة وفيه دليل على جواز الاكل
من الاضحية بعد الثلث ثم ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه باحسان
اجب يعني اجب المشركين دفعا لهجوهم عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس
تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا ينزال يؤيد كع حكيم بن حزام رضه
قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة اسلم عام الفتح
ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها
وقدر قمة الشيخ كما ترى للبخاري وهو سهو كذا في التحفة قال سألت رسول الله
صلعم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني فقال عم يا حكيم ان هذا المال
خضر حلو بفتح الحاء وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى المالة لا تاخذ منه
كما لا تاكل العين من النظر الى الخضر والنعم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى
سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو
ان يعطي بطيب نفسه من غير استحياء من احد وان يريد به نفس الآخذ وهو ان يأخذ
بغير سؤال بورك له فيه اي في اخذه ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين
المعجمة اي بطمع نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي كمن له داء
وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهي يد المعطي خير من يد
السفلى وهي يد الآخذ وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السؤال واليد السفلى

يد السائل

يد التسائل فعلى هذا علوها يكون معنويا في الزبير بضم الزاء وفتح الباء الموحدة بن
العوام رضه بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة ما رواه
عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث سبعة منها للبخاري
وحديثان متفق عليهما قال خاصمني رجل من الانصار في مسيل الماء فقال عم لي اسق
يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك يعني
حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي عم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء
حتى يرجع اي تبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار
الحايل بين المتاربين قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي عم اولا ان يسقي الزبير
دون قدر حقه توسعة للانصاري لعله بانه يؤثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار
ما قال امره عم ان يأخذ جميع حقه وانما لم يامر النبي عم بقتله لانه كان في اول الاسلام
وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله تع ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا
منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي عم على الانصار
حال غضبه مع قوله عم لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه عم كان معصوما من
ان يقول غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم
الى الاصلاح بين الخصوم في علي وسعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنهما
يا سعد ارم فداك ابي وامي قال يوم احد لم اره بعض العلماء تفدية المسلم
بابويه المسلمين قالوا انما فداه عم بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح
انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام واعلام محبته
وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا اخ ابو سعيد رضه روى البخاري
عنه قال حاصر النبي عم بني قريظة بعد تقضيهم العهد الذي كان بينهم وبينه عم فجهدهم
الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم
لان بني قريظة كانوا حلفاء الاوس فقال عم يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك
فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلتهم ويسبى ذراريهم فقال عم
حكمت بحكم الملك وهو الله سبحانه وفيه دليل على جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم
لا رجوع عن حكمه قال لسعد بن معاذ في بني قريظة اي في وقت محاصرتهم

ثم سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه يا سلمة اين حجفتك او درقتك شك من
الراوي التي اعطيتك قال الجوهري الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب
ولا عقب يقال له حجفة ودرقة تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انك كالذي قال
ثم سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قال غزونا المسلمون بني فزارة وامير هم كان
ابا بكر وفي سبايا هم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدمنا المدينة لقيني رسول الله
صلعم فقال يا سلمة هبلي المراة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني صلعم من الغد في
السوق فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا
فبعث بها نبي الله الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة
لله ابوك هذه كلمة مدح يعتاد العرب الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمد
عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك يعني امراة من السبي قيل في الحديث جواز
مفاداة الاسير فيكون حجة على ابي حنيفة رحمه الله في عدم تجويزه بمن ان يجاب عنه
بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا قسمت فخرج الاسير في سهم رجل
ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير
محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء لضعفهن ش ابن عباس رضه روى البخاري
عنه قال كانت بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها
وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال صلعم يا عباس
الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء
الموحدة وبالراءين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشتراها عايشة فاعتقتها
ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال للبريرة لو راجعتيه فقالت يا رسول الله تامرني قال انما
اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجتمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت
فذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليل
من الطرفين موضوع الفقه انما قال صلعم الا تعجب لان التعجب انفعال النفس عما خفي سببه وهذا
كذلك لان الحب يقتضي المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة
دون بعض والاخفاء في خفائه وفيه دلالة على قوة بريرة حيث فرقت بين امر النبي صلعم وشفاعته
وعلمت ان الوجوب دونها ش ابن عمر رضه روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك

قاله

قاله له لما راى في ازاره استرخاء قال اي الراوي فرفعته ثم قال اي النبي صلعم زد
فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى رضه
انتفعا على الرواية عنه يا عبد الله الا ادلك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم هذه الجملة بدل من كنز شبه صلعم ثوابه المدخر في الجنة بالنفيس المال المدفون
في الارض في ان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى في عبد الله بن عمرو رضه
انتفعا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام
الليل قاله له فيه حث على مداومة اعمال الخير خ عدي بن حاتم رضه روى البخاري
عنه قال بينا انا عند النبي صلعم اذا جاءه رجل فشكا اليه قطع السبيل فقال صلعم يا عدي هل
رايت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة
قلت لم ارها وقد انبئت على بناء المجهول اي اخبرت عنها قال اي النبي صلعم
فان طالت بك حيوة لترين الظعينة وهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة
وبالنون بعد الياء المثناة تحت المراة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف
بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن في الانام حتى
ترى المراة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المراة
بغير محرم فلنا جماعة النساء شرط عنده في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل
على ذلك ولئن طالت بك حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى
بن هرمز قال اي النبي صلعم كسرى بن هرمز قال الراوي رايت الظعينة ارتحلت
كما وصفها النبي صلعم فكان هذا الفتح في خلافة عمر رضه وكنت ممن افتتح كنوز كسرى
ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملاء كفه من ذهب او ورق بكسر الواو
اي فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب
القيامة وفي الارض كنوزها وليلقين الرجل احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه
اي في يوم القيمة وليس بينه وبينه اي بين الله وعبده ترجمان يترجم له يعني
واسطة بينهما يفسر كلام الله لعبده فليقولن له اي الله لعبده الم ابعث
اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطفا على ابعث يعني الم يبلغك الرسول فيقول بلى
فيقول اي الله لعبده الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اي احسن عليك

تالف

فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم
والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية
الظعينة وفي مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفي آخر الحديث اشارة الى فضل
الفاقة م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه خلف رسول الله صلعم علي بن ابي طالب
في اهله في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال ع م
يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قبل ان منزلة هرون
من موسى كانت في خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة
في النبوة فلما استثنى النبي ع م النبوة بقي ما عداها على حاله تمسك الروافض بهذا الحديث
على ان الخلافة كانت لعلي حتى غلا بعضهم بالكفر الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم كفر
عليا لانه لم يقم في طلب حقه فمذهب هؤلاء اسخف من ان يرد ويناظر فيه وانما اعدا
الغلاة فغلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة
بكونها في حياة النبي ع م زمان سفره ذلك كما كان خلافة هارون كذلك لانه مات قبل
موسى باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون موسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء
بقوله الا انه لا نبي بعدي قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة في النبوة كما كان
هرون كذلك تقديره الا انه لا نبي بعد بعتني على حذف المضاف كما كان بعد بعث
موسى بعدية ثم عمر رضه يا عمر الا يكفيك اعلم المصنف بعلامة مسلم لكن
صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه
مالك في الموطأ من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التي في آخر
سورة النساء قال جبر اكثر عليه في السؤال عن الكلالة وانما قال آية الصيف
لان في الكلالة انزل آيتان احديهما في الشتاء وهي قوله تعالى وان كان رجل يورث
كلالة والاخرى في الصيف وهي قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان
امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد
وفي آية الصيف من البيان ما ليس في آية الشتاء ولذلك احاله عليها لكون هذا
البيان لا يروى الظمأ ان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من
الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله صلعم سئل عن الكلالة

فقال

فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاقولوا آية الصيف بان الولد مشتق من
الولادة فيتناول الوالد والاقرب منه ما قاله الخصاص ترك ذكر الوالد في آية
الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال في حق من مات فان لم يكن له ولد
وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين
وبين نصيب الام في الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة ميراثا مع وجود
الاب وفي آية الصيف اعطى لاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا ولد له
ايضا وانما احال النبي ع م عمر رضه على آية الصيف القابلة لهذا التاويلات تحريضا له
على النظر فيها وانه لا يرجع الى السؤال ولذا روى انه ع م طعن باصبعه في صدره
وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه م عمر رضه روى مسلم عنه قال شكى الى
النبي ع م منع العباس الزكوة فقال ع م اما العباس فهي علي ومثلها معها
يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك الحسي الاعم
الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهي
النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل فاستعمل
لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب وقع قوله يا عمر الى آخره كالتعليل لالتزام
ع م الزكوة عنه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا فلان الا تحسن صلاتك
الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها الا ينظر الا بالتخفيف
حرف تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه فجدير عليه ان يتفكر في تكميله
لان نفع علمه عاد اليه وقع هذه الجملة تاكيدا لما قبله الى لا ابصر من ورائي كما ابصر
من بين يدي لما صلى بوما ثم انصرف في عبد الله بن ابي اوفى رضه اتفقا على
الرواية عنه قبل ما رواه عن النبي ع م خمسة وستون حديثا له في الصحيحين ستة
عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال كنا في سفر مع رسول الله صلعم
فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال وبالحاء المهملة اي اخلط
السويق بالماء لنا قال اي فلان يا رسول الله ان عليك نهارا انما قال هذا لانه راى
آثار الضياء التي يكون بعد تخوب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها
وظن ايضا ان النبي ع م لم يرها فاراد تذكيره قال انزل فاجدح لنا قال اي الراوي

فنزل فحدح اى فلان فاتاه به اى بماجدحه فشرب ثم قال اى النبى ﷺ شبرًا
بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصايم اى دخل
وقت الفطر وقيل معناه فطر فى الحكم وان لم يطعم شيئا الوجه هو الاول وفى الحديث
دليل على فضل الصوم فى السفر لانه ﷺ عمم عمله فان قيل كيف صام النبى ﷺ وقد قال
ليس من البر الصيام فى السفر قلنا هذا محمول على لحوق المشقة فيه او يكون فعله
ﷺ لتعليم الجواز ثم عبد الله بن سرجس رضه هو بفتح السين وسكون الراء
وكسر الجيم قيل مارواه عن النبى ﷺ سبعين حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث
احدها يا فلان باى الصلوتين اعتددت اى اعتمدت ايصلوتك وحدك
ام بصلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبى ﷺ فى صلوة الفجر فصلى ركعتين
فى جانب المسجد ثم دخل معه وفى الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة
تقدم الكلام عليه فى حديث اذا اقيمت الصلوة ثم عمر رضه روى مسلم عنه
يا فلان بن فلان يا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا
قال لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة فى بير وهذا الاستفهام للتبكيت فانا
قد وجدت ما وعدنى الله حقا اى من تقوية دينى والغلبة عليكم فقال
عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما
اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا على شيئا قيل بهذا السماع خاص
فهو لاء هم الاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبى ﷺ كان يعلمهم اذا خرجوا الى
المقابر ان يقولوا السلام عليكم ينسأل الله لنا ولكم العافية ثم قبيصة بن
مخارق رضه روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله ﷺ اسأله
فيها فقال اقم حتى تاتينا الصدقة فنامر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل
الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتداء محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل
حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم هى الكفالة والمراد هنا المال الذى يتحمله الانسان
لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يفتدون ذلك شرفا ويبادرون
الى معونته فحلت له المسئلة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ فى الخطاب حتى
يصيبها الضمير المنصوب فيه عايد الى ما حصل له من المسئلة وهى الصدقة

ويجوز

ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اى يدفع نفسه من المسئلة ورجل
اصابته جايحة اى آفة اجتاحت ماله اى اهلكته فحلت له المسئلة حتى
يصيب قواما بكسر القاف ما يقوم به الشئ من عيش او قال سدادا من عيش
هذا شك من الراوى السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة ورجل اصابته فاقة
اى فقر حتى يقوم ثلثة من ذوى الحجى اى العقل من قومه لقد اصابت فلانا
فاقة قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسئلة حتى يصيب
قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة
سحتا وهو الحرام الذى يلحق اكله منه عار وكذلك غلب فى الرشى قال النووى
هكذا فى جميع النسخ رواه غير مسلم سحت وهذا اوضح ورواية مسلم يحتاج الى الاضمار
اى اعتقده سحتا يا كلها صاحبها سحتا بدل من الضمير فى ياكلها او نعت لمحذوف
صفة لسحتا وارجاع الضمير المؤنث اليه على تاويل الصدقة وفايدة هذا
التوصيف انه حرام فى اعتقاد صاحبه كما قال الله تعالى ويقتلون النبيين بغير
حق يعنى فى اعتقادهم كذا وقع فى كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا
خرجه ابو داود باللام عجبا من المصنف انه نادر الى تخطئة لفظ يقوم وقد قال
النووى فى شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع فى جميع نسخ مسلم وهو صحيح اى يقوم ثلثة
قائلين لقد اصابته فاقة قال قوم الثلثة شرط فى اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث
وقال الجمهور شهادة عدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب قال القاضى لعله اراد
بقوله ثلثة ان يصل اعساره الى حد الاشتهار والمراد بها هنا الجماعة او نفى العدد
فان قلت ما معنى الحصر فى الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة كمن لا يقدر على
كسب لكونه زمنا او ذاعلة اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يومه قلنا المعنى ان المسئلة
لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يهلك ماله
بآفة سماوية فيجوز له المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعى هلاكه بسبب خفى
والمسئلة يجوز له بعد ان يخبر به جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغال
العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع خ جابر رضه روى
البخارى عنه قال كان معاذ يصلى مع النبى ﷺ العشاء ثم يأتى قومه بنى سلمة فيؤمهم فصلى ليلة

مع النبي ﷺ العشاء ثم اتى قومه فامّهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده
فقالوا له انافقت قال لا ولكني اتى رسول الله ﷺ فاتاه فاخبره بما جرى وقال انما نحن
اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال ﷺ يا معاذ فتان انت الفاتن المضل ومن قوله تعالى وما انتم
عليه بفاتنين عبّر عنه بالفتان تشديدا في الانكار عليه لاستفهام فيه التوبيخ والتنبيه
على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور
في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني ناداه النبي ﷺ بهذه ﷺ الكلمات ثلث مرات
اقرأ والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله لرجل قراءة البقرة في العشاء
الآخرة ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل لهذا الحديث وابو حنيفة
منعه لئلا يلزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع النبي
ﷺ نفلا الناضح الابل التي يستقى عليها انما نحن اصحاب نعب لا تستطيع تطويل الصلوة وفيه
جواز النوض لمن اراد ركوبها كراهة تنزيه فتن يا معاذ بن جبل رضه انفقا على الرواية
عنه قال كنت ردف رسول الله ﷺ على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك
ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ
بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال اي الراوي
قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي ﷺ فان حق الله على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه
ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ للكفار على الاشراك في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ
بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك لطف بجيء بمعنى الواجب وهو المراد من
حق الله على العباد وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ﷺ
ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية من معاذ انه قاله كالا بيني وبينه مؤخرة الرحل فانما يختص
بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث
وقد منعه النبي ﷺ عنه على ما جاء في بعض روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به
الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم
استقرار امور الشرع فلما رأى معاذ تمرن النفوس بالطاعات رواه ولذلك روى ان معاذا
رواه في آخر عمره او يقال المنهي عنه التبشير به على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به الناس لعل
ورود المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند العامة ونداء رسول الله ﷺ

معاذا

هذا الحديث من ادلة الجواز لاقتداء المفترض بالمتنفل

معاذ ثلث مرات كان للتوقف في انشاء هذا السور منه حديث ابي هريرة قال حفظت
من رسول الله ﷺ وعائين اما احدهما فافشيته لكم واما الآخر فلو افشيته لقطع هذا
البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشارحين المراد بحق الله
على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما
تتحقق بامتثال الواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما
فيه من التكلف غير مناسب بمعنى النبي ﷺ وبقوله فيتكلوا والانسب لاطلاق
قوله ان لا يعذبهم قد المغيرة بن شعبة رضه انفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي ﷺ في
سفر فقال يا مغيرة الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها
فانطلق رسول الله ﷺ حتى يتوارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده
من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوءه الصلوة
ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى
انها جائزة مطلقا وما ورد من النهي عنها فمحمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء
بنفسه فانه مكروه الا لحاجة نوع آخر قد جابر رضه انفقا على الرواية عنه يا اهل
الخندق ان جابرا قد صنع لكم نقدم قصته في الباب الثالث في حديث لا تنزلن
برمتكم سؤرا بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية فخبزهلا لكم
كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيهما للبيان الحركة كالهاء في قوله
كتابيه فيجوز فخبزه لا بالتنوين ثم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا
لحوم الاضاحي فوق ثلث بتشديد جمع اضحية فوق ثلث قال القاضي ابتداء الثلث يحتمل
ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها الى ايام التشريق
وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله ﷺ ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد
كجياد جمع جيد من عاله اذا مانه وحشما وخدما قيل خدما تغير لحشي بواو العطف
وقال النووي حشم الرجل من تنصب له وخدمه من يخدمه وتنصب له فيكون من باب
ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا شك الراوي
اي في انه ﷺ قال احبسوا او قال امكانه ادخروا ان عبد الله بن زيد بن عاصم رضه
انفقا على الرواية عنه انما ذكر جد الراوي لتميزه عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عاصم

عبد ربه قال قسم النبي ﷺ غنيمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا لذلك فقال لهم يا معشر الانصار ألم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي وعالة فاغناكم الله بي ومتفرقين فالفكم الله بي وما يمنعكم ان تجيبوني قالوا بماذا نجيبك يا رسول الله لله ولرسوله المن والفضل قال اما والله لو شئتم لقلتم فلصدقتم ولصدقتم اتيتنا مكذبا فصدقناك ومخذولا فنصرناك وطريدا فآويناك وعائلا فآسيناك وجدتم علي في انفسكم يا معشر الانصار في لعاعة من الدنيا تألفت بها قوما ليسلموا ووكلتكم الى ما في قلوبكم من الايمان افلا ترضون يا معشر الانصار ان يذهب الناس بالشاة والبعير وترجعون برسول الله الى رحالكم فوالذي نفسي بيده لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار ولو سلك الناس شعبا وسلكت الانصار شعبا لسلكت شعب الانصار اللهم ارحم الانصار وابناء الانصار وابناء ابناء الانصار قال فبكى القوم حتى اخضلوا لحاهم وقالوا رضينا برسول الله قسما وحظا ثم انصرف وتفرقوا

وعن ابي هريرة رضه قال لما فتح الله على رسوله مكة قال ان خالدا قد استكرهته قريش فان رأوه قاعدا قعدوا عنه وان رأوه قائما قاموا اليه فان رأوه قد حمل السلاح حملوا عليه فاذا لقيتموه فاقتلوه فجاء خالد مصلتا بالسيف فاستقبله رسول الله ﷺ في كتيبة فلما رأوه حملوا عليه فهزمهم الله وقتل منهم اثني عشر رجلا وانهزم الباقون فلما كان من الغد جاء جبريل عليه السلام الى رسول الله ﷺ فقال يا محمد ان الله قد نصرك بالامس بما صنع بخالد وبمن معه فمن لقيت منهم فاقتله

وعن ابي هريرة رضه قال لما فتح الله على رسوله مكة قال ان خالدا قد استكرهته قريش فان رأوه قاعدا قعدوا عنه وان رأوه قائما قاموا اليه فان رأوه قد حمل السلاح حملوا عليه فاذا لقيتموه فاقتلوه فجاء خالد مصلتا بالسيف فاستقبله رسول الله ﷺ في كتيبة فلما رأوه حملوا عليه فهزمهم الله وقتل منهم اثني عشر رجلا وانهزم الباقون فلما كان من الغد جاء جبريل عليه السلام الى رسول الله ﷺ فقال يا محمد ان الله قد نصرك بالامس بما صنع بخالد وبمن معه فمن لقيت منهم فاقتله

على التزوج

على التزوج لفقره وجاء بالكسر والمد في الحديثين ليضعف الفحولة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء الآمر في الحديث للوجوب لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو التوقان على الجبلة السليمة وعن عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله صلعم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودج يعني في مركب من مراكب النساء حتى فرغ النبي ﷺ من غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن ﷺ ليلة بالرحيل فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد لي من جزع قد سقط فرجعت التمسه فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون لي فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وساروا ووجدت عقدي فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه وظننت ان القوم سيفقدونني ويرجعون في طلبي فبينما انا جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن معطل من وراء الجيش قد عرس فاصبح في المنزل فرأى سواد انسان نائم فعرفني وكان يراني قبل ان يضرب علينا الحجاب فلما رآني استرجع وقال عرست رسول الله فاستيقظت باسترجاعه فسترت وجهي عنه والله ما سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى جاء ببعيره فاناخه فوطئت واخذ بزمامه يقوده فانطلقنا الجيش فاتانا بعد ما نزلوا معرسين في نحر الظهيرة وهلك من هلك في شأني وكان الذي تولى كبره عبد الله بن ابي بن سلول فقدمنا المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ادري من ذلك الله اللطف الذي كنت ارى منه حتى نقهت واخبرتني ام رومان بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعي فاستأذنت رسول الله صلعم ان آتي ابوي واستيقن الخبر فاتيت ابوي فقلت لامي يا امتاه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك فلما امرأة ذات منزلة عند زوجها ولها ضرائر الا كثرن عليها القول فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله صلعم عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه في حقها شهرا فقال

عقده بالتركي بوغوتي جزع بالتركي بوبنجق
عايشه رضي الله عنها بوغوتدن بوغود وزيد
كوتورلرلي آي يتورد آردكن عسكر كتشلر
دعكلر

وسبب اولوب
وهو ابن اخي سعد بن معاذ
ابن ثابت و مطعم بن اثاثه
ام مسطح بن اثاثه

189' dan 200'e atlanmış

اسامة يا رسول الله ما نعلم فى اهلك الا خيرا وقال على رضه لم يضيق الله عليك
والنساء سواها كثيرة ارسل الى الجارية تخبرك فدعا رسول الله عم بريرة
فقال لها هل رايت من عايشة شيئا يريبك فقالت والذى بعثك بالحق عايشة
اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله صلعم على المنبر فقال عم يا معشر المسلمين
من يعذرنى من رجل قد بلغنى اذاه يعنى من ينصرنى فيمن اذانى فى اهل بيتى
فوالله ما علمت على اهلى الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان
يدخل على اهلى الا معى فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه
يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا
امرك فقام سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله لا نقدر على قتله ولتخاصما ونار الاوس والخزرج
لا تقدر على تسكينها حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله
على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله صلعم قالت فبينا انا ابكى اذ دخل
رسول الله صلعم فاسلم وجلس فى جنبى فتشهد ثم قال اما بعد يا عايشة فانه قد بلغنى
عنك كذا فان كنت بريئة فان الله سيبرئك والا كنت المممت بذنب فاستغفرى
الله وتوبى اليه فقلص دمعى حتى ما احس منه قطرة فقلت لابى يا ابه اجيبى عنى رسول الله
فيما قال قالت لى يا بنية والله ما ادرى ما اقول لرسول الله فقلت لامى يا امه اجيبى عنى
رسول الله فقالت يا بنية والله ما ادرى ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد
علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم انى برية لا تصدقونى
بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله انى منه برية لتصدقنى والله لا اجد لى ولكم
مثلا الا كما قال ابو يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق
رسول الله صلعم مجلسه حتى انزل الله تعالى عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآيتر
فلما سرى عن رسول الله صلعم كان اول شئ تكلم به وهو يضحك ابشرى يا عايشة اما الله
فقد برأك به فقال لى امى قومى اليه فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله الذى انزل براءتى
قال ابو سعيد رضه انفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فانى اريتكن
اكثر اهل النار فقال لما خرج الى المصلى فى يوم عيد فمر على النساء قال ابو هريرة رضه انفق
علما لرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا فسلموا قال ليهود مدينة وفى الحديث دليل على ان

يعنى يقول لهم اخفضوا اصواتكم

عايشة

اى يكونوا سلموا

الايمان

فقال رسول الله

الايمان والاسلام واحد نح عايشة رضه روى البخارى عنه يا معشر اليهود
ويلكم اتقوا الله فوالله الذى لا اله الا الله انكم لتعلمون انى رسول الله حقا وآتى
جئتكم بحق فاسلموا قالوا ما نعلم فاعادها ثلاثا ثم قال ذلك اول ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام
قال صاحب التحفة لم يخرج البخارى بهذا الحديث الا عن ابى هريرة لعل نسبته الى عايشة
يكون سهوا من الكاتب نوع اخر من اجناس شتى وهو ما فى اوله حرف
النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفرد نكرة ومضاف اخرى ثم المفردة بنى شبيهة
رضه روى مسلم عنه اى بنى وما ينصبك يقال نصب الرجل بالكسر اذا تعب منه
الا ان لا يفتنوك اى لا يفوتوك يعنى الدجال قال له لما اكثر سؤاله عن الدجال
اخرجه البخارى يعنى رواه عن الراوى المذكور الا لفظة اى بنى ق اسامة
بن زيد رضه انفقا على الرواية عنه قال ركب النبى عم على حمار وانا ردفى وراءه
لعيادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابى وجماعة من المسلمين والمشركين
فسلم رسول الله صلعم ثم وقف فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له
عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به فى مجالسنا وارجع الى رحلك
فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق
فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به فى مجالسنا فانا نحب ذلك
فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتثاورون فاسكتهم رسول الله
صلعم ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اى سعد الم تسمع
الى ما قال ابو حباب عدى السمع بها الى للتضمين معنى التوجه قال كذا وكذا قال
لسعد بن عبادة حيى عاده فقال سعد اعف عنه يا رسول الله والذى اعطاك الله
الذى اعطاك فعفى عنه النبى عم وابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابى
وفيه جواز الشكاية من ابن آدم الى ابن آدم م العباس بن عبد المطلب
رضه روى مسلم عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين فى غزوة حنين طفق رسول الله
صلعم يركض بغلته الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته اكفها فقال عم اى عباس
ناد اصحاب السمرة وهى الشجرة التى بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت باعلى صوتى
اين اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك يا لبيك فاقتتلوا والكفار ينظر رسول الله صلعم

اى يقدم

فقال له عمر

اسامة يا رسول الله ما نعلم فى اهلك الا خيرا وقال على رضه لم يضيق الله عليك
والنساء سواها كثيرة ارسل الى الجارية تخبرك فدعا رسول الله عم بريرة
فقال لها هل رايت من عايشة شيئا يريبك فقالت والذى بعثك بالحق عايشة
اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله صلعم على المنبر فقال عم يا معشر المسلمين
من يعذرنى من رجل قد بلغنى اذاه يعنى من ينصرنى فيمن اذانى فى اهل بيتى
فوالله ما علمت على اهلى الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان
يدخل على اهلى الا معى فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه
يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا
امرك فقام سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله لا نقدر على قتله ولتخاصما ونار الاوس والخزرج
لا تقدر على تسكينها حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله
على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله صلعم قالت فبينا انا ابكى اذ دخل
رسول الله صلعم فاسلم وجلس فى جنبى فتشهد ثم قال اما بعد يا عايشة فانه قد بلغنى
عنك كذا فان كنت بريئة فان الله سيبرئك والا كنت المممت بذنب فاستغفرى
الله وتوبى اليه فقلص دمعى حتى ما احس منه قطرة فقلت لابى يا ابه اجيبى عنى رسول الله
فيما قال قالت لى يا بنية والله ما ادرى ما اقول لرسول الله فقلت لامى يا امه اجيبى عنى
رسول الله فقالت يا بنية والله ما ادرى ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد
علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم انى برية لا تصدقونى
بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله انى منه برية لتصدقنى والله لا اجد لى ولكم
مثلا الا كما قال ابو يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق
رسول الله صلعم مجلسه حتى انزل الله تعالى عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآيتر
فلما سرى عن رسول الله صلعم كان اول شئ تكلم به وهو يضحك ابشرى يا عايشة اما الله
فقد برأك به فقال لى امى قومى اليه فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله الذى انزل براءتى
قال ابو سعيد رضه انفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فانى اريتكن
اكثر اهل النار فقال لما خرج الى المصلى فى يوم عيد فمر على النساء قال ابو هريرة رضه انفق
علما لرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا فسلموا قال ليهود مدينة وفى الحديث دليل على ان

يعنى يقول لهم اخفضوا اصواتكم

عايشة

اى يكونوا سلموا

الايمان

فقال رسول الله

وهو على بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال
هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار وقال انهزموا
ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور اراد بكونه محمي اشتداد الحرب وركوبه
على البغلة في مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم في رواية
سلمة ان رسول الله صلعم قبض قبضة من تراب فرمى بها قلت يحتمل انه عم اخذ
قبضة حصى وقبضة من تراب فرمى بهما معا وانه وهم قبض قبضة
مخلوطة بهما قيل غزوة حنين كانت في شوال منه ثمان من الهجرة وحنين
واد بين مكة والطائف وراء عرفات في المنسبك بين حنين رهط بالباء
المهملة وفتح الباء مشددة المثناة تحت وحنين بفتح الحاء المهملة وسكون النون الاولى
المعجمة قيل هو مما بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث له
في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها بواحد واثنان متفق عليهما اطرحها هذا

اي عم قالا الا الله ولم يقل معه محمد رسول الله لانهما ان التوحيد
لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد صلعم كلمة احاج لكن بهما عند الله
روي ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي عم لاستغفرن لك
مالم انه عنك فانزل الله ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله
لابي طالب عند وفاته المراد بر عند قرب وفاته قبيل النزع لانه لو كان
فيه لما امره النبي عم بالايمان لان ايمان الياس غير نافع وحمله بعضهم
على النزع لانه وم رجا ببركته ان ينال الرحمة بايمانه فيه وفي قوله عم
احاج بهما اشارة الى هذا قال القاضي هذا لبي بصواب لانه ينافي قوله تعالى
وليست التوبة للذين يعملون السيات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت
الآن وكذا قال الشيخ الشارح اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى ينافي الآية
بل قالوا رجاء النبي عم ان ينال الرحمة وان امن في حال نزعه وبهذا لا ينافي الآية
الا يرى انه استغفر له بعد ابائه عن التوحيد لغلبة همه على مغفرته
مع انه تاخر الحديث عن الآية غير معلوم في ابو موسى رضه اتفاقا على الرواية

عنه

عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم
لا تدعون اصم ولا غايبا انكم تدعون ويروى تدعون سميعا قريبا وهو معكم
اي بالعلم والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث
استحباب الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام
والشيخ المرشد قد يأمر المبتدي برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة
فيه ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا
يعني ان الله تع منزه عن النقايص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا
وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات
واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات
ما رزقناكم يعني لم يفرق الله تع بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب
عن الحرام ثم ذكر بهذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه للنبي عم الرجل بالرفع
مبتداء مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله صلعم ويجوز ان ينصب على انه
مفعول ذكر بطيل السفر اي يمشي من مكان بعيد بهذه الجملة على الوجه الثاني صفة له
لانه في المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تع كمثل حمار يحمل اسفارا قال شارح المراد
بالرجل الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما ليتناول السفر في وجوه الطاعات كلها اشعث
اغبر اي حال كونه ذا وبيص وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعهما سايلا حوايجه
وقايلا يا رب يا رب يا رب ذكر ثلث مرات ظاهرا ان هذا الحالة من اطالة السفر
وتحمل الزحمات من مظان اجابة الدعوات الواو للحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه
حرام وغذي بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال
الشارح اشار بهذا القول الى حال صغره وبالقولين الاولين الى حال كبره انما ذكرهما
تنبيها على استواء حالتيه الى هنا كلامهم لكن العكس اولى لان قوله وغذي حال فلا
بد من تقدير قد يعني قد قرب قوله يا رب بتقديته الحرام فاني يستجاب
هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالتها لذلك اي لذلك الرجل
وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد لكن
الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك

فما ظنك بمن انهمك في المحرمات ثم ابن عباس رضه روى مسلم عنه انها الناس
انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة اى الحسنة وقيل اى
الصحيحة يعنى لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني ولا فيما بعدى
الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم اى لنفسه او ترى له على بناء المجهول اى
يراها مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمتنع ان يكون
بنبوة فيكون بوجه اخر من صلاح وتنبيه غفلة وفرح وغير الاولى نسبت الا
بالتخفيف حرف تنبيه وهذا النهى نهى تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهى
لما قبله غير معلوم عندى لعل ذكره باعتبار انه كان في رؤياه المبشرة لما روى انه رءم
حكم شهودا في بدء نبوته بما سمع في رؤياه ان اقرأ القرآن راكعا وساجدا انما
نهى عنه لان المصلى فيما يكون ذا نصب فلا يتمكن من تدبر المعانى او لتعظيم كلام الله
لانها هيئتا التذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اى قولوا سبحان ربى
العظيم واما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعنى بعد قول سبحان ربى الاعلى
لكن ليس في هذا الحديث ما يدل على ان في السجود التسبيح وانما فيحث على
الدعاء نعم يتمسك به الشافعى على انه لا تسبيح في التشهد فقمن اى جدير
ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل قمن لعل قائله على تقدير ان يكون قمن خبر مبتداء
محذوف اى فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل قمن ضمن معنى ان يستجاب
وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه ثم ابو سعيد رضه
روى مسلم عنه انها الناس انه الضمير فيه للشان ليس لى تحريم ما احل الله لى ولكنها
شجرة اكره ريحها يعنى الثوم هذا تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل
من هذه الشجرة قال رجبى قال الناس حرمت حرمت حرمت قال من اكل من هذه الشجرة
الحديث ثم انس رضه روى مسلم عنه انها الناس انى امامكم فلا تسبقونى في الركوع
ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اى بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد
بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام سهى في الصلوة فيسجد للسهو فاني اراكم امامى
ومن خلفى انما ذكر هم الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيتهم من خلفه كرؤيتهم من قدامه
لعل هذه الحالة يكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلبة حرمة ملكيته ورده بشريته هم

لأجل هم

هاء

عن عفيف بن عامر رضى الله عنه قال لما نزلت
فسبح باسم ربك العظيم قال لنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم ولما نزلت
سبح اسم ربك الاعلى قال لنا اجعلوها في سجودكم
كذا في المصابيح وعمل الحنفية بحديث عقبة
ابن عامر لنسخ ما وقع في حديث ابن مسعود

قال انما

فال انما انا بشر انسى كما تنسون خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه انها الناس عليكم
بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو والسريع يعنى
الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس في الطريق فبنا دون من صدمتهم الدواب
قال يوم عرفة عند سماعه ورآه زجرا شديدا للابل ثم على رضه انها الناس اقيموا
الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في
صحيح عن ابى عبد الرحمن قال خطب علينا فقال انها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان
امة لرسول الله صلعم زنت فامرنى ان اجلدها فاذا هى حديث عهد بنفاس
فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك للنبى عم فقال احسنت وهكذا رواه
الترمذى وانت ترى المصنف رفعه الى النبى عم ورواه كما رايت ورقمه بعلامة
مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب الرابع
في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها ثم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه انها
الناس ان الله يعوض التعويض خلاف التصريح بالخير اى بحرمة الخمر ولعل الله
سيأتى فيها امرا فمن كان عنده منها شئ فليبعه قبل ان ينزل حرمتها وليتنفع بها
اى بثمنها ثم سبرة بن معبد الجهنى رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس انى قد كنت
اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اى في نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم
القيمة من كان عنده منهن شئ فليخل سبيله ولا تأخذوا مما اتيتموهن اى اعطيتموهن
من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان
عنده شئ من هذه النساء ثم جابر رضه يا ايها الناس خذوا مناسككم وهى منسكات
الحج فاني لا ادرى لعلى لا احج بعد عامى وفيه اشارة الى تقدم بعهم وحث على الاعتناء
بتعلم امور الدين منه اعلم ان المصنف اعلم بعلامة مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابى الزبير
اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رايت النبى عم يرمى على راحلته يوم النحر ويقول
لتأخذوا امتى مناسككم فاني لا ادرى لعلى لا احج بعد حجتى هذه وهكذا في كتب الحديث
من المصابيح وغيره لعل المصنف اطلع على رواية اخرى ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي
الوثرة يتم بهذا من نصر آخر ابو هريرة رضه روى البخارى عنه يا ابن آدم

ان تبذل الفضل ۵ اراد به ما فضل عن قوت نفسه وعياله خير لك بهذا اخبر
عن قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود وهو الثواب يفوت
عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف يعني ان لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم
عليك بترك المواساة على جبر انك ثم جابر رضه روى مسلم عنه قال بنو سلمة ارادوا ان
يبيعوا منازلهم ويتحولوا قرب المسجد فقال لهم يا بني سلمة بكسر اللام
دياركم نصب على الاغراء اى الزموا دياركم تكتب اثاركم اراد بالاثار الخطا الى المسجد
وكنى بنفيها كناية عن ثوابها دياركم تكتب اثاركم كرره النبي ع للتاكيد نوع آخر وهو
ما اوله حرف نداء ومناداه مضاف الى مؤنث او مفرد مؤنث في ام سلمة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت سالت النبي ع عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر
فقال ع يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني اناس من
عبد القيس وهم قبيلة بالاسلام من قومهم اى يعرضان قوم تلك القبيلة فاسلموا
فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما تان تمسك به الشافعي على ان سنة الظهر
وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا يقضى سوى
سنة الفجر وموضع بيانه مشبعا الفقه وفي انه اذا تعارض المصالح والمهمات
يبدى باهمها ولهذا بداء النبي ع بالجديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فات
وقتها خ انس رضه روى البخاري عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها حارثة
وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة صبرت والا كان غير ذلك
اجتهد في البكاء فقال ع يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان اى جنان
جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير قيل الضمير في انها للجنة
يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى
الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكر في شرح المشكوة المراد
بالجنان الدرجات خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن
سعيد رضه قيل ما روت عن النبي ع خمسة احاديث انفرد البخاري منها باثنين
قالت اتيت رسول الله صلعم وقد اوتي بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال
من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم فقال ايتوني بام خالد فاتي بي

النبي ع

الواو ۵ وخشف وتلطف اتلك
ومدار الاتلاء ويقال الواساة
الخ ۵ كذا في النهاية

صح
واسمها ربيعة بنت سراقة من الانصار من بني
النجار لما اراد النجارة ان يشتري الماء وجد فشهد فقال سمعت
في حياض البدر فاصابه للتهم فشهد فقال سمعت
الربيعة قتلا ابنها فقالت والله لا ابكي الا ان جاء
النبي صلى الله عليه وسلم واتى لابني منه فانه في الجنة
اصبر وانها في جنان الجنة حتى ادمع حتى تثير
بعض الرواة ليس بجنة واحدة بل له
جنان كثيرة

النبي ع فالبسنيها بيده وقال ابلي واخلقي مرتين فجعل ع ينظر الى علم الخميصة
فيشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف
بمعنى حسن على لسان الحبشة ويروى سنة بالتشديد والهاء من عنى الف
في الموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها
ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه ع واختلاطه مع الصغار وان
الهبة لهم جايزة وان الدعاء بطول العمر جايز فكانه ع قال لها عمرك الله تعميرا
الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا ويروى اخلقي بالفاء يعني
البسي بعده ثوبا آخر ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كانت نساء رسول الله
حزبين حزب فيه عايشة وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة وسايز ازواجه
وكان المسلمون علموا حب النبي ع عايشة فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله
صلعم اخرها حتى اذا كان في بيت عايشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام
سلمة كلمي رسول الله يأمر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان من نسائه فكلمته
ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسالنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن
لها كلميه فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال ع يا ام سلمة لا تؤذيني في
عايشة اى بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في
لحاف وهو اسم لما يتغطى امراة منكن غيرها اى غير عايشة
فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وفيه اعلام الرجل
يحب بعض نسائه ثم انس رضه روى مسلم عنه قال كانت عند ام سليم
يتيمة فراها رسول الله صلعم فقال انت هي هيئم لقد كبرت لا كبر
سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول دعا علي رسول الله ان لا يكبر
سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله فقالت يا نبي الله دعوت
على يتيمي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر
سنها فضحك رسول الله صلعم فقال يا ام سليم انما تعلمين ان شرطي
على ربي اني اشترطت على ربي بهذا دل على ان قبله واو في الدلالة على المراد
فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر

جواز

فَاَيُّمَا احدٌ دعوتُ عليه من امتى بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورًا
وزكوة وقربة يقربه بها اى يقرب الله اليه ذلك المدعو عليه بتلك الدعوة
يوم القيمة يعنى تلك اليتيمة لم تكن اهلا بدعاى عليها فيكون لها طهورًا فان
قيل كيف يصدر عن النبى ع م الدعآء على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره إمّا بان
يكون المدعو عليه اهلا له فى الظاهر وهو ع م كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن
اهلا عند الله تعالى او بان لا يكون على قصد مما جرت به عادت العرب فى الكلام
من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك وغير ذلك فخاف ع م ان يصادف شئ من
ذلك اجابة فسال ربه ان يجعله رحمة وقربة ثم انس رضه روى مسلم عنه قال
رآى رسول الله صلعم مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال لها ما هذا الخنجر قالت
اتخذته لان احدا من المشركين ان دنا منى بقرت بطنه فجعل رسول الله
صلعم يضحك ويقول يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن يعنى كفى عناشر
العدو واحسن الينا فانس رضه انتفعا على الرواية عنه قال كان النبى ع م
يدخل بيت ام سليم لكونها خالته من الرضاعة وينام على فراشها فجآء
ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان ع م كثير الوفى فجعلت تنشف
عرقه فتعصى فى قارورة فقال ع م يا ام سليم ما هذا الذى تصنعين قالت
حين رآها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله فى طيبنا وهو اطيب هنه
وتوجو بركته لصبياننا قال العلمآء هذه الريح الطيبة صفته ع م وان لم
يمس طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب فى كثير من الاوقات مبالغة فى طيب
ريحه لملاقاة الملآئكة م انس رضه روى مسلم عنه يا ام فلان انظرى الى اى
السكك جمع السكة وهى الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت الازقة
سككا لاصطفاف الدور شئت صفة اى والام فى السكك للعهد
الذهنى فيكون فى المعنى نكرة او زايدة ويجوز ان يكون اى موصولة
وشئت صلتها ومعنى انظرى فابلى نفسك يقال دار ينظر الى دار فلان اى
يقابلها يعنى اسلكى اى سكك تريدها حتى اقضى لك حاجتك قاله لامراة كان
فى عقلها شئ يعنى اختلال فقالت يا رسول الله ان لى اليك حاجة م عايشة رضه

روى مسلم

روى مسلم عنها يا بريرة هل رايت منها شيئا يريبك اى يرفعك فى الشك فيما قاله
اهل الافك يعنى عايشة رضه هذا تنفى لضمير منها قالت حبى قال فيها اهل الافك
ما قالوا من الكذب والبهتان فى حقها فاتيان الموصول للتفخيم كقوله ت
ففشيهم من اليم ما غشيهم نقدم تضنهم قريبا فى عايشة رضه انتفعا على الرواية
عنها يا بنية الا تحبين ما احب قاله لفاطمة حبى بعلها ازواج النبى ع م
ينشد بنصب العدل فى عايشة اى فى محبتها يعنى يطلبن من النبى ع م ان يسوى بينهن
عايشة فى المحبة اذ المساواة بينهن فى القسم كانت حاصلة فى عايشة رضه
انتفعا على الرواية عنها قالت كان رسول الله صلعم يخيل اليه انه فعل الشئ وما
فعله حتى صار مسحورا وكان يوما عندى دعا الله ثم دعاه ثم دعا فقال يا عايشة
اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اى هل علمت ان الله افتانى ابى بين لى
فيما استفتيته فيه جآءنى رجلان استيناف بيان لافتآء الله فقعد
احدهما عند راسى والآخر عند رجلى بنشد بدال الياء هذا يشير الى ان ع م
رآيا فى المنام فقال الذى عند راسى للذى عند رجلى او الذى عند رجلى
للذى عند راسى هذا يمكن ان يكون شكا من النبى ع م او من الراوى ما وجع
الرجل اراد به النبى ع م قال مطبوب بالطآء المهملة والباء الموحدة اى قال الرجل
الآخر انه مسحور قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال فى اى شئ قال فى مشط
وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهى ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف
طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم
والتذكير الغشآء الذى على الطلع يعنى ان سحره كان فى غلاف طلع ذكر
لطلع انثى قال فاين هو قال فى بئر ذى اروان بفتح الهمزة اسم رجل قه عايشة
رضه انتفعا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله صلعم يقول يحشر الناس
حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنسآء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال
ع م يا عايشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعنى يوم القيمة هذا تنفيه
للامر ولزمان يقع فيه النظر م عايشة رضه روى مسلم عنها يا عايشة لا تكونى
فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش فى حديث ان الله لا يحب الفحش

لهدة اوجعتني ثم قالت اظنك ان يحيف الله عليك ورسوله اى يظلمك
بان يذهب فى نوبتك الى زوجته الاخرى قال الجوهرى يقال حاف عليه بالجاء
بالهملة اذا ظلم قالت بهذا من قول المصنف وكذا قالت فيما سبق مهما يكتم
الناس يعلم الله يعنى قالت عائشة كيف اخفى منك حالى يا رسول الله فان اخفيت
منك يعلم الله ويخبرك به فعممت فى القول وقالت مهما يكتم الناس مكان
مهما كتمت قال نعم قال فان جبرئيل بهذا شروع فى بيان سبب خروجه من عندها
مخفيا اتانى حين رايت بكسر التاء اى حين رايت خروجى فنادانى فاخفاه
منك اى اخفى جبرئيل عم ذاته منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن
اى جبرئيل ليدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت
اى نمت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشى فقال اى جبرئيل
ان ربك يامرك ان تاتى اهل البقيع وهى مقبرة المدينة فتستغفر لهم فى عائشة
رضه انفقا على الرواية عنها يا عايشة ما ينبغى ان يكون فيه عذاب فدعذب
قوم بالريح هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا لما قبلها وقد راى قوم العذاب
فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض فى الافق ممطرنا فلما قالت له
يا رسول الله ارى الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر
واراك اذا رايته عرفت فى وجهك الكراهية وفى الحديث كمال شفقته
وشفقته على امته ثم عايشة رضه روى مسلم عنها يا عايشة متى دخل هذا
الكلب ههنا تقدم الكلام عليه فى اوائل هذا الباب فى حديث ما يخلف الله
وعده ولا رسله ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا عايشة ناولينى الثوب
ويروى الخمرة وهى السجادة فقالت انى حايض فقال ان حيضتك ليست
فى يدك ق عايشة رضه انفقا على الرواية عنها يا عايشة والله لكان بتشديد
النون فاءها ثقاة الحناء وهى بضم النون الماء الذى ينقع فيه الحناء
يعنى كان احمر ولكان نخلها اراد به طلوعه بقوينة بيانه ثم فيما سبق ان
السحر كان فى المطلع وانما اضاف النخل الى البيد لانه كان ممدودا فيها رؤس
الشياطين يعنى الحيات الخبيثة لوحشة وقبح منظره يعنى بيد ذى ادوار

ع انتقل

خ عايشة رضه روى البخارى عنها يا عايشة ما اذال اجد الم الطعام الذى
اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التى كان ثم اكل منها قاله فى مرضه الذى مات
فيه فهذا اوان وجدت اى وقت وجدانى انقطاع ابهرى وهو عرق
مستبطن فى القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك الستم خ عايشة رضه
روى البخارى عنها يا عايشة ما اظن فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد دينا
الذى نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقامة فيه يعنى رجلين من المنافقين
وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الاخبار اذا ترتب عليه مصلحة خ عايشة
رضه روى البخارى عنه يا عايشة ما كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قاله
لما رات فى وجهها الى الانصارى المراد بالهو ما يكون مع العرس من ضرب
الدف ونحوه لكن كان دفهم كالغربال فان الانصار يحبهم اللهو ام عايشة
رضه روى مسلم عنها قالت جاء النبى عم ذات ليلة فحلع رداءه ونعليه فوضعهما
عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن
انى قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج
ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعى فى راسى وتقنعت ازارى ثم انطلقت
على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات
ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت
فاضطجعت فدخل فقال عم يا عايشة مالك حشيا وهو على وزن عطشى حال
من الحشى ضوب النفس وادتفاعه من العدو رابثة وهى التى اخذها الربو
وهو بمعنى الحشى قالت قلت لا شىء قال القتبى بهذه اصوب الروايات
وفى بعضها لاى شىء وبلمة اى للاستفهام متعلق بحذوف اى لاى شىء اخبرك
وفى بعض النسخ لابى بالباء الجارة الداخلة على الباء فقال لتخبرنى بفتح
اللام وتشديد النون او لتخبرنى اللطيف الخبير قالت يا رسول الله
بابى انت وامى يعنى انت مفدى بهما يقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته
اى اخبرت النبى عم عما فعلت من خروجى عقيبه واختفائى منه قال فانت
السواد الذى رايت امامى قلت نعم فلهدنى اى دفعنى عم فى صدرى

ضبط الدف فى العرس مباح للاعلان النكاح
وقد روى انه عم رضى الله عنه كان اذا سمع دفا
قال ما هذا فان قالوا عرس اوختانة سكت

نفي للضمير المؤنث ق عائشة رضه انفقا على الرواية عنها يا عائش
بضم الشين وفتحها ترخيم عائشة هذا جبريل يقرئك السلام تتمته
فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعائشة وجواز بعث
الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف عن ترتيب مفسدة عليهم عائشة رضه
يا عائش هلمي اي تعالي وهاتي المذية وهي السكين الكبير قالت قاله
حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل
محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذابح وقول المضحي
اللهم تقبل مني ثم عائشة رضه روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى
وانذر عشيرتك الاقربين قام عم على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية
بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر
ان انقذكم من النار في الآخرة فاجتهدوا في العمل الصالح تسلوني من مالي
ما شئتم اي في الدنيا ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه يا نساء
المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها على انها
منصوبة حملا على محل و روى بنصب نساء تقديره يا نساء الطوائف المؤمنات
لا تحقرن احديكن لجارتها قيل جارة المرأة زوجها ولو كراع شاة محرق
صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية ويجوز
نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع
شاة محرق الخطاب للمهديات يعني لا يمتنع احديكن من الهدية لجارتها احتقارا
للموجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون للخطاب لمن اهدى اليها يعني
لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره
الاقليشي والرواية يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن
شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية
واستجلاب القلوب والله اعلم بالصواب الباب السادس ق عائشة
رضه ليس احد يحاسب اي في يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث ما يستقصى فيه
الا هلك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش اي ان المستقص

مرآة ع
باجاق
پاچاق
طرناق

رقم الحديث

رقم الحديث برقم البخاري وانه متفق عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب
التحفة وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم راوية عائشة ق ابو هريرة رضه انفقا
على الرواية عنه ليس الشديد اي القوي بالصرعة اي بكثير الصرع وهو الاسقاط
وهي على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على الاسقط
خصومه انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي
من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول البنى وهم معنى
هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدين ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية
عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء بيناه لصنوف الاموال
من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه من العرض مقابل الجوهر وهو
على رأي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به في سرعة زواله وعدم
ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع انما
الغنى غنى النفس يعني انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحريص
فقير دايما وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية
لان النفس لا تكون محفوظة الا به ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه
ليس المسكين اي ليس الكامل في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة
واللقمتان عند سؤاله لان المتردد في الباب يكون قادرا على تحصيل قوته انما
المسكين الكامل الذي يتعفف اي يترك السؤال عن الناس مع فقره افراد
ان شئتم لا يسألون الناس الحافا الضمير في للفقراء المجاهدين المتعففين
عن السؤال بحيث يحسب من لا يعرف حالهم انهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الدين
في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب
على الحال اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سؤالا الحافا او عامله محذوف
اي ولا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال بلا الحاف
صادرا منهم لما احتيج الى معرفة فقرهم بسيماهم ق عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري
ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصلته
بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد

وان جاز التخفيف الواصل اى الذى يعتد وصله هو الذى اذا قطعت رحمه وصلها يعنى يصل قريبه الذى يقطع عنه قن اسماء بنت عميس رضه اتفق على الرواية عنها قالت هاجر جماعة الى النبى عم من الحبشة بالسفينة وانا وكنت مع زوجى جعفر بن ابى طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوج النبى عم وكنت عندها فدخلت هذه ابرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله صلعم يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا فى دار البعداء يعنى فى دار الكفار وذكرت ذلك للنبى عم فقال ليس باحق منكم لخطاب لاسماء واهلها الذين كانوا معها فى الهجرة الى النجاشى الحبشة وله اى لعمر رضه ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم بهذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيدا للضمير فى لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر هجرتان احديهما من مكة الى الحبشة والاخرى الى رسول الله صلعم ففى تفسير من المصنف لضمير ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله صلعم منكم قن عثمان رضه ليس بكذاب يعنى ليس باثم فمن كذب به من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم عنه او معناه ليس بكثير الكذب فمن اصلح بين اثنين يعنى من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لا به هذا الكذب يؤدى الى الخير وقليل ايضا والى اشار بقوله عم فقال خيرا او نما خيرا سنك من الراوى اى بلغ خيرا مؤديا الى الخير ان لم يكن سمعه يقال نما الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد قال سفيان يجوز الكذب فى الاعتذار الى رجل لانه اجاز للاصلاح بين الناس فللاصلاح بينه وبين صاحبه اذا جاز يكون اولى قال صاحب التحفة بهذا الحديث متفق عليه لكن لامن حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية ما روت عن النبى عم عشرة احاديث اخرج لها فى الصحيحين بهذا الحديث وحده وقال قوم الكذب الذى فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب فى الحرب

وكالكذب

وكالكذب فى حديث الرجل امراته وبالعكس كان يقول كل منهما للآخر ما احداحب الى منك فانها جائزان منصوص عليهما بالحديث الآخر وفى خلاص المظلوم ومنه قول ابرهيم عم انى سقيم ومنادى يوسف عم ايتها العير انكم لسارقون وليس فى الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهى ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوى الا ان يقدر الله ذلك او يقول فى الحرب ما اعلم وينوى بما احدا من المتقدمين من خم الصنوبر من جنابة رضه روى البخارى عنه ليس بناء رد عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انا لن نرده عليك ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليس السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تع واخذنا آل فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا كرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان الياس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر قن ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه ليس على المسلم فى عبده ولا فى فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابى يوسف ومحمد فى عدم وجوب الزكوة فى الفرس وللشافعى فى عدم وجوبها فى العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم يكن فى قوله القديم وذهب ابو حنيفة رحمه الله الى وجوبها فى الفرس لقوله عم فى كل فرس سائمة دينار وفى العبد اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه عم كان يامرنا بالزكوة من العروض التى نعدها للبيع وحمل العبد للخدمة والفرس على فرس الغازى توفيقا فان قيل بهذا اباطلاقه يقتضى ان لا يجب فى العبيد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء فى رواية مسلم عن ابى هريرة رضه الا صدقة الفطر فيحمل بهذا عليه ثم جابر رضه ليس فيما دون خمس اواق الاواقى بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهى فى الشرع اربعون درهما وهى اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء هى الفضة مضروبة كانت او غيرها صدقة ليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروى بتنوين خمس فيكون

لقوله

ذ الحديث

ذودٍ بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل من الذود لا خمس
اذواد الذود من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم نحن الابل صدقة
وليس فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي ﷺ وهو
اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل
مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة رحمه الله كل مد رطلان فمن التمر صدقة
وفي آخر الحديث حجة على ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما اخرجت الارض قليلا
كان او كثيرا ولكن يأوّله بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون
بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويُجمل بقوله ﷺ فيما سقت السماء والعيون
العشر لانه ابعد من التاويل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري دون جابر
كذا صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم نر راوي هذا
الحديث جابرا الا عائشة رضي الله عنها انفقا على الرواية عنها قالت لما قال ﷺ من احب
لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت
يا رسول الله فقال ﷺ ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعايشة اي ليس المعنى على ما زعمت
من ان المراد من كراهية لقاء الله كراهية الموت ولكن المؤمن اذا بشّر برحمة الله
ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشّر بعذاب الله
وذكر التبشير في العذاب للتهكم وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه فالمراد
حينئذ قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من احب
لقاء الله ثم فاطمة بنت قيس رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجي الى
شعير في عدتي فسخطه فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله ﷺ فذكرت
ذلك له فقال ﷺ ليس لك عليه نفقة قال لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة
اي الطلقات الثلث وروى انها آخر تطليقة من الثلث قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة
ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا للمبتوتة الحامل
النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة
واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من
وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتاويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة التي

ارادته

ص ليس الخبر لقاء الله الموت لانه كلا يكره الموت حتى الانبياء عليهم السلام وانما هو المصير الى الدار الاخرة كما فانت تعلم ان ملك الموت فقأ عين موسى كليم الله لعظيم جفاء وملك الموت خيمته كما في حديث طويل فانظر هذا الحديث الى موسى الحديث

ارادته وهي ما يكون اجود من الشعير وروى الجعفي ان عمر رضي الله عنه دخل بيت
فاطمة وقال للاذع كتاب ربنا وسنة نبينا يقول امرأة لا ندع اصدقت
او كذبت في جابر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه قال راى النبي ﷺ رجلا في السفر
قد ظُلِّل عليه والناس حوله فقال ما هذا قالوا صايم فقال ﷺ ليس من البر الصيام
في السفر استدل به من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحملوا
الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي ﷺ في السفر وبقرينة الحال قالوا
قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين
السياق والسبب فان السياق والقرايين يدل على مراد المتكلم وتخصيص
العام في كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من القبيل الاول في
ابي موسى رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق
اي شعره حقيقة او قطعه ولا خرق اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته بالبكاء
وكان هذه الافعال للجزع على الميت في انس رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ليس
من بلد الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين
الجبلين من انقابها الا عليه الملايكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر
الباء الارض التي تعلوها الملوحة ثم ترجف اي تزلزل المدينة باهلها
ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة
شرفهما الله في ابي ذر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ليس من رجل ادعى لغير
زايدة لغير ابيه وهو يعلم اي حال كونه عالما ان من ادعاه ابا غير اب له
الا كفر ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى
ما ليس له بهذا بعمومه يتناول الدعاوي الباطلة كلها مالية كانت او غيرها
فليس منا اي من اهل سنتنا وليتبوأ مقعده من النار لفظ انشاء ومعناه
خبر ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي عاد ورجع
ذلك القول على القايل وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم البيان عليه
في الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر كذا قال مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل
رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اي الكلمة المرمي بها عليه ان لم يكن

ف ابن عمر انزلت ليعذب ببكاء الحي بحال البكاء على الميت او على وصية الميت في عدم تعذيب الميت بنوح النياحة عليه النياحة هو البكاء على الميت
ف قوله جايح عليه النياحة م انس قال لما دفنت بصوت مع قول الفباح م انس قال لما دفنت رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم على ولد ابراهيم وهو
عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تدمع العين وتحزن القلب ولا نقول في حال التوجع قال تدمع العين وتحزن القلب ولا نقول الا ما يرضي ربنا والله يا ابراهيم انا بك لمحزونون ف البوع قال بكى النبي صلى الله عليه وسلم لما مات ابنه ابراهيم فقال له الناس انبكى يا رسول الله فقال الا تسمعون ان الله لا يعذب بهذا ولا بحزن القلب وله يعذب بهذا او يرحم اللسان اويرحم واس مالك احاديث مشاورة

صاحبه كذلك ق ابن مسعود رضه انفقا على الرواية ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او او يعني قال او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغني بالقرآن لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغني في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن ق ابن مسعود رضه انفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول ظلما الا كان على ابن آدم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف اي نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبي عم قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء اقول من لفظ احد في الحديث يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة اثم الدم او يكون قابيل مستثنى من قوله عم من سن في الاسلام سنة سيئة او يكون قوله عم من سن في الاسلام بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته عم لانه سن القتل اولا ويروى لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رضه انفقا على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قال لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك اي هذا القول النازل على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الآية هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبي عم بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك فصل في نعم وبئس م جابر رضه روى مسلم عنه قال سئل النبي عم عن اهله الادام فقالوا ما عندنا الا خل فقال عم نعم الادام الخل الام للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة في ان من حلل من الخمر حلال روى الاعاقة ازم ازواج النبي عم كان الخل ق حفصة رضه انفقا على الرواية

عنها

عنها قالت قص عبد الله على لاروع عليك قال رايت في منامي كاني ملكي خزاني فذهبا بي الى النار قلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لك لاروع عليك فقصصتها على النبي عم فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصفي اي التي اصطفاها صاحبها لنفسه لكثرة لبنها هذا فعول ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية وهي تتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي منحة تغدو صفة مادحة لمنحة او استينافي جواب عمن سال عن سبب كونها ممدوحة باناء حال اي ملتبسة بملء اناء لبنا وتروح باخر اي باناء آخر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه نعما بكسر العين وتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد الملوك ويروى نعما للملوك ان يتوفى اي يموت هو مخصوص بالمدح بحسن عبادة الله الملك حال وصحابة سيده بفتح الصاد مصدر بمعنى خدمة مولاه نعما لهم عدي بن حاتم رضه روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قال لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو قال القاضي سبب انكاره عم تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه قال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود رضه انه قال علمنا رسول الله صلعم خطبة وقال في خطبة من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يفرق الا نفسه الاولى الا يقال الا خطيبة ذلك الرجل كان خطيبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكره النبي عم لتركه ذلك وخطبته عم في رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم والايجاز الذي به لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء هذا استيناف جواب عمن سال عن كونه مذموما ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله

خود دویه دیول کم یکه طوغور مش اولدیر

ورسوله تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها
قال ابن مسعود رضه انتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت
آية كيت وكيت هذه كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة لآية بل هو نسي
على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله تلك الآية ونسخ تلاوتها
فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي ﷺ وانما نهى هم عن هذا القول لئلا
يتوهم الضياع على القرآن واعلمهم ان ذلك من قبل الله لما راى في نسخها من
الحكمة كما قال الله تعالى ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها وقال اخرون
النهي عام وانما نهى عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره وم
نسبة الترك اليه وبين ان ذلك لامر سماوي واستذكروا القرآن اي
اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قرآته وهو عطف من حيث المعنى
على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تفقهوا في معاهدة القرآن واستذكروه
فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون
واحدا الانعام وهي المال الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفصي النعم
المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها العقل بضمتين جمع العقال بالضم وهي
الحبلة التي يشد بها ذراع البعير والداعي فصل في جابر رضه انتفقا على
الرواية عنه بينا وهو ظرف زمان الفه مشبعة بمعنى المفاجأة مضاف الى الاسمية
والفعلية ما بعده محتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي يعني فاجأني بين اوقات
مشيي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك الذي جاءني
بحراء بكسر الحاء المهملة وبعد الراء المهملة في جعله هو على ثلثة اميال من مكة
بصرف ومن جعله علما مؤنثة فيه للعلمية والتأنيث جالسا على كرسي بين السماء والارض
فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثائين مثلثتين بعدها يعني خفت منه
فرقا بفتحتين اي خوفا نصب على المصدر وقيل بمعنى جئثت فلعلت من مكاني فعلى
هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني امر بمعنى غطوني زملوني
كرره للتأكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله يا ايها المدثر اي
المتشمل بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف

عن العذاب

عن العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذا كناية
عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات المنكرة والثوب يكنون كثيرا عن الانسان
بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والزخرفاهي في اللغة الذهب
والمراد به هنا الشرك قال النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد
فقد اخطاء والصواب ان يقال اول ما نزل اقرأ باسم ربك كما صرح به في
حديث عائشة رضه واول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى
روى انه عليه السلام كان يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر
ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل الى هنا كلامه
لكن يمكن ان يقال مرادهم انها اول سورة نزلت بكمالها الخ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه بينا انا نائم اتيت على بناء المجهول بخزائن الارض يعني اتاني
الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل اي بالخزائن حقيقة اشارة الى ملك امته
عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روي معلوما وضميره للآتي ومجهولا
في يدي سواران بكسر السين وضمها روي مرفوعا ومنصوبا اي من ذهب
فكبرا علي اي ثقلا لكراهته نفسي اياهما واهماني اي صيرا ذاهم وحزن
فاوحي الي ان انفخهما ان هذه تفسير للوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة
على ان دين الكذابين الذين اول النبي عليه السلام سواريه بهما يضمحل امرهما باذن
الله تعالى فاولتهما الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة
قال القاضي وجه تاويلهما بالكذابين ان السواريين كالقيد لليدين بمنعهما عن
البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضة شريعته ويصدان عن نفاذ امرها
فان قلت قوله عليه السلام انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير البغوي
من ان قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا وقال اوحي اليه ولم يوح اليه
شيء نزل في مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين
الذين خرجا بين بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة
صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد بعثتي كذا
قال النووي قتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي عليه السلام وقتله فيروز الديلمي

تأخير

فلما بلغ خبر قتل النبي ﷺ قال فازفيروز قتل مسيلمة في عهد الصديق
قتل الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس
في الاسلام قال ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم اتيت بقدح لبن
فشربت منه حتى اني لاري الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن
الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح
عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني والنوم سبب
لسير الروح المنور في عالم المثال ورويته ما فيه من الصور الغير الجسداني
الى والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم لمناسبته ان اللبن اول غذاء
البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل التجلي
العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تفاوتها الآية التي
فيها يذكر انهار الجنة في شرب الماء يعطى العلم اللدني ومن شرب اللبن يعطى
العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال ومن شرب العسل يعطا
العلم بطريق الوحي واما الري في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده
لان الاستعداد ممتنعا ولا مزيد على ما يقبل فيحصل الري وظاهر الحديث معهم
ومنهم من قال بعدمه لقوله رب زدني علما فالامر بطلب زيادة العلم بلا
ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهي ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي
رحمه الله من انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن
الجواب عنه بان قابل الاولي بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطاه الله
استعداد العلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء
البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بانه يكون محمولا على البداية قبل
نزول الآية ﴿ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا انا نايم اذا زمرة اذا
للمفاجاة اي اذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال
بيلم خطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار
والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات
وليس المراد به الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده ﷺ الا قوم من جفاة

العرب

ارتداد

وقصة المسيلمة في سنة عشر جاء وفد بني حنيف
من اليمامة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلموا
والمسيلمة معهم فقد اسلم ثم رجعوا الى اليمامة فارتد
فيه وادعى النبوة فاتبع الشهوات وما غوى الشياطين
اليه فاباح لهم الزنا وشرب الخمر واخذ الربوا
ويقسم لهم الهدايا وكتب مهملة متكلفة القرينة
وذكر انه بهذا اللعين ارسل مكتوبا الى ﷺ بعد
من قومه فكتب من مسيلمة رسول الله اما بعد انا
شريكك في النبوة فالارض نصف لي ونصف لك
ولكن القريش قوم يعلم بكذا فلما عرض مكتوبه
الى ﷺ ظهر الغضب بوجهه وقال بئس ما قال فلم لم انه
بحق الله فقال ان طلت نبوتك فلم اعطه فانه لم ان
من قتل الرسول افتكلما فاما فكتب بسم الله الرحمن
رسول الله الى مسيلمة الكذاب والسلام على من اتبع
الهدى اما بعد فقد جاءكم كتوبكم الينا وعلم نظم
قد افترت على الله كذبا والارض لله يعطي من
والعاقبة للمتقين هلكت اهل يمامة هلكت والله
لك ولمن تبعك والخلاف عن هذا اللعين الخلافة
الصديق الاكبر فاتر الصديق خالد بن الوليد بعد
الف عاكر فلما قابلا انهزم اصحاب اللعين
بقية السيوف ومسيلمة الحديقة قد ضع الميلة
وسمي حديقة الرحمن فالوحشي قتل بحربته التي
بها شهد الحرة رئيس الشهدا فضرب وصدره ضربة
قد خرجت من ظهره فقطع راسه اللعين رجل
من الانصار فاندفع بكره اللعين سير

ارى لا يظن

بفتح الهمزة والضاد المنصوب فيه للشان وبهذا قول النبي ﷺ يخلص منهم الا مثل
همل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعني لا يخلص منهم الا قليل
مثل قلة النعم الضالة ﴿ ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم
رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ
الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة جمع ثدي اصله
ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا
فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين ﴿ عمر رضه قميصه يدل على قوة الدين
وكثرة فتح البلاد في زمانه ﴿ ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا
نايم رايتني على قليب وهو البئر التي لم تطو وانا ارى النبي ﷺ القليب
دون المطوية بالحجارة ليعلم انهم ارباب الديانات موقوفة على المعاني المطلوبة
دون القوالب المعمولة عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي
قحافة فنزع بها ذنوبا او ذنوبين وهو بفتح الذال المعجمة الدلو العظيمة الملوءة ماء او
شك من الراوي والصحيح رديته ذنوبين بهذا الاشارة الى قصر مدة
خلافته وهي سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه تقصيرا
منه لانه تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اي مشقاتها حتى قالت عايشة لما توفي
رسول الله صلعم ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنخل بالي ما لو نزل
الجبال الرواسيات لفقدها اي كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون
اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له بهذا الايراد على تقصيره
بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت ارى الدلو
غربا بسكون الراء الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب
وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر فانقلب الذنوب في يده من الضعف
الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة ثم ارى عبقريا من الناس اي سيدا قويا

يا عبد الله لم تسألني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذا قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه

ق مالك بن صعصعة رضه بفتح الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث له في الصحيحين هذا الحديث وحده بينما ما فيه زيادة انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جدره منكسرة عن مساواة الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم بمعنى الحطيم سمي حجرا لانه حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهري كل ما حجرته من حائط فهو حجر وانما قال الراوي ربما قال لان النبي عم حكى لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارات مضطجعا اذا اتاني آت فقد بنشد يد الدال اي شق قال اي الراوي وسمعته اي النبي عم يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من نغرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره على ما روى مسلم عن انس ان رسول الله اتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل واستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم لئيت بطست وهو اناء معروف وقيل ناوه بدل من الست من ذهب مملوة ايمانا قال القاضي لعله من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة الجسم كما مثل له ارواح الانبياء بالصور التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شئ يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا اليها كلامه لعله اراد به ان يكون ذلك الشئ جسما يقوى القلب بخاصيته اشد تقوية فيكمل به تصديقه كان شيخي والدي نضده الله برحمته يقول كون الطست مملوة من الايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤول اليها من انها غلاء بقلب النبي الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي وبهذا الغسل كان لتصفيته وتزييد قابليته لمعرفة ما يجر القلوب عن معرفته ثم حشي

اما رقم بالتخفيف والتشديد اي ضرب

والاصح المعتبر انه وقع قبل المبعث بسنة كائنة في رجب ليلة سبعة وعشرين وكان عليه السلام ابن احدى وخمسين وقيل غير ذلك محمد عم واستدلوا بالعقل والنقل اما جوازه بالعقل فانه حركة خاصة في زمان خاص والحركة من اوصاف الجسم وليس لها حد مخصوص في السرعة بحيث يمتنع ما فوقه عند جميع العقلاء كحركة قصر يقبس من صنعا الى القدس قبل ارتداد الطرف وليس المعراج بابعد من ذلك لانه وقع على يد ولي من اولياء بني اسرائيل وهو آصف وزير سليمان عم واما بالنقل فقوله تعالى سبحان الذي اسرى

والشق المذكور في الحديث كان في صغره صلى الله عليه وسلم مرتين العلم والمعرفة في قلبه صلى الله عليه وسلم مظروف وظرف المصابيح مملوء بالهوا والشدة وبغير هذا آه

ومن سعيد الخدري والبزار وابي يعلى وابن حبان والحاكم وابي نعيم وابن مردويه واللالكائي وابن عساكر والبيهقي وابن عساكر وابن مردويه واللالكائي وابن عساكر والبيهقي وابن عساكر

وابن سعود وابن ابي شيبة ومالك وابي سعيد الخدري والبزار وابي يعلى وابن حبان والحاكم وابي نعيم وابن مردويه واللالكائي وابن عساكر والبيهقي وابن عساكر

رضوان الله عليهم اجمعين وهو المتواتر بهذا اللفظ وقد رواه الشافعي وابن ابي شيبة والحاكم وابو نعيم وابن مردويه واللالكائي وابن عساكر والبيهقي وابن عساكر

قلت

مطلب معراج النبي

يتنزع نزع عمر رضي ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني اروى الناس ابلهم ثم اوردها الى عطنها لتستريح قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه يكون في خلافة عمر خاصة وانه عم ضرب مثلا لاتساع الناس في زمان عمر رضه وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود رضه ما زلنا اعزه منذ اسلم عمر لقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من للصحيح وقيل ان هذا في حق خلافتها جميعا لان تدبيرها وقيامها لمصالح المسلمين ثم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتداء الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت في زمان عمر رضي وعن سائرهما ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه بينا انا نايم رايتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر رضه في المجلس وقال ابي انت واتي يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ الشارح معنى تتوضأ تغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة والاقرب المنع في الجنة هو الوضوء العرفي الرافع للحدث وما رآه النبي عم من توضي الحور به كان صورتا فلم يقم دليل على منعه وفي تمثلها بتلك الهيئة فايدة وهي الاشارة الى شرف الوضوء العرفي فالحمل عليها اولى خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه اي سقط رجل جراد من ذهب بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحتثي في ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى لي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال ثم ابو هريرة رضه روى عنه بينا رجل بفلاة من الارض سمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى ناحية فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة بفتح الشين المعجمة وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج قد استوعب ذلك الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهو اسم آلة عريضة من الحديد ماخوذ من التسحو والكشف للازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له

يا عبد الله

فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤية عم الانبياء في
السماء الاولى الى السابعة يدل على تفاوت منازلهم وعروجهم وعبورهم عن جميعهم
يدل على انه عم اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا
قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به
فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس فسلم عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح
والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت
فاذا هرون قال لهذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح
والنبي الصالح قيل المرئي كان ارواح الانبياء متشكلة بصور بهم التي كانوا
عليها الا عيسى عم فانه مرئي بشخصه ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة
فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم
قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال لهذا موسى فسلم عليه
فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت
اي عن موسى بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة
من امته اكثر ممن يدخل من امتي اي بكى موسى عم اشفاقا على امته حيث قصر
عددهم عن عدد امة محمد عم لا حسدا عليه لانه لا يليق به واما قوله لان غلاما
بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تعالى لامة محمد
عم اذ طول العمر في عبادة ربه هذه الفضيلة ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح
جبرئيل قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال
نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابرهيم قال لهذا ابوك ابرهيم
فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح
ثم رفعت لي اي جعلت في رؤيته ومنه قوله تعالى فيها سرر مرفوعة اي مغتربة
لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة تنتهي اليها اعمال العباد وينتهي
اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها
مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة تسع قربة وهي قربة من مكة كانت تعمل فيها

على بناء المجهول اي ملئ بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد
اي وضع القلب في مكانه او معناه التتميم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من
شق النحر واستخراج القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم والتفويض
لتوجيهه بتكلف اذ عاء للتوفيق بين المنقول والمعقول وهربا مما يتوهم انه
محال وقال الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق
اذا لم يستحل وهذا الحي مما لا استحالة فيه ثم اتيت بدابة دون وفوق الحمار ابيض
يضع خطوه عند اقصى طرفه اي ابعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى
السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد وفي
اشارة الى انه انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والا فان السماء
محروسة لا يقدر احد ان يجتاز عليها او يدخلها الا باذن الحارس قيل وقد ارسل
اليه يعني هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا قيل معناه هل صار رسولا والاول
اظهر لان الامر بنوبة كان مشهورا لا يكاد يخفى على حراس السموات قال نعم قيل مرحبا به
اي لقي رحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف
فيه تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب السماء الدنيا فلما خلصت
اي وصلت فاذا فيها آدم اذا للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال اي جبرئيل هذا
ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي
الصالح قال الامام التوربشتي امره بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم
لانه كان لهم كالوالد ولهم في حكم القاعد والقائم يسلم على القاعد
ثم صعد حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال
جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء
جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة
الآخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فرد ثم قال مرحبا بالاخ
الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال
جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم
المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه

فرد علي

القلال مثل الجباب واذا وردتها مثل اذان الفيلة بفتح الباء جمع الفيل كقردة
جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اى جبريل هذه سدرة المنتهى واذا اربعة
واذا اربعة انهار زهرى ان ظاهران باطنان فقلت ما هذا يا جبريل قال اما
الباطنان فنهران فى الجنة يقال لاحدهما كوثر والآخر نهر النيل كذا وزد فى
حديث آخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدى العقول الى وصفهما او لانهما
مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصيبا فى الجنة واما الظاهران فالنيل
والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرفا بين الناس ويكون مادتهما اى يخرج
من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته وان لا يكون من باب الاستعارة فى الاسم
بان يشبههما نهرى الدنيا ثم رفع لى البيت المعمور فسره النبى ع فى حديث
آخر بانه بيت يدخل كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم
اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هى الفطرة
انت عليها وامتك اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية
المولود صوره ربه فى العالم القدسى مثال الهداية والفطرة التى يتم بها تربية القوة
الروحانية وهى الاستعداد للسعادات الابدية او لها انقياد الشرع وآخرها
الوصول الى الله ثم فرضت على الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل كانت كل
صلوة منها ركعتين الا ترى ان من قال لله على صلوة يلزمه ركعتان فرجعت
فمررت على موسى ع فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اى موسى
ان امتك لا يستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك
وعالجت بنى اسرائيل اشد المعالجة يعنى مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت
منهم من الطاعة فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عنى
فرجعت موسى فقال مثله اى مثل ما قال اول وهو عالجت بنى اسرائيل فارجع الى ربك
فسله التخفيف فرجعت فوضع عنى عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت
فوضع عنى عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فوضع عنى عشرا فرجعت الى موسى
فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوة كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت
فامرت بخمس صلوات كل يوم فقال فرجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت امرت

بخمس صلوات

بخمس صلوات كل يوم فقال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت
الناس قبلك وعالجت بنى اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف
لامتك قال سألت ربى حتى استحييت ولكن ارضى واسلم نقدير الكلام هنا
فلما رجع فاذا رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكنى ارضى بما قضى الله واسلم امرى
واموهم الى الله تعلى لهذا يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى
منادٍ امضيت فريضتى هذا يشير الى ان مراجعة النبى ع فى باب الصلوة لوفاء
ان الامر الاول كان غير واجب فقطعا والا لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت
فى الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادى فهى خمس فرايض فى التخفيف
وخمسون فريضة فى التضعيف لقوله تع من جاء بالحسنة حديث المعراج متفق
عليه لكنى تتبعت فيه سياق البخارى هذا كلام المصنف يعنى بهذا الحديث
معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اولا بعلامة ق لكن لفظه الموافق
لرواية البخارى قال طايفة كان اسراء النبى ع الى بيت المقدس بالجسد والى السماء
بالروح محتجين بان الله تع جعل فى كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء ولو
كان زايدا عليه لذكره فيكون ابلغ فى المدح وقال النووى ما عليه معظم السلف
واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده فى يقظته ومن قال
كلاهما كانا فى منامه احتج بما جاء فى رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال
رسول الله صلعم بينا انا عند البيت بين النايم واليقظان وبقوله ع فى آخر الحديث
فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام فى بعض روايات انى عنه اجيب بان تلك
الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس فى الحديث ما يدل على انه كان نايما فى القصة
كلها واما قوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون بهذا الاستيقاظ من نوم آخر بعد
وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليل او المراد منه افاقته من تلك المخامرة
ورجوعه الى الحال البشرية ق ابن عمر رضه انفقا فى الرواية عنه بينما ثلثة
نفر قال الجوهرى النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يشون
اخذهم المطر فاووا يتعهم الهزة اى انضموا الى غار فى جبل فانحطت على فم
غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها

اورتوى

نهران

نهرى الجنة فى الهمز والعدول عنه اومن باب توافق الاسماء بان يكون
اسماء نهرى الجنة موافقين لاسمى نهرى الدنيا

وهذا الحديث من باب الكرامات

انوار ابو ازين
على المشارق

صاحبه الله فادعوا الله بها ای بوسیلتها لعله یفرجها عنکم فقال احدهم اللهم انه
الضعیف فیه للشان کان لی والدان شیخان کبیران وامراتی وفی صبیة بکسر
الصاد جمع صبی صغار ارعی علیهم ای ادعی ماشیتهم قال الجوهری یقال فلان
یرعی علی ابیه ای یؤدی غنمه فاذا ارحت علیهم ای رددت مواشیهم الی المراح لاحلبهم
حلبت فبدات بوالدی فسقیتهما قبل بنی وانه ای الشان نای بی ای بعد
ذات یوم الشجر ای المرعی فلم آت حتی امسیت فوجدتهما قد ناما فحلبت کما
کنت احلب فجئت بالحلاب بالکسر ای اللبن فقمت عند رؤسهما اکره ان اوقظهما
من نومهما واکره ان اسقی الصبیة قبلهما والصبیة یتضاغون بالضاد والغین
المعجمتین ای یصیحون ویتصارخون بکاء من الجوع عند قدمی فلم یزل ذلک دابی
ودابهم حتی طلع الفجر الداب هو العادة یعنی انهم بکوا وصاحوا الی ان منعت
عنهم اللبن الی الفجر فان کنت تعلم انی فعلت ذلک ابتغاء وجهک ففرج لنا منها فرجة
نری منها السماء ففرج الله منها ای من تلک الصخرة المطبقة فرجة فرأوا
منها السماء وقال الآخر اللهم انه کانت لی ابنة عم احببتها کاشد ما یحب
الرجال النساء فطلبت الیها نفسها یعنی طلبت ان تمکننی من نفسها متوجها
الیها فابت حتی آتیها بمائة دینار فسعیت حتی جمعت مائة دینار فجئتها
بها فلما وقعت بین رجلیها قالت یا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم
ارادت به بکارتها الا بحقه فقمت عنها فمنعت نفسی من قربانها فان
کنت تعلم انی فعلت ذلک ابتغاء وجهک ففرج لنا منها فرجة ففرج الله
بتخفیف الراء ای کشف لهم وقال الآخر اللهم انی کنت استأجرت اجیرا بفرق
ارز الفرق بفتحتین مکیال یسع فیه ثلثة اصوع فلما قضی عمله قال اعطنی
حقی فعرضت علیه حقه فترکه فرغب عنه ای اعرض فلم ازل ازرعه حتی جمعت
منه بقرا ورعاءها وهو جمع الراعی کغماء وقال اتق الله ولا تظلمنی حقی فقلت
اذهب الی تلک البقر ورعائها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بی فقلت انی
لا استهزئ بک فخذ تلک البقر ورعاءها فاخذه فذهب به فان کنت تعلم انی فعلت
ذلک ابتغاء وجهک فافرج ما بقی ففرج الله ما بقی من اطباق الصخرة وفی الحدیث

لنا

استحباب الدعاء

مطلب الغار

اسنجاب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدین وایثارهما
علی من سواهما ق ابو هریرة رضه انفقا علی الروایة عنه بینما رجل یسوق
بقرة قد حمل علیها التفتت الیه البقرة فقالت انی لم اخلق لهذا ولکنی انما خلقت
للحرث وفیه دلالة علی ان رکوب البقرة والحمل علیها غیر مرضی فقال الناس سبحان الله
بقرة تتکلم ای تتکلم بجذف احدی النائبین فقال رسول الله صلعم فانی اومن به
انا ای اصدق بما اضمنی ملک من تکلم البقرة وان کان خارجا عن العادة وابو بکر
وعمر لقوة ایمانهما بما اضمرت وبینما راع فی غنمه عدا علیه الذئب فاخذ منها
شاة فطلبه الراعی حتی انتقذها منه ای استخلصها من الذئب فالتفت الیه
الذئب فقال له من لها یوم السبع بسکون الباء اسم عید کان لهم فی الجاهلیة
یشتغلون فیه بلعبهم فیاکل الذئب غنمهم یعنی من الحافظ لها فی ذلک الیوم وقیل
اسم للموضع الذی فیه المحش ای من لها یوم القیمة وهذا الوجه بعید لان قول
الذئب لیس لها راع غیری لا ینا سب لان الذئب لا یکون راعیا یوم القیمة وروی
بضم الباء وهو الصحیح روایة ودرایة معناه من لها عند الفتن اذا ترک
الناس هواشیهم فیحکمن فیها السباع فاحکم فیها بوم لیس لها راع غیری ای من
الناس فقال الناس سبحان الله ذئب یتکلم فقال رسول الله صلعم فانی اومن به انا وابو بکر
وعمر وما هما ثمة لیس ابو بکر وعمر حاضرین فی الموضع الذی تکلم البقرة والذئب وقال
شارح معناه لیسا حاضرین فی الموضع الذی قال النبی صلعم هذا الکلام لکن التفسیر
الاول اولی لان الجوهری قال ثمة بمعنی هناک وهو للبعید وفی الحدیث اخبار
بوسوخ ایمانهما وبیان وقوع خارق العادة لغیر نبی ق ابو هریرة رضه اتفقا
علی الروایة عنه بینما یمشی رجل بطریق فوجد غصن شوک علی الطریق فاخره ای
بعد ذلک الشوک عن الطریق لئلا یوذی المارین فشکر الله له ای قبل منه ذلک العمل
فغفر له ق ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه بینما رجل یمشی فی حلة وهی
ما یکون ثوبین من جنس واحد من برود الیمن تعجبه نفسه ای یتکبر مرجل
بکسر الجیم المشددة وفتحها جمته بضم الجیم وبتشدید المیم ما سقط
من الشعر علی المنکبین وترجیلها تنظیفها وتحسینها اذ خسف الله به

مرجل تنظیف الشعر وتحسینه

اللفرق بفتحتین الراء مکیال یسع ثلثة عشر صاعا بصاع طلاوة بالشین المعجمة وهی ستة عشر رطلا بالبغدادی وعشرون رطلا بالمکی اکمل

فهو يتجلجل به الى يوم القيمة اى يتحرك ويخسف بالتدريج انما عذب بهذا الكبيرة لان التنظيف ممنوع كيف وقد ورد انه نبئ عم ليس نبيا بنميمته وكان يكثر تدهين شعره وترجيله يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضى لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح فصل عن جابر رضه روى مسلم عنه لعن الله الذى وسم قال النووى الوسم بالسين المهملة والجيم اثر الكى وفرقوا بينهما بانه بالمهملة مستعمل فى الوجه وبالمعجمة فى ساير الجسد قال لما رأى حمارا قد وسم فى وجهه الوسم فى الوجه مطلقا منهى عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضى التحريم واما فى غير الوجه فى يزاذا دعت اليه حاجة لما روى ان النبى عم وسم ظهر رجل فى الفتح وغما فى اذانها قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب المستفاد بذلك لكون غير مسلم ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق بيضة فيقطع يده قبل القطع فى الشئ القليل كان فى الابتداء ثم نسخ بقوله عم القطع فى ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة للنباتة وقيل المراد بالبيضة المخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التاويل لان الحديث ورد فى ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع فى سرقة ما لا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهى التى تصل الشعر شعرا آخر زورا والمستوصلة وهى التى تطلبه والوجل والمراد فى ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الآدمى لكرامته واما غيره فلا بأس بوصله فيجوز اتخاذ الذئب القواميل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها ذوب فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهى التى تعمل الوشم بالجلد بابرة ثم يحشى بكحل فيخضر والمستوشمة وهى من تطلبه فان فعلت ذلك بصغيرة تاثم فاعلته والا تاثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعى وجبت اذا لتاذى امكن بالعلاج والا فبالخروج ان لم يخف فوت عضو ق عايشة رضه انفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر م على رضه روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبيب للاذى يلعن ابوى احد فهو يلعن ايضا ابوى الاعن فكان النادى بنفسه يلعن ابويه

بكذا

بتجدد ذكر عنده وبتردد ذكره آكمل

هكذا فسره النبى عم فى حديث آخر سبب الرجل والديه اقول لعل الوجه فى نفى عم السب بكذا هو استبعاده بان يسب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالتسبيب سبحان الله لذا استحق من يكون بسبب السب لعنة فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووى المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او غيرهما ذكر الشيخ ابرهيم المروذى ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارا بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعى هذا غير محرم لانهم انما يذبحون استبشارا بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره وآواه اجازته من خصم وروى محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضاء به ولعن الله من غير منار الارض وهو جمع منارة وهى العلامة التى يجعل بين حدين للجارين ثم ابن عمر رضه روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اى عاقبه بجعله غرضا للرمى فصل ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه لو امن بى عشرة من اليهود يعنى عشرة من احبارهم الذين هم رؤساؤهم لآمن بى اليهود اى كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لوبا يعنى عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عايد الى الارض وان لم يكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودى الا اسلم ق ابن عباس رضه انفقا على الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد ان يأتى اهله اى يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال وقال يكون خبرا لان وان يكون شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر ان فانه ان يقدر هذا جواب للو الشرطية ويجوز ان لا يكون لو للتمنى اعلم ان لو هذه على تقدير ان يكون شرطية يفيد ترتب وجود الثانى عند وجود المقدم لانتفاء المقدم كما فى قوله تعالى ولو جعلناه رجلا لجعلناه رجلا بنبغى ذلك اى فى ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب ان يراد منه نفى الاضرار البدنى بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل

مطلب اذا قصد الزوج جماع زوجته يقول

ان يدخل فى ارضه آكمل

على نفى الاضرار الدينى لزم ان يكون الولد معصوما عن المعاصى وقد لا يتفق
ذلك واقول الاقرب ان يراد منه نفى الاضرار الدينى بان يكون الولد مصونا
عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بالتسمية لان الشيطان غير مسلط
على الناس بالاضرار البدنى خ ق ابو هريرة رضه روى انفقا على الرواية
عنه روى البخارى عنه لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا بكسر الشين
ما انفرج من الجبلين لسلكت وادى الانصار قاله لما قسم الغنائم ولم
يعط الانصار شيأ لم يرد النبى عم بذلك القول منابعتهم لانه عم هو المتبوع
لكل مؤمن وانما اراد به اختبار رضا موافقتهم على موافقته غيرهم تطييبا لقلوبهم
لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد فى المتابعة ق ابو هريرة رضه انفقا
على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك اى الى بيتك الذى انت فيه
بغير اذن فخذفته بحصاة الحذف بالحاء والذال المعجمتين هو الرمى بالحصاة
بين السبابتين ففقأت عينه ما كان عليك جناح تقدم الكلام فى الباب
الاول فى حديث من اطلع فى بيت قوم م ابو ايوب رضه روى مسلم عنه لو انكم
لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب يغفرها لهم ليس
هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كلا لصدوره ليتلين الصحابة وازالة
شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى
رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفى الحديث
تنبيه على رجاء مغفرة الله تع وتحقيق ان ما سبق فى علمه كائن لا محالة
لانه سبق فى علم الله ان يغفر العاصى فلو قدر عدم عاص لخلق الله من يعصيه
فيغفر له روى عن النبى عم انه قال قال الله تع من علم انى ذو قدرة على
مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالى ما لم يشرك بى شيأ ق ام حبيبة بنت
ابى سفيان رضه انفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبى عم
قلت يا رسول الله انكح اختى قال او تحبين ذلك قلت نعم قال انها لا تخلى
فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال عم لو انها
لم تكن ربيبتى وهى مشتقة من الربب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتى لانه عم

كان يربيها

كان يربيها ويقوم بامورها فى حجرى بكسر الحاء وسكون الجيم اى فى منزلى ما حلت
لى انها ابنة اخى من الرضاعة ارضعتنى وابا ها ثويبة وهى مولاة لابى لهب
اعتقها يعنى ان درة حرام على بسببى وهما كونها ربيبتى وكونها بنت اخى من
الرضاعة فلا تعرض بسكون الضاد خطاب لازواجه عم على تبا نكن ولا اخواتكن
يعنى درة بنت ابى سلمة هذا تغيير للفهم فى انها قال لها لما عرضت عليه اختها
عزة بفتح العين الحديث كان صادرا فى حق درة وعزة لكنه عم عمم فى الحكم
وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة مقتضى آية التحريم
وهى وربائبكم اللاتى فى حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت
نكاح اختها وان لم تكن عالمة فاى فايدة فى قولها لقد اخبرت انك تريد ان
تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت
عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبى عم ربيبته ظنت انه من الامور المختصة ثم ظنت
ان نكاح اخت امرأته يكون كذلك فقالت انكح اختى حتى بعض العلماء تحريم الربيبة
بكونها فى الحجر نظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انها
خارج مخرج الغالب م ابو برزة الاسلمى رضه روى مسلم عنه لو اهل عمان اتيت
اهل منصوب بفعل مقدر مفسره ما بعده اى لو اتيت اهل عمان قال النووى
عمان فى هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحر بين حكى القاضى ان
منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعنى عمان البلقاء وهذا غلط فاحش بوك
والاضر بوك قاله لرجل بعثه الى حى من احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل
اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه قال النخل التى
ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان عم يتقى بجذوع النخل يسمع شيأ من
زمزمة قبل ان يراه فلما رأته ام ابن صياد قالت له اى صاف هذا محمد فانتهى
ابن صياد عن زمزمته فقال عم لو تركته بين اى ابن صياد ما فى نفسه
وكان من خبر الكهنة فاراد النبى ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه
وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته يعنى ام ابن صياد هذا تغيير
للضمير المستكن فى تركته م جابر رضه روى مسلم عنه لو تركتها الباء فى تركتها للاتباع

اتفق اهل الحديث والسير ارضعت النبى صلى الله
عليه وكان بعد الاربعة ثويبة وحليمة وتتصل
ام ثويبة جارية ابى لهب ارضعت عليه السلام
مح ابنها مسروح وكناها عفة رضى الله عنه وابو سلمة
المخزومى وعبد الله وهو جحش وكنيته ابو احمد وضعوا
ثويبة والحاصل مسروح وحمزه وابو سلمة وعبد الله
صاروا اخوة رضاعا للنبى عم وفى الخبر ان
وارضعم واخبر والدته لعنه ابى لهب اعتق ثويبة
انشرح صدره عم واذا قيل لا هلك ابو لهب
رآه العباس رضى الله عنه فى منامه وسأل حاله قال
انا فى العذاب دائما الا كل ليلة اثنين
وارفيها وما اليه خفف عذابى لاعتاقى ثويبة
فداء لرسول الله وفى النقل ان النبى عم بعد
تزوجه خديجة الكبرى رضى الله عنها والثويبة
جاءت منزل خديجة رضى الله عنها ورسول الله عم اظهر
الرضاعة لها واعانت الثويبة بعد الهجرة سنة
وارسل رسول الله اليها خفاء وهدية وتوفت
فى المدينة فى نفس السنة واخذ ابنها سلمة اسلم وهاجر

نسخة خفى

الكسرة فما زال قائما اى السمن يكون موجودا فى العكة قاله لام مالك حبى عطى
العكة وهى وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التى كانت تهدى فيها للنبى ع
سمنا وكلما باتيها ينوها ويسالون عنها الادام تعد الى تلك العكة فتجد فيها
سمنا بمعجزة هم النبى ع فما زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة فى زواله
عند عصرنا هو ان عصرنا مضاد للتوكل على رزق الله ومتضمن للتدبير والتصرف
فيه فلهذا عوقبت بزواله ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم
من احوال الآخرة وما اعد فى الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا فان
قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم
الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير
فينبغى ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث فى مقام ترجيح
الخوف على الرجاء ق على رضه انفقا على الرواية عنه لو دخلتم ها هنا لرأيتم فيها الى يوم
القيمة بعض النار التى اوقدها عبد الله بن جذعان بضم الجاء المهملة وبتخفيف الذال
المعجمة وبالفاء السهمى امير من امرائه قيل انه كان رسول الله صلعم الكسرى هلك
فى خلافة عثمان رضه بمصر تقدم قصة الحديث فى الباب الثالث فى حديث لا طاعة فى معصية الله
خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعنى
لو دعانى احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضى غلط من حمله على كراع الغيم وهو موضع
بين مكة والمدينة لاجبت اى الداعى ولو اهدى الى ذراع او كراع يعنى لو ارسل
احد الى ذراعا على سبيل الهدية او كراعا وفى المثل اعط العبد كراعا وطلب ذراعا
لان الذراع فى اليد وهو افضل من الكراع فى الرجل فضيلت ذل الحديث على حسن خلقه
وتواضعه وفيه تحريض الناس عليهم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان ابو جهل
يقول واللات والعزى لان رايت محمدا يصلى عند الكعبة لاطان على رقبته فرآه يوما يصلى فجاء كان
يقصده الا وهو يرجع على عقبيه ويتقى بيديه فقال ع لو دنا منى لاختطفته الملائكة
عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد اختطف هو الاستلاب يعنى يجعلوه قطعا فقيل له
ما لك ما خرت قال انى رايت بينى وبينه خندقا من نار وهولا وامرا اجنحة من النار يعنى ابا جهل
مصداق الحديث قوله تع والله يعصمك من الناس ثم ابو موسى رضه روى مسلم

عنه

عنه لو رايتنى وانا استمع الواو فيه للحال تقديره انك لبارح جواب لو محذوف
اى لاعجبك ثمة لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود المزمار الصوت الحسن
قال له وفى رواية قال له ابو موسى لو علمت انك تسمع قرأن لحسنت لك تحسينا
خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل
لى محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله صلعم مع ثابت بن قيس وفى يد رسول الله صلعم
قطعة من قضيب حتى وقف على مسيلمة فى اصحابه فقال ع لو سالتنى هذه القطعة ما
اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك يعنى لن تتجاوز من امر الله فيك وهو الحتم
فيما املته من النبوة ولئن ادبرت اى ان اعرضت عن طاعتى ليعقرنك الله
العقر الجرح والمراد به هنا الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة واني لاراك الذى
بضم الهمزة اى لاظنك الشخص الذى اريت فيك ما اريت وهى من قيل انا
الذى سمتنى امى حيدرة وبهذا اشارة الى رؤياه ع السوداء الذين نقلا
عليه فنفخهما وهذا ثابت يجيبك عنى قبل ثابت بهذا كان يسمع خطيب رسول الله
صلعم يجاوب الوفود عن خطبهم قال لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس
بن شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قبل انما جاء النبى ع الى مسيلمة
تاليفا لقومه رجاء اسلامهم وليبلغ ما انزل الله اليه خ ابن عباس رضه
روى البخارى عنه لو فعل لاخذته الملائكة يعنى ابا جهل لما قال لئن رايت محمدا يصلى
عند الكعبة لاطان على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رضه انفقا على الرواية
عنه لو قد جاء مال البحرين وهو موضع معروف يسلك اليه من البصرة قد اعطيتك
هكذا وهكذا وهكذا قال له تتمته فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبى ع فلما جاء مال
البحرين امر ابو بكر منادى فنادى من كان له عند رسول الله صلعم عدة او دين فليات نبنى فاتيته
فقلت ان النبى ع قال لى هكذا وهكذا وهكذا فحثى لى حثية فعددتها فاذا هى
خمسمائة فقال خذ مثليها الان الموعود كان ثلث ثلثمائة وانا حثا له ابو بكر بيده لانه
خليفة رسول الله صلعم فيده قايمة مقام يده وفى الحديث حسن وفاء العدة وان
العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية ثم ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج ثانيته باعتبار كونه عبادة او تحتاج لوجبت

كل سنة وفي بعض الروايات لوجب بلا واو وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتداء وما النافية
اى لا تطيقون اداءه لمشقته قاله اى النبي عم الحديث حبي قبل اكل عام قال الراوي
قائلا الاقرع بن حابس حبي فال عم ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت عم اى فحوار الاقرع
حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته عم عن جوابه كان زجرا له عن سوال فلما رآه لم ينزجر
قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رأيه عم ولا يشترط فيه ان يكون بوحي لكنه ضعيف
لان قوله نعم يجوز ان يكون بوحي نازل فيعني وجوب الحج بهذا نفي من المصنف للمبتدأ
المحذوف في قوله اكل عام اى اني اكل عام وجوب الحج ام في هذا العام قال عمر الاسيي
حصيي رضه اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفاء بني عقيل وكان بين عم
وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فنقض ثقيف عهدهم واسر رجلين
من اصحاب النبي عم واسر اصحابه عم رجلا من بني عقيل فشدوه بالوثاق فاتا على رسول الله
صلعم فناداه يا محمد فيم اخذت فقال بجنايته حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد يا محمد
فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال عم لو قلتها اى تلك الكلمة وانت تملك
امرك اى في حال اختيارك وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح
فيه دلالة على ان النبي عم لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا اسلم لا يحكم
باسلامه يؤيده ما روى انه عم فداه فرده الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم
منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة
على ان المنفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها في اختيارك
لتخلصت من النار في العقبى ومن ذل الاسر في الدنيا ايضا فلما قلتها في اضطرارك
تخلصت من النار فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلابنائي اسلامه
لجواز ان يكون الوفاء شرطا في العهد الجاري بينه وبينهم وانما لزمهم به على ان الكافر
لا يحكم باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح ان النبي عم نهى المقداد عن
قتل كافر قال اسلمت لله عند ظهوره منه والتجاءه الى شجرة قال الاسيي من بني عقيل
بضم العين اصابوا اعضباء بفتح العين المهملة وبالضاد والحاء بعد الباء الموحدة
الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسيي يعني اخذه الصحابة مع ناقته العضباء
وهي التي صارت للنبي عم اما لحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذي ليس في صفيا

واما بالمعارضة

واما بالمعارضة الصحيحة فاوثقوه فقال اني مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه
وقد قال عم لا يجني جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم
اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ قال ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو كان الايمان
معلقا بالثريا وهو نجم معروف لنال اناء فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة ويروى
لو كان الايمان عند الثريا لنال رجال او رجل شك من الراوي اراد به سلمان الفارسي
رضه ومن هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم ثم جبير بن مطعم رضه
روى البخاري عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى بفتح
النونين بينهما تاء مثناة فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن
سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم يعني اسارى بدر وما قاله بعض الشراح من ان المراد
النتنى الذين القيت جيفهم في بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم من
قولهم لتركتهم ومن تقبيح المصنف اياهم بالاسارى انهم احياء دون الموتى وانما
ذكروا هم بهذا الحديث لان مطعما كان يسعى في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش
على بني هاشم وبني المطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا بين النبي عم وقريش وقيل كان
مطعم يجير النبي عم موجوه من الطايف وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب عم ان لو كان
مطعم حيا لكافاه على تلك النعمة وقيل انما قال عم ذلك تاليفا لابنه على الاسلام وفيه
بيان حسن المكافاة وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير منه
من غير فداء ثم اسامة بن زيد رضه روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال اني اعزل عن
امراتي فقال عم لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال عم لو كان ذلك ضارا
لضر فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يفتي حملهن على اولادهن
الرضيعة يعني العزل عن المراة اي ترك العزل على حذف المضاف في اني رضه اتفقا
على الرواية عنه لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا الابتغاء هو الطلب
عدي هنا بالى لتضمنه معنى الضم يعني لضم اليهما واديا ثالثا وهلم جرا ولا يملا جوف
ابن آدم الا التراب يعني لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب
قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني ان الله يقبل التوبة من التايب
عن حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات كذا قاله النووي ويمكن ان يقال الا تاب

بجئ بمعنى وفق قال الجوهري يقال تاب الله عليه اى وفقه فمعناه ان بني آدم مجبولون
على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصم الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع
قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصم الله اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة
مذمومة جارية مجرى الذنب وان الله تعالى يمكنه لكن يتوفيق الله وههنا نكتة
وهي اتيانه في ذكر بني آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته
القبض واليبس وازالته يمكنه بان يعطاه الله عليه من غمام توفيقه قال ابو هريرة رضه
انتفاعا على الرواية عنه لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر على ثلث ليال وعندي
منه شيء الا وفيه لحال يعني لسرني عدم مرور ثلث ليال ولحال ان يكون فيها شيء
من الذهب عندي وفي الحقيقة النفي راجع الى الحال يعني لسرني عدم تلك الحال في تلك الليالي
الا شيء ارصده لدين يعني احفظه لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة
وانما استثنى الشيء من الشيء لكون الثاني مقيدا خاصا وآثر رفعه فلكون جواب
لو في حكم النفي ومن جعل لو ههنا للتمني فقد جاوز عن المنهج ثم جابر رضه روى مسلم عنه
لو لم تحلفوا لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاءه يستطعمه فاطعم شطر اي نصف
وسق شعير وهو ستون صاعا فما زال الرجل ياكل منه وامرأته وضيفهما حتى
كاله وفيه دلالة على معجزة عم نفعهم حكمة زواله عند الكيل مما ذكر قريبا في عصى العكة
ثم ابن عباس رضه روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال
واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه اني ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة في الدعوى اخرا
او الا فعلى المدعي اقامة البينة اولا دفعا للفساد لما جاء في بعض الروايات لكن البينة
على المدعي واليمين على من انكر قال مالك اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه
وبين المدعي مخالطة او معاينة بشهادة شاهدين او شاهد اذ لولاه لتغلب
السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارا في الدعاوي المختلفة وقتا واحدا قلنا
هذا الحديث لعمومه حجة عليه على انا نقول هذا راي في مقابلة النص فلا يعتبر قال ابو هريرة
رضه انتفاعا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل ما عند الله من الرحمة اي من عدم
التفات الى عقابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله
من العذاب من غير التفات الى رحمته لم يأمن من النار ذكر المضارع

بعد لو

بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو
للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء قال ابو جهيم
عبد الله بن الحارث رضه انتفاعا على الرواية عنه قبل لم في الصحيحين حديثان
فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال بعض كنيته ابو جهم
بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه اي من الاثم
لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعني للاختار الوقوف اربعين
ذكرهم عن ابي النضر وهو الذي رواه اولا عن ابي جهيم انه قال لا ادري اربعين
يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة لكان ان يقف
مكانه اربعين عاما خيرا له بهذا اذا مر وليس للمصلي سترة او مر بينه وبينها
قال ابو هريرة رضه انتفاعا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة
ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد
القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا قال ابو هريرة رضه انتفاعا على الرواية عنه
لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف
يعني في حضور الاقامة وبهذا اوفق لقوله ثم والصف الاول اي في الوقوف
فيه والخروج مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا اي طريقا لتحصيله الا باضاق
الوقت عن اذان بعد اذان او لا يؤذن في المسجد الا واحد او بان يجيئوا الى
الصف الاول دفعة ولا يتسع بعضهم به بعضا الا بان يستهموا عليه اي الا باقتراع
القرعة لاستهموا بتخفيف الميم اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو
التبكير الى اي صلوة كانت يعني به المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما
في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اي ولو كان الاتيان حبوا او التقدير ولو
يأتونهما حبوا اي جائين الحبو بسكون الباء الزحف على الاست وقيل المشي
على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي عم لفظ العتمة على العشاء مع نهيهم
عنه قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم وان يكون بهذا
الاطلاق قبل نزول تسمية الله تعالى بالعشاء وان يكون ابو هريرة رضه سمع بلفظ
العشاء عبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه او نقول في اطلاقه

وبين المار بين يدي المصلي هذا الحديث ويدل
اذا لم يكن عند المصلي حائل نحو السترة او الاسطوانة
او نحوها من شجر او آدمي او دابة او غير ذلك
حلبي
تخطوا في الموضع الذي يكره المرور فيه والاصح انه
موضع صلوته في الصحا وهو من قدمه الى موضع
سجوده ويغور المصلي امامه في القضاء ستر
ان ظن المرور وكفى للجماعة ستر الامام مرر
اما المسجد فانه كان صغيرا كره مطلقا وان كان
كبيرا قيل كالصغير وقيل كالقضا حلبي
وفي القنية من قام في آخر الصف من المسجد
وبينه وبين الصف مواضع خالية
فلذ اخل انه يمر بين يديه ليصل الصفوف
لانه اسقط حرمة نفسه فلا يأثم المار
بين يديه حلبي

هنا فائدة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشآء لحملوها على المغرب
ولو قال لو يعلمون ما في العشآء لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل
لفظ العتمة الذي يعرفونه ق ابن عمر رضه روى البخاري عنه لو يعلم الناس
ما في الوحدة من المضرة الدينية والدنيوية لكما نه من ثواب الصلوة بالجماعة
وعدم من يعينه في حوائجه لما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهي عن التفرد
بالسفر اكبا كان او راجلا فكان الظاهر ان يقول ما سار احد انما قيد بالراكب
وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لاسيما اذا كان راكبا لنفور مركوبه من ادنى شئ
اعلم ان العلم في هذه الاحاديث بمعنى المعرفة فصل ق ابن عباس رضه
انفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها كذا بعني صلوة
العشآء قال حبي اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا
فقام عمر رضه فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير العشآء وتقديمها كان
حذرا من المشقة في تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان
الامر ليس للوجوب ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك تتمة عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به
الفم وجمعه سوك كعناب وكتب انما استحب السواك كيلا يتاذى الملك برائحة
فم المصلي لما روى ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن
يكره للصايم بعد الزوال للفواد خلوف فم الصايم عند الله اطيب من ريح المسك
قال النووي كذا يستحب السواك عند وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم
بالجوع او النوم او اكل ما له رايحة كريهة كيلا يتاذى به الناس وان استاك بما
يزيل التغير كالاصبع والخرقة خشنة حصل السواك ثم انس رضه روى مسلم عنه
لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اي صوته تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة تبتلى في قبورها ثم ابن عباس رضه
روى مسلم عنه لولا انا نحدث ان تقبلناه منك قاله للصعب بن جثامة لما اهدى
اليه اي الى النبي ع حمار وحشي تقدم الكلام عليه في الكلام الباب الثاني في حديث
انا لم نرده عليك الا انا حرم ق انس رضه روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت

امرء

صه
قاله لما دخل حائطا لبني النجار سمع
صوتا من قبر فقال لمن قبر فقالوا لي
هذا القبر فقال اوفى هذه الحائط
بذكره ٢

امرءا من الانصار قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرام
الانصار بانه لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه
لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت الى المدينة
والنصر للدين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا المحل
وموقوعه على مقتضى ترتيب المصنف كان اول هذا الفصل يلوح ذلك
بادني التفات ق انس رضه انفقا على الرواية عنه لولا ان مع الهدى
لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث الي لبدت راسي ق
انس رضه انفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف ان تكون اي التمرة من
الصدقة لاكلتها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني لانقلب
الى اهلي ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه لولا ان يشق على المسلمين
يعني لولا ترك تخلفي عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت ما فيه نافية
غمي سرية متوجهة الى الجهاد وهي طايفة من الجيش يبلغ اقصاها
اربعمائة ولكن لا اجد حمولة وهي الابل التي يحمل عليها ولا اجد ما احملهم
عليه ويشق علي بتشديد الياء ان يتخلفوا عني وفي الجهاد دوانه ع م
كان يتركه احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة رضه
انفقا على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون
اي لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روى ان المن والسلوى كان ينسقط على بني
اسرائيل في مجالسهم كسقوط الثلج فياخذ كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم
الا يوم الجمعة فياخذون منه ليومين والسبت كذلك لانهم لا يعملون فيه وقد كانوا
نهوا عن ادخار ما هو اكثر من ذلك فادخروا ففسد واستمر النتن من ذلك
الوقت لان البادي للمشي كالحامل للغير على الاتيان به ولولا حواء اي لولا
خيانة حواء حتى انثى زوجها لانها ام النساء فاشبهتها بيانه ما روى
ان ابليس اغواها قبل آدم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت لهم آدم فزينت
له ذلك حتى حملته على ان اكل منها ثم ابو عمر رضه روى مسلم عنه لولم تذنبوا
لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم الجنة تقدم البيان عليه

في حديث لو انكم لم تكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر في
فصل لو قبل حديث جابر لو لم تكلم لاكلتم فصل ثم اتم الخصي الاحمق
رضه قبل ما رويته عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين ان امر
عليكم على صيغة المجهول من التأمير اي جعل اميرا من قبل الامام عبد حبشي
لا ان يكون هو الامام الائمة من قريش او المراد منه الامام على سبيل الفرض
والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال اي بتي الجدع بالا بقطع
انفه او اذنه او نحوهما فاسمعوا واطيعوا ما قاد بكم اي مدة قوده اياكم
بكتاب الله المراد به حكم الله لبنا ول السنة ايضا ثم جابر رضه روى مسلم عنه ان
بعت من اخيك تمرا فاصابته جائحة اي آفة فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا
اي من الثمن فيجب وضع ثمنه له بقدر الهالك ثم تأخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر
الحديث الشافعي في قوله القديم وقال مالك ان هلك ثلث الثمر او اكثر يجب
وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجب مطلقا محتجا بما روى ان
النبي عم امر بالصدقة على من اصيب في ثمار ابتاعها فكثر دينه ليدفعها الى غرمائه
ولو كان الوضع واجبا لما امرهم محمل الحديث على الاستحباب او على صورة
عدم تسليم المبيع الى المشتري فيما هلك يكون من البائع بالاتفاق قال ابن عمر
رضه روى البخاري عنه قال كان النبي عم امر زيدا فطعنوا في امارته
ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن
بعض في امارته فقال عم ان تطعنوا في امارته فقد كنتم اي فسبب
للاخبار بقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل انما طعن من
طعن في امارته لانه كان من الموالي وكانت العرب تستنكف
عن اتباعهم وامره النبي عم اشارة الى ان العادات الجاهلية قد
بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقى وايم الله
بهذا قسم اصله ايمن ان كان لخليقا اي لايقا بالامارة وان كان
لمن احب الناس الى ان في هذين الموضعين مخففة اسمها ضمير
الشان محذوف والضمير في كان عائد الى ابيه وان بهذا لمن احب

الناس

الناس الى بعده اراد به بيان حبه لا تفضيله في الحب على غيره وكان النبي عم
يتبنى زيدا حتى كانوا يدعونه زيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن
ادعوهم لآبائهم تركوه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان دعيتم الى كواع ه
فاجيبوا تقدم بيانه قريبا في فصل لو خ البراء بن عازب رضه روى البخاري
عنه ان رأيتمونا تخطفنا اي يسلبنا بسرعة القلب اراد به انهزامهم فلا
تبرحوا اي لا تزولوا امكانكم حتى ارسل اليكم وان رأيتمونا اوطأنا بهم اي
غلبناهم فلا تبرحوا امكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه
وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة رضه ويزيد بن خالد الجهني رضه اتفقا على
الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها
ثم ان زنت فاجلدوها ذكره ثلث مرات للتاكيد ثم بيعوها اي ان زنت مرة
رابعة ولو بصفير وهو الحبل المفتول من شعر يعني ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه
في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم يعني الامة غير المحصنة اي
غير المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال الله تعالى
فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت
لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة رضه
لان رسول الله صلعم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال عم الحديث
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي عم امرأة فقالت
اني اصرع وانكشف فادع الله لي فقال عم ان شئت صبرت اي على ذلك
المرض ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت دعوت الله ان يعافيك قال
لامرأة كانت تتصرع فقالت اصبر فادع الله لي ان لا اتعرى عن الصرع وهو
مرض معروف فدعا لها وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة العلياء
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان شئت قصم وان شئت فافطر
بفتح الهمزة قال حمزة بن عمرو الاسلمي رضه سألت عن الصيام في السفر ظاهر ان
سؤاله كان عن صوم رمضان لان الخيار في النفل كان مشهورا وكان يسرد
الصوم اي يواليه ويواظب عليه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان قتيل زيد

جعفرٌ ولد اى فالامير جعفر وان قتل جعفرٌ فعبد الله بن رواحة قال حبى
امّر بتشديد الميم فى عزفه موتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه
جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فيلحق بها غيرها من المناصب ج جابر رضه روى
البخارى عنه قال دخل النبى عم على رجل من الانصار فقال عم ان كان عندك ماء بات
فى الشنة بتشديد النون القربة الخلقة وهى اشد تبريدا جواب الشرط محذوف
وهو فهانه والا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط شئ وفيه جواز طلب
الحاجة من الانسان ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه ان كان فى شئ من ادويتكم
خير ففى شرطة محجم الشرطة بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه
الدم والمحجم بالكسر الآلة المجمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد
فى الحديث فان قلت فى ان الشرطية ان يستعمل فى المشكوك وثبوت الخير فى شئ
من ادويتهم لا على التعيين كان محققا عندهم فكيف اورده بان قلت قد يستعمل ان
لتاكيد تحقق الجزاء كما يقال لمن يعلم انه صديق ان كان لك صديق فهو زيد على معنى
ان تصورت معنى الصديق وثبوته لك حق التصور وحصلت معناه فى نفسك فهو
او شربة عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال المعجمة والعين المهملة اى احرقته
والمراد به هنا الكى قال النووى هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض
الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها
اخراج الدم وان كانت من الثلثة الباقية فشفاؤها الاسهال ثم يليق بكل خلط
فكانه عم نبه بشرب العسل على المسهلات والكى محلل للبلغم والريح وفى تاخيره عم
العلاج بالكى فى الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة اليه لما فيه من الالم
الشديد وقد جاء فى بعض الروايات ولا احب ان اكتوى ثم جابر رضه روى
مسلم عنه ان كدتم افعا بعد الهمزة اى فى هذه الساعة لتفعلون الا هذه تخفيف
ولهذا دخلت اللام فى خبرها وهى كادمع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية
لعل الشيخ اوردها فى فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم
يقومون بهذا استبنا فى جواب عمر قال ما يفعلون على ملوكهم وهم قعود اى
قاعدون فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى اى امامكم قائما فصلوا قياما

اى قريتم

اى قاعدين فصلوا قعودا قال حبى صلى قاعدا والناس خلفه قيام
فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال اى الحديث تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث
انما جعل الامام ليؤتم به م معيقب بن ابى فاطمة رضه قيل ما رواه عن النبى عم سبعة
احاديث له فى الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا
اللفظ معيقب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سالت النبى عم عن مسح الحصى فى
المسجد فقال عم ان كنت لابد فاعلا الجملة الاسمية وهى لابد حال يعنى لا تفعل قال
كنت فاعلا حال كونك لابد لك من فعله فواحدة اى افعل مرة واحدة وفيه دليل
على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة خ جبير بن مطعم رضه روى البخارى عنه ان لم
تجدنى فاتى ابا بكر قال لامراة ان ترجع اليه ليقضى حاجتها فقالت ارايت
ان جيت فلم اجدك جواب الشرط محذوف واى فما افعل قال الراوى كانها عنت بقولها
لم اجدك الموت قيل فى النسخة المقروة على المصنف ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة
الصديق رضه ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله
انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى فقال عم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما
ينبغى للضيف اى من القرى فاقبلوا والا فاصيبوا اى ما ينبغى لكم من القرى
فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغى لهم اى للضيف وهو يكون واحدا وجمعا
كذا قاله الجوهرى قال احمد يجوز للضيف ان ياخذ حقه من الطعام جبرا من
مضيف اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واوله على الجهد ربانه محمول على
المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان ياخذوا
منهم بقدر الحاجة قيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان
جائزا للضيف الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخ غزوة
وقيل انه محمول على ان مرادهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من يمر عليهم
من المسلمين قال النووى هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار فى زمن
عمر رضه حين قوى الاسلام دون زمن النبى عم وقيل حق الضيف فى الحديث
ان يترك عرضهم باللسان وبلومهم لا ان ياخذ طعامهم م انس رضه روى مسلم عنه
قال سئل رسول الله صلعم عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال عم ان يعش

هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بهما موت
ذلك القرن او الخاطبين بقرينة ما جاء في رواية عائشة ان بعض هذا اوان يدركه الهرم قامت
عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل المراد به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد وا
قول جاء منصوبا آخر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله عم بعثت انا والساعه
كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني كفضل احديهما على الاخرى
ق عم بن للخطاب رضه انفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله صلعم فمررنا
بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله صلعم اتشهد اني
رسول الله فقال لا بل اشهد انت اني رسول الله فقلت ذرني يا رسول الله اقتله
على ظني انه الدجال فقال ان تكن هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن
صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو
فلا خير في قتله يعني ابن صياد ضمير هو في الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون
تاكيدا للمستكن والخبر محذوف اي ان يكن هو الدجال ولما كان في قرائن دالة على ان
كونه دجالا ذكر النبي عم الحديث بصورة الشك ثم ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال صام
النبي عم يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال عم
لئن بقيت الى قابل اي لئن عشت الى المحرم الاتي لاصومن التاسع الى اليوم التاسع
مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوي فلم يات المحرم القابل حتى توفي رسول الله صلعم
في الثاني عشر من الربيع الاول قبل صام يصوم اليوم التاسع سنة وان لم يصم النبي عم
لانه عزم عليه وكل ما فعله او عزم عليه او امر او رضي به فهو سنة قبل سبب تعظيم
اليهود يوم عاشوراء ان موسى وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله
ثم انس رضه روى مسلم عنه لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام بن ثعلبة
لما سال النبي عم عن الفرائض وكان وفدا عليه فقال بعد بيانه عم عما سالم والله
لا ازيد على هذا ولا انقص منه ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت
اي الاكارا مقولك كما قلت فلما حذف صار الضمير المجرور مرفوعا فكانما تسوم الملّ
نسف من باب الافعال من السفوف الملّ بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبي
فكانما بالفاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول

لكن الظاهر

لك

بعزيمة

لكن الظاهر ان يكون يا اللام لا لان اللام في قوله لئن كنت موطئة للقسم وهذا جوابه
سد مسد جواب الشرط الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب
القسم وقال النووي كانما تطعمهم شبه النبي عم ما يلحقهم
من الاغم بما يلحق آكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم
وتحقرهم في انفسهم فصاروا كمن تسف الملّ وقيل معناه احسانك اليهم كالملّ
يحرق احشاءهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معين دافع عنك
اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم قال الرجل قال يا رسول الله
ان لي قرابة اي ذوي قرابة اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم ويسيؤن
الي واحلم بضم اللام من باب كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة عنهم
ويجهلون علي اي يسيؤن والجهل هنا هو القبيح من القول فصل
ق حكيم بن حزام رضه انفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر
غنى يعني افضل الصدقة ما ثبت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على
مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روى ان متصدقا جاء رسول الله
صلعم ببيضة من ذهب فحذفها النبي عم بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له
قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي عم لما سأله ابو هريرة عن افضل الصدقة
قال عم جهد المقل يعني ما يتصدق الفقير مع احتياجه اليه جهد ومشقة
فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث اعم من ان يكون غنى النفس وغنى المال
وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب
عنه الطيبي بان الفضيلة يتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة
مقلا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب
بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة ما غنى به
الفقير ق ابن مسعود رضه انفقا على الرواية عنه خير الناس قرني القرن
اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة واما قرن عم
فالذين فيهم عيني رأته عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من
رأى النبي عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبي عم

من رآى

وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه ع اصحابه القرن الثاني تابعوهم والثالث
تابعوا تابعيهم وعلى هذا ثم يجئ قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه
شهادته قال النووي معناه يجمع بينهما فتارة يرجح شهادته باليمين
قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل
هو عبارة عن تكثير شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة
واليمين حتى لا يدري بايتهما يبتدأ لقلة مبالاته بالدين ثم ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم
اذكر اي النبي ع الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا
ثم من خلف قوم يخونون الشين اي السمن المراد منها ما يكون مكتسبة
بالتوسع في المأكل لا ما يكون خلقة وفي قوله يخونون اشارة اليه وقيل المراد منها
الاموال وقيل التكبر بالسمن فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا
على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله ع خير الشهود الذي
يأتي بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة فما التوفيق
قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن
كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضي
احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا يقبل والجمهور
على خلافه ق انس رضه انفقا على الرواية عنه خير دور الانصار وهو جمع
دار المراد القبائل التي يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو
النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي
كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام
وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف
النساء آخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف
الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته وثوابه اتم واوفر ومرتبة النساء
لما كانت متاخرة عن مرتبة الذكور يكون آخر الصفوف اليق بمرتبتهن

قال النووي

قال النووي المراد بصفوف النساء اللواتي تصلين مع الرجال واما فضل آخرها
لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات فخير
كالرجال خير الصفوف اولها ج جابر رضه روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء
المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه ما يوذي صاحب الحق ج عثمان
رضه روى البخاري عنه خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة
لا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص روى ان عبد الرحمن السلمي احد
رواة هذا الحديث عن عثمان قعد لتعلم القرآن من زمان عثمان الى امارة
الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب نساء قريش
احناه الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء قريش
خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم لم تركب الابل قط على
ولده في صغره هذا استيناف في جواب عما يقال ما سبب كونهن خيرا وهو
من الحنو بمعنى الشفقة قال المهروي الحانية من يقوم على ولدها بعد كونه
يتيما فلا يتزوج والا تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ
على زوج في ذات يده اي في ماله المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي
هو ملكه يعني هي اشد حفظا فرجها لزوجها ق علي رضه اتفقا على الرواية
عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة المراد بجميع نساء
الارض فيحمل على ان كل واحدة منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل
بينهما فمسكون عنه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه
الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم
الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذه الفضايا لبعضها وقع
فيها الامور العظام لانها فضايل اذ ليس خروج آدم وقيام الساعة
فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي الجميع فضايل لان خروج آدم سبب
للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام
في ان افضل او يوم عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر ان يعتق

ثم عفو بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه خيار ائمتكم اى امرائكم الذين
تحبونهم ويحبونكم التحاب من الفريقين انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة
عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اى على جنازتهم
وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشراركم ائمتكم الذين
تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونكم تحصل من ابن عباس رضه روى البخاري
عنه ابغض الناس الى الله ثلثة ابغض افعل تفضيل من المفعول على الشذوذ وما
قاله شارح البخاري من ان اللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر
اللهم الا ان يحمل على التهديد بدليل اللام فيه للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة
المقام ملحد في الحرم اى مايل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية
فيه مصداقه قوله تع ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في
الاسلام سنة جاهلية يعني طالب ان يجي سنة اهل الجاهلية كالميسر الملاعب
وجزاء شخص بجناية مرء هو من قبيلة ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من
اطلب بمعنى اجتهد اصله نطلب فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرء مسلم
بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله باريق ماضيه هراق اصله
هراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة حركت الهاء على المحذور المذكور
بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد
لفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اثقل صلوة على المنافقين العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا
لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في لطيف وقت لذة النوم
وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما انما تثقلا على
المنافقين واما المؤمنون المخلصون فيطيب لهم بهذه المشاق
لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اى من الاجر لاتوهما ولو
حبوا اى ولو كانوا حابين والحبو بالسكون المشي على الاست او على
اليدين والرجلين ق ابوهريرة رضه وعايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اى العمل وانما كان العمل

الذى

ولا تلعنونهم صح

الذى يداوم عليه احب لان النفس تالف به ويدوم بسببه الاقبال على الله تع
ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرايض ثم ابوهريرة
رضه روى مسلم عنه احب البلاد اى اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير
لان المراد بالبلد ماوى الانسان الى الله مساجدها لان المسجد موضع
الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة
والغبن المراد بحب الله تع المسجد ارادة الحب لاهله ويبغضه السوق خلافها
لاهله ق عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه احب الصيام الى الله صيام
داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ
النفس تصادفها لوفها في يوم وتفارقه في آخر دل الحديث على ان افضل
من صوم الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر الاجر اوفر
هذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال
النبي ع لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام
المنهية او على من ضعف حاله ونضي ربه يؤيده ما روى مسلم انه ع نهى عبد الله
بن عمرو عن ذلك لعلمه انه سيجزه ولم ينه حمزة بن عمرو لعلمه بقدرته او نقول
لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهي عنه او معناه لم يجد ما يجد غيره من الم الجوع
واحب الصلوة الى الله اى في النوافل صلوة داود كان ينام نصف
الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس
اذا نامت الثلثين من الليل يكون اخف وانشط في العبادة ثم سمرة بن
جندب رضه روى مسلم عنه احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روى انه ع قال افضل
الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله الى آخره وانما كان هذه الاربع
احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتمجيد والتوحيد والتمجيد
لا يضرك بايهن بدأت لان المعنى المقصود لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال
كل واحدة من الجمل قال اهل التحقيق ان يراعى هذا النظم لان المندرج
في المعارف بعرفان الله اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا ثم باتصافه بالصفات الثبوتية

حقيق سلم

التي يفتح بها الحمد ثم يعلم ان فى هذا شانه لا يفتح بالالوهية غيره
فينكشف له من ذلك انه تعالى اكبر واعظم فى عقبة بن عامر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها اى بوفائكم بها ما استحللتم به
الفروج اى الشروط التى يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امرأة على الف ان
اقام فى بلدنا وعلى الفيء ان اخرجها وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيه
ما دعا المرأة الى الرغبة فى الزوجية مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف
لان ما يحترم به الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشروط
يكون اليق بالوفاء دون غيره وفى قوله احق الشروط اشارة الى ان كل
مشروط فى حق النكاح لا يجب الوفاء به ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه اخوف ويروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا
قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال لنسبت
الى الارض لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر
باستفهام انكار اراد به ان ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة فلا يتوجه
عليه شر قال لا يأتي الخير الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير الا بالخير كرره ثلث مرات لينقمع ما فى خاطرهم من الاشتباه يعني الخير الحقيقي لا يأتي الا بخير
ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو مفض الى شر لانها يشغل عن كمال الاقبال
الى الآخرة ثم ضرب لهم لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النباتات
فصله عما قبله لكونه استينافا فاجوابا عمن قال ان الخير اذا لم يات الا بخير فعلام
الخوف يقتل الحبوان الذى اكله او يلم اى يقارب من الهلاك ويروى
يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان ينفخ البهيمة فى الاكل حتى
ينتفخ بطنها ولا يخرج ما فيه شيء وهو نصب على التمييز او يلم الا آكلة الخضر
بعد الهمزة اى الدابة التى يأكل الخضر وهو بفتح الكاف وكسر الضاد المعجمتين نوع من
البقول غير جيد فلا يأكل الموا شى كثيرا هذا استثناء مفرغ من المثبت
فانه جايز اذا صلح المقام للعموم كما فى قولك الا يوم الجمعة وههنا كذلك فانها
تأكل اى الدابة تأكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت

الشمس ثم اجترت بتشديد الراء اى اخرجت الجرة وهى ما يخرجها البعير من
بطنه ليمضغها ثم يبلعها وبالت وثلطت اى القت الثلط وهو الرجيع الرقيق
ثم عادت فاكلت بيان ضرب المثل هو ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب
او يقربها اليه وذلك لانها لما رأت نبتا خضرا زينت لها الشهوة البهيمة
انه خير نافع فزادت فى الاكل من غير نظر الى عاقبته فهلكت كذا من يجمع المال
ويلتذ بها ولا ينظر الى اختلال آخرته فيهلك بهذا الظالم المفرط فى جمع الدنيا اعلم
ان قوله الا آكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي لا تستكثر منه ثم اذا
اكلت وشبعت يتوجه ازالة ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا
من اقتصد فى اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذها واخرج الحق منها ينتفع بها
وينجو من وبالها ولكان تعرفان ههنا صنفا آخر وهو الا يأكل الدابة من الخضر
مقدار ما يسد جوعته ولا يشبع منه حتى يحتاج الى دفعه فذلك مثل الزاهد
فى الدنيا الراغب فى الآخرة وانما لم يذكره النبي عليه السلام لانه فى بيان ما يخاف على امته
فهو لا خوف فى هذا الصنف ان هذا المال خضرة تانيثه على تاويل ان
العيشة بالمال خضرة ويروى خضر وهو ظاهر حلوة فمن اخذه بحقه اى
بقدر حاجته من الحلال ووضعه فى حقه اى فى محل الانفاق فنعم المعونة هو
لكسب الآخرة ومن اخذه بغير حقه كان كالذى يأكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم
ومعصية جسيمة وفى هذا المعنى قيل بيتان اذا قنعت نفسي بايسر بلغة من المال
تكفيني الى يوم تكفيني الى اليوم وان هي لم تقنع فتلك مصيبة اصيبت بها فى المال
والعقل والدين اعلم ان قوله عليه السلام ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح والا فمعناه
كان معلوما مما تقدم بتلويح ثم عايشة رضي الله عنها قالت لما قال عليه السلام لازواجه
اسرعكن لحاقا بي اى اول من يموت منكن يعدني اطولكن يدا كن يتطاولن
ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق
بهذا هو المذكور فى صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج النبي عليه السلام ان المراد من
طول اليد معناه الظاهري فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن
سخي يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعري من اين عرفوا ان الازواج

الشمس

المراد بالشرط ههنا ما يجب بالشرط
فى مقابلة البضع وقيل جميع ما
تستحقه المرأة بمقتضى الزوجية
من المهر والنفقة وحسن المعاشرة
فانه الزوج التزمها بالعقد وكانها
شرطت فيه وقيل كل ما شرط
الزوج ترغيبا للمرأة فى النكاح
مالم يكن مخطورا

بر جاريه
ايلم يا تمام

اى متاع هم

آكلة

ظنن كذا والمفهوم من حديث عايشة انه ش فهم منه السخا وتطاول ايديهن عبارة
عن مغالبة اعطيتهن ولو كن ظنن منه طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها
لانها كانت تعمل بيدها وتصدق ومعلوم ان من له ادنى ذي دين يعرف ان لا تعلق
لطول العضو بالجوارح فكيف بخفيت عنه ازواج النبي ع مع قوة ذكائهن
وفيه معجزة للنبي ع حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به ع ق ابو هريرة رضه روى
اتفاقا على الرواية عنه اشعر كلمة اي اصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة
لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقل لبيد بن ربيعة
صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل
شئ ما خلا الله باطل اي فان في حد ذاته وهو الممكن وهذا قريب من قوله
ص كل شئ هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان النقل
والعقل شاهدان عليه روى انه لبيدا لما انشد هذا المصراع قال ع لقد صدقت
ولما قال وكل نعيم لا محالة زايل قال ع كذبت فان نعيم الجنة لا يزول ق ابو هريرة
رضه روى م عنه اصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد الا كل شئ ما خلا الله باطل
والاصدق الاول خبره قال النووي بهذا على اطلاقه وحكى القاضي عن بعض
العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا
لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخبر ع
فيما لم يره صورا غير موافقة لما في علم الحق فيكذب الرؤيا ق ابو هريرة رضه روى
م عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان تسمى بفتح التاء ملك
الاملاك لا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل في حقه ش
فيكون كناية عن شدة كراهة هذا الاسم وعقوبة المسمى به اذا التذهنه م
جابر رضه روى م عنه افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة
طول القيام استدل به ابو حنيفة رحمه الله والشافعي على ان طول القيام افضل من
كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة
السجود لانه مس وصف صلوة النبي ع في الليل وصف بطول القيام قلنا حاذكر تم
حكاية فعل والمنطوق اولى ق ابو هريرة رضه روى م عنه افضل الصيام بعد

شهر رمضان

شهر رمضان المضاف محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم
فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روى انه ع كان يصوم في شعبان اكثر
مما في المحرم قلنا لعله ع علم افضليته في آخر حيوته او لعله كان يعرض له اعذار
فيه من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود فيما سبق كان باعتبار
الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون طريقة داود في المحرم ايضا
افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة
لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة الليل على السنن الرواتب ثم ثواب
رضه روى م افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون
نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا
ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان افضل
الثواب ما اتخذ لذلك ذ دينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة
رضه روى م عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب
مبتداء خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب
ما يكون الامير قايما الا ان الحال ثمة مفرد وهنا جملة مقرونة بالواو
انما كان العبد اقرب الى رحمة الله تع حالة السجود لانها حالة غاية
التذلل والاعتراف بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا
امر النبي ع لقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة اختلف
في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا
الحديث على افضلية الاول وآخرون على افضلية الثاني بحديث جابر
رضه تقدم قريبا ورجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود مذكر
للمبداء والمعاد الذي يلوح اليهما قوله تع منها خلقناكم وفيها
نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثاني
بانه مشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود
ق اتم حرام بيت ملحان اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا
اي لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال ع انت فيهم قبل اتم حرام

اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها فى زمن معاوية الى قبرص
فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك و دفنت اعلم ان الشيخ رقم بهذا
الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخارى ولم يخرجه مسلم وكذا فى الجمع
بين الصحيحين مذكور فى افراد البخارى ق ام حرام بنت ملحان رضه
اول جيش من امتى يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اى ذلك
الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وبهذا الحديث
ايضا من افراد البخارى ح وقد اعلم الشيخ بعلامة ق فان قيل كان فى
اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه
لم يحضر الجيش و بانه عم اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذا ان
الجواب ان على تقدير كون يزيد مستحقا لما فعله و هو غير معلوم فهو من
اصاغر الكبائر فامره الى الله وما قاله الشيخ الشارح فى الحديث دلالة
على ان القتل فى سبيل الله و الموت فيه سواء فضعيف لان المفهوم
منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية فى
المغفرة ثم ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس
يوم القيمة فى الدماء البداية بحقوق الدماء تدل على اهميتها وعظم
امرها لانها هدم البدنية الانسانية ولا ينبغى ان يكون بعد الكفر ذنب
اعظم من القتل لا يقال هذا مخالف لقولهم اول ما يحاسب به العبد
صلوته لانا نقول انما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد
يدل عليه قوله بين الناس ح ابن عباس رضه روى البخارى عنه اهون
الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل نعلين يغلى منهما دماغه فيه
دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيانه وجه التخفيف عنهم
مع استوائهم فى جريمة الكفر فى الباب الثالث فى حديث لا ينفعه
فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل ابن آدم
تاكله الارض يعنى كل اجزاء ابن آدم تبلى الا عجب الذنب وهو بفتح
العين وسكون الجيم هو العظم الذى فى اسفل الصلب عند العجز

ويقال له

و يقال له العجم ايضا منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب
يطول بقاؤه لانه لا تبلى اصلا لما روى فى حديث آخر ان عجب الذنب اول ما خلق
و آخر ما تبلى قيل الحكمة فى طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان فلو جرى ان يكون
اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء عليهم السلام
لان الله تعالى حرم على الارض اجسادهم ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كل المسلم
على المسلم حرام دمه اى اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم
بدل البعض من الكل وعرضه اى هتك حرمته بلا استحقاق قوله وماله اى
اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل امتى معافا
اسم مفعول من المعافات وهى من العفو بنوع تقدير اخو كل يعنى كلهم سالمون
عن الس الناس و ايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا
بمعاصيهم او جدوا شيئا ستر الله عليهم من ذنوبهم فيواخذون بها فى الدنيا
باقامة الحدود عليهم وغيرها وروى الا المجاهرون فوجهه ان يقال معافى فى
معنى النفى فيكون الاستثناء من كلام غير موجب و ان من الاجهار ان يعمل
العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة
كذا وكذا و قد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه خ ابو هريرة رضه
روى البخارى عنه كل امتى يدخلون الجنة الا من ابى ان اريد من الامة
امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان به مما اطاع
غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل
قيل ومن يابى قال من اطاعنى دخل الجنة ومن عصانى فقد ابى المراد من العصيان
عدم تصديقه لا الاتيان بمنهياته ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
كل سلامى من الناس عليه صدقة اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفى
الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب العامل فيه
عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتداء و الجملة التى بعده اخباره و الراجع منها
اليه محذوف اى يعدل فيه و تعتق فيه ويكون استينافا جوابا عما قال من
يقدر على الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين وهو فى تاويل المصدر

مبتداء خبره صدقة ونفيس الرجل في دابته فيحمل عليها او يرفع له عليها
متاعه وهذا الفعل ايضا مبتداء اى اعانتك اياه فى دابته وخبره صدقة
والكلمة الطيبة صدقة يعنى اجرها كاجر صدقة حذف المضافان وحرف التشبيه
للمبالغة وكذا المعنى فى اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلى وهو
ترتب الثواب على كل منها وبكل خطوة وهو مبتداء الباء فيه زايدة
تمشيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة
الى الصلوة صدقة مع ان نفعها غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها
لها بالمال فى سببية الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفس الفاعل وغيط
الأذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا فى حديث انه خلق كل
انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى رضه انفقا على الرواية
عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شراب
المثلث ومن اعتبره بالفعل كابى حنيفة وابى يوسف رحمهما الله لم يمنعوا لان
القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل
لانه منصوص عليه ثم ابن عمر رضه كل شئ بقدر مقدر وهو يتعلق الارادة
بالاشياء فى اوقاتها الخاصة وهو التفصيل للقضاء الذى هو الارادة
الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز والكيس اى
الحمق والظرافة قال الشراح روى بالرفع عطفا على كل لو بالجر عطفا على شئ
لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وبهذه الغاية وقعت للتحقير يعنى
كل شئ من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين بانفسنا نفعهما
اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى النعمة
والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز مذكر من الراوى ق
ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهى الحفظ
يعنى كلكم ملتزم بحفظ ما يطلب به من العدل ان كان والیا ومن عدم الخيانة
ان كان مولیا عليه وكلكم مسؤل عن رعيته اى عما التزم حفظه يوم القيمة
ثم جابر رضه روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن يشرب المسكر

ان يسقيه

ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق
اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوى وهى بضم العين بمعنى العصير
وهو قيح اهل النار ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر اى مخامر
للعقل ومغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر فى الدنيا فمات وهو يدمنها
لم يتب الواو فى وهو للحال ادمان الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل
من يدمنها بدل الكل من الكل او حال عن الضمير المستكن فى يدمنها لم يشربها
فى الآخرة تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من شرب الخمر ق ابن عباس
رضه انفقا على الرواية عنه كل مصور فى النار تقدم بيانه فى الباب الاول
فى حديث من صور صورة ق جابر رضه انفقا على الرواية عنه كل معروف اى
ما عرف فيه رضاء الله صدقة اى ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى اثر
لا يحتقر شئ من المعروف كما لا يحتقر شئ من الصدقة نصب بالكسر فى ام هانى
بنت ابى طالب رضه قيل كان اسمها فاختة مات روته عن النبى عم سبعة
واربعون حديثا لها فى الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت
الى رسول الله صلعم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب
فسلمت فقال من هذه فقلت ام هانى فقال مرحبا بام هانى فلما فرغ
من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا فى ثوب واحد فلما انصرفت قلت
يا رسول الله زعم ابن امى انه يقتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة فقال
عم قد اجرنا من اجرت بقصر الهمزة فيهما من الاجارة اصل اجرت
اجورت فاعل واصل امنا من امنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وامنا كلاهما بمعنى
اعطينا الامان قاله لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المرأة الحرة
نافذ قيل هذا انما يصح اذا بضع اذا امنت واحدا او اثنين واما امان
ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال
الجهاد ق جابر رضه انفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله صلعم
فاعيا بعيرى فلما اتى عم على بخسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع
حديثه فما اقدر عليه فلحقنى النبى عم فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير

فقال نعم قد اخذت تلك باربعة دنانير ولكن ظهره اى ركوب ظهره عاريته
الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة واستثناط ركوبها للبايع
ومنع ابو حنيفة رحمه الله عملا بقوله ﷺ نهى عن بيع وشرط وعن صفقة فى صفقتين
وفى الحديث ذلك لان شرط الركوب انما ان يكون باجرة فيكون بيعا واجارة
وانما بغيرها فيكون بيعا وعارية قاله تتمته فلما قدمت المدينة
اتيته به فاعطانى ثمنه وزاد قيراطا فقال لك الثمن وكما بحل اعلم ان
روايات مسلم عن جابر مختلفة فى رواية قال واقيه ذهب وروايات
البخارى ايضا مختلفة فى بعضها بثمن اوقية درهم وفى بعضها بثمن دينارا
لعل التوفيق بان يقال رواية اوقية يكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة
دنانير يكون محمولا على ان يكون قيمتها فى ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدر
بها او ثمانية ان قدر بالدراهم ورواية خمس على ان يكون دنانير صغارا
ثم عبد الله بن عمر رضه روى مسلم قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكفيه
بقدر الحاجة ومنهم من قال يشبع يوم ويجوع يوم وقنعه الله بما آتاه
بمد الهمزة اى اعطاه من الكفاف يعنى من انصف بالصفات
المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والآخرة خ ابن عمر رضه روى
البخارى عنه قد بلغنى انكم قلتم فى امامته اى كلامكم الطعن
فى امارته لصغر سنه وانه احب الناس الى تقدم بيانه فى
هذا الباب فى حديث ان تطعنوا فى امارته ثم ابى بن كعب رضه
روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اى ما قصدته من ثواب الخطوات
كله قاله لرجل من الانصار قيل الجملة صفة رجل والعايد اليه
محذوف اى قيل له لو اشتريت حمارا تركبه فى الظلماء وهى
شدة الظلمة وفى الرمضاء وهى شدة الحر لو بهذه للتمنى
او شرطية جوابها محذوف اى لكان ايسر وكان لا لخطئه صلوة
بهذه الجملة عطف على قيل مع بعده من المسجد فقال ما يسرنى
ان منزلى الى جنب المسجد الى اريد ان يكتب لى مشاى مصدر ميمى

يعنى

يعنى ثواب مشى الى المسجد ورجوع اذا رجعت الى اهلى وفيه دلالة على ان
الثواب فى خطوات الرجوع من المسجد مكتوبة كما فى الذهاب اليه ثم ابن
مسعود رضه روى مسلم عنه قد سالت الله لاجال مضى وبر اى محدودة
ومقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل اى الله تعالى شيا
قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول لكن الكسر اشهر رواية اى قبل
وقت نزول المقدر ولن يؤخر شيا عن حله ولو كنت سالت الله ان
يعيذك من عذاب فى النار وعذاب فى القبر كان خيرا وافضل قاله لام
حبيبة لما سمعها تدعو وتقول اللهم امتعنى بزوجى رسول الله صلعم وبابى
سفيان وباخى معاوية يعنى اجعلنى ممتعة ومنتفعة بحياتهم كانها سالت
ان تحيا مدة حياتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف يدب الدعاء فى
الاول دون الثانى قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة
دون زيادة الاجل ش ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه قال جاء رجل
الى النبى عم فقال انى مجهود يعنى فقير جايع فارسل عم الى بعض نسائه
فقالت ما عندى الا ماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن
مثل ذلك فقال عم من يضيف هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله
فقال لامراته هل عندك شىء قالت لا الا قوت صبيانى قال فعللیهم
ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفى السراج واريه انا ناكل ففعلت كذلك
واكل الضيف فلما غدا على رسول الله صلعم قال عم قد عجب الله من صنيعكما
اى رضى وقيل معناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعنى رجلا من الانصار
وامراته هذا تفسير من المصنف لضمير التثنية قيل قوله فعللیهم يدل
على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على عادة الصبيان
من غير جوع اذ لو كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة
مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة
ابتداء وانما بعد الالتزام بحضرة النبى عم صارت واجبة ش ابو هريرة
رضه روى البخارى عنه قد كان فيمن كان قبلكم من بنى اسرايل رجال يكلمون على بناء المجهول

اى يكلمهم الملائكة ويلقون الامر الصايب فى قلوبهم من غير ان يكونوا
انبياء او ان يكون فى امتى احد فعمر تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث
انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فصدق رسول الله ثم ابوهريرة رضه روى
مسلم عنه لقد اعتصرت بخطارين شديد وهو بكسر الخاء المهملة وبالظاء المعجمة ما جر
بين الشيئين يعنى استنقذت من النار بانع وشيق قاله لامراة قالت ادع الله لى
فلقد دفنت ثلثة اى ثلثة اولاد ثم عمر رضه روى البخارى عنه لقد انزلت على
الليلة سورة لهى احب الى مما طلعت عليه الشمس ثم قراء انا فتحنا لك فتحا مبينا
فما كانت بهذه السورة احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل
فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال ابن رض لما قراء عم انا فتحنا لك قال رجل
هنيئا مريئا قد بين الله لك ما فعل فما يفعل بنا فانزل الله الآية التى بعدها
ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الانهار الآية ثم ابوهريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه لكن راويه فى الصحيحين ابو موسى ردوه الى
هريرة رضه عنها لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعنى نفسى للرجل
المطوى على بناء المفعول اى الذى جود عن الحد فى مدحته انما كان
المبالغة فى المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما يفضى الى العجب ثم عمر ابن
حصين رضه روى مسلم عنه قال انت امراة من جهينة رسول الله صلعم
وهى حبلى من الزنا فقالت يا نبى الله اصبت حدا فاقمه على فدعا عم وليها
فقال احسن اليها فاذا وضعت فاتنى بها ففعل فامر بها نبى الله عم فشدت
عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر اتصلى عليها يا رسول الله
وقد زنت فقال عم لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة
لوسعتهم وهل وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها
لله وهو من الجود قاله للجهينية التى اقرت بالحبل من الزنا لو قال الشيخ
قاله لغير الجهينية لكان ابين ثم ابوهريرة رضه روى البخارى عنه لقد تجرت
واسعا يعنى ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله قاله لاعرابى قال اللهم ارحمنى
ومحمدا ولا ترحم معنا احدا ثم انس رضه روى مسلم عنه لقد رايت اثنى عش

ملكا

ملكا يبتدرونها اى يسارعون رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها
ايهم يرفعها بهذه الجملة الاستفهامية الانشائية وقعت حالا مقدرة بتاويل
يعنى يبتدرونها حال كون زمان ابتدارهم مقرونا بتقدير ان يقال فى حقهم ايهم
يرفعها قاله لرجل كان يعد ولاد راك الصلوة مع رسول الله صلعم وقد حفزه
النفس اى دفوه تتابع نفسه من سياقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا
مباركا فيه فلما قضى عم صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل
هو رفاعة بن رافع الانصارى قال صاحب التحفة معنى تخصيص العدد ان الكلمات
بعد التكبير ستة فضاعف الله ذلك العدد الى هنا كلامه لكن الاولى ان يفوض
علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة لسكوته عم على المنع
لكن المستحب هو السكينة ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه لقد رايت رجلا
يتقلب فى الجنة فى شجرة اى بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت
تؤذى الناس ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه لقد رايتنى فى الحجر اى
حجر الكعبة وقريش تسالنى عن مسراى مصدر ميمى اى عن سيرى الى بيت
المقدس فسالنى عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اى لم اشاهدها
على التعيين وكربت بضم الكاف اى حزنت كربة بفتح الكاف وضمها وهى الغم
للذى ياخذ بالنفس ما كربت مثلها قط فرفعه الله لى انظر اليه ما يسالونى
عن شىء الا انبانهم به وقد رايتنى فى جماعة من الانبياء فاذا موسى قايم يصلى
فاذا رجل جعد فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثانى جعودة
الشعر وههنا الاول اصح لما جاء فى رواية ابى هريرة رضه انه رجل الشعر كذا قاله
صاحب التحرير قال النووى يجوز ان يراد به الثانى ايضا لانه يقال شعر رجل اذا
لم يكن شديد الجعودة صرب اى خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بضم
معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهى قبيلة من اليمن وفيهم شنائى
قال ابن السكيت ربما قالوا شنوءة بالتشديد يعنون همزة ونسبها سنوى
واذا عيسى بن مريم قايم يصلى اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفى
واذا ابرهيم قايم اذا هذه للمفاجاة وكذا ما قبلها يصلى شبه الناس به صاحبكم

فاذا

ملايم تاويلى ثم

الاولى بضبط من
جهة الحرية فى
جميع طرق تبصر

وفى النقل قال فاش معاوم صلى الله عليه وسلم صدق فى نبت
شجيج الابانة فى الكروة فى الحجر فقالوا خير الجهينة يصير فوقا
الله تتابع الكرة فى الحجر الاقصى فى منه عمر فاخبر فاخبر
من علو حاله وعلى بهذا قايم وكربت اه فظهر ان الصواب
وكل نحن نعلم انك ما تجد لم ترسل الاقصى فى منه عمر فاخبر
آمالى والمام حايت عقيل فاصبت فاصبت فاصبت فى ثلث
علم اقصد وصف سجد الاقصى وقالوا انا فاطلة فى ثلث
انا حاجة فهو انا قاة وتزعوا فى طلبه فرت ماء
فى الروحاء فاقلة فى ذى مرو قد ركب احلس ناقة
فى قدامهم وقاطلة وسقط احداه فانكسر ناقة توفيا اون النواب
فنام صنوه ثلاثة بكسرة وقت طلوع الشمس فما اضرع
واما انا فاطلة بكسرة فقال اس انكسر به صدق محمد قد اص
فى بعض كتاب الرد الخاطف

يعني نفسه اى نفل النبي ع هذا نسبوه من الراوى فحانت الصلوة اى جاء
وقتها فاممتهم فان قيل كيف راى النبي ع الانبياء يصلون وهم في دار الآخرة
اجيب بان المراد بالصلوة ههنا الدعاء لكن قوله ع فحانت الصلوة وقوله فاممتهم
لا يناسبه او نقول مثل له ع حالهم التي كانت في حياتهم لا انهم مصلون حقيقة او
نقول انهم احياء والمنقطع عليهم وجوب العمل لا نفسه فلما فرغت من الصلوة
قال قابل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام
بدأه مالك بالسلام لتنزيل ما استشعر من الخوف منه لكونه خازن النار ق
المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه انفقا على الرواية عنهما فالاصح النبي
ع لما اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد ع من جاءه
منهم اليهم وان لم يرد ع من جاء لم يرد ع فلما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال ابو بصير فارسلوا
في طلبه رجلين فدفع اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال
ابو بصير لاحد هما والله اني لارى سيفك هذا جيدا ايرني انظر اليه فامكنه
منه فضربه حتى مات وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال
النبي ع لقد رأى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة
اى خوفا يعني احد الرجلين الذين رجعا بابي بصير من المدينة فلما انتهى
الى النبي ع قال والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاءه ابو بصير فقال يا نبي
الله لقد اوفى الله عهدك ثم انجاني الله منهم فقال ع ويل امه مسعر حرب
لو كان له احد اى يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه ع سيردّه
اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق
بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فكما سمع خروج غير قافلة لقريش الى الشام
قتلوهم فاخذوا اموالهم فارسل قريش الى النبي ع تناشده الله ان يدعوهم
الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو آمن ففعل ثم ثوبان رضه روى مسلم عنه لقد
سألني هذا عن الذي سألني عنه يعني هذا الموصول للتعظيم وما لي علم بشيء
منه اى مما سأله حتى اتاني الله به اى اتاني ملك الله بجوابه قال حبي بكسر الحاء وفتحها اى عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة

روى

بالقبة

روى ان السائل كان عبد الله بن سلام فقال ع زيادة كبد النون وعن
الشبه اى شبه الولد باحد ابويه فقال ع اذا علا منى الذكر يكون ذكرا واذا
علا منى المرأة يكون انثى باذن الله فقال السائل صدقت فآمن ض ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه قال سألت يا رسول الله اسعد الناس بشفاعتك يوم
القيمة فقال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول
منك لما رايت بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن في قوله من حرصك للتبعيض
او موصولة ومن فيه للتبيين على الحديث اى على سماعه لعلمي مراد السائل كان معرفته
من هو اكثر حظا بشفاعتي من المؤمنين فبين ع بقوله اسعد الناس بشفاعتي
اى اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف
وفتح الباء الموحدة اى من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان بقلبه مخلصا في ايمانه
فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف
الجمع بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه ع يخرج من النار بشفاعته
مئات اعداد كثيرة فيقول يا رب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول تعالى
ليس ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال
القاضي المخرجون بلا شفاعة مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد
بالمخرجين انهم سائر الانبياء عليهم السلام وبالمستعدين بشفاعته امته
وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا غرة وبالمستعدين من
لهم ايمان مع غرة وهي ازدياد اليقين والعمل خ عايشة رضه روى البخاري عنها
لقد عذت بعظيم الحق باهلك قاله لابنه الجون لما دانا منها ليلة الزفاف فقالت
اعوذ بالله منك كذا في التحفة قيل انى حملتها على ذلك القول بعض ازواج النبي ع
غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة
لما روى عن ابن السيد انه ابنة الجون لما اتت وانزلت في بيت مع ظيرها فانطلقنا
مع رسول الله ع اليها فلما انتهينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبي
نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها لغير الملك فاهوى ع الى يضع يده
ليسكنها فقالت اعوذ بالله منك فقال ع الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد

اعوذ قالت اعوذ بالله منك

البسها رازقتين والحقها باهلها فلا يكون ما اعطاها من رازقين وهي ثوبان
من كتان ابيض صوفا ولا منفوشة بل برز امتداء قيل انما استعادت لانها لم توفه
فلما اخبرت انه رسول الله تاشفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى
من يريد نكاحها واسمها اسما بنت النعمان بن الجون بن الحارث انما تعرض
المصنف لذكر اسمها لثبوت اختلاف في المسمى قيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل
ملكة بنت كعب الليثي والاكثرون على ما ذكره المصنف ثم جويرية بنت الحارث رضه
روى مسلم من حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت
في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي عنها كتابتها فتزوجها فكان اسمها برة فسماها
ثم جويرية ما روته عن النبي عم سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة انفرد
البخاري منها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي عم من عندي واناني مسجدي
ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها
قلت نعم فقال عم لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع كلمات ثلث
مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبت حسناتها حسناتها قلت
سبحان الله وبحمده عدد خلقه نصب على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد كل خلقه
ورضا نفسه اي وبمقدار رضا الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي
وزنة عرشه اي بوزن عظم عرشه ومداد كلماته اي معلوماته مداد مصدر
بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشيء مدا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع
مد بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل عن كثرته
الا ان التسبيح لا يدخل في الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو
اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزيه لله لا انشاء لانه ليس
في وسعه انشاء تنزيه الله بعد خلقه خباب بن الارت رضه خباب بفتح الخاء
المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء
المهملة قيل ما رواه عن النبي عم اثنان وثمانون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث
انفرد منها مسلم بحديث والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله صلعم
قلنا الا تدعو لنا فقال عم لقد كان من قبلكم ليمشط

بمشاط

بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصوفه ذلك عن دينه ويوضع
المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصوفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا
الامر اي الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة باليمن الى حضرموت
وهو موضع معروف باليمن ما يخاف الا الله والذيب على غنمه ولكنكم تستعجلون
انما ترك عم الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق في القدر من جريان
الحكم عليهم ليمضوا بها كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء ق عايشة
رضه اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف مفعوله وهو الاذى
للاختصار وكان اشد بالنصب خبر كان واسم ضمير عايد الى المفعول المحذوف
ما لقيت منهم اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع ويومها
اليوم الذي وقف عند العقبة ودعا القبائل فما اجابوه واذوه كثيرا وكان
ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم
اذ عرضت نهذا اظرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد يا ليل بالياء المثناة تحت
في قوله بن عبد كلال بضم الكاف اداد عم يعرض نفسه للدعوة الى الاسلام
فلم يجبني الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو سب سفهاء قومه النبي عم ورموه
بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير
مهموم اي مكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن
الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بني مكة والطايف على
مرحلتين منها فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا
فيها جبريل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك
وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم
علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني
اليك ربك لتامرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم يقال اطبقت
الشيء اي غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمة
وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة بحيطانها احدهما ابو قبيس والآخر المقابل
له يعني ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما كالطبق عليهم فيهلكون تحته

الجبلي

فان اقر بالنسب يكون مورثا ولذا الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له
يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطئ فان لم يقر به يبقى غلاما فكيف
يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطئها حذرا عن هذين
المحظورين ثم جدامة بنت وهب رضه جدامة بضم الجيم وبالدال المهملة وقيل
بالمعجمة والاول اصح قيل ما روته عن النبي عم حديثان انفرد مسلم منهما بهذا
الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل
امراته وهي ترضع كان سبب قصده عم خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون
ان ذلك اللبن داء حتى ذكروا ان الزوم وفارس يصنعون ذلك اي الجماع
وقت ارضاع المراة فلا يقتل اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقوله الاطباء من الضرر
ليس بيقيني وجواز اجتهاده عم الباب السابع خ سليمان بن
صرد رضه روى البخاري عنه الآن نغزوهم ولا يغزوننا يعني في هذه الساعة
بنبيي من الله الا الفظر لنا عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم قالوا حيي اجلي
الاحزاب عنهم بالرفع فاعل اجلى قال الجوهري اجلى بجي لازما ومتعديا اي انكشف
الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته عم حيث كان كما قال الحمد لله
في عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة
فما تعارف منها اي كل روح يشارك الآخر في المعرفة بينه ان الله عرف ذاته
الارواح بنعوت فعرف بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال
وبعضها بالصبر على حسب صفاته ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع
الارواح في الاجساد ائتلف اي الف قلب قلب الآخر والا تباعد جسداهما
وما تناكر منها اي كل روح لم يشارك الآخر في المعرفة المذكورة اختلف اي
قلبه قلب الآخر وان تقارب جسداهما الايتلاف والاختلاف للقلوب
كما قال الله تع لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال الله تع
تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء
واشقياء فاذا اودعت في الاجساد ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه
ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م

مطلب الارواح جنود مجندة
في ديوان على ان الارواح ليست
بامور وانها كانت موجودة
قبل الاجساد في الخليقة ل

فان اقر

فقال رسول الله صعلم بل رجل ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده
لا يشرك به شيئا قال لها حين قال هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد
قال قلت كيف وقع الحديث جوابا لعايشة عن هذا السؤال قلنا معناه والله
اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم الذي آذاني قومك فيه كان قريبا منه
واشد من يوم العقبة وقيل نقديره لقيت من قومك اذى بعد اشد
من الاذى يوم احد ويوم العقبة ثم ابن مسعود رضه روى مسلم عنه لقد
هممت اي قصدت ان آمر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم احرق
على رجال يتخلفون عن الجمعة ببيوتهم يعني ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجماعة
فآمر بحراق بيوتهم قبل هذا مختص بزمانه عم لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك
الوقت الا منافق ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشديدا على تارك الجمعة
بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم خ عايشة رضه روى البخاري عنها لقد
هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اي اوصي
ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القائلون اي كراهة ان يقول قايل
انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اي او يتمنى احد ان يكون الخليفة
غيره ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون يعني تركت الايصاء اعتمادا
على ان الله تع يأبى عن كون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله
ويأبى المؤمنون اي او اعتمادا على ان يدفع الله كون غيره خليفة ويأبى
المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابي بكر واخبار عما سيقع بعد وفاته فكان
كما قال ثم ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قال نظر رسول الله صلعم في بعض
اسفاره الى امراة مسبية جلبي بباب فسطاط فسأل عنها فقالوا امة فلان
فقال عم لعله يريد ان يلم بها اي يطاءها قالوا نعم فقال عم لقد هممت ان
العنه صاحب الامة الجلبي ان يطاءها لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد
عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليلا لمعنى لا تسخق اللعن
والاستفهام فيه معنى التعجب المقتضي للذم تمعنى اذا وطئها ثم يورثه وهو
ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول

ابو موسى وابى بن كعب رضه روى مسلم عنهما الاستيذان ثلث فان
اذن لك جوابه محذوف اى فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه فى الباب
الرابع فى حديث اذا استاذن احدكم ثلثا ثم جابر رضه روى مسلم عنه الاجبار
نو بتشديد الواو يعنى الاستيناء فرد وهو ثلثة ودمى الجمار نو وهى
سبع وكذا المراد من التوفى السعى والطواف والسعى بين الصفا والمروة
نو والطواف نو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت بهذا مكرر باول
الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار ق عمر بن الخطاب رضه
انفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
وتقيم الصلوة وتوتى الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه
سبيلا تميز او مفعول به والية متعلق بسبيل لانه بمعنى موصل فان قلت اخذ فى
تعريف العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احدها قلنا المراد هنا الاسلام
الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قال لجبريل عم حين
جاءه على صورة رجل غريب فساله عن الاسلام فقال صدقت انما صدقه جبريل عم
اشارة الى انه عم كان عارفا به وساله لاسماعهم او الى دفع الوهم بان السائل لم
يقبل الجواب والى انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث
من اثنين والشاهدان اولى من شاهد قال فاخبرنى عن الايمان قال اى النبى عم
ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه تع واحد قديم ازلى متصف بما يليق به من صفات
الكمال وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة
من نفاهم يكون كافرا نقدمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تع
ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة
مائة واربعة كتب منها عشر صحايف انزلت على آدم وخمسون على شيث وثلثون
على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابرهيم عليهم السلام والتوراة والزبور
والانجيل والفرقان ورسله وهو انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم فى اليوم
الآخر وتؤمن بالقدر اعاد ذكر الايمان هنا ايذانا باهميته لانه مزلة الاقدام
ولهذا ضل فى معرفته الاقوام خيره وشره بالجر بدل عن القدر قال صدقت

قال

ان عدم الاعتقاد هو الكفر عندهم

جبريل

قال فاخبرنى عن الاحسان اى الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه فان
لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده مشاهد بعبادته اخلص فيها اكمل العبادة
لا محالة اعلم ان لفظ صدقت فى مذكور عجيب بهذا الجواب وما بعده
فى النسخ المصححة ولكنه مذكور فى صحيح وفى كثير من الروايات لعل الراوى
تركها فى بعضها اختصارا او نسيانا قال فاخبرنى عن الساعة اى
عن وقت قيام القيمة قالها المسؤل عنها باعلم من السائل يعنى كلانا فى عدم
علمها سواء بل هو مختص بالله والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرنى
عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعنى من علاماتها ان يكثر السبى ويكثر فى
بالتسوى فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فتنشها اكرم من ربتها
باعتبار النسب او ليجوز اطلاقها على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان
لا يطلق الا على الله والتانيث صار بهذا من اماراتها لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء
الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غايته يوذن بانحطاط ورجعته او معناه ان لا يطيع
الولد امه حتى يظن انه سيدها وان ترى الجفاة جمع الجاف وهو الذى لا شئ
فى رجله من نعل وغيره العراة جمع العارى العالة جمع العايل وهو الفقير
المراد بهم العاجزون المقصرون فى الدين كعجزهم فى الشر والعيش رعاء جمع
راع الشاء جمع شاة يعنى ملوكا وهو مفعول ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم
فى العجز كالشاء تطاولون فى البنيان اى حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم
يعنى من جملة اماراتها ان يفوض الامارة الى الاجلاف فحينئذ ينعكس الزمان
ويتذلل الاشراف قد عمرضه انفقا على الرواية عنه الاعمال بالنيات المبتداء
المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما رايتا ان ذوات الاعمال يوجد
بدون النية احتجنا الى تقدير والمراد صحتها على راى الشافعى وفضيلتها على
راى ابى حنيفة رحمه الله فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى
نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند المحققين الاطلاق منصرف الى عمل غير النية
الا ترى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شئ فان قلت
ان اريد بالنية النية اللغوية وهى القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل

طبيعة الجوهر

فعل اختيارى لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهى نية التقرب
الحالة فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون تكليفية
فجل العبادات التى يعتد بها بالنية والبحث ههنا كان كثيرا لا ذيال تركنا ه
حذرا عن الاملال ولكل امرئ ما نوى هذا يشير الى ان حسن القبول منوط
بحسن النية والى ان تعيين المنوى شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه
الا ينوى الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوى كونها ظهرا او غيره فلو لا هذا
القول لاقتضى الكلام الاول ان يجئ الغاية بلا تعيين فمن كانت هجرته الى الله
ورسوله وهى ترك الوطن الذى بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام لله
ولرسوله وليست مخصوصة ان يكون من مكة الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله
فان قلت الشرط والجزآء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال
كما قال انا ابو النجم وشعرى اى شعرى كامل فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت
هجرته الى دنيا بغير تنوين لانها تانيث ادنى وجمعها دنا كالكبرى وكبر
يصيبها او امراة يتزوجها انما ذكرنا مع كونها مندرجة تحت دنيا تنويضا
لمن هاجر الى المدينة فى نكاح مهاجرة فيقال له مهاجر ام قيس او تنبيها على زيادة
التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيته فهجرته الى ما هاجر
اليه يعنى لا ثواب على هجرته ثم ابو ايوب رضه روى مسلم عنه الانصار ومزينة
وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بنى عبد الله قال القاضى المراد ببنى عبد الله
ههنا بنو عبد العزى بن عطفان انما اضاف العبد الى الله تشريفا له لاضافته
الى العزى مواليه بتشديد الياء اى احبائى دون الناس يعنى انا اتولى
امرهم دون غيرى فلا ينبغى لهم ان يكلوا شيئا من امورهم الى غيرى فالله ورسوله
مولاهم وفيه دلالة على فضائل هذه القبايل لانهم دخلوا فى دين الله رغبة فى عنده
بلا خوف حرب قى ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضى
البضع بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة
اللحم بفتح لا غير وسبعون شعبة اى قطعة يعنى بها خصلة ولما كان الاعمال
الصالحة خلقا لاهل الايمان واثرا من جملة الدلايل عليه اطلق اسم الايمان

عليها

عليها مجازا والحيآء شعبة من الايمان رواية البخارى وسبعون ورواية
مسلم بضع وستون على الشك الحيآء انقباض النفس عن شئ وتركه حذرا
عن اللوم فيه وهو نوعان نفسانى وهو الذى خلقه الله فى النفوس كلها كالحيآء
عن كشف العورة والجماع بين الناس وايمانى وهو ما يمنع المؤمن من فعل
المعاصى خوفا من الله وبهذا القسم مما يكتسبه المؤمن ويتخلق به وهو المراد من
الحيآء من الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالداعى الى سايرالشعب لان الحيى يخاف
فضيحة الدنيا والاخرة فينتج حزعن المعاصى فان قلت قد يمنع الحيا صاحبه عن الامر
بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سايرنا قلنا ذلك المانع ليس بحيآء حقيقة بل هو
عجز واطلاق الحيآء عليه مجازا وانما الحيآء الحقيقى خلق باعث على ترك القبيح ثم
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الايمان اى يمنى الالف فيه عوض من ياء
النسبة والحكمة وهى عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة فى القول
من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره
ان التشديد لغة كما انشد لامية يمانية يظل يشد كبره وينفيح دايما لهب
الشواظ قال القاضى معنى نسبته الى اليمن ان الايمان بداء من مكة وهى من
تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم
يمانون فى الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو عمرو لو تامكوا
ههنا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكمال فيهم
لا ان من انتصف بشئ وقوى قيامه به نسب ذلك الشئ اليه لا لا يكون فى ذلك
نفى له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله ثم الايمان فى اهل الحجاز ثم ان المراد
بذلك نفى له عن غيرهم فلا منافاة الموجود منهم فى ذلك الزمان لا كل اهل اليمن
فى كل اعصار ثم ابن عباس رضه الايم احق بنفسها من وليها اى فى اختيار
الزوج لا فى العقد فلا مباشرة الى وليها لقوله لا نكاح الا بولى وفى لفظ احق
دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اؤكد من حق صغ قالوا لو اراد الولى
تزويجها كفوا وامتنعت لم يجبر ولو اراد ان تتزوج كفوا وامتنع الولى
اجبر والبكر تستاذن فى نفسها واذنها صماتها اى سكوتها تقدم بيانه

ضد الثيب

في الباب الثالث في حديث لا تنكح الايم حتى تستأمر ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله صلعم في دارنا لبنا فشرب منه وكان
ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى
عم سورة الاعرابي فقال الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون
ثلث مرات تاكيدا اخبره محذوف اى احق وفيه سنية اخبار الايم وان
كان مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله صلعم اتى بشراب فشرب منه
وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال عم للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء
فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم يستاذن عم هنا عن الاعرابي اجيب
بان الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية فانه عم لو استاذنه ربما يسبق الى
قلبه شيء يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله صلعم واما الغلام فقيل
كان ابن عباس استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ بايذانه عم يؤثرهم في الاعطاء
لو لم يمنع منه سنية الايم ثم النواس بن سمعان رضه نواس بفتح النون
وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم
قيل ما رواه عن النبي عم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث
احدها هذا قال سئل النبي عم عن البر فقال عم البر حسن الخلق وهو الانباء
برسول الله صلعم في الاعمال والآداب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه البركة
اى كثرة الخير في نواصي الخيل اى في ذواتهم قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن
الذات يقال فلان مبارك الناصية اى ذاته انما جعلت البركة في الخيل لان
بها تحصيل الجهاد الذي فيها خير الدنيا وخير الآخرة واما الحديث الآخر وهو
الشوم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اى القاء البزاق في ارض
المسجد وحدوده ايم احتاج اليه اولا بل يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها
يعني اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفنه في تراب المسجد ان كان
والا فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام رضه روى عنه
البيعان بتشديد الياء اى المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا

هذا

هذا شك من الراوي الحديث حجة للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال
الماتعون اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المباشران بعقد
البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار
ما كان فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار
القبول يعني اذا اوجب احدهما البيع فالآخر بالخيار ان شاء قبل وان شاء
لم يقبل ومن التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت وقال الآخر ما اشتريت
فان صدقا اى في صفة المبيع والثمن وبينا اى ما كان فيهما من عيب يورك
لهما اى اعطى الله الزيادة فيما يأخذ كل منهما في بيعهما وان كتما يعني عيب المبيع
والثمن وكذبا يعني في صفاتهما محقت اى ذهبت بركة بيعهما ق ابن
عباس رضه روى البخاري عنه البيتة او حد في ظهرك روي برفعهما
تقديره عليك البيتة او الحد وبنصبهما اى اقم البيتة او تحد حدا
قاله لهلال بن امية لما قذف امراته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة
رضه على الرواية عنه التثاؤب بالهمزة اراد به سببه وهو ثقل البدن
وكثرة الغذاء في الشبطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع
اى فليحبسه مهما امكن ستر الفتح ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه التصفيح للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه في الباب الخامس
في حديث مالي اراكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا
على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه على تقدير فعل اى اعط ورفعه على انه
فاعل اى يكفيك الثلث او مبتداء محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة
الى ان التنقيص عن الثلث اولى قال اسحق بن راهويه الستة الربع الا
ان يعرف الرجل في ماله سعة فله استغراق الثلث او كبير شك من الراوي
قاله لحبي قال في مرضه افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر قال لا قال
فالثلث يجوز رفعه اى فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه
عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الحركات الثلث في الشطر على الوجوه
المذكورة قال اى النبي عم الحديث روى ان النبي عم قال لسعد او لا

اوص بالعشر فما زال ينا قصه سعد حتى قال عم اوصى بالثلث قال فسكت ابو رافع
رضه مولى رسول الله صلعم قيل انه ممن غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه
العباس للنبي عم فلما بشر رسول الله صلعم باسلام العباس اعتقه ما رواه
عن النبي عم ثمانية وستون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد
منها مسلم بثلثة والبخاري بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين روي بالصاد
وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب يعني الجار احق بشفعة اصح ابو حنيفة
رحمه الله بهذا على ثبوت الشفعة الجار واصح الشافعي على ان لا شفعة للجار
لقوله عم اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان
يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابت بالحديث الآخر
اتفاقا فلو حمل بهذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها ويحمل حديث
الشافعي على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين ثم ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه الجرس مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل تعلق على الدواب
اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لان ثبوته شاغل عن
الذكر والفكر روى ان جارية دخلت على عايشة وفي رجلها جلاجل فقالت عايشة
رضه اخرجوا عني مغرفة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه نخ ابن مسعود رضه
روى البخاري عنه لجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور
النعل على وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف
قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا لدخول النار فينبغي
ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر رضه اتفق
على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال المهملة للمرة يعني
اذا خدع المقاتل مرة لا تعاد مرة ثانية وروي بضم الخاء وسكون الدال
وهي من الخدع وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال
هذه ضحكة اي كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون
فيه نقض عهد روى انه عم كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها نخ ابو سعيد
بن المعلى رضه روى البخاري عنه قبل ما رواه عن النبي عم حديثان الحمد لله

رب العالمين

ربت العالمين هي السبع المثاني سميت بها لكونها سبع آيات واللام فيه
للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني وكون قراتها مثناة
في الصلوة اولان فيها الثناء على الله والمثاني جمع المثنى بمعنى الثناء اولانها نزلت
مثنى مرة بمكة ومرة بمكة بالمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته قيل
عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الشيء بكلمتين مختلفتين كما يقال
بهذا الحمد واحمد روي انه عم قال ما انزل الله في التورية ولا في الانجيل ولا في
الزبور ولا في الفرقان مثل بهذه السورة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنه
لحمى من فيح جهنم تمتمة فابردوها بالماء قال النووي فابردوها بهمزة وصل
وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيحة هي الاولى جعل
رسول الله صلعم حرارة الحمى من فيح جهنم اي من غليانها يقال فاحت القدر
تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب واذابة الجسد
قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجلب المسام ويخنق
البخار ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال
الشيخ الشارح اللام في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها
للحمى المعينة المنذرة تحت الجنس عرف النبي عم بالوحي الا شفاءها
بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه
لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبي عم غير
مفيد اذ لم يعرفوها وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء
البارد ينفع المحموم في الحميات الحارة شربا ووضعا على اطراف لان الماء
اللطافته يصل الى اماكن العلة فيدفع حرارتها والمنكر عند الاطباء
غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق انس وعمران بن حصين
رضه اتفقا على الرواية عنها الحياء خير كله لان مبداءه انكسار
يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح ونهايته ترك القبيح وكل
ذلك خير ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه الحياء لا يأتي
الا بخير ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الحياء من الايمان

معناه واضح مما سبق ثم ابو موسى رضه روى مسلم عنه الخازن الامين
الذى يعطى ما امر به اى امره صاحب المال بتصدقه طيبة به نفسه
اى نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذه و لا يوذى الفقير فى اعطائه احد
المتصدقين يعنى يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه
مثل ثواب الآمر ام لا ففيه كلام تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث
لا تصم المراة و بعلها شاهد ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الخمر من هاتين
الشجرتين النخلة و العنبة بجرهما بدل من الشجرتين و برفعهما
خبر مبتدا محذوف و يروى الكرمة و النخلة و يروى الكرم
المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل و يزيله لان الخمر اللغوى و هى التى
من ماء العنب الذى غلا و قذف بالزبد لا يكون من النخلة و الغرض
من الحديث بيان حكم الخمر يعنى يحرم من الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها
لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفى
ما عداهما ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الخير معقود فى نواصى
الخيل تقدم بيانه قريبا فى حديث البركة فى نواصى الخيل الى يوم القيمة
اى الى قربه و فيه دليل على ان الجهاد قايم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه الخيل لثلثة لرجل و هو بدل من ثلثة بتكرير العامل
اجر و لرجل ستر و على رجل وزر فاما الذى له اجر فرجل ربطها فى سبيل الله
فاطال لها اى للخيل حبلها فى مرج بسكون الراء و بالجيم الموضع الذى يرعى
فيه او روضة شك من الراوى فما اصابت فى طيلها بكسر الطاء و فتح الياء
اصله الطول و هو الحبل الذى يطول للدابة لترعى ذلك صفة طيل من المرج
او الروضة من فيه بيان لما كانت له حسنات يعنى يكون لصاحب الخيل
ثواب مقدار مواضع اصابتها فى ذلك الحبل الذى ربطت به و لو انه انقطع
فيه للشان انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اى عدت شرفا
اراد به عدوها الى الغاية او شرفين كانت له آثارها اى مقدار آثارها
و ارواثها حسنات و لو انها مرت بنهر بسكون الهاء و فتحها واحد الانهار

فشربت

فشربت منه و لم يرد ان يسقيها اى و الحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك
اى ما شربت منه يعنى مقدار حسنات له و فيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له
حين لم يقصد سقيه ففى قصده يكون اولى فهى لذلك الرجل اجر و لرجل ربطها تغنيا
اى استغناء و تعففا عن سوال الناس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله
فى رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سايمة و لظهورها اراد به ركوبها
فى سبيل الله استدل به ابى حنيفة رحمه الله على وجوب الزكوة فى الخيل و اوله
المانعون فان المراد بحق الله فى رقابها الاحسان اليها و القيام بعلفها و لكنه
ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله فى رقابها بل ذلك امر موكل الى مولاها فهى
لذلك ستر و رجل ربطها فخرا و رياء و نواء بكسر النون اى معاداة لاهل
الاسلام فهى لذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف
الثلثة لان الفخر لاهل العلم و الرؤساء ليس بموجب للوزر لكن هذا تكلف
و الظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر ثم حذيفة بن اليمان رضه روى
مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم و تخفيف الفاء يعنى
كثير الشعر معه جنة و نار فناره جنة و جنته نار يعنى من ادخل الدجال
ناره بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخول الجنة فى الآخرة و من ادخله
جنته بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سببا لدخوله النار فى الآخرة فان قيل
ورد فى بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى و فى بعضها انه ممسوح العين
يعنى ليس فى موضعها اثر عين فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين و اعور
العين الاخرى فيرى لبعض انه اعور اليمنى و لبعض اعور اليسرى ليدل ذلك
على سحره و بطلان امره او نقول يجوز ان يكون كل منها عورا لان عور العين ان لا يكون
سليمة الفض فيصدق على الممسوحة ايضا قال شارح يحتمل ان يكون الراوى سمع
اليسرى او اليمنى على التعيين فنسبها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه اقول
لو كان راويها واحدا لاعتبر هذا الاحتمال و لكن راوى اليسرى حذيفة و راوى
اليمنى عبد الله بن عمرو و على ما ذكره مسلم و فى نسبة النسيان اليهما بعيدة ثم ابن عمر رضه
روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اى بالنسبة الى ما اعد له من النعيم و جنة الكافر

اى بالنسبة الى ما اعد لهم من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها
المحرمة فكانه فى السجن والكافر عكسه فهو له كالجنة كما ان داود الطائى
لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن ثم عبد الله بن عمرو رضه روى
مسلم عنه الدنيا متاع يعنى ما فى الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير
متاع الدنيا المراة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة معينة
على دينه ورواية القضاعى وخير متاعها مع عظيم الدارى رضه قيل انه كان يختم القرآن
فى ركوعها رواه عن النبى عم ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا الدين النصيحة
الدين النصيحة الدين النصيحة ذكر ثلث مرات قيل هذا الكلام مدار الاسلام
لان النصيحة هى ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اى عمدته قالوا
لمن يا رسول الله قال لله يعنى نصيحته الايمان به واخلاص العمل فيما امر ولرسوله
نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقه ولكتابه نصيحته الاعتقاد بانه
كلام الله والعمل بحكمه والتسليم بمتشابهه وفى الحقيقة هذه النصايح راجعة الى العبد
ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم فى المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم
نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع ثم ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه الذهب بالذهب اى يباع به وزنا بوزن اى حال كونهما موزونين
مثلا بمثل اى حال كونهما متساويين فى القدر الفضة بالفضة مثله والجميع الآخر
وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اى على مقدار المبيع الآخر من جنسه واستزاد اى
طلب زيادته واخذه فقد ربا اى الزايد يكون ربا وحكم ذلك البيع وفيه اشارة
الى ان ما اعطى الربوا ومن اخذه فى الاثم سواء فى عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه الذهب بالورق اى بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا
الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ ومنه قولهم
اقرؤا كتابيه يعنى كل واحد من عاقدى الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان
قبل التفرق ومحل النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعنى هذا البيع ربا فى جميع
الازمنة الا فى زمان حضورهما وتقابضهما والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير
بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق

ربا

ربا الا هاء وهاء والذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث
المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهى زيادة احد البدلين على الآخر فى القدر
اذا اتحدا فى الجنس وهذا يبين شبهة الربوا وهى بيع احدهما بالآخر نسيئة
سواء اتحدا فى الجنس او اختلفا لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على
النسيئة خ انس رضه روى البخارى عنه الرؤيا الحسنة اى الصحيحة
وهى بان يكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قالوا عم من
راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يحدث بها الا من يحب ومن راى مكروها فلا يخبر بها احدا كذا
قال القاضى من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور
المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة يعنى من اجزاء علم
النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غيب باقية لكن علمها باق وبهذا كقولهم
ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطى ذلك يوسف عم واما
تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يتلقى بقبول حقيقة ويتوقى من السؤال كيفيته اعلم
ان روايات العدد مختلفة فى صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفى رواية من سبعين
وكذا فى غيره مختلفة فى رواية ابن عباس من اربعين وفى رواية ابن عمر من ستة وعشرين
قال القاضى المطهرى هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائى فرؤيا الفاسق يكون
من سبعين ورؤيا الصالح يكون من ستة واربعين وبهذا ينفاوت على مراتب الصلاح
خ ابو سعيد رضه روى البخارى عنه الرؤيا الصالحة اى الحسنة جزء من ستة واربعين جزأ
من النبوة قيل هذا الخبار من النبى عم عن رؤياه لانه عم انباء بالرؤيا فى بدء نبوته ستة
اشهر وكان زمان نبوته ثلثة وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه
وهو جزء من ستة واربعين جزأ او ضعفه الامام الخوبشتى بان يكون زمان رؤياه ستة
اشهر قدره بهذا القايل وما يساعده النقل قال ابو قتادة الحارث بن ربعى رضه اتفقا
على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا الحلم يعبر بها يراه النايم لكن
غلب استعمال الرؤيا فى المحبوبة والحلم فى المكروهة ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تشريفا
واضاف الحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله وفعله للشيطان فى ذلك وقيل معناه
الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل له ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة

اذا اطلعت على حكم جزئى فاذكر لاحد اخوتك
جزء الثانى تتمة ذكر الاجزاء وتوجيهها

هو من انباء الغيب وما يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحدثه نفسه وتمناه في اليقظة فيكون
ما رآه حلما قال النووي الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق عائشة رضه
انفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وبهذه الرحم التي توصل وتقطع معنى من
المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم شانها تقول
من وصلني وصلك الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته وبهذا يحتمل ان يكون
اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عن الزهري يركب بنفقته ويشرب
لبن الدرة اي ذات الدر وهو اللبن اذا كان موهونا لم يقل موهونة باعتبار ثنا وبل الحيوان
معنى اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون الراهن فله ذلك حتى
لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني نفقته
بقدر ركوبه من لبنها يكون عليه وظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل رهز وقال غيره لا يجوز
انتفاع المرتهن به لكن منا فوكا للبس ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون رهنا كالاصل
عندنا وبيان الدلائل موضع الفقه ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه الشاعي على الارملة
بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي فارقها
زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتها كالمجاهد في سبيل الله لان القيام
بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة واحسبه
اي النبي عم قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعني شك الراوي في انه عم شبهه بالمجاهد
وحده او شبهه به وبالقائم والصائم معا ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه السفر
قطعة من العذاب يمنع اي السفر بهذا استينا فيبان لعلة الحكم السابق احدكم نومه
وطعامه وشرابه المراد من منعه من هذه الاشياء منع كمال التذاذ المسافر بها
لكونها مقارنة بالمشقة فانه اذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي
مقصوده من وجهه اي مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة
على الاسفار لغير الواجبة ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه الشؤم وهو بفتح
الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في المراة والفرس والدار
فشوم المراة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل انها لا تلد وشوم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى
عليه وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وبهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع خص الثلثة بالذكر

الاضافة بيانية

وشربه به

الشقاء المراة والفرس والدار

لان فيها

لان فيها يصل الضرر الكثير الى صاحبها او لانها اقرب الى الآفة فيما يبتلى به الانسان
فمن تشاءم بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان
هذا مخصوص عنه اي لا طيرة الا في هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابن عمر ان رسول الله صلعم
قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلثة المراة والفرس والدار ذكره مسلم في صحيحه
ويجوز ان يقال انه بطريق الفرض فلا منافاة ثم انس رضه روى صلعم عنه الشرب في ثلثة
انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لورود النهي عن التنفس في الاناء اثواء
اي اكثر مرتبا في المعدة واشفى اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد واشهى اي
اكثر اشتهاء للشرب وابرا اي اكثر براءة ونجاة من الم العطش خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه
في هذا الباب في حديث ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الى آخره فان قلت المبتداء
المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت في غير هذه الثلثة قلنا هذا حصر
ادعائي على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة بلغ حد الكمال بحيث انعدم به في غيرها وانا انهى
امتي عن الكي انما نهى عم هنا عن الكي بعد بيانه في حديث آخر ان فيه خيرا لان فيه تعذيبا بالنار
فلا يرتكب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احتراز عن حدوثه وقد
ثبت ان النبي عم كوى ابيا بيده حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رضه روى البخاري عنه
الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة
اولا وعند الشافعي لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وبهذا الحديث يعمومه حجة عليه فاذا وقعت
الحدود وصرفت الطرق على بناء المجهول اي تبينت فلا شفعة احتج به الشافعي
على ان لا شفعة للجار لان المبتداء المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة
رحمه الله الى ثبوتها للجار لقوله عم جار الدار احق بالدار فحمل ما فيهم من الحصر على الادعاء
وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلط لزواله بصرف الطرق خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه الشمس والقمر مكوران يوم القيمة يعني يلفان او معناه يلف ضوءهما
ويذهب او معناه يسقطان من فلكيهما من من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل
ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما خلقا من النار فعادا اليها ق ابو هريرة
رضه انفقا على الرواية عنه الشؤم في ثلثة دواب من كل داب قال الامام المازري هذا

يحوج غاوقع

محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوى
الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا عن كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى
وله منافع كثيرة كحلل النفخ وبفتل الدبدان وينفع الزكام والصداع والماء العارض
في العين وغير ذلك مما ذكرت في الطب الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء ثم
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون وبو من مات من الطاعون
والمبطون وبو الميت من داء البطن والغرق بكسر الراء وبو من يموت غريقا في الماء
وصاحب الهدم بفتح الدال الهائ تهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما اخره
لانه من باب التوفي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على الخمسة
وقد روى جابر انه عم قال الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل فذكروا الاربعة المذكورة
وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمرأة بجمع وقال النووي بهذا الحديث مذكور في الموطا
صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فما وجه الجمع اقول يحتمل ان يكون عدد الشهداء وقت صدور
الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله تع وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء حكما كما كان من
عادته تع زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبينه عم وقال الشهداء سبعة
ثم سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا اشارة الى اصابع يديه
مكشوفة ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر
قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التوفيق راجعا الى الشهر
الذي آلى فيه النبي عم ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الشيخ شاب في حب اثنتين في صحة طول
الحيوة وكثرة المال كما قال الله تع لا يسأم الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال تق افن رضه
انفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عم على امراة تبكي على صبي لها يموت لها فقال اتقي الله واصبري
فقالت وما تبال على مصيبتي فلما ذهب عم قيل لها انه رسول الله فاخذها مصيبة مثل موت
صبيها فجاءت بابه تستعذره وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال عم الصبر عند الصدمة
الاولى الصدمة ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة مرة منه يعني الصبر الماجور عليه
صاحبه ما كان عند مجاءة المصيبة وحدتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر ايسر له
ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان
مكفرات لما بينهن اي من الصغاير اذا اجتنبت الكبائر يعني اذا اجتنب المصلي

والصايم

يضم الجيم يعني يموت
هاهنا حامعا ولدها

والصايم عن الكبائر حتى لو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن كذا قاله الشيخ التوربشتي والحميدي
وبو الموافق لقوله تع ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وقال النووي
هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق الاحاديث ياباه بل معناه ان ما بينهن
من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فانها بكفرها التوبة او فضل الله هذا بو مذهب
اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنبت الكبائر وقت اجتنابها الكبائر
وخروجها عما بينهن المراد بها انها لا تكفر قال الشيخ الكلابادي يجوز ان يراد من الكبائر
في الآية الشرك جمعا باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال الجمع
ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضمت
الى كبيرة صاحبه صارت كبائر اسامة بن زيد رضه انفقا على الرواية عنه قال دفعت
وقت المغرب بعد العود من عرفات فعدلت الصلوة يا رسول الله فقال عم الصلوة امامك
يعني بهذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك وبي المزدلفة تق ابو هريرة رضه انفقا على
الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار لعظم اجره او
من المعاصي لكسر الشهوة تق ابو شريح العدوي رضه الضيافة ثلثة ايام وجايزته
يعني زمان اكرامه واتحافه بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك
يطعمه ما حضره ولا كلفة لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اي بعد ثلثة ايام
حتى يؤثمه من باب الافعال اي يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه لطول مكثه عنده
او يتعوض لما يؤذيه من المرة وفيه فان حبسه مطر او مرض اقام بعد الثلث وانفق
من مال نفسه بذا كله اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب او ظن انه لا يكره اقامته فلا بأس
بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله فكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه من الباب
الثاني اي يطعمه قال احمد الضيافة واجبة في هذه الثلث لقوله عم فما وراء ذلك فهو صدقة
والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروي على ان المضيف يراها واجبة عليه لمكارم
اخلاقه او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ علم هذا الحديث بعلامة تق لكن روايته على ما
صادفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي والمروي عن ابي شريح العدوي حديث آخر
تق اسامة بن زيد رضه روى البخاري عنه الطاعون رجز اي عذاب ارسل على طائفة
من بني اسرائيل وبم انذر بن امر بهم الله ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله

Habib

فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل مر معنى الطاعون
في باب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون في ارض ٥ اتفقا على الرواية عنه الطاعون
شهادة ٥ اى سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم معمر بن عبد الله رض ٥ روى مسلم عنه
الطعام بالطعام ٥ يعني بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل ٥ اراد بالطعامين ما يكون من
جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم ابو مالك
الاشعري رض ٥ قيل ما رواه عن النبي ع م سبعة وعشرون حديثا انفرد منها م بحديثين
الطهور ٥ قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل بهما اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم
مصدر وبالفتح اسم له وههنا معنى المصدر مراد شطر الايمان ٥ يعني ان الاجر فيه مضاعف
الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور
طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الرديئة فيكون
شطر الايمان الكامل وقال النووي المراد بالايمان ههنا الصلوة كما قال الله تع وما كان
الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم ولما كان صحة الصلوة بمجموع شرائطها وادكانها جعل
الطهارة التي اقوى شرائطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا وبهذا
اجوبة الاقوال والحمد لله علاء الميزان ٥ المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله
يملآن ٥ روى بناء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكرين او علاء
ما بين السموات والارض ٥ هذا شك من الراوي اى علاء ثواب كل منهما ما بين السماء
والارض لو قدر حسيا وقيل معناه علاء ما بينهما نفس التسبيح والحمد كما قال الله تع وان
من شئ الا يسبح بحمده والصلوة نور ٥ يعني يكون نورا لصاحبها في القبر او في يوم
القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تع نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او معناه
الصلوة ذات نور يستظاب به في ظلمات الهوى كما قال الله تع ان الصلوة تنهى عن الفحشاء
والمنكر والصدقة برهان ٥ اى حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله
بطيب النفس كبذل الروح في سبيل الله او معناه يكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة
على اداء ما عليه او يكون علامة له يستدل بها على حاله ولا يسئل عن مصرف ماله والصبر
ضياء ٥ يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية بخروج العبد
عن عهدتها فيكون ضياء ولكونه اساسا للاركان الاسلام قال م في حقه ضياء وفي حق

الصلوة نور

الصلوة نورٌ والضوء اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه بذلك لان الصوم
حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس اظهر كنيه فكانه ع م عد
في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم والقرآن
حجة لك ٥ اى دليل على نجاتك ان عملت به او عليك ٥ اى دليل على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس
يغدو فبايع نفسه ٥ اى فهو بايع فالمبتداء يحذف كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او موبقها
اى مهلكها وهو خبر آخر او بدل من فبايع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا وراح
استحق بعمله عوضا فكانه باع نفسه به فان عمل خيرا يجد خيرا فيكون معتقها من النار
وان عمل شرا يستحق شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع ههنا الشراء بقرينة قوله
فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا واثر الآخرة يكون
مشتريا بنفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة واثر الدنيا يكون
مشتريا بالآخرة فيكون موبقها ق ابن عمر رض ٥ اتفقا على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم
القيمة ٥ المراد بالظلمات الشدايد كما فسرت بها في قوله تع قل من ينجيكم من ظلمات البر
والبحر يعني الظلم سبب لشدايد صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم
سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل حتى يسعى نورهم بين ايديهم
ق ابن عباس رض العايد في هبته كالكلب يعود في قيئه ٥ رمز المصنف بعلامة فالكاف
العبارة في صحيح م كالكلب يقئ ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة
ممنوع عنه مطلقا للتشبيه بشئ متنفر عنه جدا وبه عمل السافعي الا انه اخرج منه
رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جايز عنده لما روى ع م قال النعمان بن
بشير سئلت امي بعض موهبتي لي من مالي الحديث وبه عمل ابو حنيفة ومالك
وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع
الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه
فيثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رض ٥ روى م عنه العبادة في الهرج
اى في وقت الفتن واختلاط امور الناس كهجرة الي ٥ اى في كثرة الثواب او يقال المهاجر
في الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذا العابد في الهرج قليل ق
ابو هريرة رض ٥ اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار ٥ يعني اتلاف البهيمة هدر

لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها اوقائدا لها او سايقا فيضمان على التفصيل المذكور في الفقه

والبئر جبار" يعني اذا وقع في البئر شيء فتلف لا ضمان على حافرها هذا حفرها في ملكه او في فلاة ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار" الحكم في حفر المعدن كالحكم في حفر البئر وفي الركاز الخمس" وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عم بعد ما بين ان ما يتلف به يهدر بين ان يحصل منه في الخمس" ق ابو هريرة رضه" اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما" اي من الصغائر والحج المبرور" وهو الذي لا يخالطه شيء من المأثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رضه" اتفقا على الرواية عنه العمرى جائزة ق جابر رضه" اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له" العمرى في هذا الحديث بمعنى المفعول اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب الاول في حديث من اعتمر عمرى ق ابو سعيد رضه" اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب" والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل قالوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويناذى بعضهم برائحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة قال قلت قوله عم غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه ليبان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم" اي بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد بالواجب الاصطلاحي والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالبا فيه لا للاحتراز عن غيره وان يستن" اي يستعمل السواك وهذا عطف على المبتدأ وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله مشعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة رضه" اتفقا على الرواية عنه الفخر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبر في الفدادين" بتخفيف الدال جمع فدان بتشديد الدال وهي البقرة التي يحرث بها والمراد اصحاب الفدادين وروي بتشديد الدال فعلى هذا الاحتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البغال بغال ولصاحب الحمار حمار قال النووي شيء الروي التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعي الفدادون بالتشديد هم الذين يعلو اصواتهم

في زروعهم ومواشيهم من فدة الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اي البادية والسكينة في اهل الغنم قال ابو هريرة رضه" اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس" وهي السنة القديمة التي اختارها الانبياء واول من امر بها ابرهيم عم وذلك قوله تع واذ ابتلى ابرهيم ربه بكلمات فاتمهن وانقضت عليها الشرايع وكانها امر جبلي فطروا عليها كذا قاله القاضي وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعني تواب و لواحقه وقال النووي بهذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روى ان النبي عم قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس المحدودة خمسا اخرى وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الراس والسواك وآخر هذا العدد من البيان غير وافية لانه لا يبقى خارم القاعدة المقررة في علم المعاني من ان المبتداء المعرف بالام اذا لم يكن معهودا يفيد القصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة باذالة ما هو زايد متصل بالبدن" الختان" وهو قطع الجلدة الزايدة من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعاير الاسلام والكافر يتميز به من المسلم والحديث حجة عليه والاستحداد" اي حلق العانة بالحديد وان ازال الشعر بغيره لا يكون على وجه السنة وقص الشارب" اي قطعه قال النووي الختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار" اي قطعها والمستحب فيه ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها اليسرى كذا قال النووي ونتف الابط" علم منه ان حلقه ليس بسنة لان شعره يغلظ بالحلق فيكون اعون للرايحة الكريهة قال النووي النتف افضل لمن قوي عليه لما حكى ان الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة لكني لا اقوى على الوجع روى مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذكر من المقدرات التي ليس للراي فيه مدخل وكان كالمرفوع حكما عبد الله بن عمر رضه" روى البخاري عنه الكبائر الاشراك بالله" اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا

في العرب وعقوق الوالدين اى قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع وقيل
عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة لهما وقتل النفس اى بغير
حق واليمين الغموس اى الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها
في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكبائر في هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود
الكبائر غيرها لعل الوجه ان يقدر ههنا مضاف يعني اكبر الكبائر وليس المراد بان
الاربعة المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد بان هذه الاربعة من قبيل البعض
الذي هو اكبر الكبائر واختلف الاقوال في الكبيرة روى عن ابن عباس انه قال كل ما نهى الله
عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحاق الاسفرايني وقالوا اتيان ما
نهى الله عنه سواء كان نهيه للتحريم او التنزيه يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة
الى جلال الله فهو على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والشيء عدم اشبهه
فيكون ضعيفة وروى عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنة او عذاب او بخوها
فهو كبيرة وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال الامام الواحدي الذنب لا يوصف انه
صغير او كبير وانما يوصف الشارع به وانما يتميز بعضها ببيان ان اى نوع من انواع
الذنب صغير واى نوع كبير ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب
في كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف اللثام الصغيرة والكبيرة يعرفان بالاضافة
فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة
الا الكفر فانه لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته
اقول الغطاء في هذا الكشف كثير لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب
بالصغر والكبر ومعرفتها اذا توقفت على الاضافة يكون دورا على ان هذا البيان لم يرد للكل
لانه ثبت في الصحيح ان الجمعة الى الجمعة مكفرات في الصغائر دون الكبائر فاذا كان كل معصية
كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة بها وغير مكفرة وبهذا يورث التنافي فكيف يحصل
به التبيين ثم ابو ذر رضه روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان سمي شيطانا لكونه اعقى
اعقى الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نفاسا وعن هذا قال احمد بن حنبل لا يحل اصطياده
وفي ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب
كثواب الصدقة وفي سعد بن زيد رضه انفقا على الرواية عنه الكماة بفتح الكاف وسكون الميم

وبعدنا

وبعد نا بهمزة ممدودة اى عما من الله على عباده واعطاه او معناه هي شبيهة بالمن النازل
من السماء في حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا
بالدواء وقيل ان كان الرمد حارا فحرارة الماء شفاء وان كان باردا فالمخلوطة والظاهر
ان مجرده شفاء لانه عم اطلق ولم يذكر الخلط وما روى عن ابي هريرة رضه انه قال العجوة
ثلثة اكمؤة وجعلت ماءها في قارورة فكحلت به جارية لي فبرأت باذن الله وقال النووي
رايناه في زماننا انه عم كل عين به ماء بها عرد اغشي وعاد اليه بصره ثم ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه الذي يخنق بضم النون اى في الدنيا نفسه يخنقها في النار اى يعذب في الآخرة بمثل
ما فعله والذي يطعنها بضم العين اى في الدنيا يطعنها في النار ام انس رضه روى
مسلم عنه المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة اى يكونون سادات
والعرب يصف السادات بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا يقال لفلان عنق
من الخير اى قطعة منه وقيل معناه بهم اكثر الناس جماعات يقال جاءني من الناس
اى جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون هو وقيل معناه بهم اكثر الناس رجاء لان من
رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حينئذ يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء
بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان ذلك جزاء مد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول
العنق كناية عن الفرح كما ان حضوضها كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق
الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين في الحقيقة لئلا يبتلى لهم ذكر وروى
اعنافا بكسر الهمزة يعني اشدهم اسراعا الى الجنة وبهذه الرواية فسر معتمر بها هم
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن اخو المؤمن اى في الدين كما قال الله تعالى انما
المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشروا معاشرتهم في التحاب والتصافي والاجتناب
عن التجافي ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن القوي وهو من لا ينقطع
الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووي هو من له صدق رغبة
في امور الآخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوي من صبر
على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن
الضعيف وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير لاشتراكهما في الايمان
وهذا الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اى اطلب المعونة

من الله في افعالكم النافعة لكن في الآخرة ولا تقل لشيء اي عن ما ينفعك وان اصابك
شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو
اي استعمال الكلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعني انه من عمل امامن
استعمالها على وجه التأسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فلا يكرهه
وقولهم لو اني استقبلت من امري الحديث من هذا القبيل ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحايط يشد بعضه بعضا
يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يتقوى
ببعضه وفيه حث على التعاضد في غير الاثم ق جابر وابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنهما قال اضاف النبي ع ضيف كافر فامر ع بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له بالاخرى
فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياة ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله صلعم بشاة
فحلبت فشرب لبنها ثم امر بالاخرى فلم يستتمها فقال ع المؤمن يأكل في معى
بكسر الميم والقصر واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر
وتمثيل في حقه لانه كان يأكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن يأكل بقدر
الحاجة فكانه اكل في معى واحد والكافر لشدة حرصه يأكل في امعاء والمراد من السبعة
الكثرة لا يقال كم من مؤمن يأكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المتورع عن شهواته
اولان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المرأة وقيل معناه ان المؤمن
يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن
فلا يهمنا ما يأكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا يأكل الا
من جهة الحلال والكافر لا يبالي ما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره
ع ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان
الياء قال اهل اللغة الغيي والغيرة والغار بمعنى تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث
لا احد اغير من الله ق عايشة رضه اتفقا على الرواية هنا الماهر بالقرآن وهو الحاذق
الحاكم في حفظه بمعنى الحسن مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين
يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار وقيل هو الذي جود
لفظ القرآن واخرج كل حرف في مخرجه ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم

في الآخرة

في الآخرة لانصافه بصفتهم من جهة انه حامل للكتاب وامين ومؤد اليه الى المؤمنين
والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو عليه
اي القرآن على ذلك القاري شاق يقال شق علي الشيء يشق شقا ومشقة والاسم
الشق بالكسر له اجران اجر القراءة واجر التعب فالا فضل لم يذكر للماهر اجر يرجح
فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل
من حصول اجرين ق اسماء بنت ابي بكر رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت
امراة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني
فقال ع المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء
المجهول كلابس ثوبي زور قيل هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملوء
بالفساد وكل منهما زور اي مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل هو من يصل بكمه كمين آخرين
ليرى انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما له ق علي رضه اتفقا
على الرواية المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو
جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي ع حين هاجر فيحتمل ظاهرا ان ما
بينهما لبس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهذه
مستقيمة لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد بان للمدينة حرما قدر ما بين عير
وثور بمكة ويحتمل انه ع اراد بهما الابنيين موافقا لما سبق في الباب الثاني في حديث
اني احرم ما بين لابتي المدينة مشبها احدى الابنيين بعير لنتوه وسطها قال الجوهري
يقال لنائي النصل في وسط عير ولم ترتفع القدم في ظهرها عير والاية الاخرى بثور اي
ثور الوحش لامتناعها عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اي في المدينة امرا غير
معروف في السنة او اوى محدثا بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا وروي بفتح الدال
اي امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضاء به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضاء
بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عند الله
عن اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم له واللعنة
اذا اوقعت على العلم يراد بها هذا المعنى لاكونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة
يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله ع لا يقبل الله منه يوم القيمة

المراد به نفي كمال القبول صرفا اى توبة او نافلة ولا عدلا اى فريضة او
فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ
قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضته فيه لا يكفر به
هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء من الخطايا كما قال عم الصلوة الخمس
كفارات لما بينها فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكباير التي لا يكفرها الصلوة
ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات بغير تائب وجدها في ديوانه
فاما يغفرها الله بمشيته او بشفاعة النبي عم او يدخله النار فيطهره بها ذمة
المسلمين واحدة يعني امان واحد منهم كاملا كلهم يسعى بها ادناهم اى يتولى
اعطاء الامان ادناه في المنزلة وليس لغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه
حجة للشافعي في جواز امان العبد عند نفي اصفر مسلما اى نقض عهده وامانه
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا
ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن موالية اراد به ولاء الموالاة يعني من عقد
الموالاة وغفل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من
تضييع حقوقه واما اذا لم يغفل عنه فجايز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار به وقيل
المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي ولكن ولاي لكن على
هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فايدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل
باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن عن معتقه
في ان يوث عنه غيره بولائه لا ياذن له عادة وفي رواية ومن ادعى الى غير ابيه وانتمى
الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة
صرفا ولا عدلا لام سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه المدينة خير لهم اى
للمتخلين عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما اثروا
عنها وانما نفى العلم عنهم لان من اثر تحول عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يتحول على موجب
علمه صار كانه لا علم له والا لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمني
لا يدعها اى لا يترك المدينة احد رغبة عنها اى اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه
مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خيرا منه قيل هذا كان في مدة صيوته عم وقيل علم

جناية بجلولي
المراد بمجهول النسب

ولا يثبت

ولا يثبت احد على لاوائها بهمزتين وسكون الهمز في الاولى اى شدايدها من جهنة
ضيق العيش فيها وجهدها اى شقتها من جهنة وخانة هو انها الا كنت له شفيعا
او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث لا يصبر
على لاواء المدينة الخ انس رضه روى مسلم عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة
يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء مشددة واذا ضمت الراء يكون لازما ومستعملا بمن
الدجال ولا الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الا
ببركت دعاء النبي عم لها ان شاء الله هذا مذكور على وجه التبرك لا الشك
في ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف
تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال عم المرء مع من احب يعني من احب
قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم
وربما يؤدي ملك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء
اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس ما فرح المسلمون بشئ مثل فرحهم بهذا الحديث
ثم انس وابو هريرة رضه روى مسلم عنهما السبابان اى اللذان سب كل منهما
الاخر اى شتمه ما قالا يعني اثم ما قالا من السباب وهو مبتدا وخبره فعلى البادي
اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما لا يكون كذبا وقذفا
مثل ان يقول للسباب يا ظالم يا جاني ولا يكون آثما في هذه لقوله تع ولمن انتصر بعد ظلمه
فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تع ولمن صبر وغفر ان ذلك
لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب آثما ويبوء البادي عن ظلمه بوقوع القصاص
بينهما فكيف صح ان يقدر فيه اثم ما قالا قلت اضافته بمعنى في يعني اثم كائن فيما قالا
وهو اثم الابتداء فعلى البادي حتى يعتدي المظلوم يعني اذا تجاوز المسبوب في
السب عن حده لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون الآخر آثما ايضا باعتداءه
قيل اذا انتصى المسبوب يرتفع عن البادي اثم الابتداء كذا ذكره النووي فعلى
هذا يقدر فيما قالا لا مضافا آخر اى لوم ما قالا ان ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
المسلم اخو المسلم لا يظلمه اى لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال والهمزة
فيه للسلب اى لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث

ار الصلح

ق البراء بن عازب رضه انفقا على الرواية عنه الملم اذا سئل فى القبر يشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله اى مصداق هذا الحكم قول الله تعالى يثبت
الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا وفى الآخرة الباء فيه للسببية
والمراد به كلمة الشهادة تثبيتهم به فى الدنيا بان لا يزالوا عنه اذا افتتنوا
وفى الآخرة ان لا يسكتوا حين يسئلوا فى القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول
ق عبد الله بن عمر رضه انفقا على الرواية عنه الملم اى الملم الكامل من سلم المسلمون
من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم
اللسان فى الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم
الافعال يكون بها ق عبد الله بن عمر رضه انفقا على الرواية عنه المهاجر من هجر
ما نهى الله عنه يعنى المهاجر فى الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان فضله على الدوام
وفضل الهجرة من مكة كان فى وقت ق عمر رضه انفقا على الرواية عنه الميت يعذب
فى قبره بما نيح عليه وفى رواية ما نيح عليه اى بما نيح عليه تقدم بيانه فى الباب
الثانى فى حديث ان الميت يعذب ثم جابر رضه روى مسلم عنه الناس تبع لقريش
فى الخير والشر اى فى الاسلام والكفر يوضحه الحديث الآتى بعده ق ابو هريرة
رضه انفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش فى هذا الشان اى فى الخلافة
مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعنى قريش كانوا متبوعين فى كفرهم
لكون امر الكعبة فى ايديهم فكذا هم متبوعون فى اسلامهم كذا قاله المظهر وقال
الطيبى معناه ان السابقين فى الايمان بالرسول عم كان من قريش وكذا فى الكفر
لان اول من رد دعوته عم وكفر به كان منهم وكانوا قادة فى الحالتين لسائر الناس
وكافريهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا سلط الله عليهم اخيارهم وان كانوا
شرارا سلط الله الاشرار كما قيل اعمى لكم عما لكم الناس معادن يعنى هم متفاوتون
فى مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها
من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما فى معادن الطباع من
جواهر مكارم الاخلاق ينبغى ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر
المعادن بالمقاساة والتعب خياركم فى الجاهلية خياركم فى الاسلام يعنى من كان

مختارا

مختارا منهم بمكارم اخلاقه فى الجاهلية يكون مختارا فى الاسلام اذا فقهوا بضم
القاف على المشهور وحكى كسرها اى اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون من خير الناس
من فيه للتبعيض او زائدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشان
حتى يقع فيه المراد منه الاسلام يعنى تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام
كعمر وعكرمة وغيرهما ممن كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه
اخلصوا فصاروا اخيارا كذا قاله القاضى ويجوز ان يراد منه الامارة فان من
اعطاها بكراهية اياها اعانه الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيرا ق ابن عمر رضه
انفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووى
معناه كامل الاوصاف فى الناس والصالح للصحبة والاستيناس قليل كقلة
الراحلة فى الابل وهى البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوى على الاسفار والاحمال
سميت راحلة لانها تجعل عليها الرحل فهى فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قل هؤلاء
الاخيار فى زمن الرسول المختار فكيف يوجد فى هذه الاعصار المملوة بالفجرة والاشرار
ولله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل ثم
ابو موسى رضه روى مسلم عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتح مصدر
بمعنى الامن كذا قاله الجوهرى فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل
يعنى انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اى تناثرت اتى السماء ما توعد
من الانفطار والطى كما يستحيل ويجوز ان يكون امنة جمع آمن فعلى هذا التوجيه
يكون قوله وانا امنة لاصحابى من قبيل قوله ص ان ابرهيم كان امة قانتا فاذا
ذهبت انا اصحابى ما توعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابى امنة
لامتى فاذا ذهب اصحابى اتى امتى ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة
اهل الاهواء ق ابن عمر رضه الوتر ركعة من آخر الليل وبه عمل الشافعى فى احد
اقواله فى الوتر فقال يمتنا الحديث منسوخ ق عائشة رضه انفقا على الرواية
عنها قالت لما اردت ان اشترى بريرة واعتقها شرط بايعها ان يكون
الولاء له فقال عم لى اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به
الشافعى على نفى ولاء الموالاة لان اللام فى الولاء للجنس قلنا لانم انها

٧ انفقا على الرواية عنه ص

للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث و انما جاز اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسدا لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابي ولد فادعى عتبة انه ابنه فقال ع الولد للفراش اى لصاحب الفراش و للعاهر الحجر قيل معناه للزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا و يجوز ان معناه و للزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لآخر يقال لفلان تجر او تراب اذا خاب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكن الراوي عن رسول الله صلعم حكيم بن حزام و ابو هريرة روى عنه كذا قال البخاري و الترمذي وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها و رواجها في ظن الحالف و محقة للكسب مصدر ميمي ايضا يعني سبب لمحق بركة المكسوب و ذهابها اما بتلف يلحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود نفعه اليه في العاجل او ثوابه في الآجل او بقي عنده وحرم نفعه او ورثه من ماله لو لا يحده و روى بضم الميم فيهما ق ابن عباس رضه روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو اعطى الناس بدعواهم ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعني من استحلف غيره على شيء و نوى الحالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه او بقضاء يعتبر نية المستحلف لان نية الحالف لو تورية و به عمل مالك و قال الشافعي اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي في دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر فيه نية المستحلف و حمل الحديث على هذا او هذا اذا استحلفه القاضي بالله و اما اذا استحلف بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق فصل ع ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايما امراة اصابت بخورا و هو بالفتح ما يتبخر به فلا تشهد معنا العشاء الآخرة خصها بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة و خلو الطرق عن المروة سبب النهي احتمال وقوع الفتنة لان النهار يمكن فيه من قضاء الاوطار اي الحاجات بخلاف النهار و قيد العشاء بالآخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة رضه اتفق

على الرواية عنه

على الرواية عنه ايما امراء مسلم اعتق امراء مسلما استنقذ الله اى خلص بكل عضو منه اى بمقابلة كل عضو من المعتق المعتق عضوا من النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من اعتق رقبة م جرير رضه روى مسلم عنه ايما عبد ابق من مواليه بفتح الباء اى فر اعراضا عنه ايما للشرط مبتدأ و ما زايدة للتاكيد و ابق خبره لا صفة عبد لان المبتدأ يبقى بلا خبر و جواب الشرط قول فقد برئت منه الذمة اى ذمة الايمان و عهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق و يجوز ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام بمعنى الحرمة يعني يخرج الآبق عن احترام المسلمين فلا يحول احد بينه و بين سيده في عفوبته الجايزة على اباقه و يروى ابق من مواليه فقد كفر اى كفران نعمة المولى حتى يرجع اليهم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها و اقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار و اقمتم عليهم بخيل و محاربة بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا مصرفه جميع المسلمين و ايما قرية عصت الله و رسوله فاخذتم منهم مالا فان لله خمسها و لرسوله ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة يوخذ خمسها لله و لرسوله و يقسم الباقي منها بينكم الحديث يدل على ان مال الفيء لا يخمس و قال ق انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه ق عمر رضه روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر اى رجال بعدموته بخير ادخل الله الجنة قال اى الراوي فقلنا و اثنان يعني لو شهد لميت اثنان بخير يدخل الله الجنة قال اى النبي ع و اثنان قال اى الراوي ثم لم نسئله عن الواحد اى عن ان الواحد اذا شهد لمسلم بخير هل يدخل الله الجنة تقدم الكلام فيه في الباب الاول في حديث من اثنيتم عليه خيرا علم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا و ثلثة و الموى عن ابي الاسود يدل على انهم سالوا عن الثلثة ثم سالوا عن الاثنين و الظاهر انه من باب قصر ق ابن مسعود رضه روى البخاري عنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله اى ماله الذي ينفعه ما قدم اى تصدق به و مال وارثه ما اخر و ينتفع به وارثه و يحاسب عليه صورة ثم جابر رضه

اى يحيى اهلها فلم يسلموا و لم يقبلوا الجزية الخ

اعلى البينات الاربع في اقامة حد خاص فمن شهد لمسلم اربعة من المسلمين ادخله الله الجنة لانهم شهداء الله تعالى في ارضه فلم احوجهم الى ذلك لانهم امناء و هي البينة الوحيدة لما سلموه عن الاثنين و هي البينة الوحيدة لما سلموه عن الاثنين و هي البينة الوحيدة لما سلموه عن الاثنين

روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني يشتريه بدرهم يعني جديا اسك
اي صغيرا لاذن خلقة ويقال سخاء للتي لا اذن لها كذا قاله الجوهري هذا تفسير
من الراوي فتينا فتنا وله اي النبي عم ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما نحب
انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح بهذا ان ينتفع به قال اي النبي عم تحبون
انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان اي كونه
اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان
الجدي عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعض كلها انها كما
عن مولاك فهو دنيا ثم عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم
الى البطحاء بفتح الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها
اليه او الى العقيق بفتح العين المهملة اسم واد فيه خصها بالذكر لكون كل منهما
اقرب المواضع التي يقام فيها اسواق الابل الى المدينة فيأتي منها بناقتين كوماوين
الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في غير ايم
اي لانكون حصولها بسبب فعل فيه اثم كغصب وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا
يا رسول الله نحب ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد
اللام وفتح الميم كذا في نسخ شيخي برد الله مضجعه وقال شارح المشكوة فيعلم بفتح
الياء وسكون العين صح كذا او يقرأ آيتين تنازع فيه العاملان من كتاب الله
هذا شك من الراوي خير له خبر مبتدأ محذوف اي هما خير له من ناقتين وثلاث اي
ثلث ايات بقرأنا خير من ثلث اي من ثلث نوق واربع اربع ايات بقرأنا خير
من اربع اي اربع نوق ومن اعدادهن مستغنى بحذوف يعني واكثر من اربع
ايات بقرأها خير له من اعداد النوق على التفصيل المذكور من الابل بدل من
اعدادهن او بيان لها كذا قاله القاضي وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد بالآيتين
خير من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث ايات خير من ثلث نوق ومن
اعدادهن من الابل لانه ينفعه في الدنيا والآخرة نافعة في الآخرة التي هي خير وابقى
انما قال نعم ذلك على وفق ما يفتنم ويشتهيه المخاطب والا فالآية الواحدة
خير من الدنيا وما فيها ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايكم يذكر حين طلع الفجر

او غلق

قولاني كوچراں

الربع اي ويعلم

ويهو

وهو مثل شق جفنة الواو في للحال بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة قال
اي النبي عم الحديث لما تذاكروا الليلة القدر عنه يعني انها يكون في اواخر الشهر
لان القمر انما يكون كذلك في العشر الاخر فصه خ انس رضه روى البخاري عنه
اي رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قال لليهود بعد اسلامه هذا الكلام
مع التفسير السابع كلام المصنف او الراوي فقالوا خيرنا وابن خيرنا
وسيدنا وابن سيدنا قال اي النبي ارأيتم اي اخبروني ان اسلم عبد الله
جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو قالوا اعاذه الله
من ذلك اي من اسلامه فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى العيب
قال الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا اي يعيبه فقال اي عبد الله بن سلام هذا
وهو اشارة الى مصدر انتقصوا الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي الحديث
دلالة على جبلة اليهود وشدة تعصبهم ثم ابن عباس رضه روى مسلم عنه اي وادي
هذا قالوا وادي الازرق وهو وادي بين الحرمين قال كاني انظر الى موسى هابطا من
الثنية وهي الطريق العالي في الجبل وله جؤار بضم الجيم وبالهمزة يقال جأر الرجل اي
تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية ثم اتى اي النبي عم على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون
الراء وبالشين المعجمة مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة فقال اي ثنية هذا قالوا
ثنية هرشى قال كاني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر
عليه جبة من صوف خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة بضم
الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وبينهما لام هو الليف وهو يلبي قال قلت كيف داهما
النبي عم يجيبان وبهما في الآخرة قلت جوابه مما سبق في الباب السادس في حديث
لقد راينني في الحجر قصه ش في مالك بن حويرث رضه اتفقا على الرواية عنه
قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك الغشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة
وبعينه بالياء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله الصبح
اربعا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على سبيل الانكار قال
الشراح المعنى اصليت ستة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح ثم لما اقيم

قام وصلى ركعتين آخرين وقال النووى المعنى اتصلى فرض الصبح اربعا لانه اذا
صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة
الا المكتوبة ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر يعنى
اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما
يكره يعنى الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرايت
ان كان فى اخى ما اقول يعنى قال بعضهم اخبرنى يا رسول الله ان كان اخى
موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته
وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهرى يقال بهته
اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا حير قالوا الغيبة
مباحة فى مواضع منها على ان يتظلم المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره
بان يقول ظلمنى كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلا يفعل
كذا فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار
بالعيب عند المشاورة فى مواصلة انسان او بيع المبيع اذا لم يره المشترى
ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا
بذكر العيب ويكون كالقب كالاعمى والاعرج ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه
اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمى به فى النار منذ سبعين
خريفا فهو يهوى اى يسقط عبر عن الماضى بالمضارع استحضارا لتلك الحالة
البديعة فى النار الآن وهو اسم للوقت الذى انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع
معرفة ولم يدخل عليه الا لفظ اللام للتنويع لانه ليس له ما يشتركه حين انتهى الى
قعرها وهو بدل من الآن قاله اى النبى عم الحديث حين سمع وجبة بفتح
الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابى مات فى ذلك الوقت
يهوى عمره كان سبعين سنة فذلك قوله عم الآن انتهى الى قعرها لكن الاوجه
ان يكون الوجبة حقيقية ويسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة
ليتم النبى عم به عمرها وفى قوله عم اتدرون ما هذا او قولهم الله ورسوله
اعلم دلالة عليه ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه على نقل الشيخ اتدرون

من المفلس

قالوا المفلس

من المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور فى صحيح مسلم وجامع
الترمذى وكتاب الحميدى وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر
لان من يسئل عن الجنس وبما عن الوصف وبهنا بين النبى عم بوصفه الذى
لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتى هذا بيان لمفلس انه فى الحقيقة وليس
باحتراز عن سائر الامم من يأتى يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتى قد شتم
هذا قذف هذه للتخفيف كما فى قوله تع قد سمع الله وقذف هذا واكل مال هذا
وسفك دم هذا وضرب هذا يعنى بغير حق فى الجميع فيعطى على بناء المجهول لهذا
من حسناته اى المظلوم بعض حسنات الظالم وبهذا من حسناته فان فنيت حسناته
قبل ان يقضى ما عليه اى من الحقوق اخذ من خطاياهم اى خطايا اصحاب الحقوق
فطرحت عليه وبهذه الاوزار كلها جزاء لاوزاره فلا ينافى قوله تع ولا تزر وازرة
وزر اخرى ثم يطرح فى النار ثم عمر رضه روى البخارى عنه بهذا آخر الحديث
السابق فى اوايل هذا الباب من ان جبرئيل جاء النبى عم فسأله عن الاسلام والايمان
والاحسان وغيرها اتدرى من السائل قلنا الله ورسوله اعلم قال فانه جبرئيل
وفيه دلالة على ان الملك يتمثل فى صورة البشر باذن الله انا كم لستين اى الى
مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعنى عازما تعليمكم المراد به تثبيتهم على علمهم لانهم كانوا
عالمين بدينهم قبله انما احال عمر هذا العلم الى الله ورسوله مع قرينة دالة على ان
السائل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه ولا يبادر بالجواب
بما تصوره فى ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ارضون ان تكونوا ربع
اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفى الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم
واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عسر وعسر وحلم وحلم قلنا نعم قال ارضون
ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل اراد بهم ومن
بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا نصف
اهل الجنة فان قلت لم لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان فى
الترقى من الربع الى الثلث ومنه الى النصف تكثيرا للجنيد وحملا ايا هم على تجديد
الشكر وتكثيره ثم انه عم ترقى فى حديث آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة

لما جبرئيل اتاه جبرئيل عم فصورة اعرابى يظهر بين يديه واضعا يديه على فخذيه فقال عن الاسلام والايمان والاحسان ثم خرج مسلم

هجائة وعشرون صفا وبهذه الامة منها ثمانون وانما بهذا تفضل من الله لهذه الامة
حيث زاد عددهم فاخبر به النبي ﷺ فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسني عرهم
من النبي ﷺ ان من كل الف من اهل المحشر نجنا واحد للجنة فازال ﷺ استبعادهم بقوله
وذلك ان الجنة يعني كونكم نصفا هما بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة
يعني مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين معروفة البيضاء في
جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول
كلهم الجنة في عمر رضه اتفقا على الرواية عنه انزل بهذه المراة طارحة ولدها في النار
قلنا لا والله فقال لله اللام فيه للابتداء ارحم بعباده من هذه المراة بولدها
فالحبي راى امراة من السبي تسعى اذا وجدت كذا وقع في النسخ المصححة بكسر صوابه اذ
وجدت لان اذا المفاجاة يدخل الفعل واذا المفاجاة يدخل الاسم والمذكور في صحيح
مسلم اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها اي الصقته فارضعته
ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اترون ان يقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا
وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قال لما نزلت لله
ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله
فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اي هي الصلوة والصيام والجهاد
والصدقة وقد انزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها قبل هذه الآية في حق الشهود
خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الآية يعني ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة
او تخفوها بكتمها وقيل يكون في الدنيا باصابة المكروهات والنوايب تقدم الكلام
في ان الآية منسوخة او معمولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي ام سلمة
رضه روى البخاري عنه اتريدين ان تدخلي الشيطان بيتا اخرجه الله منه اي الكراما
لابي سلمة بعد اسلامه وحسن هجرته قاله لامرأة جاءت تشعد اي تعين ام سلمة
على البكاء على ابي سلمة لعل المراد من دخول الشيطان البيت معصية من فيه ذكرا للسبب
وارادة للمسبب انما جعل اعانتها سببا للمعصية لانها تؤدي الى صدور كلمة غير مرضية
في عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امراة رفاعة الى النبي ﷺ وانا عند
عند رفاعة فطلقني ثلاثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت ما هو مثل

هدبة الثوب

هدبة الثوب فتبسم رسول الله ﷺ فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا اي
لا تحل لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وهي تصغير عسلة
اراد بها الجماع تشبيها لذته بلذة العسل اوردها بالتاء على ارادة قطعة وفي
تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كعيبوبة الحشفة فقط كافية في الحل
وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به والجمهور
على خلافه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق بل شبع
وفيه دلالة على ان وطء النائم لا يحل لانها لم تحس اللذة قاله لامراة رفاعة
القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء
وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا فتزوجها البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه
قال اهدى النبي ﷺ جبة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها
فقال ﷺ اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها
واليق ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو قطعة
كرباس تمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف بوصف اعلاها وفيه
بيان فضيلة سعد رضه ابو بكرة رضه على الرواية عنه ارايت معناه
اخبرني انما استعمل ارايت في ذلك لمعنى لان رؤية الاشياء طريق
الى علمها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة وسكون
وجهينة التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من بني تميم
وبني عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح
الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه غير منصرف اخابوا
وخسروا همزة الاستفهام فيه للتقرير وضمير الجمع راجع الى بني تميم
والقبايل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب
ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خابت
هذه الاربعة وخسرت قال اي الاقرع بن حابس ثم قال اي النبي ﷺ
فو الذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبايل الثلثة بعدها
كلهم مسلمين لا اخير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم

حتى متعلقة بمقدر كانه امراة رفاعة
قالت لرسول الله علم لما استفهم منها اريد
انا ارجع اليه فقال لعم لا ترجعين اليه حتى
الحديث

وقيل انها عامة في شان المنافقين والكافرين ولكن خاصة بالمؤمنين فيكون من خاص اريد به العام
الاخرة

قالت ام سلمة قلت غريبة وفي
ارض غريبة لا يكبنه بكاء
يتحدث عنه فكنت كلما تهيئت
للبكاء عليه اذ اغلبت امرأة
تريد ان تساعدني فاستقبلها
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال الحديث

فى الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد القريش بالاسلام
اللام فى لاخير للابتداء آى بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا
كان مصدرا مفيدا للتفضيل قاله لاقرع بن حابس حين قال انا تابعك
سُرّاق جمع سارق كخيّج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة
وجهينة وهذه الاسماء كلها لا تنصرف ق انس رضه انفقا على الرواية
عنه ارايت ان منع الله التمر اى لم يخلق بوصول آفة سماوية بهم تستحل
اصله بما حذف الالف من ما الاستفهامية مال اخيك تقدم الكلام عليه
فى الباب السادس فى حديث ان بعث من اخيك ثم انا صابته جايحة ثم ابو امامة
رضه روى مسلم عنه قال اتى النبى ﷺ رجل فقال يا رسول الله انى اصبت حدا ايعنى ذنبا
هو سبب الحد فاقمه على فسكت النبى ﷺ ثم عاد فسكت وقال ثالثة فاقيمت الصلوة
فلما انصرف النبى ﷺ تبعه الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقمه فقال الم ارايت
حين خرجت من بيتك ألبس قد توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله
قال اى النبى ﷺ ثم شهدت الصلوة معنا بهذا معطوف على ما قبل بتقدير همزة
الاستفهام يعنى ثم احضرت الصلوة معنا قال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك
حدك او ذنبك بهذا شك من الراوى قال قلت كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة
بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم ولم يستفسر النبى ﷺ
ايثارا للستر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك فى زعمك وذلك السبب
ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة فى سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته
بحسب الندامة عليه المقارنة بتلك الصلوة يشعر به طلبه الحد وبما تقرر تبين ان
ما قاله الشارح اقول يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا بحضوره
الصلوة مع النبى ﷺ ثم يبقى بعيدا قبل ذلك الرجل كان عمره عربة وكان يبيع التمر فقال
لامراة فى البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها وصار نادما فجاء
رسول الله صلعم باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفى النهار وزلفا من الليل ان الحسنات
يذهبن السيئات فقال الرجل الى هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتى والمراد بالصلوة
الصلوات الخمس دخل فى طرفى النهار الصبح والظهر والعصر وفى قوله وزلفا من الليل

اى ساعات

اى ساعات منه المغرب والعشاء ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه قال صلى بنا
النبى ﷺ ذات ليلة صلوة العشاء وكان قريبا من آخر عمره فلما سلم قام فقال ارايتكم
ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها الجار والمجرور صفة مائة اى مائة كائنة
من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اى فى تلك المائة هذا من جملة
الاخبار بالغيب يعنى كل نفس موجودة فى هذه الليلة على الارض لا يعيش بعدها
اكثر من مائة سنة وليس فى الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا
من قال الخضر عدم مبتت والجمهور على انه حى واولوا الحديث بان الخضر كان فى ذلك
الوقت على البحر وضعف هذا التاويل بان الارض متناول للبر والبحر والمقابل للبحر
هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث ق ابن عباس رضه
انفقا على الرواية عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله ماتت امى وعليها
صوم نذر افاصوم عنها فقال ﷺ ارايت لو كان على امك دين فقضيتيه اكان
يؤدى عنها اى ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومى عن امك وفيه دلالة
على جواز القياس فى الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم الكلام عليه فى الباب
الاول فى حديث من مات وعليه صيام ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه
ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه
اى وسخه من فيه زايدة قالوا لا يبقى من درنه شىء تنازع الفعلان فى هذه المرفوع
فجاز ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اى النهر المذكور
مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعنى الصغاير منها ق جابر رضه انفقا
على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما ويروى قم فاركع ركعتين
وتجوز فيهما بتشديد الواو اى خفف ادآءهما قاله لسليك على وزان التصغير
الغطفانى حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك
قبل ان يصلى تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث اذا جاء احدكم
الجمعة يوم ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله
صلعم صلوة العصر فسلم فى ركعتين فقام قائما على خشبة فى المسجد
كانه غضبان وفى القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه فقال رجل لم

ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال ع لم كل ذلك لم يكن
فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل ع على الناس فقال اصدق
ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله صلعم ما بقي من الصلوة ثم سجد
سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن ظير صادق
لاستحالة وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصرا
ولا نسيانا بل كان سهوا لانا السهو ما يتنبه صاحبه بادنى تنبيه
ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان انساء
من الله لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فايدة قلت قوله لم يكن
يكون مجازا عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور به
فيكون ذكرا للملزوم وارادة اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد
على ان الكلام العمد في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي
ع انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم
ضعيف لان قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان بعد
قوله ع كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال النووي بهذا الخطاب والجواب
كان مع النبي لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق
والحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة
لما ورد في الحديث حمادفاومئوا اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر
مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بالاكان فعل بعضهم ايماء وبعضهم كلاما
او اجتمع الامران في بعضهم وثانيهما يحمل على انه كان قبل نسخ الكلام في
الصلوة توفيقا بين الدلايل اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع
الى قدر الصلوة بقول الغير غير جايز فكيف رجع ع قلنا رجوعه كان بتذكره ع
لا بقولهم ق كعب بن عجرة رضه انفقا على الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون
الجيم ابو ذيك هو ام دائك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم
ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين اي اذبح ذبيحة لكن القوم
يجوز في اي موضع كانا والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام فغير مختص

بمكة

بمكة عندنا خلافا للشافعي لا ادري بای ذلک بدا هذا من کلام الراوی یعنی
ذکر النبی ع هذه الاجزیة ولا اعرف بانها بداء في الذکر قال له زمن الحدیبیة حتی
راه النبی ع محرما والقمل یتناثر علی وجهه قال الراوی فی نزلت هذه الآیة فی
کان منکم مریضا او به اذی من راسه ففدیة من صیام او صدقة او نسک ثم ابو هریرة
رضه روی مسلم عنه ایحب احدکم اذا رجع الی اهله ان یجد فیه ثلث خلفات بفتح الخاء
المعجمة وکسر اللام جمع خلفة وهی الحامل من النوق عظام سمان جمع سمین قلنا نعم قال
فثلث آیات الفاء جزاء شرط محذوف یعنی اذا تقرر ما زعمتم انکم فاعلموا ان
ثلث آیات یقرء بهن احدکم فی صلوته خیر له من ثلث خلفات عظام سمان وفیه
بیان عظم ثواب القرآن وان طلبه خیر مما یطلبونه خ ابو سعید رضه روی البخاری
عنه ایعجز احدکم ان یقرء بثلث القرآن فی لیلة قال الراوی ع لما قال النبی ع
هذا الحدیث قالوا ایتنا نطیق ذلک یا رسول الله فقال ع قل هو الله احد الی آخر السورة
یعدل ثلث القرآن تقدم البیان فی الباب الثانی فی حدیث ان الله جزء القرآن ثلثة اجزاء
م سعد بن ابی وقاص رضه روی مسلم عنه ایعجز احدکم ان یکسب فی کل یوم الف حسنة
فساله سائل من جلسایه کیف یکسب احدنا الف حسنة قال ای النبی ع یسبح مائة
تسبیحة فیکتب له الف حسنة او یحط عنه الف خطیئة مصداق قوله ص من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها ویروی ویحط بالواو فیکون المکسوب النفی مصداق هذه الروایة
قوله ص والله یضاعف لمن یشاء فصل ق ابو هریرة رضه انفقا علی الروایة عنه
الا احدثکم حدیثا عن الدجال ای عن صفاته ما حدث به نبی قومه الجملة صفة حدیثا
وما فیها نافیة انه اعور وانه یجیء بمثال الجنة والنار التی یقول انها الجنة هی النار
سبب للعذاب بها وانی انذرکم کما انذر به نوح قومه م ابو ذر رضه روی مسلم عنه
الا اخبرک باحب الکلام الی الله ان احب الکلام الی الله سبحان الله وبحمده قال له
تقدم بیانه فی الباب الخامس فی حدیث ما اصطفی الله لملائکته ق علی رضه انفقا علی الروایة
عنه قال لما سمعت فاطمة حصولا اماء وعبید من النبی ع عند رسول الله صلعم اتت الیه
فسالت منه خادما لیعینها وکانت تشتکی یدها من ادارة الرحی فقال ع لها
الا اخبرک ما هو خیر لک منه ای مما سالت تسبحی الله ثلثا وثلثین وتحمدین الله

ثلثا وثلثين وتكبرون الله اربعا وثلثين قال لفاطمة حين سالته خادما احب النبي عم لها ما احب لنفسه من اختبار الفقر والصبر عليهم سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قال عندنا مع رسول الله صلعم رجلا يحمو ما فوضعت يدي عليه فقلت والدماريت رجلا اشد حرا من هذا فقال عم الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة هذان الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة الراجعين المنصرفين من القفا اشار اليهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه هذا انك على ان يكون خبر مبتداء محذوف اى هو هذا انك الى هنا كلامه لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا يخطاء وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيمة قيل كانا من اصحابه عم فيا ويل يا نهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا في ذلك الحر زمانا لطيفا قاله حادثة بن وهب الخزاعي رضه اتفقا على الرواية عنه قبل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث في الصحيحين منها اربعة الا اخبركم من اهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو المشهور يعني من يستضعف في الناس ويحتقر ونه وروى بكسر العين معناه متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله تع لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين المثقل من المعاشرة والتنعم مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقين ثم زيد بن خالد الجهني رضه روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد يعني شاهد الذي ياتي بشهادته هو خبر مبتداء محذوف قبل ان يسالها على بناء المجهول اى قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيه ثم ابو واقد بالقاف الليثي رضه اتفقا على الرواية عنه قبل ما رواه اربعة وعشرون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا والآخر لما قال بينما رسول الله صلعم في المسجد اذا قبل ثلثة نفر فراى احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال عم الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اى التجاء اليه بالادخل مجلس رسول الله فاواه الله يعني قربه اليه وجعله مقبولا لديه واما الآخر فاستحى يعني ترك الدخول في المجلس حذرا عن مزاحمته وحياء من النبي عم وجماعته فاستحى الله منه تقبل الله التجائهم

يعني

يعني غفر ذنوبهم واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعهم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا محوها كناية عن غفرانها او المراد بمحوها من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره بجمع المكروه بمعنى الكره والمشقة يعني به اتمامه بايصال الماء الى مواضع الفرض حال كراهة فعله لشدة البرد او الم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي موضع القدمين واذا فتحت يكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون بعد الدار او بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر الى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط فق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الا استحي ممن يستحي منه الملائكة يعني عثمان رضه روى عنه عفان تقدم سبب ذكره في الباب الثالث في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من استحياء النبي عم والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والعقوق والاشتراك في هذا الباب الكبائر والاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا انما افردهما بالذكر ثلث مرات وتكرارا لامعهما اهتماما بشانهما وتغيير هيئته عم عند ذكرهما يدل عليه وذلك لانهما اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يقولها اى النبي عم جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وبهذه الثلثة وان كانت من طايفة اكبر الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتبه متفاوتة كمفاسده الا يرى ان الكذب بالقذف خلا يساوى الكذب بفتح الهيئة ثم ابن مسعود رضه روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضة بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروى بفتح العين وسكون الضاد

وهذه اشهر رواية هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال
الجوهري العضة هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر يقال
كثرت قالة الناس كذا في الصحاح وهو هنا بمعنى المقولة قال النووي نقديره
الحديث والله اعلم العضة الفاحش غليظ التحريم قال شارح القالة جمع مثل البردة
وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة
بما قبله الا بان يقدر قبله مضاف اي نميمة القالة فيكون صفة للنميمة او بدلا منه
ق عمرو بن العاص رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان آل ابي فلان قال النووي هذه
الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه وغيره ان سماه فكني بدليل ما روى
ان الراوي قال سمعت النبي ﷺ جهارا يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي باولياء قال
القاضي قيل المكني هو الحكم ابن العاص اما ولي الله وصالح المؤمنين فيل المراد به
الانبياء وقيل ابو بكر وعمر رضه وقيل علي رضه ذاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها
بضم الباء وتشديد اللام اي اصلها بلالها بكسر الباء الموحدة الثانية والاولى
للسببية اي اصلها بصلتها والاحسان اليها وروي بفتحها فيكون جمع بلل مثل جمل وجمال
ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان الايمان
ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان يمان وان
القسوة وغلظ القلوب اي شدتها هذا عطف تفسيري بمعنى القسوة تجي
في الفدادين عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب
في حديث الفحش والخلاء في الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان اي ناحيتا
رأسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر
بدل من حيث بالفتح فيهما لا ينصرف فان للعلمية والتانيث يعني ان القساوة فيهم
لانهم هاندوا النبي ﷺ وآووا عدوه اجابة الحق ثم عقبة بن عامر رضه روى
مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكره
ثلث مرات اشارة الى اعتنائه بشان لانه يدفع العدو من بعيد
واي قوة اقوى منه قال الله تعالى وقل اعدوا لهم ما استطعتم من قوة
وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الآية ق المسعود بن مخرمة رضه

اتفق

اتفقا على الرواية عنه الا ان بني هشام بن المغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم
علي بن ابي طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى
غاية نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة
بفتح الباء قطعة من اللحم يعني جزء مني يريبني بفتح باء المضارعة ما رابها قال الجوهري
يقال رابني فلان اذا رابك منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانا اكرهه
ويوذيني ما اذاها تقدم البيان عليه في الباني الثاني ان فاطمة مني ق فاطمة
رضه اتفقا على الرواية عنها قبل ما روته عن ابيها النبي ﷺ ثمانية عشر حديثا لها
في الصحيحين حديث واحد قالت عايشة كانت ازواج النبي ﷺ عنده فاقبلت
فاطمة تمشي فلما راها قال مرحبا بابنتي فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكاء
شديدا فقلت لها خصك رسول الله بسر من بيننا ثم انت تبكين فلما راى
حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله صلعم سالتها عما سارها
قالت ما كنت افشي سر رسول الله صلعم فلما توفي ﷺ استحبيتها عنه فقالت حين
سارني في الاولى اخبرني ان جبرئيل كان يعارضني اي يدارسني بالقرآن كل عام
مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا اراى الاجل الا قد اقترب فاتقي الله
واصبري فاني نعم السلف انا لك واول اهل بيتي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين
سارني في الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء
هذه الامة قالت لها هذا قول المصنف وفي الحديث معجزة للنبي ﷺ حيث اخبر في حياته
عن لحوق ابنته اليه فصار كما قال ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال بكى
النبي ﷺ لما مات ابنه ابرهيم فقال له الناس ابتكي يا رسول الله فقال ﷺ الا تسمعون
ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار به
الى لسانه او يرحم ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله
عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا يشتمون الى الصفات الذميمة من السمر
والكهانة وغيرها والله يرأى منها وزاد رفعتي وخابوا فيما طمعوا من مذممتي
يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعويض لهم لانهم كانوا يقولون له
مذمم مكان محمد ويلقبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت

ابينا
بني الحان

العورآء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه وامره عصينا وانا محمد
اى كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة ثم حذيفة رضه روى مسلم عنه
الا رجل ياتينا بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتداء خبره جعل الله معي يوم
القيمة قالها ثلثا ليلة الاحزاب قال الراوي فلم يجبه احد قال قم يا حذيفة
اذهب فاتنى بخبر القوم ولا تذعرهم علي اى لا تخوفهم لئلا يقبلوا علي فلما اتيتهم
رأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه
فذكرت قول رسول الله صلعم لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرت خبر القوم فالبسني
من فضل عباءة فلم ينزل نائما حتى اصبح وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف
حال العدو ثم جابر رضه الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون
ناكحا او ذا محرم منها الحلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كان او نهارا ثيبا كانت
او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار
والبكر مطلقا مصونة في العادة خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه الا من كان حالفا
فلا يحلفن الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله كما كان عادتهم في الجاهلية
لا عن الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف
بالله ثم جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون
قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اما للسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة
فيها افضل لكونها خدمة الله وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم
عن ذلك وهو اشارة الى مصدر تتخذوا فحص عبد الله بن عمر رضه انفقا
على الرواية عنه الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل
وفيه حذف تقديره تصلي الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع عدم
النوم فان لعينك حظا اى من النوم ولنفسك حظا اى مطعوما ولاهلك حظا اى
من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى ينقطع قوتك فلا تقدر على وقاع زوجك
فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اى ثواب
تسعة ايام غير ذلك اليوم ويروى فانك اذا فعلت ذلك اى الصوم بلا افطار والصلوة
بلا نوم هجمت عينك اى غارت ونفهت بالنون وكسر الفاء اى اعيت وكلت نفسك

اصح

اصح بالحديث من منع صيام الدهر ويقول لا صام من صام الابد واجاب عنه من
جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي بدليل قوله ع في بعض
الروايات له فانك لا تستطيع ذلك ويقال انه محمول على حقيقة بان الصوم كل السنة
بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صياما لارتكابه المنهي ثم عقبة بن عامر رضه روى
مسلم عنه الم تر هذه كلمة تعجب آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط بهذا
بيان لسبب التعجب يعني لم يوجد آيات كلهن تعوذ بغيرهما بين السورتين وهما قل اعوذ
برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من القرآن ورد على من
نسب الى ابن مسعود انهما ليستا منه ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الم تروا الانسان
اذا مات شخص بصره اى ارتفع اجفانه قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه اى
روحه تقدم البيان عنه في الباب الثاني ان الروح اذا قبض تبعه البصر في عائشة رضها
اتفقا على الرواية عنها الم تري بسكون الياء خطاب لعائشة اصله ترئيي فاعل
الا قومك اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابرهيم جمع
قاعدة وهي الاساس اى عن بنائها الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم
قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابرهيم قال اى
النبي ع لو لا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لو لا قرب عهدهم بالكفر لفعلت
اى لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة
ثم ابرهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي ع ينقل معهم الحجارة ثم بناه عبد الله
بن الزبير على ما حكى ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزا يا اهل
الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا علي في الكعبة
انقضها ثم ابني بناءها او اصلح ما وهى منها فقال ابن عباس اري ان تصلح ما وهى منها وتدعها على ما بقي
عليها النبي ع فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف
بيت ربكم اني استخير ربي ثلثا فلما مضين ثلث عزم على ذلك فلما هدم بعضه وليس
عندي من النفقة ما يقوى على بنائه ولكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له
بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج منه قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس
فزاد فيه خمس ذراع من الحجر فجعل له بابين فكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله

عشر اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل ابن الزبير
فاجابه بانا لسنا في تلطيخ ابن الزبير في شيء فانقض البيت واجعله كما كان اولا فلما بلغ
البناء ففعل وسلم الى الآن على ذلك حكى ان هرون الرشيد سأل مالكا الا يهدم
الكعبة ويردها الى بناء ابرهيم عم فقال مالك يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت
ملعبة للملوك تذهب هيبتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة
خوفا من المفسدة ق ابو بكرة رضه انفقا على الرواية عنه قال لما هجرت مع النبي عم
من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام عم في ظل صخرة طويلة فجعلت
افتش ما حوله فرايت راعي غنم فحلبت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ
عم شرب منه فقال عم ألم يأن للرحيل فقال الى يا بي انيا اي حان يعني الم يجيء وقت
الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة
بن مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله صلعم فساخ فرسه في الارض اي دخل في بطنها
فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله لاعمين عليك الا اردد عنك فدعا
رسول الله صلعم فنجى فقدمنا المدينة قاله له بعد خروجه الى المدينة قيل كان اهل
المدينة سمعوا ان الله تعالى اذن له في الهجرة فكانوا اذا اصلوا الفجر اخذوا الاسلحة
وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا فراى النبي عم يهودي
يوما على اطم من اطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي
تنتظرون فبادروا الى الاسلحة وخرجوا صف النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله
وكانت الجواري يضربن بالدفوف وتغلن طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ما دعى لله داع فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب يوم الاثنين
لاثنى عشر ليلة خلت من شهر ربيع الاول فصه ق ابو هريرة رضه انفقا على
الرواية عنه قال فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور اي الاغنياء
بالدرجات العلى فقال عم فما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون
كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال عم افلا اعلمكم شيئا تدركون به
من سبقكم اي في الثواب وتسبقون به من بعدكم اي تسبقون باعمالكم
الذين لا يعملون بهذه الاذكار فيكونون البعدين بحسب الرتبة ولا يكون احد

افضل منكم

افضل منكم الا من صنع مثلما صنعتم قال قلت ما معناه والاستثناء يقتضي
ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه لقولهم مثل صنعتم قلت معناه
لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقته في الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار
من يقول منهم بهذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقته وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة
معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احدا لما تليس لا يكون
افضل من الآخر فاذن لا يكون احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا في قولك لا يكون
احد ان تذرانه من الاغنياء ولا يصح لان من قال من الاغنياء بهذه الاذكار يكون بصدقته
افضل من الفقراء وان قدرانه من الفقراء لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق
في بيان التسوية بين ثواب الاغنياء والفقراء وقوله لا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا
فصل عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اي
عقبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعا ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد
من الاذكار يكون ثلثا وثلثين ق عايشة رضه انفقا على الرواية عنها افلا اكون عبدا
شكورا اي مبالغا في شكر ربي قال حبي قيل له اي قالت عايشة للنبي عم حبي دارت
ان قد بيه لتورمتا من القيام في الصلوة اتكلف هذا اي اتصنع هذا الفعل وتشق
به نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر ثم عبد الله بن جعفر بن ابي طالب
رضه روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي عم خمسة وعشرون حديثا له في الصحيحين
ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليهما افلا اتقي الله في بهذه البهيمة اي في تقصيرك
في حقها التي ملكك الله اياها فانه يشكوا الي انك تجيعه وتدئبه يقال ادأبه
بهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان
قاله لرجل من الانصار حبي دخل حائطه اي بستانه حرمه فاذا فيه جمل فلما راه جرجر اي صوت
وذرفت عيناه اي جرى دمع عينيه قيل اتاه النبي عم فمسح ظهره الى سنامه واصل
اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله صلعم ق انس رضه انفقا على الرواية عنه افلا
تخافون مع راعينا في ابله الضمير راجع الى الراعي اضافته باعتبار الملابسة
فتقصيبون من البانها اي تحلبون بعضها وتشربون منه قاله لنفير من
عكل او عرينة شك من المصنف تقدم بيانه في اول الباب الخامس فصل

ق انس رضہ انفقا علی الروایۃ عنہ قال قال رجل یارسول اللہ کیف یحشر الکافر علی وجہہ
یوم القیمۃ فقال ع الیس الذی امشاہ علی رجلیہ فی الدنیا قادرا علی ان یمشیہ
علی وجہہ یوم القیمۃ کذا ذکرہ (ای الترمذی) وقال الشراح کان السوال السائل عند نزول قولہ تعالی
یوم یسحبون فی النار علی وجوھھم وانقول ھذہ الآیۃ لاینا سب السوال لان السحب
وھو الجر لا یفھم منہ المشی بل المناسب لقولہ تعالی الذین یحشرون علی وجوھھم الآیۃ لان الحشر
اذا کان علی الوجہ یفھم منہ ان المشی یکون کذلک باستصحاب الحال کان السائل قال کیف یمشی
الکافر علی وجہہ ق انس رضہ انفقا علی الروایۃ عنہ قال تحدث اصحاب النبی ع عن
مالک بن الدخشم ظنا منھم انہ منافق ووددوا ان یدعو علیہ النبی ع فقال الیس یشھد
ان لا الہ الا اللہ وانی رسول اللہ یعنی مالک بن الدخشم ھذا تفسیر من المصنف
لضمیر یشھد ذکر فی جامع الاصول مالک ھذا ھو ابن الدخشن بضم الدال المھملۃ وسکون
الخاء المعجمۃ وضم الشین المعجمۃ وبالنون وفی روایۃ الدخشم بابدال النون میما قالوا
انہ یقول ذلک وما ھو فی قلبہ قال لا یشھد احد انہ الضمیر فیہ للشان لا الہ الا اللہ وانی
رسول اللہ فیدخل النار او تطعمہ شک من الراوی یعنی تحرقہ النار اقول لاح لی ھھنا
اشتباہ واندفاعہ اما الاول فان یقال ان اردت بالشھادۃ فی قولہ ع لا یشھد احد
الی آخرہ ما یکون عن لسان فحسب لا یصح معناہ لان المنافق فی الدرک الاسفل من
النار وکذا ان اردت بہ ما یکون عن قلب لان عصاۃ المؤمنین یدخلونھا علی انہ
لا یقع ھذا الکلام دفعا لھم لان دعواھم ان حالھم یشھد عن قلبہ واما الثانی فظ
فبان یقال المراد بھا ما یکون عن لسان ومن الدخول الحکم بہ علی وجہ الخلود لان حکمھم
حکمھم بنفاقہ کان مستلزما لہ فنبی ع ان من ان الشھادتین لیس لغیرہ ان یحکم
علیہ من عندہ بانہ مخلد فی النار ذا عما موقنہ حال قلبہ لانہ خفی لا یطلع علی حالہ الا اللہ
ورسولہ ق ابو ذر رضہ انفقا علی الروایۃ عنہ اولیس قد جعل اللہ لکم ما تصدقون
ای شیئا مثل ثواب ما تصدقون الاستفہام فیہ لتقریر ما بعد النفی وما عطف
علیہ الواو محذوف ای الیس لکم ثواب مثل ثواب الاغنیاء ولیس قد جعل اللہ لکم
ان بکل تسبیحۃ صدقۃ یعنی ان بکل تسبیحۃ اجرا کاجر صدقۃ وکذا المعنی فی قولہ
وبکل تکبیرۃ صدقۃ او نھی عن منکر صدقۃ وفی بضع احدکم صدقۃ یعنی فی جماعہ

وکل تحمیدۃ برفع کل صدقۃ وکل تھللۃ صدقۃ اغلم یقل
وامر بمعروف صدقۃ ج

انما لم یقل وبضع احدکم اشارۃ الی انہ انما یکون صدقۃ اذا نوی فیہ عفاف
نفسہ او زوجتہ او حصول ولد صالح وفیہ جہۃ اخری وھی الالتذاذ
والشھوۃ وعلی ھذہ لا یکون صدقۃ قالوا یارسول اللہ ایاتی احدنا
شھوتہ ویکون لہ فیھا اجر قال ارایتم لو وضعھا ای شھوتہ بعضہ
فی حرام اکان علیہ فیھا وزر الاستفہام فیہ للتقریر فکذلک اذا وضعھا
فی الحلال کان لہ اجر قالہ ای النبی ع ھذا الحدیث لناس من اصحابہ ای
لجماعۃ منھم قالوا یارسول اللہ ذھب اھل الدثور جمع دثر وھو المال الکثیر
بالاجور یصلون کما نصلی ھذا استیناف جواب عما قال کیف ذھب
ویصومون کما نصوم ویتصدقون بفضول اموالھم ونحن فقراء لا نقدر
علیہ ثم ابو سعید رضہ روی عنہ قال الی رجل من اسلم یقال لہ ماعز
فاعترف بالزنا اربع مرات فامر ع برجمہ فرجم ثم قام خطیبا فقال اوکلما
انطلقنا غزاۃ نصب علی الحال فی سبیل اللہ تخلف رجل فی عیالنا لہ نبیب
ای صوت الجملۃ الاسمیۃ حال کنبیب التیس وھو صوتہ عند الجماع علی
ان بتشدید الیاء وان مخففۃ واسمھا ضمیر الشان یعنی لیکن لازما
علی ھذا الشان وھو لا اولی علی بناء المجھول بوجل فعل ذلک ای الزنا
الا نکلت بہ بتشدید الکاف ای لعذبتہ بسبب ذلک الفعل اعلم ان المصنف
لم یراع ترتیبہ فی ھذا الحدیث لان المذکور بعدا وھنا کاف وفی الحدیث المتقدم
لام ق ابو ھریرۃ رضہ انفقا علی الروایۃ عنہ او لکلکم ثوبان قال لسائل سالہ
عن الصلوۃ فی ثوب واحد قال الخطابی لفظ الحدیث استخبار ومعناہ اخبار
عن الحال التی کان السائل وفیہ علیھا من خبث الثیاب وفی ضمنہ جواب للسائل
الاستفہام فیہ للانکار یعنی لیس لکم ثوبان وکذا لیس لکل منکم ثوبان فیجوز الصلوۃ
فی ثوب واحد لان ستر العورۃ الذی واجب یحصل بہ فکیف خفی علیکم جوازھا فیہ
ثم عائشۃ رضہ روی عنھا قالت دخل رسول اللہ صلعم علی بکۃ لاربع مضین من
ذی الحجۃ وھو غضبان فقلت من اغضبک یارسول اللہ فقال اوما شعرت انی
امرت الناس بامر وھو امرہ ع امرھم بالاحلاق رؤسھم ویحلوا من احرامھم فی الحدیبیۃ

لما احصوا فاذا هم يترددون اذ المفاجات وترددهم في صيورتهم حلالا
من احرامهم كان لعدم حلال النبي ق ولو اني استقبلت من امري ما
استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل احرامي ما علمته بعده من
تردد الناس في تحللهم ما سقت الهدى معي ما هذه نافية يعني عدم
تحللي كان لاني سقت الهدى معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت تردد هم
لاحرمت بعمرة ولما سقت الهدى معي حتى اشتريه اي الهدى بمكة او ببعض
جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام كما حلوا الكاف للقرائن
اي مقارنا بحلالهم اعلم ان بهذا الحديث ليس حديثا آخر ولهذا لم يذكر المصنف
راويه بل هو حديث واحد انما فصل بكلمة ق بيانا بان ما بعده رواية الشيخين
واول رواية مسلم فقط فصل الله في جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت
مع النبي ع في غزاة فاتى علي فقال ما شانك قلت اعيى جملي فتخلفت فنخسه
فصار سريعا بحيث احبس خطامه لاسمع حديث رسول صلعم فقال هل تزوجت
قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك
قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امراة تجمعهن وتمشطهن فقال اما انك
قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فباشر
الكيس وهو العقل في الاصل اراد به ههنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعله عقلا وكرره
للتاكيد قاله اي الحديث للراوي وفيه استحباب سوال الامام عن احوال الراعي به
والارشاد لهم مصالحهم ومنافعهم ق ميمونة بنت الحارث رضه اتفقا على الرواية
عنها قالت اعتقت وليدتي بلا استيذان من النبي ع فقلت اشعرت يا رسول الله
اني اعتقت وليدتي فقال ع اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك
لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولا شك
ان خيرين افضل من خير واحد قالت لها اما اعتقت وليدتك وهي صبية ويطلق
على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المراة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا
وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل
من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب من جهة الام اكراما لها ثم ابو قتادة رضه

روى مسلم عنه

روى مسلم عنه قال لما رجع النبي ع من خيبر سار ليلة فنزل في آخرها للاستراحة فنام
هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال ع اما انه
الضمير للشان ليس في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام
الاختيار من النايم انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى
اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما روى ابو هريرة رضه انه ع
قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها في فعل ذلك
اي من نام عن الصلوة فليصلها حين يذكرها اي لتلك الصلوة وكذا
من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم
الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها
اي وقتها الصحيح دون الفاسد في الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغيير
عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل للاستراحة
بعد ما صلى الفجر اي صلوته بالجماعة باذان واقامة قضاء لها ق ابن عباس
رضه اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي ع بقبرين فقال اما انهما اي ان
صاحبي القبرين يعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان يكبر عليهما فعله
قال القاضي لعله عنى بالكبير ما يستعظم الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس
معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما
الآخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته لاجل بوله رد بهذا الوجه
بانه يلغو ذكر البول حينئذ لان كشف العورة مذموم سواء كان ثمة بول
او لم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية وهي يقتضي ان يكون ابتداء التستر من
البول فكان له مدخل في التستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح على بدنه
وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه
كبير في نفس الامر ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اما اني لم استحلفكم تهمة لكم اي
اتهاما بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه
للشان اتاني جبرئيل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة هي المفاخرة
لكنها غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة قال لي خرج على خلقة

وانكر عذاب القبر بعض المعتزلة والاوامر لانه الميت جماد لا حيوة له والاوامر فتعذيبه محال والجواب انه يجوز ان يخلق الله في جميع الاجزاء او في بعضها فوعا من الحيوة قدر ما يدرك الالم العذاب او لذة النعيم وهذا لا يستلزم اعادة الروح كما عرف

وفي قال النبي ع لا تستنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه رواه ابو قتادة

من اصحابه وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام
كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء على غير قياس
كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا اجلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا
للاسلام ومَنَّ به علينا قال آلله بالمد والجر على اضمار حرف القسم الهمزة فيه
للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم
ما اجلسكم إلا ذاك وما في نافية قالوا آلله ما اجلسنا الا ذلك وفيه بيان
فضيلة الاجتماع للذكر وافق سعد بن ابي وقاص رضه اتفاقا على الرواية عنه
قال خرج النبي عم الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون
ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك اخذ سيفه فاخبر النبي عم
بقولهم فقال عم كذبوا وقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى
الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى
ثم عمرو بن العاص رضه روى مسلم عنه انما علمت ان الاسلام يهدم ما
كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط
لو كان المسلم ذميا قال الشيخ الشارح وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب
بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال واخرجه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤاخذ منه شيء
وان الهجرة تهدم يعني نحو اراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح فما كان قبلها اي من
المعاصي المترتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة
وكفارة اليمين المالية فلا يسقط لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما
كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة كما ورد في حديث آخر من انه عم سأل ربه
في المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب الحجاج وقال في دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله
دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة
مع الاسلام تاكيدا في بشارته وترغيبا الى ما يعقبه قال له حين قبض اي الراوي
يده عن البيعة اعني بعد قول النبي عم ابسط يمينك ابايعك على الاسلام وبسط
عم يمينه فقال مالك يا عمرو قال اي يا الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي عم

تشترط ماذا

تشترط ماذا كان ينبغي ان يقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة
منصوبة المحل على انه مفعوله ومقتضى معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة
فتوجيه الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا ويكون ماذا المتأخر مفسرا له
قال النووي ضبطناه تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة
للتوكيد كما في نظايرها وان يتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي
ما ابو هريرة رضه اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات
من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من يقي له التفات الى نحو الله
فاما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا
بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبي عم لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك
تقدم معنى الكلمات وتمامها في الباب الاول في حديث من نزل منزلا
لم يضرك قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة
قبل ما للتعجب اي شيء لقيته وقيل موصولة وهي مبتداء خبره محذوف
اي الذي لقيته الم عظيم قال ابو هريرة رضه انتفعا على الرواية عنه قال
سأل رجل اي الصدقة اعظم فقال عم اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه
جرى من النبي عم على العادة بلا قصد واليمين لتأكيد على بناء المجهول
من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن ما سألته ان تصدق اي
تتصدق فحذف احدى التائين وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو
هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى
الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتأمل الغنى بضم الميم
بمعنى تطمع اي تقول اترك مالك في بيتك لتكون غنيا عزيزا عند الناس وان لم
وتأمل البقاء ثم انتفعا اي الشيخان على قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك
وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتداء محذوف اي افضل الصدقة ان تتصدق
حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم
المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في حقيقة بلوغها لا يقدر عليه القول غالبا
قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير

لا احصي ثناء عليك
انت كما اثنيت على نفسك

واحد اح

لغيرك يقول لو ذلك اعطوا مالي فلانا واصرفوا من مالي في عمارة المسجد الفلاني
وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا بغيرك ولا يجوز
تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في جميعها فليف يقبل تفرد
مسلم بقوله اما وابيك يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك
للتنبيه والثاني لفظ البقاء في موضع الغنى في المسيب بن حزن رضه اتفقا
على الرواية عنه اما والله لا استغفرن لك ما لم أنه نفسي متكلم على بناء المجهول
من النهي عنك اي عن استغفارك فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا
ان يستغفروا الى قوله اصحاب الجحيم اي انزل الله بهذه الآية وهي وما كان
للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين
لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي وفي المعنى نهي الواو
في ولو كانوا للحال قاله الالبي طالبي عند وفارق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اما يخشى احدكم اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار
او يجعل الله صورته صورة حمار هذا اشكل على الراوي وقال النووي وغيره
هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن
ان لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد بافعال الجاهل بالفروض الصلوتية
وقال الامام الطيبي معناه يستحق به من العقوبة في الدنيا بهذا الجزاء وعدم
فعل الله ذلك لفضل منه وفيه دليل على ان المأموم لا يرفع راسه قبل الامام
في الركوع ونحوه على السجود فصل فارق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة
بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اي سترتان والمراد بهما هنا درعان
وفي بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء قال القاضي رواية جبتان
بالباء على شك تصحيف عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه
قوله من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه اي صار كرجل اراد
ان يلبس درعا واسعة فصبها على راسه ليسهل اللبس عليه ويتسلك يديه في كميها
ويرسل ذيلها على بدنه حتى ستره وحصنه وهو معنى قوله رض حتى تغشى انامله

على بناء

على بناء المجهول من باب التفعيل اي يجر اثوابه خيلاء لطوله ويستر جميع بدنه فكذا الجواد
اذا قصد بصدقة سهلت عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه
وصارت الصدقة جنة عليه وحصنته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه
اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة وتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على
عنقه وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر
والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان يوسعها اي تلك الدرع
فيدخل يديه في كميها فلا يستطيع ويروى فلا يتسع وكانت الدرع ثقلا عليه من
غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت
يداه عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة ثم ابو موسى رضه روى
مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي
والميت قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت بالحي والميت من حيث وجود الذكر
وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت
حي فكيف يكون مثل حي الى هنا كلامه واقول الحي المشبه به من ينتفع بجيوته بذكر الله
وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحي والكافر بالميت مع كونهما حيين
في قوله او من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر من جهة ان ظاهره
عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بيته به يشهد عليه الذوق ثم جابر رضه
روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر اي كثير الماء على باب احدكم يغتسل
منه كل يوم خمس مرات فما فعل كذا لا يبقى في بدنه وسخ فكذا من صلى الصلوات الخمس
لا يبقى من صغايره شيء خ النعمان بن بشير رضه روى البخاري عنه مثل القايم في حدود الله
اي المجتنب عن المحارم والناهي عنها والواقع فيها اي المرتكب للمناهي كمثل قوم استهموا
اي اقترعوا على سفينة وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا على الجلوس
في الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان
فهو احق به من غيره فليس لاحد ان يقيم منه فاصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى
من السفينة وبعضهم اسفلها فكان الذين في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا
على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اي من القوم

بالمرور عليهم جواب لو محذوف اى لكان حسنا فان تركوهم اى ان تركوا الاعلون
فى الاسفلين وما ارادوا اى مع ما ارادوه من الحق ولم يمنعوهم عنه هلكوا
جميعا وان اخذوا على ايديهم اى ان منعوهم يقال اخذ عليه اذا منعه نجوا ونجوا
جميعا فكذا القوم اذا تركوا من باشر المنكر فيهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية
العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
مثل القرآن مثل الابل المعقلة اى المعتادة بالعقال وهو الحبل الا عقلها
بتشديد القاف وتخفيفها اى شدتا بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت
انما شبه القرآن بالابل المعتادة بالعقل اشارة الى انه وان اعتيد قرائته يذهب
ان تركها ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن
مثل الاترجة بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب
ولونها ايضا طيب وهى افضل ثمار الوب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن
الذى لا يقرأ القرآن مثل التمر لا ريح لها وطعمها حلو وفى بعض النسخ طيب مكان
حلو ومثل المنافق الذى يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل
المنافق الذى لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبى ع
من ضرب هذا المثل الى معان منها انه ضرب بما يخرج الشجر للمشابهة التى بينه وبين
الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرج الشئ وضرب المثل
المنافق بما ينتبه الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق
واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا تخلو عن من يغرسها ويسقيها ويربيها كذا
المؤمن يفيض الله من يؤدبه ويعلمه ويهذبه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة
بالعراء ق جابر رض مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث الى
آخره مما اتفقا عليه لكن روى مسلم فى حديث جابر وكذا البخارى عن ابى هريرة رض لا عن جابر
كما ذكره الشيخ تخرها الريح فيقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة
وبراء مهملة ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور وذكر الجوهرى وصاحب الغريب بفتح الراء
وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر
لا تزال قائمة حتى تنقعر بعنى ان المؤمن كثير الآلام فى بدنه وماله غالبا فيكفر

عن سيآته

ایام آغاجی
کی کند نفی بیت بخرم

عن سيآته و الكافر ليس كذلك فيأتى بسيآته كاملة يوم القيمة ثم النعمان بن بشير رض
روى مسلم عنه مثل المؤمنين فى توادهم بتشديد الدال مصدر توادد اى تحاب وقع
فى بعض النسخ بدون فى فيكون بدلا من المؤمنين بدل الاشتمال وتراحمهم اى تعاطفهم
كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اى مرض بعضه تداعى من الدعوة سائره اى
باقى الجسد اسم فاعل من سار اذا بقى وبهذا يغلط فى الخاصة فيستعمل موضع
الجميع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر
يعنى كما ان الرجل اذا تالم بعض جسده يسرى ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون
ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين
وليقصدوا ازالتها ثم ابن عمر رض روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العائرة
اى المترددة بين الغنمين اى القطيعين من الغنم تعير الى هذه اى
تذهب تلك الشاة الى هذه القطيع مرة والى هذه مرة اى الى القطيعة
الاخرى مرة اخرى ولا تستقر فى احديهما لانها ضريبة ليست منهما فكذا المنافق
لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انا معكم ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه مثلى ومثل الانبياء كرجل اى كمثل رجل بنى دارا
فاكملها الا موضع لبنة فلم يكن خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها
يعنى شرعوا يدخلونها ويعجبون اى من حسنها ويقولون لولا موضع
اللبنة جواب لولا محذوف اى لكانت كاملة وزاد مسلم فانا موضع اللبنة
الموضع زائد المعنى فانا اللبنة او المضاف مقدره معنى فموضع اللبنة جئت
ختمت الانبياء بى م جابر رض روى مسلم عنه مثلى ومثلكم كمثل رجل او قدنارا
فجعل الجنادب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضى بكسر الجيم وفتح
الدال وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهى دويبة تطير
ويقع فى النار يقفن فيها وهو يذبهن عنها اى يدفع عن النار والوقوع فيها
وانا آخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهى معقد الازار وحجزة السراويل
موضع التكة عن النار اى ادفع عن نار جهنم وانتم تفلتون بتشديد اللام
اى تخلصون من يدى وتطلبون الوقوع فى النار بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته

طیب اولوتہ

فموضع

فصل[1] وفرق ابو سعيد رضه[2] انفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس في الطريق انما حذرهم عنه على وجه الكرهة لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف ان يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله مالنا من مجالسنا بد نتحدث فيها ما نافية البد بفتح الباء بمعنى الفرقة اى نحن نحتاج الى الجلوس في الطرق ولا نتفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله صلعم فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اى اذا امتنعتم عن الافعال الاعن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة كصالح الجيران وغيرها فاعطوا الطريق حقه واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني كف عن النظر الى المحرم وكف الاذى اى الامتناع عما يؤذي المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق عقبة بن عامر رضه انفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن دخول الحمو عليها اخ جائز ام لا فقال الحمو الموت يعني خلوة المراة مع حموها قد يؤدي الى زناها على وجه الاحصان فيودي الى الموت بالرجم او معناه انها يؤدي الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه لحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو ههنا غير ابي الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولها على المراة وقال الامام تقي الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم في ابي الزوج وهو محرم من المراة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه فان الظن اقام المظنون مقام المفعول اذ الفعل من فعل المسند اليه في ذهن السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث اى حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رضه اياكم والوصال خ اياكم والوصال رقم في الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم الثاني بعلامة خ اشارة الى انه كان مكررا في البخاري يعني احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انكم لستم مثلي خ انس رضه روى البخاري عنه اياكم ودعوة المظلوم اتى احذر عنها لان للظلم تاثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا

واعون

[2] انفقا على الرواية عنه

واعون لاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت يفهم منه ان دعاء الكافر معتبر وقد قال الله تعالى وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلت الآية في حق دعائهم للنجاة عن النار في الآخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره في الدنيا ثم ابو قتادة رضه روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل اى يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اى يذهب بركته ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال خرج رسول الله صلعم وكان معتلا من الجوع فلقي ابا بكر وعمر رضهما فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال وانا والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما فقوموا فقاموا معه فاتى رجلا من الانصار فاذا هو ليس هو في بيته فلما رأته المراة قالت مرحبا واهلا فقال لها ابن فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم تصدى في يده سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال ايا كرواي الحلوب يعني لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها ولما الغدق فشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال عم لصاحبه والذي نفسي بيده لتسالن عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضي المراد به السوال عن القيام بحق الشكر والتقريع وقال النووي هذا سوال تعداد النعيم والامتنان لا سوال تقريع وقال الطيبي يدل على القول الاول ما جاء في حديث آخر انه عم لما قال هذا القول اخذ عمر الغدق فضرب به الارض حتى نثا ثمنه البسر قاله ابو الهيثم بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت بوزن التيهان بفتح التاء المثناة فوق وبشد المثناة تحت مع كسرها فصل[1] وفرق البراء بن عازب رضه انا النبي لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسب عم نفسه الى جده دون ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس للنبي عم يا ابن عبد المطلب قال قيل كيف افتخر النبي عم بمشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار بآبائهم قلنا المنهي عنه ما كان في غير الجهاد وقد رخص عم فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان راى رؤيا بشر فيها بظهور النبي عم وكان تلك عم وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد عم بذلك القول تذكيرهم

بانه لا بد من ظهوره صلعم على الاعداء اللهم نزل نصرك قاله يوم
حنين لما انهزم اصحابه قبل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا قولوا قولوا
رسول الله صلعم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة
الكفار قال الماذري احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام
النبي صلعم واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافية وهذا وقع من النبي
صلعم اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء
فقوله وانا النبي لا كذب بفتح الباء ليفسد الروي وانما الرواية باسكان
الباء ثم انس رضه روى مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة
امتي في دخول الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق
نبي من الانبياء ما صدقت فعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية
اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه صلعم اكثر امته منهم وان من الانبياء
نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه انا اولى الناس اي اقربهم بابن مريم كان سايلا قال ما سبب
الاولوية فاجاب صلعم بقوله الانبياء اولاد علات اي اخوة لاب شبه النبي
صلعم ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب دشبه
شرايعهم المتفاوتة في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات وليس بيني وبينه
نبي بطل بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى صلعم ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله صلعم اذا اوتي بميت يسال ان ترك
لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال
انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي وعلى بناء المجهول اي مات
وترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة رحمه الله لصاحبيه في
عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام
من النبي صلعم كان تبرعا وهو لا يقتضي قيام الدين وان الكفالة تقتضيه والذمة
خربت بالموت فان ترك ما لا انتقل الدين اليه والا يسقط والكفالة
بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه صلعم الصلوة

على المديون

على المديون كالتحريض المديون الحي على قضاء دينه والزجر عن مطله قبل قضاؤه
عم ذلك كان مما يدخر لمصالح المسلمين وقبل كان من خالص ماله ثم ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه انا سيد ولد ادم يوم القيمة قيد به مع انه عم سيدهم في الدنيا
ايضا لان سوده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله تعالى لمن الملك اليوم
لله الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم يقل عم بهذا
الحديث فخرا لما جاء في غير رواية مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه ما كان
بكسبي بل كان بجزيل فضل الله علي واما ذكره عم فانما لامتثال قوله تعالى وامابنعمة
ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الآدميين
افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل
السنة واذا كان عم افضل من الآدميين يكون افضل من الخلق كلهم واما
قوله عم في الحديث الاخر لا تفضلوني من بين الانبياء فمحمول على النهي عن تفضيل
يؤدي الى نقص المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن تفضيل
في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه عم قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله
تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة واول
شافع واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع
لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول ق جابر رضه روى البخاري عنه انا
شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قتيل يعني انا شهيد عليهم بانهم
سعوا في سبيل الله حق السعي او بانهم مستحقون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في
الدنيا ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث اني فرط لكم ق ابو موسى رضه روى مسلم عنه انا محمد اي كثير الحمد لان
اهل السماء والارض محمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمد
بها غيره والمقفى بتشديد الفاء وكسرها لانه اتى عقب الانبياء وفي قفاهم ونبي التوبة
لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله او لان التوبة في امته صارت اسهل لانه
التوبة بحضرة العجل كانت بقتل النفس او لان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم
حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يواخذ به في الدنيا ولا في الاخرى وغيرهم

ط من المؤمنين

ي اعني عيسى

يؤاخذوا في الدنيا لا في الآخرة وبني الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود
لقوله لولاك لما خلقت الافلاك وفي اطراق ابي مسعود اي في كتاب جمع فيه
طرق الحديث واختلاف رواياتها وبني الرحمة وبني الملحمة اي الحرب لانه بعث
بالقتال ولم يذكر وبني التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون
رحمة قلت كان امر الانبياء يهلكون في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بوجود المعجزات
وبنبيانهم بعث بالسيف ليزدجروا عن الكفر ولا يتأصلوا وفي
كونه نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص بهذه الاسماء بالذكر واسماؤه
عم اكثر من ذلك حتى قيل للنبي عم الف اسم قلنا بهذه الاسماء كانت معروفة
عند اسيا الامم السالفة ومكتوبة اولا ان الموحى اليه في ذلك الوقت كان بهذه
الاسماء ثم سهل بن سعد رضه روى عنه انا وكافل اليتيم اي القائم
بمصالحه سواء كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه
او اجنبيا هو في الجنة واشار اي النبي عم بالسبابة والوسطى هذا من
لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي عم
لا ان درجته تبلغ درجته وما روى انه عم فرج بين اصبعيه عند
ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك فصل في عائشة رضه انفقا
على الرواية عنها قالت كان يوم العيد يلعب السودان بالدرق والحراب
فسألت النبي عم ان انظرهم قال نعم فقامني وراءه فقال
دونكم اي خذوا في لعبكم كما يلعبون يا بني ارفدة هذه كنية للحبشة
والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم قالت يوم عيد للسودان
وهم طائفة من الحبشة توصف وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة
وهي الحجفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة
في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه اللهو كالوثب والمزمار وغيرهما روى انه عم مر
على اصحابه بالدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى
ان في ديننا فسحة لستدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو
في وقت العيد والخصاء وعند اجتماع الاخوان وردبان الاصل كان

لعبا

لعبا بالحراب والسماع ليس في معناه ق عائشة رضه انفقا على الرواية
عنها قالت لما قال عم اني رأيت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين فهجر من الى
المهاجرة الى المدينة لضجرة من الكفرة فقال عم على رسلك بكسر الراء يعني
كن على هينتك ولا تعجل فاني ارجو ان يؤذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة ق
صفية بنت حيي رضه بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة
قالت كان النبي عم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي
يقلبني يعني الى الباب فمر رجلان فلما رأيا النبي عم اسرعا فقال عم على رسلكما
انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله اثر تاب فيك يا رسول الله فقال
عم ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فخيل اني خاف عم من ان يظنا به
ظن التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسراعهما تأديبا ق ابو موسى رضه انفقا
على الرواية عنه على رسلكم اعلموا وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد
من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم
هذا شك من الراوي قاله حين اعتم بالصلوة اي دخل في الظلام بتأخير
اداءها وكان الحاجة يسرعون بعده الى الانتشار ثم ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعت اميرك
في عسرك ويسرك اي في حالة فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان
او مكان اي فيما يوافق طبعك او لا يوافقه واثرة عليك وهي بالفتحات
والثاء المثلثة اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني اذا فضل اميرك احدا
عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما خال واثرة عليك وان كان قوله
ومكرهك بينا وليها اشارة الى شدة تلك الحالة ثم ثوبان رضه روى مسلم عنه عليك
بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط
بها عنك خطيئة قاله لما حين سأل عن عمل يدخل الله به الجنة وفيه دلالة على
ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث
اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ثم جابر رضه روى مسلم عنه قال امرنا
رسول الله صلعم بقتل الكلام ثم نهى عنه فقال عم علينا بالاسود البهيم وهو الذي

لايخلط لونه لون آخر ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص المقل وهي شحمة العين
التي تجمع البياض والسواد وهو حوضها غورها شبه الخطين على وجه الكلب
مخصوصة من حوض المقل يعني الزمها بقتله فانه شيطان يعني الكلب نفى
للاسود اجنح به احمد على ان صيد الكلب الاسود لايحل قلت المراد به بيان
خبثه لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان في العادة لا انه اخراج من جنس الكلاب
ق جابر رضه اتفق على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم بمر الظهران نجني
الكباث وهو النضيج من عر الاراك فقال عم عليكم بالاسود منه فانه اطيب
اي من الكباث لان اسوده يكون انضج قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم
قال اي النبي عم نعم وهل من نبي الا رعاها لعل الحكمة في رعي كل نبي الغنم ان
يحصل له التواضع بمرانة الضعفاء ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه عليكم
من الاعمال بما تطيقون يعني لاتحملوا على انفسكم اوراد اكثيرة ووظايف من
العبادات فتفوتوا بها على مداومتها وتتركوا فان الله لايمل بفتح الميم الملال
فتفوتوا بعرض للنفس من كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله تع فيراد به ترك الثواب
عبر عنه بالملال ليزدجر قوله حتى علوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه
لايترك الله فضله حتى يتركوا سواله اعلم ان الشيخ رحم بهذا الحديث بعلامة
مسلم عن ابي هريرة لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عايشة كذا قال
صاحب التحفة خ عايشة رضه روى البخاري عنه مهلا بسكون الهاء اي لعمل
مهلا ياعايشة عليكي بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها ر
واياكي والعنف اي اجتنبي عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قال
لها حين قالت للعيهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي عم التعلم عليكي
وردة عم عليهم بقوله عليكم فخصه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
لكي الثمن ولكي الجمل لكي الثمن ولكي الجمل تكريره للتاكيد قاله تقدم بيانه في الباب
السادس في حديث قد اخذت جملكم ابن مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه
روى مسلم عنه لكم بها اي بمقابلتها يوم القيمة سبع مائة ناقة كلها مخطومة يعني
من غاية مهيئة للركوب والخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهرة فيكون له

في الجنة

في الجنة سبع مائة ناقة يركبها حيث يشاء وان يراد ثواب سبع مائة كما
قال الله تع مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الآية قاله
لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله جابر رضه روى مسلم عنه
لكل داء دواء يعني شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برء باذن الله
اي من ذلك الداء يقال برء من المرض برء بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام
عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من داء الا انزل الله شفاء ق ابن
مسعود وانس رضه اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر وهو الذي يقول قولا
ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر وبما حلف عليه ويشترط شرطه لواء يوم
القيمة اي علم وقد جاء في حديث انه ينصب عند مقعده استحقارا لان علم الغزاة
يكون تلفا وجه الرجل وذلك العلم لايعارف ليراه الناس ففضيحة بقدر غدرته
يعني ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبئ
دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتداء بقوله
تع ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله خ معقل بن يزيد رضه
روى البخاري عنه قبل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث ولم يخرج له في الصحيح
سواه فقال كان لي اخ خرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئته
فاخذتها فقال لي والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله صلعم فقال لك ما نويت
يا يزيد اي من الثواب ولكي ما اخذت يا معن بسكون العين تلك الصدقة
ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل الحديث
على انه كان مخصوصا به وعمل ابوحنيفة ومحمد رحمهما الله بظاهر الحديث وقالا اذا دفع
الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه
الى ابنه او ابيه في الظلمة من غير معرفة خ عايشة رضه روى البخاري عنها قالت
قلت للنبي عم نرى الجهاد افضل الاعمال فلا نجاهد فقال عم لكن افضل الجهاد حج
يعني افضل من الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه

للعبد المملوك المصلح اجران اجر لادائه حق الله واجر لخدمته مولاه باستقامة
ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته يعني طعام المملوك وكسوته
ما يندفع ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف على بناء المجهول اى المملوك الا من عمل
الا ما يطيق وبهذا النفي بمعنى النهي المراد مما يطيقه المملوك اى يقدر على عمله دايما حتى
لو كلفه المولى بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز يجوز منهيا عنه بقرينة قوله ع م
في رواية اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم
رضه اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر
اراد به ذباب سورة الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس
على قدمي بتشديد الياء اى على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به يحيء
قرب قيام الساعة وانا العاقب اى الآتي عقيب الانبياء فصل ابوهريرة رضه
ابوهريرة رضه روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما
المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تقريره في الباب الخامس في حديث
ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الخ ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم وهو ما نطق به القرآن فاشارت اليه قالوا
كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله اتاني الكتاب الآية وصاحب جريج
وبنا صبي يرضع قصتهما سيأتي في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا
اعلم ان تكلم الصبيين في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله تعالى التكلم
في الجمادات وان يكون عن معرفة فان خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى ع م فلانه
انه كان بادراكه كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف ع م
في قوله تع وشهد شاهد من اهلها الا كان قميصه قد من قبل فصدقت الآية كان
في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال للامه صبري فانك
من النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكورون في الحديث هم الذين صح انهم يكلموا
في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كهولا او بلغوا حد الحلم
او نقول اخبر النبي ع م بما كان في علمه مما اوحي اليه في تلك الحالة ثم بعد ذكر الله تعالى شاء
من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق في ابوهريرة رضه

اتفق

اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابرهيم النبي ع م قط الا ثلث كذبات ثنتين بدل
من ثلث كذبات في ذات الله اى في طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد
عن سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن لما كان لها نفع طبيعي فيها خصص الثنتين بذات الله
دونها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتداء محذوف اى احد تلك الكذبتين قوله
اني سقيم بيانه ما روى ان ابرهيم ع م قال لابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك
ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال اني سقيم تاويله ان
قلبي سقيم بكفركم ومراده الاستقبال لقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روى
ع م بعد ما القى نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما
رجعوا ورأوا احوالهم قالوا أأنت فعلت هذا بالهتنا يا ابرهيم قال بل فعله
كبيرهم تاويله انه لسند الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل
اراد بكبيرهم نفسه اى منكبهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحدة في شان
سارة قصة ما ذكره النبي ع م في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه
سارة وكانت احسن النساء فقال لها الا هذا الجبار ان يكن يعلم انك امراتي
يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي فانك اختي في الاسلام فاني لا اعلم
في الارض مسلما غيري وغيرك وغيري فلما دخل ارضها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم
ارضك امراة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها فقام ابرهيم الى الصلوة
فلما دخلت عليه لم تمالك ان بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة
فقال لها ادعي الله ان لا اضرك فعاد فقبضت يده اشد
من القبضة الاولى فقال ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك
ففعلت واطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم
تاتني بانسان فاخرجها من ارضي واعطها هاجر فاتاه وهو قائم يصلي فاومى
بيده مهيم اى ما شانك قالت خيرا كف الله يد الكافر عني وخدم خادما
فلما طرقه البلاغ من الله ع م واما في غيره ففي امكان وقوعه قليلا قولان
للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا
اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها
في صورة الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد به

حقيقة الكذب لازالة الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر باب الكذب
للاصلاح جائز فما ظنك في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك ومع كلام
ابرهيم قرينة حالية او مقالية دالة على انه مجوز فيه ولم يؤخذ ظاهره الا
يرى ان من جملة كذباته قوله لسارة انك اختي في الاسلام قوله في الاسلام
قرينة على انه لم يرد به الاخت في النسب قوله بل فعله كبيرهم فان سلمنا لصدور
الفعل من الجماد قرينة على انه مؤول و مجوز فيه فلا يكون كذبا قال ابن عباس
رضه اتفق على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم يعني للاهل
مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوها لدخالهم فيه اي في زيادته يعني
لاهل مكة حين دعا لهم ابرهيم وم ببركة ثمارهم بقوله ثم وارزقهم من
الثمرات لعلهم يشكرون قال ابوهريرة رضه اتفق على الرواية عنه لن يدخل
احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا اي ولا ادخل
انا بعمل يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد
لان يتفضل الله عليه كما قال الله ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني
الله منه اي يستر علي ما خوذ من غمد السيف بتفضل ورحمة ومن هنا
بمعنى لاجل يعني يستر علي بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان تضمن يتغمد معنى
تمكن يقال امكنني من ضرب زيد اذا جعله قادرا عليه وبهذا الاستثناء منقطع
فيصير المعنى انتفى رضه روى مسلم عنه لما صور الله آدم يعني طينته في الجنة
تركه ما شاء ما يريده بمعنى المدة الى بمعنى كي فجعل ابليس يطيف به اي يدور به
وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق اي مخلوق لا يتمالك بعني لا يتماسك
فيما يسد جوفه ويحصل به انواع الشهوات الداعية الى المعاصي فكان الامر
كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته
كانت ملقاة بين مكة والطايف بوادي نعمان وايضا قوله تعالى يا آدم اسكن
يدل على انه دخل الجنة وهو بشر فلنا يحتمل ان يكون طينته بعد ما خمرت وتركت
اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية جعلت الى الجنة وصورت فيها
ويكون المراد بالسكون في الجنة الاستقرار فيها قال جابر رضه اتفق على الرواية

مطلب تصوير آدم

عنه

عنه تما كذب بني قريش يعني في اسرائه الى بيت المقدس قمت في الحجر اي في حطيم
الكعبة فجلى الله باكيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت
اي شرعت اخبرهم عن آياته اي علاماته التي يسالونني وانا انظر اليه الواو
فيه للحال فصل الله على فاطمة بنت قيس رضه اتفقا على الرواية عنها اما ابو جهم
وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل
هو كناية عن كثرة مسافرته على الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات
اما ابو جهم فرجل ضراب النساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغايب
بما فيه من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون
من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له
هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به
الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى قال لها لما طلقها
زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا باينا فخطبها ابو جهم اي طلب
ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان في المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم
رضه اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه الشيء بالشيء مفعوله
محذوف اي اوجهه لكم واما المال فلست منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة
حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء
النبي عم لان يسلم وجاء بمال المقتول بهذا وجهه الشراح لكن ما قاله الواويان
من ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلم يطعن بعض الكفار على اسلامه
لغدره السابق قال عم الحديث محشو بان فاقبل من المقبول وهو بفتح الهمزة
والباء وبهذا وجدته في النسخ المصححة وهو المناسب لقول المصنف حين اسلم
اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى
الشيخ رقمه بعلامة ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه قال بينا
انا نايم اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو بتشديد
الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت ان ادخل
فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي خذ

هہنا فانی لی جبلا فقال اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت علی استی
حتی فعلت ذلک مرارا ثم انطلق بی حتی انتہی بی عمود اراسہ فی السماء واسفلہ فی الارض
فی اعلاہ حلقۃ فقال لی اصعد فوق ہذا فقلت کیف اصعد وراسہ فی السماء
فاخذ بی فزجل بی وہو بالزاء المعجمۃ وبالجیم بمعنی رمی فاذا انا متعلق بالحلقۃ ثم ضرب
العمود فخر وبقیت متعلقا بالحلقۃ حتی اصبح فاتیت النبی ﷺ فقصصتہا علیہ
فقال ﷺ اما الطرق التی رایت عن یسارک فہی طرق اصحاب الشمال واما
الطرق التی رایت عن یمینک فہی طرق اصحاب الیمین واما الجبل فہو منزل الشہداء
ولن تنالہ واما العمود فہو عمود الاسلام واما العروۃ فہی عروۃ الاسلام ولن
تزال تمسکا بہ حتی تموت جعل النبی ﷺ تمسکہ العروۃ فی رویاہ کتمسکہ
فی الیقظۃ ق یعلی بن امیۃ رضہ انفقا علی الروایۃ عنہ اما الطیب الذی بک
فلتغسل ثلثۃ مرات واما الجبۃ فانزعہا ثم اصنع فی عمرتک ما تصنع فی حجک
ای من الطواف والسعی والحلق واجتناب النساء والطیب واللباس وہذا لیس
علی عمومہ لان العمرۃ لا وقوف فیہا قالہ لرجل جاءہ بالجعرانۃ وہی بکسر الجیم وسکون
العین المہملۃ وبالراء المہملۃ موضع علی ستۃ امیال من مکۃ وعن الخطابی قد یکسر فیہ
العین ویشدد الراء کذا فی المغرب قد اہل بالعمرۃ وہو مصفر لحیتہ ورأسہ
ای لزعفران وطیب وعلیہ جبۃ فقال انی احرمت بعمرۃ وانا کما ترى اختلف
فی ان المحرم اذا لبس وتطیب ناسیا او جاہلا ہل علیہ فدیۃ ام لا فذہب الشافعی الی
عدمہا متمسکا بالحدیث لان النبی ﷺ لم یامرہ بالفدیۃ ولو کانت واجبۃ لامر بہا
اذ الرجل کان جاہلا قریب العہد بالاسلام وقال غیرہ علیہ الفدیۃ لعموم الاحادیث
الواردۃ فی وجوبہا للجانی ویمکن ان یقال الظاہر من قولہ ما تصنع فی حجک انہ کان
عالما باعمال الحج فیحمل علی انہ کان عالما بوجوب الفدیۃ فی جنایۃ الحج ولم یکن عالما بان
احرام العمرۃ کاحرام الحج فلما امره بان یصنع فی عمرتہ کما یصنع فی الحج یفہم وجوب
الفدیۃ علیہ ضمنا ق جبیر بن مطعم رضہ انفقا علی الروایۃ عنہ اما انا فنفض علی راسی
ثلث اکف بضم الکاف وتشدید الفاء جمع کف المراد بہ الحفنۃ وقال البخاری
ثلثا واشار ای النبی ﷺ بیدہ کلتیہما قالہ حیی تمارؤا ای تنازعوا فی الغسل

ای فی مقدار

ای فی مقدار ماء الغسل عمدہ فقال بعض القوم اما انا فانی اغسل راسی
بکذا وکذا وفیہ دلالۃ علی استحباب عدم اسراف الماء ق عائشۃ رضہ
انفقا علی الروایۃ عنہا قالت لما وصف النبی ﷺ یوم السحی الذی سحر بہ وکان فی
بئر ذی اروان بان نخلہا کرؤس الشیاطین قلت لہ افاخرجتہ قال لا اما انا
فقد شفانی اللہ ای من ضرر ذلک السحر فکرہت ان اثیر بضم الہمزۃ
ای اشر علی الناس شرا یعنی خفت ان یتعلموا من اجرائہ شیئا فترکتہ فی تلک
البئر علی ما وجدتہ فلم اخرجہ ق عبد اللہ بن سلام رضہ انفقا علی الروایۃ عنہ اما
اول اشراط الساعۃ فنار تحشر الناس ای تجمعہم مع السوق من المشرق الی المغرب
والظاہر انہ ﷺ اراد بہا نار الفتن والحروب وقد وقعت کفتنۃ الترک حیث
سارت من المشرق الی المغرب اعلم ان کون النار اول الآیات مشکل لان بعثۃ
نبینا ﷺ من الاشراط والنار لم تتقدمہ وقد قال ﷺ فی حدیث آخر ان اول الآیات
خروجا طلوع الشمس من مغربہا لعل التوفیق ان یقال بعض علامات الساعۃ
علامات لقربہا وبعضہا علامۃ لغایۃ قربہا وبعضہا علامۃ لوقوعہا ومن القسم
الاول بعثۃ نبینا ﷺ ومن الثانی النار والدخان والدجال وخروج یاجوج ومأجوج
ومن الثالث طلوع الشمس من مغربہا وخروج الدابۃ والوحشۃ سمی اولا لانہ مبتداء
ذلک القسم واما اول طعام یاکلہ اہل الجنۃ فزیادۃ کبد حوت ای زایدتہ وہی
القطعۃ المفردۃ المتعلقۃ لطرفہ واذا سبق ماء الرجل ماء المرأۃ نزع الولد
ای یجرہ الی جانبہ ویجعلہ مشابہا بہ واذا سبق ماء المرأۃ ماء الرجل نزعت اجابۃ
بہا ای بالاحکام المذکورۃ حیی سأل عنہا قبل اسلامہ ام ابو سعید رضہ روی مسلم عنہ
انا اہل النار الذین ہم اہلہا ای ہم مختصون بہا بالخلود فیہا فانہم لا یموتون
فیہا ولا یحیون ای حیوۃ ینتفعون بہا ولکن ناس ای من المسلمین اصابتہم
النار بذنوبہم اوقال بخطایاہم فاماتہم ای اماتہم اللہ حذف الفاعل للعلم بہ وفی
بعض النسخ فاماتتہم بتاءین ای اماتتہم النار کذا قالہ النووی معناہ
ان المذنبین من المؤمنین یمیتہم اللہ حقیقۃ بعد ان یعذبوا المدۃ التی
ارادہا اللہ علی قدر ذنوبہم ثم یکونون محبوسۃ فی النار من غیر احساس

اول اشراط الساعۃ

قال القاضي يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او ان يكون الالم
الاخف لكون المناسب هنا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا فجأة اذن بالشفاعة فجيء بهم يعني
حملوا كما يحمل الامتعة ضبائر نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واصلها
ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فنثروا بضم الباء اي جعلوا متفرقين
على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها فيفيضون فينبتون
بنبات الحبة بكسر الحاء بزور بنات الصحراء مما لين يقوت تكون في حميل السيل وهو ما حمل السيل
من طمي فيل اذا التفقت فيه حبة ينبت في يوم وليلة سنبته عم سرعة عودا يريد انهم بسرعة بناتها
وفي حديث آخر يكبت على حباهم هؤلاء عتقاء الرحمن ذيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه اما بعد
اي بعد حمد الله الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي اراد به ملك
الموت فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله
واستمسكوا به واهل بيتي اي وثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من
اقربائه وقيل نساؤه سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير
ثقل اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكره
ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة كال علي وعقيل وجعفر وعباس
وعلى هذه لا يكون نساؤه من اهله الا ان يكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه
من اهل بيته والمعروف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى
والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطاه ضل يعني لم يعمل به ضل
وفي رواية هو حبل الله المراد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان
على الهدى ومن تركه كان على ضلالة في المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه انفقا
على الرواية عنه اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم
سبيهم اي سبي هوازن فمن احب منكم ان يطيب ذلك بتشديد الياء اي يرد ما في
يده بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه اي يكون له نصيب عوض
ما رده حتى نعطيه اي ذلك الحظ اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا فيا
وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اي ليرده يعني وقد هوازن
تنسى لقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن

منكم

منكم جرير رضه روى مسلم عنه قال جاء النبي ﷺ قوم غزاة متقلدوا السيوف
فتغير وجه رسول الله صلعم لما راى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال
اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة
وهي نفس آدم ونفسكم منها وخلق منها زوجها اي خلق حواء من ضلع من اضلاعها
هذا معطوف على مقدر وهو صفة نفس وهو انشاءها اتم بعطف على خلقكم لانه يؤدي
الى تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس
الذين بعث اليهم الرسول ﷺ وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به
اصله تتساءلون فادغم التاء في السين والارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تجويز
تقدير الخافض فيه وصحته للعلم به كما في قولهم الله لافعلن المعنى يسال بعضكم بعضا بالله
يقول بالله وبالارحام افعل كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اي
اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتداء خبره محذوف
اي والارحام مما ينبغي به ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه فيما
نهيكم عنه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة
واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر اي ليتصدق
من دينار من دراهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة فتمة
الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى كومان
من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله صلعم اي استنار وظهر عليه امارات السرور
ثم جابر رضه روى مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم
الهاء وفتح الدال الارشاد هدى محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء
وسكون الدال على ان يكون معنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع
فالاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير الطريق طريقة محمد ﷺ وشر الامور محدثاتها
بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة
بمعنى واحد في اللغة لكن البدعة هي المخالفة للسنة يعني كل خصلة جديدة الى آخرها
ولم يفعلها النبي ﷺ ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب
الى غيره والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال

والله تتساءلون به فيما بينكم حين يسأل بعضكم بعضا وتتقون ان تقطعوا ارحامكم بالله وانشدكم الله ونشدكم الله

اي الآية المذكورة التي ليست تقرأ في الكتاب والسنة كذلك

عرضه فى التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم الدلايل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط فى الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه قال النبى ﷺ فى مرضه الذى قبض فيه اما بعد فان هذا الحى من الانصار يعنى الاوس والخزرج يقلون ويكثر الناس يعنى الانصار نصروا النبى ﷺ وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يحقهم فيه احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولى شيئا من امة محمد فاستطاع ان ينفع فيه اى فى ذلك الشئ احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعنى لينجاوز عن اساء من الانصار فيما سوى الحدود خ عمرو بن تغلب رضه بالتاء المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وبكسر اللام قيل ما رواه عن النبى ﷺ ثلثة احاديث له فى الصحيحين حديثان انفرد منهما البخارى بهذا اما بعد فوالله انى لاعطى الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اى اترك الرجل والذى ادع احب الى من الذى اعطى ولكنى اعطى اقواما لما بكسر اللام ارى فى قلوبهم اى اعلم من الجزع والهلع الجزع تقيض الصبر والهلع شدة الجزع وأكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اى افوض اقواما الى ما جعل الله فى قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعنى من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عايشة فانه بلغنى عنك كذا وكذا فان كنت برية فسيبرئك الله اى سيبرئ براءتك وان كنت الممت بذنب اى نزلت به وفى الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وبهذا المعنى له لطف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفرى الله وتوبى اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اى قبل توبته وبهذا الحديث بعض من حديث اتهام عايشة يصفوان تقدم بيانه فى اواخر باب الخامس فى حديث من يعذرنى من رجل خ ابو الدرداء رضه روى البخارى عنه قال جاء ابو بكر الى النبى ﷺ ليبيتى ما جرى بينه وبين عمر من التخاشن فخجل ان يقوله فرفه النبى ﷺ بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اى دخل فى غمرة الخصومة وهى معظمها يعنى ابا بكر رضه تقدم البيان عليه فى الباب الثانى فى حديث ان الله بعثنى اليكم ق كعب بن مالك رضه اتفقا

على الرواية عنه

على الرواية عنه اما هذا فقد صدق قم حتى يقضى الله فيك قال له حتى قال والله ما كان لى من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك الباب الثامن فصل فى العدد م المقداد رضه روى مسلم عنه احدى سوءاتك يا مقداد يعنى بهذه الضحكة احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفى الصحاح السوءة الخصلة القبيحة قال له لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض يشير به حصة النبى ﷺ من اللبن وهذا سوءاته الاخرى وحلبه بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاعنز الثلث جمع عنز وهى الانثى من المعز مرة ثانية تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما هذه الا رحمة من الله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اثنتان فى الناس اى خصلتان فى خصالهم هما بهم كفر يعنى من اعمال الكفار لا خصال المسلمين الطعن فى النسب والنياحة على الميت والمراد به كفران النعمة لان من طعن فى نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حى ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتداء خبره محذوف اى للمؤمن جنتان او فى الجنان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتداء خبره من فضة الجملة صفة لجنتان او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وبهذه الجنان جنان الفردوس لما روى عن النبى ﷺ ان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه نافية الا رداء الكبرياء على وجهه اى ذاته قال النووى كان النبى ﷺ يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب بحثه هنا عن مانع رؤية الله برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك الى هنا كلامه والاوجه لى انهم لا يقال معناه لا يبقى حينئذ للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله الا هيبة كبريائه وهى وان اذهشتهم عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها يؤيده ما قاله المشايخ من ان الله لا يرى بلا مرتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلى ذاته بلا حجاب بل يفنى فى جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل

الآبدان يؤذن لهم فى دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار للرؤية الله ومنه
المعدن لمستقر الجواهر روى ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك فى المدينة
يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتى تلى جنة عدن انما هى جنة الفردوس
وهى افضل الجنان التى دون جنة عدن اما الوسيلة فهى اعلى الدرجات فى جنة
عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى منادٍ يا اهل الجنان هلموا الى
زيارة ربكم فى جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون فيأخذون منازلهم على قدر
مواتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم ثم ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه صنفان من اهل النار لم أرهما يعنى فى عصره وعم لظهارة ذلك
العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعنى احدهما قوم فى ايديهم سياط جمع سوط
سمى بتلك السياط فى ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهى جلد طرفها مشدود
عرضه كعرض الاصبع الوسطى يضرب بها السارقون عراة وقيل بهم الطوافون
على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب كاذناب البقر
يضربون بها الناس ونساء يعنى ثانيهما نساء كاسيات يعنى فى الحقيقة عاريات
يعنى فى المعنى لان هو يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات من
لباس التقوى وهو اللائق بلقبهن ملاحقهن من ورائهن فتنكشف صدورهن
كنساء زماننا او معناه كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر يعنى نعيم الدنيا
لا ينفع فى الآخرة اذا خلا عن العمل الصالح وبهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات
اى قلوب الرجال الى الفساد هن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما يفعل الرقاصات
او مميلات مقانعهن عن رؤسهن ليظهر وجوههن مائلات اى الى الرجال
او معناه متبخترات فى مشيهن رؤسهن كاسنمة البخت يعظمن رؤسهن
بالخمر والقلنسوة حتى يشبه سنمة البخت ومعناه ينظرن الى الرجال برفع
رؤسهن مائلة بالهمزة من الميل لان اعلا السنام يميل لكثرة شحمه فيل صوابه
بالتاء المثناة يعنى الموصوفة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها مؤتاويل
امثاله غير مرة وان ريحها لتوجد عن مسيرة كذا وكذا اى يوجد من مسيرة اربعين
عاما هكذا صرح فى حديث آخر قد ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كلمتان

اراد

ويلى الفردوس جنة الخلد وهى ما وى ومنه دار السلام ومنه دار القرار والجنة العالية ثمانية وسبعة وعدة وخزانها رضوان

جمع شفع برنجق

جمع كفل يعنى سفوى بزنجق دوده

دوده اورتى

اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان وثقيلتان فى الميزان حبيبتان
الى الرحمن انما صارتا احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية التى يدل عليها التنزيه
وبالصفات الثبوتية التى يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم
خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه نعمتان وهى الحالة التى يكون الانسان عليها
كالجلسة كذا قاله الطيبى وقال الرازى النعمة عبارة عن المنفعة المنقولة على
الاحسان الى الغير مغبون فيها كثير من الناس نعمتان مبتدأ ومغبون صفته
وخبره الصحة والفراغ الغبن هو الخسران فى المعاملة شبه عدم الحلف بالتاجر
والقوة والفراغ برأس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فى عامل الله
بامتثال اوامره ينجح كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون
بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان بانتهاك يضيع رأس ماله ولا ينفعه ندم بالرغم
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل
او كسبت فى ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه فى الباب
الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض
لاح لى هنا سؤال وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة فى الوجود فاذا وجد احديها لا ينفع
نفسا بعدها ايمانها فما فايدة ذكر الاخريين وجوابه انه عم لعلة اراد بيان كلا من
هذه الثلث مستبدة فى ان الايمان لا ينفع بوجد مشاهدتها فايتها فرض تقدمها
يترتب عليها عدم النفع فى ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله
يوم القيمة اى كلام الرضا ولا ينظر اليهم اى لا يلتفت بهم ولا يزكيهم اى لا يطهرهم
من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعنى له ماء فاضل على كفاية
بالفلاة اى فى المفازة يمنعه من ابن السبيل اى من المسافر ورجل بايع رجلا بسلعة
اى ساوم فيها وروى بسلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر
فحلف له اى البايع للمشترى بالله لاخذها على صيغة الماضى بكذا وكذا يعنى زاد
البايع فى الثمن الذى اشترى به فحلف عليه فصدقه اى المشترى البايع وهو على غير
ذلك يعنى والحال ان البايع لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه
لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار واذا حلف كاذبا فى ذلك الوقت ختم عمل نهاره

مستقلة

بعمل سيئ وعسى ان يكون آخر عمره وقد قال عم انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل
بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا بلا تنوين كحبلى وسكرى اى لغرض دنيوى فان اعطاه منها
وفى اى ذلك الرجل وان لم يعطه اى الامام الرجل منها لم يف اى ببيعته اما لتحقق
العذاب لانه ترك ما وجب عليه فى البيعة من الاخلاص ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان
لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفى شهوته
يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب نفع ودفع ضر فاذا
كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك القادر عليه بدونه اقبح
وعايل مستكبر اى فقير متكبر لان كبره مع انعدام سبب فيه من المال او الجاه يدل
على كونه طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما ثم ابو ذر رضه روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله
يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اى الراوى فقرأها اى
الكلمات المذكورة رسول الله صلعم ثلث مرات بتشديد اني وعيد هم قال ابو ذر
خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال اى النبي عم المسبل وهو الذي يرسل
ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة على غيره لاحسانه
اليه والمنة لا يليق الا لله لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطى من ملك غيره
فلم يجز له ان يمن فاذا من كانت اذى لنفس الملك والحرة وانتفى من العبودية ونازع الله
فى صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع حق الغير والمنفق سلعته وهو
بتشديد الفاء الذي يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب ق ابو موسى رضه اتفقا على
الرواية عنه ثلثة لهم اجر ان رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد اتى اعاد
لفظ امن ولم يقل وبمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم
النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى عم كان واجبا
عليهم يؤيده رواية البخاري رجل امن بعيسى بدل قوله بنبيه ويجوز ان يجرى
على عمومه لان اليهود كانوا مأجورين بايمانهم بموسى عم ولكن بطل ذكر
بكفرهم بعيسى عم فمتى امنوا بمحمد عم يحسب لهم اجر ان لما ورد
فى الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى

حق الله

حق لله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد تبدا ولا يدى الناس غالبا ورجل
كانت عنده امة يطاها فادبها الادب حسن الاحوال فى القيام والقعود واجتماع الخصال
الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسانه ان يكون بالطف والتانى لا بالضرب والشتم
فاه فلت الاحسان موجود مع التاديب بعده تكيف اورده بالفاء قلنا معنى قوله فادبها
اراد تاديبها وعلمها ما لا بد لها من الفرايض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها
فله اجران اعلم ان احدهما فى حق الامة لتعليمها وتاديبها والثانى لاعتاقها وتزوجها
او يقال احدهما لاعتاقها والثانى لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلها لانها داعية
اليها غالبا وان كان جزء الاخر فيه متعددة وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذكر اعاد قوله فله
اجران فان قلت قيد الوطى بهل هو معتبر فيه حتى لو لم يطاها ولم يثبت له اجران قلنا لا
والمراد به ارادة وطيها وحلها له سواء وطيها قبل الاعتاق او لا وفيه اشارة الى انه
ينبغى ان لا يحرمها عنه ثم ابو قتادة رضه روى مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعنى صوم
ثلثة الواقع فى نسخ المشارق ثلثة بالتاء لكن المذكور فى صحيح مسلم والمصابيح
وجامع الاصول ثلث قال النووى القياس اثبات التاء فى الثلث لكن سقوطها وقع
من بعض الرواة ولو جعل المشارق كتلك النسخ لا يستقيم الترتيب الذى التزمه
المصنف قيل المراد منها ايام البيض لقوله عم يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام
فصم ثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله ص من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح
بهذا اشارة الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدا
نكرة موصوفة او يكون الفاء زايدة والاول اثبت فى الصحيح انه عم قال صوم ثلثة
ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقا لاية المذكورة فى الفايدة فى اضافة رمضان
اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه والارجح لى والله اعلم ان يكون الى
رمضان متعلقا بمحذوف وخبرا لقوله رمضان يعنى صوم رمضان كصوم الى رمضان
ولا بعد فى ان يعطى الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا صيام يوم عرفة
احتسب على الله اى ارجو منه ان يكفر السنة التى قبله يعنى يغفر الصغاير المكتبة
فيها والسنة التى بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التى لم يفعل بعد قلنا معناه

لعله يوم عرفة

مطلب يوم عاشورا

ان يحفظ من الذنوب فى السنة الآتية او ان يعطى من الثواب قدرما يكون
كفارة لذنوبها ان اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة
التى قبله لم يتعرض الشراح لتوجيه انه ع قال فى هذا الحديث احتسب ولم يجزم
بتكفيرها كما جزم فى حديث آخر الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق
لعل الله تعالى وعد على لسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده
ومن صام عاشوراء مدة قبله فمضاه ارجو على عدة الله ان يكفر هذا المقدار ثم
ام سلمة رضه روى مسلم عنها ثلث للثيب يعنى ثلث ليال حق لها والمبتدأ
تخصص بالمضاف اليه المقدر كما فى قوله تعالى كل من عند الله تقديره كل واقع من
الحسنة والسيئة وسبع للبكر تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انس على اهلك
هوان فى انس رضه اتفقا على الرواية عنه ثلث اى خصال ثلث وهو مبتداء
خبره الجملة الشرطية وهى من كن فيه وجد حلاوة الايمان وهى لتلذذ الطاعة
وتحمل المشاق فى طلب رضاء الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث فيكون
الخبر من كان الله ورسوله على حذف المضاف اى خصلة احب اليه مما سواهما تقدم
المراد من المحبة فى الباب الثالث فى حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان
يحب المرء لا يحبه الا لله يعنى لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله حتى يكون محبة ابويه
لانه ع امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا
وان يكره ان يعود فى الكفر بعد اذ انقذه الله منه اى انجاه كما يكره ان يقذف
فى النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار ثم ابو مالك الاشعرى رضه روى مسلم عنه
اربع فى امتى من امر الجاهلية اى من افعال اهلها لا يتركونهن اى امتى تلك الخصال
الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر آبائه
والطعن فى الانساب والاستسقاء بالنجوم بان يطمعوا المطر من بعض
الكواكب والنياحة قى عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه اربع من كن
فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى
يدعها اذا اؤتمن اى جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب
واذا عاهد غدر اى ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اى مال عن الحق قيل

بهذا

بهذا مخصوص بزمانه ع لاطلاعه بنور الوحى بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم
اصحابه نفاقهم ليحتى زواعنهم وانما لم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا
بالمحاربين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه ع فيحتاج الى تاويله بان
معناه من اتصف بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف بها
يكون شبيها بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه
لعل بهذا يكون فى حق من اعتاد بهذه الخصال لا فى حق من ندرت منه او معناه يكون
منافقا فى امور الدين وهو المنافق العملى لا فى الشرع فان قيل جاء فى حديث
آخر آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع يكون
علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان آية المنافق محصورة فى الثلث
او الاربع بل كل من ابطن خلاف ما اظهر فهو من المنافق فصدور العدد من خصم
الانام يكون باعتبار اقتضاء المقام قى طلحة بن عبيد الله رضه اتفقا على الرواية عنه
خمس صلوات فى اليوم والليلة اى هى خمس صلوات قال الرجل يقال له ضمام بن
ثعلبة ارسل بنو سعد ليسال النبى ع عن اركان الاسلام ويخبرهم بها قال سأله
عن الاسلام يعنى فوائضه لهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل على غيرهن
يعنى هل يجب على غير الخمس من الصلوات فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع
بحذف احدى تائيه قال شارح الا استثناء فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع
اذا شرع فيه كابى حنيفة ومنقطع عند من لم يقل به كالشافعى واقول بهذا اذا
قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل على اداء غيرهن واما اذا قدر هل على شروع
غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال اى النبى ع وصيام شهر
رمضان فقال هل على غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله صلعم الزكوة
فقال هل على غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال ضمام كان فى السابعة من الهجرة
والحج كان واجبا فى السنة الخامسة منها فقدم ذكر الحج فى الحديث محمول على ان الراوى لم
يسمع الحج وقد ذكره النبى ع او على ان سمعه فنسى بدليل انه مذكور فى رواية ابن
عباس انا دبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه تقدم
الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله صلعم

افلح اى وجد الفلاح وهو الظفر على المراد فى الدارين ان صدق روى بفتح الهمزة اى لان يصدق وبكسرها فان قيل حكم عدم بانه من اهل الجنة فى رواية ابى هريرة رضه مطلقا فما وجه تقييده فى هذا الحديث بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل ورواية ابى هريرة يكون بعده او نقول انى قيده لئلا يغتر به ويغفل عن العمل او نقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب النار وروى افلح وابيه ان صدق الواو فى وابيه للقسم او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من النبى ع من غير قصد جريا على العادة قال عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن فاسق سميت فواسق لكونها موذيات على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله تعالى ذلك فسق بعد الذكر ما حرم اكله يقتلن فى الحل والحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعى كل ما يفترس لان كل مفترس من السباع يسمى فى اللغة كلبا عقورا وعند الحنيفة الكلب المعروف واختلف فى تعليل هذه الخمس ذهب الحنيفة الى عدمه لانها لو علللت لبطلت فايدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحقتم الذئب بها بالقياس قلنا ذكر باعتبار ان الذئب وجد فى رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعليل اختلف فى علتها قال مالك هى كونها موذيات وقال الشافعى كونها مما لا يوكل قال ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله فى ظله تقدم معنى ظله فى الباب الاول فى حديث من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اى عادل قال القاضى المراد بالامام هنا من يلى امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدا به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدى اولى وشاب نشاء فى عبادة الله ورجل قلبه بالمساجد معلق اى لملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا فى الله اى فى طلب رضاء الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعنى يكون سبب اجتماعهما التحاب فى الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته امراة اى الى الزنا بها ذات منصب اى ذات حسب وجمال فقال انى اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او فى قلبه وقيل

معناه

معناه دعته الى نكاحها فيخاف الله فى القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا يعلم شماله يعنى من بشماله وقيل يراد به المبالغة فى اخفائها بحيث لو كان الشمال عالما لما علمها ما تنفق يمينه قال النووى هكذا رواه مالك فى الموطا والبخارى فى صحيحه وبهذا جاء الصواب لان المعروف فى النفقة فعلها باليمين كما فى الواقع فى جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما ينفق شماله قال القاضى يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم وفى حديث اخر ان الملائكة سالوا الرب عن اشد المخلوقات فقال تعالى الريح فقالوا هل من خلقك اشد من الريح قال نعم ابن آدم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله ورجل ذكر الله خاليا اى عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اى بكى وبكاؤه يكون عن خوف او عن شوق ومحبة لله ثم عايشة رضه روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة فى الباب السابع فى حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكرهنا الختان كذا قال الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء يعنى عشر كائنة من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اى اكثارها بلا نقص منها كما قال الله حتى عفوا وقالوا اى كثروا قيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها ليتناسب فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بنقص شىء منها الا اذا تبتت للمراة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اى يستحب لها واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها فى الباب السابع فى حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البراجمة بضم الباء وهى عقدة الاصابع ومفصلها وغسلها على انفرادها سنة وليس بمختص فى الوضوء قبل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اى شعرها وحلق العانة واستنقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم له قبل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعده ما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثانى الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص جرى متعديا ولازما كما جاء فى قولهم ولم ينتقص منى المشيب قلامة وروى بالقاف وهو نضح الماء ورد فوعل من الخلة الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه لو لم ينضح ووجد بللا لظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور فى كتاب ابى داود والانتضاح قال الراوى

ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ان فيه مخففة والاستثناء منقطع
بمعنى لكن وبهذا شك من الراوى فى العاشرة وقال القاضى عياض لعلها الختان المذكور
فى الخمس وبهذا ولى ثم عبد الله بن عمر رضه روى البخارى عنه اربعون خصلة مبتداء
خبره اعلاها منيحة العنز وهى ما يعطى من المعز رجلا لينتفع بلبنها او
صوفها زمانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب
مفعول له وتصديق موعودها اى ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال
الا ادخل الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز
من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا
ان نبلغ خمس عشرة خصلة فصه ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذى
نفس محمد بيده اى فى قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع لى اى بمبعثى ونبوتى
ولو بكتاب او شخص والباء فيه زايدة او بمعنى من كما فى قوله شربت عينا يشرب بها المقربون
اى منها احد من هذه الامة اى اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى
جنسها او الى المعاصرين منهم لان الاشارة لا يتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن
وجد بعدهم قياسا يهودى ولا نصرانى صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من
الكل ولا يؤمن بالذى ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها
على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك ففيرهم ممن
لا كتاب يكون اولى بذلك وفى الحديث دلالة على ان من لم تبلغه دعوة الاسلام
فهو معذور ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذى نفس محمد بيده لا يأتى
على احدكم يوم الا يرانى ثم لان يرانى اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وما
له معهم قال النووى فيه تقديم وتاخير تقديره لا يأتى على احدكم يوم لان
يرانى فيه لحظة ثم يرانى بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ
الشارح ولا يرانى صفة يوم ويكون الواو لتاكيد لصوق الصفة ثم محمول
على التوانى الرتبى يعنى بعدت مرتبة رؤيتى عند ذلك عن مرتبة الاهل والمال
وهذا اولى من توجيه النووى وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده ع واعلام انهم
سيندمون على ترك ملازمته ع كما روى عن عمر رضه الزمانى عن النبى الصفق

يوم ح

فى الاسواق

فى الاسواق م حنظلة الاسيدى رضه بضم المهملة وفتح السين وتشديد الياء
فى آخره منسوب الى بنى اسيد وهم بطن من بنى تميم قيل انه كان من كتاب الوحى ما
رواه عن النبى ع ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر
حتى دخلنا على رسول الله قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك
تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراها رأى عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج
والضيعات فنسينا كثيرا فقال ع والذى نفسى بيده ان لو تدومون ان هذه
بكسر المهملة مخففة اسمها ضمير الشان على ما تكونون عندى اى من الحضور وفى الذكر
معطوف على عندى لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفى طرقكم اى مصافحة معانية
فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة الحاصلة عنده ع ولكن يا حنظلة استدراك
عن هذه التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا ناداه
باسمه ساعة يعنى تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اى وتكونون
على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا تكون المراعاة بهاتين الحالتين منافقا فيكون
ترخيصا لهم ثلث مرات اى قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم
به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعنى كونوا عليهما لئلا تساءم النفس
عن العبادة وبهذا مثل ما جاء فى الاثر روحوا القلوب ساعة وساعة قانى رضه
انفقا على الرواية عنه والذى نفسى بيده انكم لاحب الناس الى بتشديد الياء مثنى
اراد بهما التكثير كما فى قوله ثم ارجع البصر كرتين يعنى الانصارى ابو سعيد
وقتادة بن النعمان رضه روى البخارى عنهما والذى نفسى بيده انها لتعدل ثلث
القرآن يعنى سورة الاخلاص تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الله جزاء
القرآن م ابو ذر رضه روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لآنيته بفتح اللام
والهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الآنية الاوانى ضميره راجع الى حوض النبى ع
اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار
قال القاضى هذا اشارة الى الغاية الكثرة مبالغة وقال النووى انه حقيقة اذ لا استحالة
فيه الا فى الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده لاستيناف جواب عمن قال كونها
مرئية فى اى وقت المضحية وهى التى لا غيم فيها وصفها بهاتين الصفتين

لان النجوم فيها شرى كثيرا بينة الجنة روى موقوفا على انه خبر مبتدا محذوف
ومنصوبا على اضمار اعنى من شرب منها لم يظمأ اى لم يعطش بهذا استيناف
جواب عمن قال ما حال من شرب آخرها عليه بالنصب اى الى آخر حالاته من شدايد
العرصات ذكر لعدم الظمأ غاية فى الظاهر لكنه فى المعنى مؤيد لانه اذا لم يظمأ
فى الشدايد فلا يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء فى حديث آخر من شرب
منه لم يظمأ ابدا قال القاضى الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة
من النار فهو الذى لا يظمأ بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه الا من قدر له
السلامة من النار لكن على ما قالا يكون فى مدح الحوض قصور والنبى ﷺ فى صدد
مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظمأ
يشخب فيه بالشين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اى يسيل فى الحوض هذا استيناف
جواب عمن قال بهذه صفة الآنية فما صفة الحوض ميزابان من الجنة من شرب
منه لم يظمأ ولا يظن الا بهذا تكرارا لان الاول اشارة الى ان من شرب بالآنية
لم يظمأ ومن شرب من الحوض بغيرها كالاعتراف وخوتام يظمأ ايضا عرضه مثل طوله
ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام الى ايلة اسم
بلد بالساحل مما يلى بحر اليمن الى عيذاب مع بينا كما فى قوله تعالى لا تاكلوا اموالهم الى اموالكم
والموصول مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل
قال له حبر قال يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه عم ببيان كثرة الآنية
مع ان السوال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم او من استعمال ما موقع كم العددية
كما جاء فى حديث آخر قال آدم وما بعث النار قال الله من كل الف تسعمائة وتسعة
وتسعون قال ابو هريرة رضى انفقا على الرواية عنه والذى نفسى بيده لاذودن
اى لادفعن ذودا لاعن حوضى كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه
فى الباب الثانى فى حديث انا فرطكم على الحوض لابعدن آيلة ثم ابو هريرة رضى روى مسلم
عنه والذى نفسى بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون اى لا يكمل
ايمانكم حتى تحابوا اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام تبقيها على شىء
اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بالابتلام ويسمع سلامه على من

يعرفه

يعرف ومن لا يعرفه حكى ان عبد الله بن عمر رضى كان يقول انى اخرج الى السوق وما لى حاجة
الا ان يسلم على فاعطى واحدة واخذ عشرا ثم ابو هريرة رضى روى البخارى عنه
والذى نفسى بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانه
فى الباب الثالث فى حديث لا يؤمن احدكم انى رضى روى مسلم عنه والذى نفسى بيده
لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوى ما يحب لنفسه م ابو هريرة رضى روى
مسلم عنه والذى نفسى بيده لتسالن عن هذا النعيم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع
هذا الى آخر الحديث بيان سبب السوال ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قال المالكى
وعمر رضى تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث اياكم والحلوب م انس رضى روى مسلم عنه

قال ما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم روايا قريش ومعها غلام اسود فاخذوه وكانوا
يسالونه عن ابى سفيان واصحابه فيقال ما لى علم بابى سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة
فيضربونه فيقول نعم اخبركم بهذا ابو سفيان فاذا تركوه سالوه قال ما لى علم بابى سفيان
فيضربونه ورسول الله صلعم قايم يصلى فلما راى ذلك انصرف فقال والذى نفسى بيده لتضربونه
اذا صدقكم بالتخفيف اى قال كلاما صادقا لكم ولتتركونه اذا كذبكم يعنى غلاما اسود لبنى
الحجاج وهم قبيلة كان على روايا قريش جمع راوية وهى الجمل التى يستقى عليها الماء يوم
بدر وفيه ان اقرار المضروب والمكره غير معتبر فى ابو هريرة رضى اتفقا على الرواية عنه
والذى نفسى بيده ليوشكن اى ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتحريك اى حاكما

مقسطا اى عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان
يراد ملزومهما وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعنى على كل كافر اذ لا يكون احد يحاربه
قال النووى الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم
الا الاسلام فان قلنا اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها فى شرع نبينا عم فكيف خالفه
عيسى عم هل هو ناسخ قلنا لا بل لنبينا عم بين ان شرعة هذا الحكم سينتهى وقت نزول عيسى عم
فيكون عدم قبول الجزية فى ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء فى الرواية انه عيسى عم
يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد فى الحلال ولو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد فى الحل
لقوله عم الحلال ما جرى على لسانى الى يوم القيمة قلنا معناه انه ينزل فى آخر الزمان ويتزوج
امراة ويذكر زيادة فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى رفع الله وبذلك يوفق

كل نصراني انه بشر وانه عبد الله و بفيض الحال بفتح حرف المضارع اى يكثر ضني لا يقبل اثر
وذلك لقلة المرضيات اليه بقي الارض افلاذ كبدها كما جاء كذا في حديث آخر ق سعد بن
ابي وقاص وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنهما قال استاذن عمر على رسول الله صلعم وعنده
نساء من قريش يكلمنه ويستكثرن عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن
الحجاب فاذن له رسول الله وهو يضحك فقال عمر اى عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله
قلن نعم فقال عم وانت يا غير فجا اى طريقا واسعا قط بضم الطاء المشددة وباسكانها ظرف مبني بمعنى ذمن المفتي الا
سلكك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة قط سالكا فجا قال الغربي الخطاب
المعنى انهن معذورات في هيبتهن وكيف لا يهبنك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب
المثل لبعد الشيطان عن اغواء عمر في اى طريق سلك من طريق الذين لانه مستعد لمخالفته
خوفا من فتنته واما النبي عم فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي به كذا قال الشيخ الكلاباذي
وقال النووي الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذي
نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتابى عليه اى تمتنع عنه استعمل بعلى لتضمنه
معنى السخط الا كان الذي في السماء وهو الله والملائكة لما جاء في رواية اخرى الا لعنتها
الملائكة ساخط عليها حتى يرضى عنها اى الزوج عن زوجته باطاعتها له وفي الحديث تحريم
امتناع المرأة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بها فوق الازار
فان قيل هل يكون الزوج كذلك اذا اراده وامتنع قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع
اضرارها قصه ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه والله اني لاستغفر الله
واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار وتقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه
اتفقا على الرواية عنهما والله اني لرسول الله والآن اكذ بتموني اكتب محمد بن عبد الله قال زمن
الحديبية حالة المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا
دعا النبي عم الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم بهذا ما قاضى عليه محمد بن سهيل فقال سهيل والله
لو كنا نعلم انك لرسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد ابن عبد الله ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه والله لا يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من الولج وهو

الاصرار

قال الاشرف وضعفه بعضهم

عهد الحديبية من هذا قصة عمر رضي

فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله
بابي وامي انت فقال رسول الله صلعم عجبت من هؤلاء اللاتي كنّ عندي فلما
سمعن صوتك ابتدرن الحجاب فقال عمر رضي الله
عنه فانت يا رسول الله احق ان يهبن
ثم قال عمر عز الفر

صلة في الحديث و يدل على علو درجته رضي الله
حيث لا يقدم الشيطان ان يسلك فجا
طريقا سلك رضي الله عنه وهو واسع
فكيف اذا كان ضيقا وكيف يقتضي
ان يجري منه مجرى آدم وانه يوسوس
في صدره وفيه تنبيه على صلابته في
الدين واستمراره حاله على الحق المحض
منه

وهو من وقايع تسميه عن البهرة وتبايانه ان
سهيل بن عمرو ارسل من القريش للصالحة وقد تمت
شروط المصالحة بينهما وقصد كتابة عهدنامه
وامر عليه السلام ان يكتب اوس بن حولي الانصاري
فقال سهيل ناسب ابن عمك على وعفانا بن عفان
وفي عليه السلام علينا فقال عم اكتب كما امرتك فقال
الرحيم فقال سهيل والله لا اعلم ما الرحمن فاكتب
باسمك اللهم فقال عم اكتب كما امرتك فقال
اكتب بعد ما قضى عليه محمد رسول الله فقال
سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك
والله لا اكتبها وصفد رسول الله الكاتب قدر على
سيفه وفي رواية محى رسول الله هذه الكلمة قدر على
بقعة الخبر فكتب ابن عبد الله وفي رواية امر عليا
فكتبه وارتحل سهيل بعد ملاءة قد شق
لرسول الله حتى في قصة حجة الوداع حلق رسول
رأسه الشريف واخذ سهيل شعر الشريف بالمس وجعله
وعينيه فقال بهذه وسيلة لمقصودي من الدنيا
والاخرة فقيل له كاسهيل قد منعت بكتابة رسول الله
فقال كمتغفر الله الآن عرفت قدره فهو خاتم النبيين سيد

الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله اى في قطيعتهم كما حلف على ان لا يتكلمهم
ولا يصل اليهم آثم بمد الهمزة افعل التفضيل اى اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج
له عند الله اى لذلك الحالف ولاجل التجاج من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه
على تقدير الحنث يعني اذا حلف على شيء يرى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث ويكفر
لان الاثم اكثر في الاقامة على ذلك الحلف ق ابو هريرة و ابو شريح الخزاعي رضه
روى البخاري عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكر ثالث مرات
واراد به نفي كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يؤمن جاره بوايقه
جمع بائقة وهي الداهية ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه قال
كان النبي عم ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول
والله لولا الله اى لولا هداية الله ما اهتدينا مصداقه قوله تع وما كنا
لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزل سكينة علينا اى
وثبات اقدامنا من العدو وثبت الاقدام اى اقدامنا ان لاقينا اى العدو
والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة اردنا بها الرد اى الكفر ابينا اى
امتنعنا روى انه عم كان يرفع بهذا صوته ويكرره قصه م عقبة بن عامر رضه
روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهري اسكانها
ويكفيكم الله اى امر العدو وبان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتفتتحوا فلا يعجز
بفتح الجيم امر احدكم ان يلهو بسهمه اى يلعب بنباله والمراد به مرماة الهدف
فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى
تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهده القاعد والقائم فيها يعني القائم بمكانه
في تلك الحالة خير من الماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من
الساعي اى من الذي يسعى ويعمل في الفتنة فمن تشرف لها اى من نظر الى تلك
الفتنة تستشرفه يعني تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد
منها والهلاك في مقاربتها ومن وجد ملجأ او معاذا شك من الراوي اى موضعا
يخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به يعني ليذهب اليه ومن لم يجد يدق

فالراجح ينقل التراب مع المسلمين
حتى اغبرت بطنه

اى انزل يا رب سكينة

والمراد بالفتنة
القتل والنهب

الشرف الطلع او من تطلع لها وعلى هذا الرفع
على الاستئناف من نصب بها انتصب بها روى
الرواية من رفعه والمعنى الذي يتطلع لها
والملجأ والمعاذ من اعجاز الزوجة
ان يجد ملجأ او معاذا
منها الا الى قعر بيته

سيفه بحجر فيقعد لئلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدي رضه اتفقا على الرواية
عنه استهبت الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليشد
عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير مع ذراعه قاله بتبوك قال
الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته
بجبل طي ق على رضه اتفقا على الرواية عنه ستخرج قوم في آخر الزمان حدثاء
جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع صغير على صغراء الاسنان يعني يكون
شبانا سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون من خير قول البرية
يعني يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفي المصابيح يقولون من
قول خير البرية وهو الحديث يقرؤن القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع
حنجرة وهو الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها الى الخارج
فيرفعه الله ويثب عليه يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من
الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم اجرا
لمن قتلهم عند الله يوم القيمة م ابو هريرة رضه دوى سلم عنه سيكون في آخر
امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم بهذا الحديث
عن مصاحبتهم ليتركوا بدعتهم امّا النهي عن الهجران فوق الثلث فانما هو في
غير امور الدين فصا في الفعل المضارع م انس رضه دوى سلم عنه آتي باب
الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك اي
بالفتح لك امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع في قوله
آمركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل عن الايمان
وبالرفع خبر مبتداء محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمسا
من غنائم امّا امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم وفي بعض روايات
الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا
معطوفا على اربع فتلك رواية الحديث بكون الايمان والاسلام واحدا قال القاضي انما لم يذكر
الحج للافادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع

بعد الهجرة

بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكره الخ من غفلة
الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحد ادبأة
بتشديد الباء وهي القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة حضراء
والنقير وهو اصل النخلة ينقر فتحفر منه اوعية الخ والمقير بتشديد الياء المثناة تحت
وفتحها وعاء تطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة
يجعل بها تاحذ فينقلب الى الاسكار من غير شعور صاحبها قال لوفد جمع وافد وهو
الرسول عبد القيس وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي ع لتعلموا منه ويرجعوا اليهم
فقال الوفد من نا يا رسول الله بامر نعمل به وندعوا اليه من ورائنا م ابن عباس رضه روى
مسلم عنه قال لما اسروا الاساري في غزوة بدر قال النبي ع لابي بكر وعمر ما ترون في
هؤلاء الاساري فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تأخذ منهم فدية
فيكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال ع ما ترى يا ابن الخطاب
قلت لا والله يا رسول الله ما رأيي رأي ابي بكر ولكني ارى ان تمكننا فنضرب
اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفر وائمتهم فهوى ع ما قال ابو بكر ولم يهو ما قلت فلما كان من الغد
جئت فاذا رسول الله صلعم وابو بكر رضه قاعدان يبكيان فقلت يا رسول الله اخبرني
من اي شيء تبكي فقال ع ابكي للذي عرض علي اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي
عذابهم ادنى من هذه الشجرة قال لع رضه بعد يوم بدر وفيه جواز الراي لرسول الله صلعم
عند عدم الوحي وجواز الخطأ فيه ويمكن ان يقال الاولى كان حسنا وقول عمر رضه كان احب
والمقربون يعاقبون على ترك الاحب كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
قال ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطأت اي توافقت قال
النووي هكذا هو في النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء والتاء
ويقراء مهموز اقال الله ليواطؤا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر في كان
متحراها اي اطلبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث ان ناسا منكم قد ارو الليلة القدر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
اراكم يا بني حارثة وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال
بل انتم فيه وخرج بتشديد الراء مسلم عن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلعم جعل
اخي عشر ميلا حول المدينة حمى لحاشية نعمه وان عمر رضه قد حمى بعده ع لذلك نقدم

وقال ع ان الله ليلين قلوب رجال حتى تكون
الين من اللبن ويشد قلوب رجال حتى تكون
اشد من الحجارة وان مثلك يا ابا بكر مثل ابراهيم
قال فمن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم
ومثلك عيسى ع قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان
تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم ومثلك
يا عمر مثل نوح عليه السلام قال لا تذر على الارض
من الكافرين ديارا انك ان تذرهم يضلوا عبادك ومثلك موسى عليه السلام
قال ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا
فلما شرعوا اخذ الفدية نزل جبريل ع ما كان
لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض الآية
فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لعمر
وروى انه عليه السلام قال لو نزل العذاب
لما نجا منهم الا عمر وسعد بن معاذ لانه ايضا اشار
بالانخانة فافهم
وسير

الكلام على حرمها فى الباب الثانى فى حديث انى احرم ما بين لابتى المدينة هم
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله لا يلقى الله بهما
اى بهما نبى الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقديره فى
مرة ٥ انس رضه روى البخارى عنه قال صعد النبى ع المنبر متعصبا راسه
بحاشية برد وكان آخر صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار
اى برعايتهم فانهم كرشى بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان كالمعدة
للانسان وعيبتى بفتح العين المهملة وهى ما يجعل فيه الثياب يعنى انهم
صواحب سرى ومعتمدى وقد قضوا الذى عليهم يعنى قضوا فى حقى ما كان
يجب عليهم من النصرة وبقى الذى لهم اى حقهم من ان يجازوا باحسن الجزاء
فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به سوى الحدود فانها
لا يعفى بعد ما ثبتت فى مجلس الشرع ثم عائشة رضه روى مسلم عنها تاخذ
احدكن ماءها وسدرتها وهى ورق النبق فتطهر مضارع بحذف احدى
التائين قال القاضى المراد بهذا التطهر النظيف من دم الحيض وقال النووى الاظهر
ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا
حتى يبلغ سورة راسها بضم السين المهملة وسكون الواو وبعدى الاصل يعنى بشرة
راسها وفى بعض النسخ شؤون راسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع
شأن وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء قطعة
قطن او صوف ممسكة اى مطيبة بالمسك فتطهر بها اى عن الرائحة الكريهة
للحيض قال لا اسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكى فيه اسكان
الكاف لكن المشهور هو الاول حين سالت عن غسل المحيض فى جابر رضه
انتفاعا على الرواية عنه قال استشهد ابى يوم احد وكانت عمتى تبكى فقال عم لها
تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذفت النون للتخفيف ما زالت الملائكة
تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعنى عبد الله اباجابر اذ حام الملائكة عليه
يجوز ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة او لفرحهم لصعود روحه فيه
تسلية لها لحصول هذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة ثم ابو هريرة

روى

روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد بها النور يوم القيمة من المؤمن حيث يبلغ الوضوء
بفتح الواو ما يتوضأ به ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يتبع المساكن اهاب
بكسر الهمزة او يهاب شك من الراوى وهو بياء مثناة تحت مفتوحة او مكسورة وروى
بنون مكسورة قال النووى المشهور هو الاول وقال التورپشتى المعتمد هو الثانى وهما
اسما موضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد واو فيه
للتخيير فى الذكر يعنى بكثر سواد المدينة حتى يتصل بهذا الموضع وقد كان ذلك فى مدة
بنى امية ثم بعد ذلك تغير احوالها قال ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تجدون
من شر الناس ذا الوجهين الذى ياتى هؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان
لاجل جائز قال فاطمة بنت قيس رضه اتفقا على الرواية عنها تذهبون لم جمعتكم قالوا
الله ورسوله اعلم قال انى والله ما جمعتكم لرغبة اى للسؤال عن شئ ولا لرهبة
اى لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الدارى منسوب الجد لاسم الدار كان رجلا
نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثنى حديثا وافق الذى كنت احدثكم عن المسيح
الدجال حدثنى انه ركب فى سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل تسمى
سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم
وبالذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوى قبيلة فلعب بهم الموج اللعب
فى الاصل ما لا فايدة فيه من قول او فعل فاستعير لصد الامواج السفن عن
جهة المقصد شهرا فى البحر ثم ارفؤا اى الجاؤا الى جزيرة فى البحر حتى مغرب
الشمس فجلسوا فى اقرب السفينة وهو بضم الراء جمع فارب بكسر الراء وفتحها
على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة يكون مع السفينة الكبيرة ليركبوا اذا قربوا
من الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اى غليظ الشعر
كثيره الشعر وقيل هذا تقسيم للاهلب اتمام يقل هلبا على تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع
لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر قالوا لها
انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة لتجسسها
الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هى دابة الارض التى تخرج فى آخر الزمان
لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا

ونقط ٥ وهؤلاء بوجه ح

وبلك

فقال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين العرب لانهم
لا يكتبون ولا يقرأون فغالبها ونبيهم محمد ﷺ انما اضافه اليهم طعنا عليه بانه مبعوث
اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى ذوي الفطنة والكياسة
قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال افقاتلته العرب قلنا نعم قال فكيف صنع
بهم فاخبرناه انه قد ظهر اي غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم
اي لنا وبهذا التفات فقد كان ذلك اي الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر
فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب ولا يكون التفاتا يعني هل للعرب حصل
ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه ذكر اشارة الى مجموع
ان يطيعوه مبتداء وخير لهم خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان يطيعوه
بدل من ذلك وبهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا وهم لان الفضل
ما شهد به العدو ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم
او يقال جرى ذلك على لسانه من غير قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح سيتم
مسيحي لسياحته الارض في ادنى مدة واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج
وانا في مدة فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في الاربعين
ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة
منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا اي مسلولا عن غرته يصدني عنها
وان على كل نقب منها اي طريق ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله ﷺ بقضيب
وهي ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فنبضع نخل خاصرته وينكئ عليه ويشير بها اذا
خاطب في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها لتاكيد واظهار سروره
ويحتمل ان اخبار الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق خبر النبي ﷺ وتسميته
الا هل كنت احدثتكم عنه اي عن الدجال وعن المدينة والمكة من انه لا يدخلها
الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلي الجانب
الشامي او بحر اليمن اراد به ما يلي الجانب اليمني والبحر واحد انما ورد بينهما
اما لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بجملة بل قال عن ظن له ثم عرض له ظن آخر واما
لتنقل الدجال من بعضها الى بعض لا بل من قبل المشرق وما هو ما زايدة هو

٧ حدثتكم ذلك فقال الناس نعم
قالت اعجبني حديث تميم انه يوافق
الهيئة بدل من حديث وافق كذا
الذي كنت

الى هذا الوصل في الدير هذا القول في جواب قولهم وما الجساسة من باب
اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق يعني انه كثير الشوق بما عندكم من
الخبر قال لما سمعت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون شيطانة قال
فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه
قط اي ما راينا مثله لان قط يستعمل مع الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء تمييز
واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها تمييز عن اشده وهو بالرفع عطف
على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار والمجرور
متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن يداه بدل اشتمال قلنا
ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبري اي على اخذ خبري وقيل معناه على
الاخبار واعتنى اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا هذا التفات من المتكلم
الى الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين
اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفانا
الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب
كثير الشعر لا تدري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك
ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر الميم
اي اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك
سراعا وفزعنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل
بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر
قال اسالكم عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر قال
اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح التاء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف
بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء
قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بزاء معجمة
مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروف في الجانب القبلي من الشام وهي
لا تنصرف قالوا عن اي شانها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع
اهلها بماء العين قلنا نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها

قال

مبتداء خبره الظرف المتقدم ويجوز ان يكون موصولة اى الذى يخرج يومئذ
من جهة المشرق من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واوما بيده
الى المشرق قال الطيبى لما يتفى عم بالوحى انه من قبل المشرق نفى الاولين
فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتى اضرب عن القولين
مع حصول البقين فى احدهما اما اى فى تلبيس موضوعه مضلم لان العرب يومئذ
لم يسافروا الا فى هذين البحرين لكن تكواره عم قوله من قبل المشرق ما هو متفق
لقول الطيبى ثم انس رضه روى مسلم عنه قال لما دمعت عينا النبى عم على ولده ابرهيم
وهو فى حال النزع قال تدمع العين وتحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا اى
عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضى من باب الافعال والله يا ابرهيم انا بك
اى بفراقك لمحزونون ابن عمر رضه اتفقا على لروايته عنه تطيب الطعام وتفواء
السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسماعه شرط لما سبق بيانه قال لرجل اى الاسلام
اى اى خصال الاسلام خير لعل النبى عم فهم انه سال عن الخصال المتعدية النفع
فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطيب الطعام ولم يقل اطعام الطعام
ثم نافع بن عتبة رضه روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيان
معناها فى الباب الثانى فى حديث الا الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس
فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتح الله اى
يفتح قتله على يد عيسى عم وفى بعض النسخ فيفتحها اى يفتح مملكته وفى الحديث
اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال
ثم ام سلمة رضه تقتل عمارا الفئة الباغية رقم المصنف بعلامة البخارى
لعله وقع سهوا منه لان الحديث بعينه مذكور فى صحيح مسلم مع رواية المذكورة وبعض
العلماء قالوا لم يخرج البخارى فى قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته
فكانوا طاغين ظالمين باغين بهذا الحديث لان عمارا كان فى عسكر على رضه
وكان على رضه هو المحق للامامة فامتنعوا عن بيعته حتى ان معاوية كان يقول معنى
الحديث ويقول لخزفة باغية يعنى طالبة لدم عثمان وبهذا كما ترى تحريف منه لان
البغى بمعنى المطلب للدم غير مناسب اصلا ولانه عم ذكر الحديث فى اظهار فضيلة عمار

وذم قاتله

ان ابنه عمر قال لما مات ابنه ابرهيم بكى النبى عم فقال له الناس اتبكى يا رسول الله وقد قال لهم الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكنه يعذب بهذا واشار الى لسانه او يرحم بمشارق للما دمعت عيناه على ولده ابرهيم وهو فى حالة النزع شبه الحى الذى يبكى على ولده او غيره فقيل له فى ذلك فقال ما رأيت الله جعل الحزن عارا على احد فى ذلك يعقوب عليه السلام قيل ما جفت عينا يعقوب عليه السلام الى الحسن من وقت فراق يوسف عليه السلام الى الحشر ثمانين عاما وما على وجه الارض اكرم على الله من يعقوب عليه

قال ح

وذم قاتل الا تجاء فى طريق وبجى عمار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تقوم
الساعة والرجل يحلب اللقحة وهى الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد من
النتاج الواو فى والرجل للحال فما يصل الاناء الى فيه اى الفم حتى تقوم والرجلان
يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اى لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل
يليط حوضه اى يصلح ويطينه ليسقى منه فما يصدر اى لا يرجع عنه حتى
تقوم وفيه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا تاتيكم الا بغتة
ثم المستورد رضه روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم اكثر الناس فقيل
فى الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكى يكون الروم وهو قوم معروف
اكثر الكفرة فى ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
تلقى الارض افلاذ كبدها يعنى تخرج كنوزها كما قال الله تعالى واخرجت الارض
اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة
طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجىء القاتل فيقول فى هذا
اى بسبب هذا وهم هنا هذا للتخفى فتلت ويجىء القاطع فيقول فى هذا قطعت
رحمى ويجىء السارق فيقول فى هذا قطعت يدى ثم يدعونه فلا يأخذون منه
شيئا ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيامة خبزة
واحدة قال الامام التوربشتى ليس معناه ان جرم الارض يقلب من طبعه
الى طبع المأكول كما ورد فى الآثار ان الارض برها وبحرها يتملى نارا وينضم الى
جهنم بل معناه يكون الارض كخبزة ونيه بيان هيئة الارض يومئذ وبيان
عظم الخبزة التى اعد الله لاهل الجنة يكفاؤها الجبار اى يقلبها ويبدلها
وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يكفاء احدكم خبزته فى
السفر وهى الخبزة التى يصنعها المسافر ويقلبها على يديه حتى يستوى
نزلا لاهل الجنة وهو بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية تحشر الناس غدا ان شاء الله بخيف بنى كنانة حيث
تقاسموا على الكفر قال ما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل
وارتفع عن المسيل يعنى المحصب وهو الشعب الشعب بالكسر وهو الطريق

ان الساعة

ان الله تعالى يبعث

بهذا

في الجبل الذي يلي احد طرفيه منا وينصل طرفه الآخر بالابطح بهذا تنسب من
المصنف بخنيف بني كنانة اغا اضافه اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان لا يحالفوا
بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فتسلموا اليهم النبي صلعم فلما نصر الله
رسوله نزل بذلك الموضع اراءة لطيف صنع الله به قال ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه يا بي الشيطان احدكم يعني يوسوس في قلبه فيقول
من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالنصب غرضه من ذكر
ابغاءه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير المشكل للشيطان
لو لاحدكم وضمير المفعول عايد الى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله
طردا للشيطان عنه وليتفل اي عن شماله لوساوس لئلا يغلب عليه الشيطان
قال ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا بي المسيح اي الدجال من قبل المشرق
اي من جهته وهمتي اي مراده المدينة حتى يأتي دبر بضمتين اي اخر جبل
احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك قال ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه يا بي على الناس زمان يدعوا الرجل ابن عمه وقريبه اي الى الخروج
من المدينة لضيق المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخاء اي الى سعة المعيشة
وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء كوزه للتاكيد والمدينة خير لهم الواو فيه
للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعني لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة
من الخير لما طلبوا الخروج عنها والذي نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها
اي اعراضا عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف للتنبيه ان
المدينة كالكير تخرج الخبيث لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما تنفي
الكير خبث الحديد تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انا المدينة كالكير
قال ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يا بي عن الناس زمان يغزو فيام
بكسر الغاء وبالهمزة بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال
لهم هل فيكم من راى رسول الله صلعم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فيام
من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى من صحب رسول الله صلعم فيقولون نعم فيفتح
لهم ثم يغزو فيام من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى من صحب من صحب رسول الله

صلعم

صلعم فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم
رضي الله عنهم ثم عمر رضه روى مسلم عنه يا بي عليكم اويس بن عامر مع امداد
اهل اليمن ويهم جماعات غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام من مراد ثم من
بفتح الفاء والراء بطن من قبيلة مراد واليه ينسب او يس هذا هو الصواب
وما قاله الجوهري في صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف ميقات
لاهل نجد فغلط كذا قاله النووي كان به برص فبراء منه الا موضع درهم له
والدة هو بها بر البر خلاف العقوق والبرة مثله يقول بررت والدتي
بالكسر ابره بالفتح برا فانا بر به وبار كذا قاله الجوهري لو اقسم على الله
لابره قال استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر وفي حديث
آخر خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روى ان عمر رضه كان
في طلبه فلما كان السنة التي توفي فيها عمر رضه قام على ابي قبيس فنادى
يا اهل اليمن اقيم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابن اخي يقال له اويس
وهو احمل ذكرا واقل مالا وهو برعى ابلنا وحقيبي بني اظهرنا فقال له
عمر اين هو قال بارك من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي صلعم
فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم انه صلعم
قال الاخي التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر رضه كان افضل من اويس لان
الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الى
استحباب الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشادا الى طلب ازدياد الخير والدعاء
وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا حتى روى انه كان يمكنه ان يصل الى
حضرة النبي صلعم لكن برة بامه منعه من ذلك ليندفع توهم انه مسيء في تخلفه
عن جابر رضه روى مسلم عنه يا بي اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول فيهما
للتعميم ولا يبصقون ولا يمتخطون اي لا يستنثرون وما يسيل عن انفهم
ولا يبولون انما يصدر عنهم هذه الفضلات لكن واهتها ولكون طعامهم
في غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة تستقذر ولكن طعامهم ذلك
جشاء يعني فضول طعامهم يخرج في جشاء كريح المسك اي كمن قر

غير مشابع عند الناس اسمه

قال رجل يعتمر شركنا في دعائك يا اخي وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا لقلب اويس لانه صلح

فى الرابعة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس يعنى يجرى التسبيح والحمد فى افواههم كما يجرى النفس فى الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير الثناء لازمة لهم لا ينفكون عنهم كالنفس اللازم للحيوان ثم ابو مسعود وعقبة بن عمرو الانصارى رضه روى مسلم عنه يؤم القوم اقراؤهم لكتاب الله فان كانوا فى القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اى بالحديث يعنى اذا كان فى القوم رجل قارئ يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة فالاقراء اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه محتاج اليه فى جميع احوال الصلوة مما يكره فيها او يفسدها او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بان الاقراء فى ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك فى زماننا اذ الرجل يكون ماهرا فى القراءة ولا حظ له فى العلم قال الشيخ الخلابادى اقراهم اقربهم من رسول الله صلعم من قراء القرآن فكانما اذ درجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله صلعم لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه فى دين الله صناعة رسول الله صلعم وهو الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء على التقييد بعلومهم فمقام القارئ مقام الوصى من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فكذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا فى القراءة واصرحهما افقههما فهو اولى لان مقامه مقام الوصى الوارث فان كانوا فى السنة سواء فاقدمهم هجرة يعنى انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر من شرف من هاجر بعده قيل بقى ذلك الشرف فى اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة الجهاد والمعاصى فيكون الاورع اولى فان كانوا فى الهجرة سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان فى تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل الرجل فى سلطانه اى فى محل حكمه وولايته يعنى اذا كان الوالى او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم عنه

ولا يقعد

ولا يقعد فى بيته على تكرمته اى على موضع اعد له بوضع وسادة يتكى عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير فى سلطانه وبيته وتكرمة للرجل الثانى ثم انس رضه روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعنى يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها اى لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الامكنة او يكون البعض مؤنثا لاضافته الى خلقا اى مخلوقا ما بشاء حتى يمتلئ الجنة منهم ثم انس رضه روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء والفاء بلد معروف قيل المراد به اصفهان بخراسان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفى رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال ق انس رضه انفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون معينه فى المآل ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه يتكون المدينة اى اهلها على خير ما كانت اى على حالتها التى كانت خيرا لا يغشاها اى لا يجئها الا العوافى جمع عافية وهى كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طاير او آخر من يحشر على بناء المجهول اى يموت كما قال فى مكومة فى قوله ثم واذا الوحوش حشرت حشرها موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاى المزنى قبيلة يريدان المدينة ينعقان بفتح العين اى يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اى يجدان فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش قيل بهذه الحالة قد مضت فى بعض الفتن حتى دخلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافى لكن الاقرب انها ستكون فى آخر الزمان لان قوله حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لاداركهما قيام الساعة ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعنى بان طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من باب الكلوني البراغيث ويجتمعون فى صلوة العصر وصلوة الفجر جمع الله تعالى ملائكة وقت عبادة ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم والاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا

تؤدبلس فالشتاء

من البيتوتة فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون
تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سوال تعجب عن الملائكة اما لان
بيناهي بعبيده العاصيين مع كونهم للشهوات حاملين واما للتوبيخ على القائلين
اتجعل فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتقاربن الزمان
اى اهله بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به قرب ذمان القيمة وقيل قرب ذمان الموت
يعني يقصر الاعمال وقيل معناه يجري الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة
غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا او لتخبرهم بالفتن العظام فان قيل العرب يستعمل قصر الزمان
في المسرات وطوله في المكاره فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا الا يزول احساسهم بمرور الزمان
لكثرة ما هم فيه من الآخر الا ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء
وقصره في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك يقبض العلماء
ويلقى الشح اى يوضع في القلوب فيجاد الحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا
يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل فسره هم بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان المذكور
في نسخ المشارق ايما هو لكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله
وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان ما يطلب شرح الاسم لا ياتي ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك اى يغتمون لاجتماعهم كذا
قاله الشراح وقال النووي اى يعتنون بسوال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون
اى يلهمهم الله سوال ذلك فيقولون استشفعنا الى ربنا يقال استشفعته
الى فلان اى سالته ان يشفع لي اليه لو هنا للتمني ليتنا استشفعنا الانبياء حتى
يريحنا بالواو المهملة وبالنصب جواب للتمني اى يزيلنا من مكاننا هذا فيأتون
آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه الناطق كالجبريل
نسب النفخ الى الله للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من
مكاننا هذا فيقول لست هناكم اى لست بالمكان الذي تظنونني فيه من الشفاعة
اشار بقوله هناكم الى التبعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق به كاف الخطاب كون
للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي اكله من الشجرة التي نهى
عنها فيستحي ربه منها ولكن ايتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال في حقه

اول رسول

اول رسول وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا
الى بنيه وهم يكونوا كفارا وكذلك خلفه شيث واما قال اهل التاريخ ان ادريس ارسل
قبل نوح فعلى هذا يكون هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقول
لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهي سوال ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي
وقيل هي غرق اهل الارض بسبب دعائه فيستحي ربه منها ولكن ايتوا ابراهيم الذي اتخذه الله
خليلا فيأتون ابرهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات
الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم يكن كذبات في الحقيقة بل كانت مستحبة في المعنى لكن
الكامل قد يؤخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
فيستحي ربه منها ولكن ايتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة فيأتون موسى فيقول
لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتل القبطي فيستحي ربه ولكن ايتوا عيسى
روح الله وكلمته فيقول لست هناكم انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان
لاستحيائه من افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن ايتوا محمدا قد غفر له ما تقدم
من ذنبه وما تاخر فان قيل هذا يشير الى انه له ذنبا فكان الواجب ان يمنوا عن الاقدام
اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل هذا يشير الى ان له ذنبا فكان الواجب المقدم
ما كان قبل النبوة والمتاخر عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فيأتوني فاستاذن
على ربي فيؤذن لي فاذا انا رايته اى رايتني هذا التفات من المتكلم الى الغيبة
وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك قل تسمع بالجزم
جواب الامر على بناء المجهول اى يسمع قولك سل تعط اشفع تشفع بتشديد الفاء
على بناء المجهول اى يقبل شفاعتك انا لم يلهموا اولا ان يشفعوا محمدا عم ليظهر
على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص له فارفع راسي فاحمدني بتحميد يعلمنيه ربي
ثم اشفع فيحد لي حدا اى يبين لي حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول
قبلت شفاعتك فيمن اخل بالصلوات وكذا بقبل شفاعته في كل طور في طائفة من
العاصين كمن اخل بالزكوة او ارتكب سايرالمنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم
الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد
وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع راسي فاحمدني بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع

فيخذلهم حتى فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة فان قلت اقول الحديث يدل على ان استشفاعهم للاراحة من الموقف وآخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فريقين فرقة يسادبهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر فيشفع لهم او للاراحة من الموقف ثم للداخلين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للاراحة من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر في الحديث القسمين وطوى الآخرين من البين قال فلا ادري في الثالث او في الرابع بهذا قول الراوي واو فيه ليس للشك لعدم استقامته معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا قال فاقول يارب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود هكذا فسره ابو قتادة وهو احد رواة اراد بهم الكفار لانهم انكروا القرآن وفي رواية ثم آتيه الرابعة الضمير المنصوب للمرة او اعود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض روايات البخاري يعني موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور ثم ابو موسى رضه روى مسلم عنه نجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى قال قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لا يوضع على احد فخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى اسقط السيئات عن المسلمين واثبتها على الكافرين صاروا في معنى الحاملين ذنوبهم فبئس احسب اي اظن انها يوضع على اليهود والنصارى من جملة الكفرة قال ابو زرع بفتح الراء المهملة وسكون الواو بعدها احد رواة هذا الحديث لا ادري عمن الشك يعني لا اعرف ان قوله فبئس احسب حماد من النبي ام من الراوي قه ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة قه ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يخرب الكعبة ذو السويقتين

من الحبشة

من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو مؤنث اراد به رجلا حبشيا رقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة الدقة قال الطيبي لعل السر في تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلط الله عليها وما يحبسه كما حبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل الحق فيسلط على تخريبها ليلا يبقى مهانة معطلة بعدما كانت مطافة متجلة قه جابر رضه روى البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة عن اهل الكبائر لان الصغائر معفوة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة قه انس رضه اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير المراد به خصة المؤمن من الرغبة او الرهبة الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان ما يزن اقول لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى لان قوله من ايمان غير زائد على ما في صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ آخر منه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمراته من الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى قه ابو سعيد رضه روى البخاري عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا ما لية كانت او عرضية سبق في الباب السابع في حديث اتدرون من المفلس ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون اي خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل تفضيل من هدى بمعنى عرف في الجنة منه اي من احدهم بعرف بمنزله كان في الدنيا وهذا من قبيل الحمل في عيني زيد احسن منه في عين عمرو يعني عرفانه بمنزله في الجنة يكون اكثر من عرفان منزله

في الدنيا ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اى قلوبهم
مثل افئدة الطير اى في الرقة والليين كما ورد اتاكم اهل اليمن ارق افئدة وقيل اى
في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل
اى في الخوف والتحذر لان الطير اكثر خوفا ثم ابوهريرة رضه انفقا على الرواية عنه
يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر
المراد بالالف اشخاصهم الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب
ولا عذاب لما روى ابو امامة انه عم قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا
لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله
سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه يدخل
الجنة من امتي سبعون الفا المراد به الف زمر بقرينة قوله عم زمرة واحدة
منهم على صورة القمر والتي يليهم في الدخول يكون وجوههم على اضوء الكواكب
في ابوعمر رضه انفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار
ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما
هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل الجنة وترح
اهل النار ثم ابوهريرة رضه روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا
بغير حساب اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق نبيك خير البشر ثم ابن عباس
رضه روى البخاري عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف اى النبي عم
لو لم تأخذ الماء بيدها من زمزم لكانت زمزم وضع المظهر
موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع عينا معينا اى جارية
على وجه الارض مرئية بالعيون قصته ما روى ان ابراهيم عم جاء بهاجر وام اسمعيل
وهي ترضعه فوضعها عند البيت ووضع عندها اداء فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم
تولى فتبعته هاجر فقالت مرارا ايرتذهب وتتركنا في هذا الوادي وليس فيه
انس ولا شيء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا
فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال
رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع الآية فجعلت تقول يا ابراهيم والغراب

تعطشت

فعطشت وجاعت جعلت تنظر الى ابنها يتلوى من جوعه فانطلقت كراهية ان
تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه ثم استقبلت الوادي هل تحس احدا فلم تر احدا فهبطت منه حتى
اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت سعي الانسان المجهود حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة
فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت
صوتا فاذا بالملك عند موضع زمزم يبحث بعقبه او قال بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوله
حوضا لئلا يجري الماء وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور فشربت وارضعت
فقال لها الملك لا تخافي فان هنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وكان موضع البيت
اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا في اسفل مكة فرأوا
طايرا يتحدد حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها
اتأذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بنى فيه بيوت وشب الغلام جاء
ابوهم وقال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة
فعند ذلك رفع القواعد من البيت قال ابن مسعود رضه انفقا على الرواية عنه
يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد من هذا
لا ايذاء فصبر قال حبي سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي عم
الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل
فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي عم حتى احمر فقال فمن يعدل اذا
لم يعد الله ورسوله وفي الحديث تسلية للنبي عم وتحريض لغيره على الصبر
ثم عائشة رضه انفقا على الرواية عنها يرحم الله لقد اذكرني وفي بعض
النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا آية كنت انسيتها على بناء المجهول
اي انساني الله تلاوتها ويروى اسقطتها على بناء المجهول اي تركت تلاوتها
من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة
وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرأ
من الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر آية او مسئلة قد نسيها واتاملي علمها فبالطريق
الاولى ثم ابوهريرة رضه انفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب اعلى مرتبة
فيبدأ بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على القاعد لانه في هيئة الوقار وله بذلك

مزية على الماشي فيبداء الماشي بالسلام رعاية للادب والقليل على الكثير لوجود
الشرف في الكثرة وعزتهم قال النووي الافضل ان يبتداء جميع القليل بالسلام
ويرد جميع الكثير ثم ابو ذر رضه روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة
وهو اسم يصبح اى يصبح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال
اسم احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف
اى يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة او يقال اسم ضمير الشان والجملة الاسمية
تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامى وكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة
صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة
مر معنى السلامى والكلام عليه في الباب الثاني في حديث خلق كل انسان وجرى من ذلك
قال النووي ضبطناه بفتح اوله وضمه يعني يكفي عما وجب للسلامى من الصدقة ركعتان
يركعهما من الضحى لان الصلوة على جميع اعضاء البدن فيقوم كل بشكره وما بعد الطلوع
الى الزوال كالضحى في ذلك ثم ابو هريرة رضه روى البخاري عنه تصلون لكم هذه الجملة خبر
مبتداء محذوف اى ايتمكم يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم لله تعالى لكونهم ضمناء
بصلوة الماموم فان اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع شرايط الصلوة واركانها فالاجر
لكم ولهم وان اخطاؤا فلكم وعليهم قال الشراح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة
وان صلى الامام جنبا واقول بهذا اذا قدر الجزاء فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو
مذهب الشافعي من ان صلوة الماموم مستقلة في نفسها واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم
الوزر فلا يدل عليه او يجوز ان يوجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة
امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة ثم ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يطوي الله السموات
يوم القيمة ثم ياخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها وممن
يسوى تاويلها يقول المراد بالطي الشخي وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون
اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله وانما قال في خلق في الارضين بشماله اشارة
الى شرف العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بماله شرف وهو اليمين لا ان
التفاوت يتطرق الى الله تعالى ثم يقول انا الملك اين المتكبرون ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه يفوق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل

سبب

ص بانه اخطؤا ببعض ذلك عمدا او سهوا فلكم اى تصح الصلوة لكم وو بال الخطا عليهم وفيه دليل على انه الامام اذا اصلى جنبا والقوم جاهل بذلك وهو صحة صلوته كما

سبب هذا العرق تراكم الاحوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء في رواية ان جهنم تدنى
اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق على
قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه وبعضهم يكون الى ركبتيه وعلى هذا فالجام
اى وصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذا انهم
فان قلت اذا كان العرق كاللجام يلجم البعض فكيف يصل الى كعبي الآخر قلنا يجوز
ان يخلق الله تعالى ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله العرق كل
انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره من شيء كما امسك جرية البحر لموسى وقومه
حين اتبعهم فرعون ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب
دية شبهة من صاحبه وكان بعض يد صاحبه قد صاحب فسقطت شبهة فقال لهم
يقض احدكم يد اخيه كما يقض البعير وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة
والشافعي اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن
العاض كيفما كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامراة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله فقتلته
لا شيء عليها ثم ابو هريرة رضه روى مسلم لكن عن عبد الله بن عباس رضه يحمى احدكم
الى جمرة من نار وهي قطعة خشب محترق قبل ان يحبوناره فيحكها في يده قال رجل
راى خاتما من ذهب في يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار دلالة حرام وسبب لدخولها
فنزعه فطرحه اى رسول الله صلعم ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روى المصنف هذا الحديث
عن ابي هريرة والمشهور في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن
قدر عليها وما قاله شارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله
صلعم في آخر الحديث لكونه آمرا له فلا يخلو عن تعسف لا ركان به الجازم امكان الحقيقة
فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله خذ خاتمك انتفع به اى ببيع او غيره فقال لا والله
لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله صلعم انما قال كذا مع ان النهي كان عن لبسه
لا بيعه مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق
عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها يغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها بالاستباحة
والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى شدة اهتمامهم بالاضرار كما يقوم به دياد الكفار
والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا

بيداء وهي مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض تخسف
بأولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم اى فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد لانهم ربما
يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم وعن ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يقبض الله
الارض يوم القيمة فيطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تفسيره
عن قريب ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمراة والحمار ويسقط
من ذلك اى يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء
بمعنى آخره تقدم بيان معنى آخره الرحل والكلام في قطع الصلوة في الباب الخامس
في حديث اذا قام احدكم يصلي ثم عبد الله بن الشخير رضه بكسر الشين والخاء
المعجمتين وتشديد الخاء قيل ما رواه عن النبي ثم ستة احاديث انفرد
مسلم منها بحديثين يقول العبد مالي مالي اى يعني يفتخر بنسبة المال اليه وربما
يفتخر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت
فامضيت اى انفذت عطاك واتممته ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقول
العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى
يعني اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها وما سوى ذلك ما موصولة وسوى
بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس ثم ابو ذر رضه
روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اى عشر
حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعني
اعطا العشر اقل ما وعد الله بفضله ولابد من حصوله وقد يضاعف اضعافا
كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيئته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة
سيئة مثلها او اغفره ضميره عايد الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب
اى طلب بالطاعة قربة مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني
اوصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربته زاد من الله
رحمته ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من
البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع في المشي دون العدو يعني
من تقرب الي بسهولة وصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف

وهو المشهور

وآخرهم ح

هذا الحديث قدسي

وعد ح

وهو المشهور راى ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما تقارب ملأها
خطيئة لا يشرك لي شيئا لقيته بمثلها مغفرة بهذا بيان لكثرة مغفرته
كيلا يتيسل الذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمراء ان يغتر بها واكثر المعاصي
لان الله تعالى عقوبته شديدة لبعض المذنبين فينبغي له ان يخاف منها ويرجو
المغفرة فان قلت الحديث مخالف للآية لان مقتضاها ان يتقرب الله تعالى عشر
شبر مني تقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سيق
لتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بأزيد منه قال ابو سعيد
رضه اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى اى في يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك
وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني جيش اهلها البعوث
بمعنى المبعوث قال وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب
عنها بالعدد قال اى الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اى
النبي ثم ذلك اى ذلك التقاول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل
حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حمل
ولا صغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت
الحوامل والصغار ههنا لك لوضعن احمالهن ولشاب الصغار واتماخص
آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اى من الخوف
وما هم بسكارى اى من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال اى الراوي
فاشتد ذلك عليهم اى ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقال يا رسول الله ايّنا
ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان من يأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما
وبغير همز فيهما لغتان وهم قوم كفار من ولد يافث بن نوح وراء سد القرنين وقيل من
ولد آدم من غير حواء وذلك ان آدم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلقهم الله
منها الفا فيلزم ان يكون التسعمائة وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها كلهم لو جعل
الالف في معناه لكان اولى ويكون بيانا لانهم في العدد اكثر مما تقدم ومنكم رجل
الخطاب للصحابة رضه وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان
تكونوا ربع اهل الجنة قال اى الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي

بيده انى لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا فى الباب السابع فى حديث ارتضون ان تكونوا ربع اهل الجنة ان متلكم فى اللام اى الكفرة كمثل الشعرة البيضاء فى جلد الثور الاسود او كالرقمة فى ذراع الحمار وهى بفتح الراء واسكان القاف شارة فى بطن ذراع الحمار ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم فى رشحه اى فى عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا فى حديث يعرق الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة رضه انفقا على الرواية عنه يكون بعدى اثنا عشر اميرا قال جابر فقال اى النبى ﷺ كلمة اسمعها فقال ابى فى بعض النسخ ابى بفتح الهمزة اى قال ابو جابر وفى بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اى النبى ﷺ قال كلهم من قريش ان اريد من الامير الوالى يرد الاشكال بان الوالى بعده ﷺ اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من مضى ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث آخر وهو قوله ﷺ الخلافة بعدى ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهى الخلافة الكاملة الواقعة فى الدرجة العليا كما جاء مفسرا فى بعض الروايات خلافة النبوة بعدى ثلثون سنة عد الراوى خلافة ابو بكر رضه سنتين وخلافة عمر رضه عشرا وعثمان رضه اثنى عشر وعلى رضه ستة والخلافة التى هى خلافتهم فى العدل يكون اثنى عشر ثم ابن عمر رضه روى مسلم عنه يكون كنتا احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا مال لا يؤدى منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اى حية ذكرا ذهب شعر من غايت سمه ثم جابر رضه روى مسلم عنه يكون فى امتى خليفة يحثى المال حثيا وهو الكفى باليدين لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين يعنى يعطى المال من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بضم الياء من الافعال يعنى لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب غدا به مع تبيلة الله انبتكم من الارض نباتا قيل كما لا ذلك الخليفة عمر رضه كما لا يكثر العطاء بلا احصاء حتى جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء فى بعض روايات الحديث

يكون

يكون آخر امتى خليفة يدفع هذا القول لعل يكون المهدى لثبوت ان هو اجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له ولعله الكيميا فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده فى عبد الله بن سلام رضه انفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه فى آخر الباب السابع فى حديث اما الطرق ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ينادى منادٍ ان لكم بكسر الهمزة لان فى النداء معنى القول وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون فى الجنة وقيل اذا راوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح التاء والعين يعنى يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا وامثالها فلا تبتأسوا ابدا اى لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فذلك قوله ﷺ ونودوا ان تلكم الجنة ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اى انه وقيل مفسره للنداء بمعنى اى اورثتموها بما كنتم تعملون ق حذيفة رضه انفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فيقبض الامانة من قلبه ضد الخيانة قال النووى الظاهر ان المراد بها التكاليف التى كلف الله تعالى بها عباده والعهد الذى اخذه الله عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اى يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة من فوق واحر وكتة وهى اثر فى الشئ كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب قد وكت توكيتا ثم ينام النومة فيقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذى يصير كالقيد فى اليد من عمل فأس ونحوها كجمر اى كاثر جمر بدل من مثل او خبر مبتداء محذوف دحرجته على رجلك تنفطر بفتح النون وكسر الفاء اى ارتفع ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على تاويل العضو فتراه منتبرا اى مرتفعا ليس فيه شئ يعنى شئ صالح كما يكون فيه ماء فاسد معنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شئ منها زال نورها وخلف ظلمة كالوكت فاذا زال شئ آخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد تزول الا بعد مدة ثم شبه ذهاب ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر تدحرجه على رجلك ثم تزول الجمرة ويبقى اثره

لا اعتبر بمورد الدهر بعد

نقطة واثر وتوكيد بمعنى بعد البعض بعض

هو ان قيل مر ق ورد فى بانته وغيره نفطه وتعقده وانت بالمكنة ان قيل ورد فى غير ما ذكر

وهو التسفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به في التشبيه الثاني اقوى من
المشبه به في التشبيه الاول وقال شارح بل الامر بالعكس لانه عدم شبه اثر الامانة في هذا
بالجود وبخلافه الاول فاختير من العقليين اتمهما شيئ فيضج الناس ينتابون
لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا
حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما جعله جليدا وصليبا ما اظرفه ما اعقله ما في
هذه الافعال المتعجب لها او في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان
للحال يعني يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال
شارح المشكوة وضع الايمان موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها
كما قالوا لا دين لمن لا امانة له والاقرب لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها
لا زوال اعتقاد وجوبها او لا يكون الايمان في موقو ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد
وجوبها الثابت بالنقل القطعي ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه ينزل ربنا
كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث يقول من
يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان متى يسالني فاعطيه من يستغفرني
فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة
رضه انفقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع
عاؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كنز عن هنا بمعنى على من ذهب
في حضره فلا ياخذ منه شيئا ليس هو على القتل لما جاء في حديث اخر انه يقتتل عليه
فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه
مال مغضوب عليه كمال قارون ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك
مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا طويلة يغدون في غضب الله
ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير حق ق ابو سعيد رضه انفقا
على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع
صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهي
رأس الجبال ومواقع القطر يعني البوادي يفر بدينه من الفتن وهي حال
او استيناف وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن بهذا اذا خشي على دينه واما

اذا لم يخش

اذا لم يخش فالخلطة اولى لحضور الجمعة والجماعة ق انس رضه انفقا على الرواية عنه
يهرم ابن آدم اي يكبر سنه ويشب منه اثنتان بهذا استعارة يعني يستحكم
الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشاب في شبابه الحرص على المال والحرص
على العمر انما تنكسر بهما ان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما
قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة رضه
انفقا على الرواية هذه يترك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يترك من قريش
المراد بهم بعض القبيلة يؤيده رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش
ولام والله لعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير ومن نزل منزلتهم من ملوك
بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل الرسول وخيار المهاجرين وبهذا
الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس
من كان في زمنه ولا يتهم قالوا فما تامرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف
وهذا لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة لوشئت ان اسميهم بني
فلان وبني فلان بدل من الضمير المنصوب يعني لوشئت ان اعينهم واسميهم
انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن لا افعل ق ابن عمر رضه انتفعا على الرواية
عنه يهل اهل المدينة الا بلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة
وهو موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم
الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي بحاذي
ذا الحليفة ويهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة
منطبق على ارض فلاة وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي
الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها فصار كالمنصوص ومعالم يستم فاعله
ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه اريت في المنام انك تسوك بسواك فجاءني رجلان
احدهما اكبر من الآخر فناولت السواك اي اعطيت الاصغر منهما فقيل لي كبر اي ادفع الى الاكبر
فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل تاويل دفعه الى الاكبر منهما هو منفعة اصحابه مما فحش
من الكلام وحشم عليه لان السواك في المنام تطهر الفم من الغيبة ونحوها توهم
بعض ان من في قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة لئلا يستعمل

افعل مع اللام ومن وليس كما توهمه لان من هنا للتبيين كما في قول الاعشى وليست بالاكثر منهم حصا ولو كانت للتفضيل لكان الدفع الى غيرها وليس كذلك ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اراني ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت تحتها المختفا وردده في فصل المجهول فرايت رجلا ادم على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة وجعد ادم بسكون الدال كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط مع ماء او غيره فهي تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجلها به لقرب ترجيل وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين شك من الراوي والعواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت فسالت من هذا فقيل هذا المسيح ابن مريم سمي عيسى مسيحا لانه لم يمسح ذا عوض الابراء او لمسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل اي ملابس يرؤى بتشديد الهمزة جعد قطط بفتح القاف والطاء ودوى بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهي ان يكون الشعر ملفوفا غير مرسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافئة بالهمزة اي ذاهبة ضوءها ودوى بغير همزة فمعناه ناتئة بارزة اعلم انه ما ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين وانها ليست بجحراء والاناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى والحاظة هي اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد مر بيانه في الباب السابع في حديث الدجال اعور العين اليسرى فسالت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمي مسيحا لانه ممسوح العين او لانه مسيح الارض اي قطعها حين خروجه ثم المقداد رضه روى مسلم عنه تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادري اي الميلين عنى النبي ﷺ امسافة الارض او الميل الذي يكتحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه

مطلب مسيح الدجال

ومنهم

ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه اي خاصرتيه ومنهم من يلجمهم العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث يعرق الناس ثم حذيفة رضه روى مسلم عنه تعرض من عرض الشيء على السلطان او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب كالحصير عودا عودا بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير من خلافات وقع حالا كان الحصير ينسج على هذه الحال وهي انه مجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن يظهر في القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروى بفتح الدال خبر مبتدا محذوف اي هو عود عود وقال في النهاية عودا عودا بفتح العين على المصدر يعني يعاد ويكرر مرة بعد اخرى فاي قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعني دخلت فيها دخولا تاما وحلت منه محل الشراب نكت فيه على بناء المجهول نكتة سوداء يعني اثر الفتن فيه كالنقطة السوداء واي قلب انكرها اي ردها ولم يقع فيها نكت فيه نكتة بيضاء يصير على قلبين ابيض بالفتح تثنية ابيض قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعني يصير جنس القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم تلتصق به مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض والاخر اي النوع الاخر من النوعين اسود مربدا بتشديد الدال المهملة هو الذي لونه بين السواد والغبرة وفي هذا التوصيف اشارة الى ان في ذلك القلب بياضا مغلوبا لوجود الايمان فيه وفي بعض النسخ مربادا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مائلا وقيل اي منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنكوس الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته الفاسدة وشهواته النفسانية لعل هذا من باب التاكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خير الا هذا وهذا الذي يخير فيلزم منه

قال مقداد رضي الله عنه رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يشير بيده الى شام يعني الى ناحية الشام

ان لا يكون فيه خبر البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعني الحديث
المذكور متفق عليه في المعنى لكن الفاظه المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم ولذا
نسبته اليه ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم
الخميس قال التاجي فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضي
يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك
فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذو نوبة الصغائر بغير وسيلة طاعة
تكون مغفورة من فضل الله الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح
الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون اي عداوة فيقال انظروا
بفتح الهمزة يعني يقول الله تعالى للملائكة النازلة بهدايا المغفرة امهلوا هذين
حتى يصطلحا يعني لا تعطوا منها انصباء الرجلين الذين بينهما عداوة حتى
ترتفع ويقع بينهما الصلح في سفيان بن ابي زهير الازدي رضه انفقا
على الرواية بفتح اليمن اي بلادنا فيأتي قوم يبسسون بضم الباء
وتشديد السين اي يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم
يعني يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التي فيها خصب والمدينة
خير لهم يعني والحالة الاقامة في المدينة خير من الاقامة في البلاد التي ينتقلون اليها
لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون اي ما في الاقامة في المدينة
من الفوائد الدينية جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها ويفتح الشام فيأتي قوم يبسسون
فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتح العراق فيأتي
قوم يبسسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه
بيان فضل المدينة والصبر على شدتها وفي ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تنكح المرأة
لاربع لمالها ولحسبها حسب المرء ما فيه ومن اباه من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر
بذات الدين يعني الناس ينزعون المرأة لهذه الاربع في العادة فاختر ايها المؤمن
المرأة الصالحة ولا تطمع في شيء آخر تربت يداك وهو في الاصل الدعاء على
يستعمل لمعان اخر كالمعاتبة والانكار والنهي وتعظيم الامر والحث على الشيء وهو المراد هنا كذا
قاله الطيبي وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك في اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية

عنه

عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اي تخرج امعاؤه
فيدور بها اي الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون
يا فلان الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه
وانهى عن المنكر وآتيه اي افعله ثم انس رضه روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا
الباء فيه للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة اي باكثرهم نعمة من اهل النار
فمن هذه بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة يعني
يغمس فيها مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما
يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها اصابة لفح من النار به ثم يقال يا ابن آدم
هل رايت خيرا قط هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب فشدة العذاب تنسيه
ما مضى عليه من نعم الدنيا ويؤتى باشد الناس بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا
من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رايت بؤسا قط هل
مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رايت شدة قط وم
ابن مسعود رضه روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اي يوم القيمة الباء في بجهنم
للتعدية يعني يؤتى جهنم من المكان الذي خلقها الله فيه فيدار بارض المحشر حتى
لا يبقى للجنة طريق الا الطارق كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها سبعون الف
زمام مع كل زمام وبوما يشد به ويربط بسبعون الفا كل بحر فيها
وهذه الازمة التي يجرها جهنم يمنعها من الخروج على اهل المحشر الا من شاء الله
اعاذنا الله منها وانا وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله ثم جابر رضه روى مسلم
عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان
مات كافرا فكافرا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة
فيقال له ارايت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له
انك كنت سئلت على ابناء الجهول ما هو ايسر من ذلك اي ما هو اسهل من الافتداء
المذكور وهو بترك الاشراك بالله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يحشر
الناس على ثلث طرائق اي ثلث فرق وعند قوله تعالى اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا
اي فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله النووي راغبين اي في الجنة وهو بدل عن ثلث

يتفق احراق بيت الخ
عنه صلى الله عليه وسلم يؤتى بالموت يوم القيمة
كهيئة كبش اغبر فيقال يا اهل الجنة هل
تعرفون الموت فينظرون ويقولون نعم هذا الموت
ويقال يا اهل النار هل تعرفون الموت فينظرون ويقولون
نعم هذا الموت فيذبح بين الجنة والنار
ثم يقال يا اهل الجنة خلود فلا
موت فيها ويا اهل النار خلود فلا
موت فيها فذكر عز وجل
والذي نفسي بيده لو ان احدكم
قضى مسألة

وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وراهبيّ اى من النار وهم
الذين يخافون ولكى يخرجون منها وهم الفرقة الثانية واثنان على بعيرٍ الواو فيه للحال
صفة المبتدا محذوف اى اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على بعيرٍ واربعة
على بعيرٍ وعشرة على بعيرٍ وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل
فمن كان على رتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر سباقا قال قلت كون الاشتراك والتوالى
بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلت قال شارح الستة بطريق الاعتقاب لكن الاولى
ان يحمل على الاجتماع لان فى الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة ولا على بعيرٍ حقيقته
وانما اقتصى على ذلك العشرة اشارة الى انها غاية عدد الزاكيين على بعيرٍ وذلك البعير المتحمل
للعشر من بدايع فطرة الله كناقة صالح حيث قوى مالا يقوى غيره من البعران وانما لم يذكر
الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة للاجمال ولم يذكر ايضا من السابقين من تفرد منهم
بركوب بعيرٍ لان المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون موتية الانبياء والاولياء
وتحشر بقيتهم النار اى يجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة
وهى النوم فى الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسى معهم
حيث امسوا يعنى النار تلازم هذه الفرقة فى جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض
الشراح هذا الحشر يكون قبيل القيمة احياءً الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيوتتهم لان
هذه الاحوال انما تكون فى الدنيا ولان الناس يبعثون من الغبور رعاة لا موصوفين
بالركوب والتعاقب وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء فى حديث آخر وآخر ذلك يخرج
من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث للاحياء اذ كره
مطلقا يصدق بما بعد الموت وهو مختار الامام الطورپشتى لما روى عن ابى هريرة رض يحشر الناس
يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق
لقوله تعالى وكنتم ازواجا الآية المراد بقوله عم راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين
خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلهم اصحاب اليمنة وهم الصنف الاول والصنف الثانى
الركبان المسرعون الى ما اعد لهم فى الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات لعلهم
السابقون فى سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة
على ارض بيضاء اى خالية من العوس غفراء وهى البيضاء التى ليست بشديدة

البياض

البياض كقرصة النقى اى كقرصة الخبز النقى فى اللون والاستدارة ليس فيها
علم لاحدٍ اى علامة من الابنية وغيرها بل تكون مستوية لئلا يختفى بها احد وقيل
ليس فيها علم من حديث سهل او غيره وليس من كلام النبى عم انس رض روى مسلم عنه
يخرج من النار اربعة وهم الآخرون خروجا منها فيعرضون على الله فيلتفت
احدهم فيقول اى رب اذ اخرجتنى منها فلا تعدنى بتشديد الثوب فيها فيجيب الله
منهاج ابو سعيد رض روى البخارى عنه يوم نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك
يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير
ما فيه نافية فيقول من يشهد لك من فيه لستفهامية طلب الله من نوح شاهدا على
تبليغ امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ
اى ان نوحا قد بلغ امته ما اوحى اليه وانذرهم فذلك قوله وكذلك جعلناكم امة وسطا
اى خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على الناس انى شهد امة محمد يوم بذلك مع انهم
بعد نوح لعلمهم بالقرآن ان الانبياء كلهم قد بلغوا امتهم ما ارسلوا به وقد جاء
فى الرواية ثم يؤتى بمحمد وم فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك قوله تعالى
ويكون الرسول عليكم شهيدا ه فى ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يستجاب للاحد
ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان لاستعجاله فى دعائه قد دعوت ربى فلم يستجب
لى فيه حث على ترك الاستعجال فى استجابة الدعاء قيل لاجابة الدعاء شروط
شرط فى الداعى وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله ويجتنب عن اكل الحرام وشرط
فى الدعاء وهو ان يكون مبدوءا بالصلوة على النبى عم ومختوما بها وشرط فى المدعو به وهو
ان يكون من الامور التى تطلب شرعا عم عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه يغفر
للشهيد كل ذنب الا الدين المراد منه جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم
فانها لا تغفر بالشهادة قيل هذا فى شهيد البر لما روى ابن ماجه عن ابى امامة مرفوعا
ان النبى عم قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الدين الذى
يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذى صرف فى استدانة فى سفه او سرف واما من
استدان فى حق واجب لفاقة ولم يترك وفاء فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله
شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدى دينه عنه فاذا لم يؤد عنه يقضى الله عنه

لا
اى النوع عم ٢٢
وكذلك بيان

لا ينام

بارضاء خصمها روى ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا ان الدائن يقتص يوم القيمة الا
من تدين فى ثلث خلال رجل يضعف نفقته فى سبيل الله فيستدين ليتقوى به عدو الله
ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل خاف على نفسه العزوبة
فينكح خشية على دينه فان الله يقضى عن هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روى
البخارى عنه يقال لاهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود
ولا موت اى لكم خلود فى النار روى ان هذين القولين يكونان بعد ان يوتى الموت
فى صورة كبش فيذبح بين الجنة واتى يمثل الموت بهذا المثال ليشاهد فى باعينهم ويتيقن
فى انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص
صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذى نبينا ع من نسله كان فى المعنى فداء
عن جميع الاحياء فى الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم فى دار الآخرة
ايضا هذا هو ضبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال الباب التاسع خ عمر رضه
روى البخارى عنه اتانى الليلة آت من ربى فقال صل فى هذا الوادى المبارك وهو
وادى العقيق من اودية المدينة وقل عمرة فى حجة عمناه ادرج انا عمرتى فى حجتى قال
النووى اعتمر النبى ع اربع عمر وحج حجة واحدة وكان حجه ع فى العاشرة من الهجرة قبل
فرض الحج فى التاسعة منها ولهذا لم يامر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس او ست
لكنه ع كان ماموراً بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه يعتمر لان
امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر ع
الناس بالحج وامّر عليهم ابا بكر رضه وانما حج ع فى التاسعة لان تلك المواضع
كانت مملوة بالمشركين فكره ع ان يحضى معهم فيها فبعث الناس فامر ان ينادى
فى اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك واختلفت الروايات فى انه ع مكث
مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه ع كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها
فى الحج وما روى عن ابن عمر رضه انه قال تمتع رسول الله صلعم فى حجة الوداع بالعمرة الى
الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوى وهو الارتفاق يعنى ارتفق ع
فى كونه قارنا كارتفاق المتمتع بالا لم يحرم لهما من اول الامر ق ابو ذر رضه
اتفقا على الرواية عنه اتانى جبرئيل فبشرنى انه من مات من امتك
لا يشرك بالله

لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق
هذا السؤال من ابى ذر كان لشدة نفرته من المعصية ولمستبعاده عن المعاصى
وفى الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها
اخرج منها وخلد فى الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اجتج آدم وموسى
قبل هذه المحاجة كانت روحانية بويده ما جاء فى رواية عند ربهما وقال القاضى
يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت فى حديث الاسراء ع م
اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا آدم انت ابونا الذى خيبتنا اى
كنت سببا لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك
التى خرجت بها منها فقال له آدم انت موسى اصطفاك الله بكلامه اى جعلك
كليمه وخط لك التورية بيده هذا متشابه تقدم فيه قول السلف وتاويل
الخلف ألمتلومنى هزة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره الله على اى كتبه
فى اللوح المحفوظ او فى التورية قبل ان يخلقنى باربعين سنة المراد من التكثير التحديد
فان قيل العاصى منا لو قال لهذه معصية قدرها الله على لسقط عنه اللوم فكيف انكر
آدم بهذا القول على كونه ملاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الرب عن ذنبه ولهذا
قال ألمتلومنى ولم يقل الام على بناء المجهول او نقول اللوم على المعاصى فى دار التكليف كان
للزجر وفى غيرها لا يفيد فيسقط فج آدم موسى فج آدم موسى كرره للتاكيد يعنى غلب
بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم التورية بانه غفل عن الدور السابق الذى هو الاصل
وقصر النظر على السبب اللاحق الذى هو الفرع ثم ابن عباس رضه روى عنه اخشنتم
واجلكم كذا يعنى فعلتم الفعل الخسى بالجبل فاضعفوا يعنى داوموا على هذا الضيع قاله
لبنى عبد المطلب حين سقوا النبيذ على زمزم اى على بئره وفيه دليل على استحباب
الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اخشنى
ابرهيم النبى ع اى نفسه وهو ابن ثماني سنة كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف
وتخفيف الدال التى ينجت بها النجار وقيل وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف
والتشديد خ انس رضه روى البخارى عنه اخذ الراية وهى العلم الكبير واللواء دون ذلك
زيد فاصيب اى نال المصيبة يعنى مات ثم اخذ ابن عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها

خالد بن الوليد من عمه اثوة بكسر الهمزة هي الولاية يعني من عمي ان يوليه عم النبي ﷺ
على اخذ ذكر ففتح له تقدم توضيحه في الباب الثالث في حديث لا تعطه يا خالد رض
ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعني ذنبا كان بينه وبين الله
فقال اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب
عبدي ذنبا علم ان له ربا يغفر الذنوب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب
اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب
ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى
عبدي اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب هذا لفظ احد
الستة اذا اتاب احدكم عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثاني ولم تبطل توبته وهذا الحديث
يدل على ذكره اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف وحسن العناية
بالمخاطب الحث على عمل ما شاء قال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادري
اقال اي النبي ﷺ في الثلاثة او في الرابعة اعمل ما شئت يعني شك عبد الاعلى في ان قوله
اعمل ما شئت مذكور في مرة الثالثة كما ذكر في المتن او مذكور في المرة الرابعة بالاقال
ثم عاد فاذنب فقال اي رب الى قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في هذه المرة
ثم عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان
نوحد الله لا اشرك به شيئا قاله لحبي سأله بأي شيء ارسلك نبي الله تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث انك لا تستطيع ان حكيم بن حزام رضه انفقا على
الرواية عنه اسلمت على ما اسلفت اي على وجدان ثواب ما قدمته من خير قاله لنبي
حبي سأل عن خيبانه في الجاهلية هل له فيها اجر ويؤيد هذا المعنى حديث وهو ان الكافر
اذا اسلم فحسن اسلامه يكتب له بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة الى عشر حسنات كما
بعد اسلامه بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة الى عشر حسنات كما
يكتب للحسنة في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اسلمت
بحكمة ذكر الخير السابق يدل على ما روي انه قيل للنبي ﷺ ان فلانا يصلي الليل
كله فاذا اصبح يسرق قال ﷺ سينهاه ما يقول خبر النبي ﷺ ان الصلوة تنهى بالليل
لبشرى من الله على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب ثم ان البراء بن

عازب رضه

لعقاب الدور

عازب رضه انفقا على الرواية عنه اشبهت خلقي وخلقي بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة
يعني اشبهتني خلقه وسجيته اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي قاله لجعفر بن
ابي طالب لما خاصم هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
انما الحاضنة ام ان ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه قال لما كسر الكفار في غزوة
احد رباعية النبي ﷺ وشج وجهه قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعني بهذا الفعل
ليشبه الرباعية وهي على وزن الكراهية السن التي بين الثنية والناب اشتد
غضب الله على رجل قتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرسل وان يراد به
نفس نبينا ﷺ وضعا للظاهر موضع المضمر قبل الذي قتل نبينا ﷺ هو ابي ابن
خلف في سبيل الله احتراز به عن قتل في حد او قصاص اعلم ان الانبياء
عليهم السلام نواب الحق وخلفاؤه فلهم الدرجات العليا فمن تعرض لهم
بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية
عنه اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره
جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك
الارض ولم ابتع اي لم اشتر منك الذهب فقال اي البايع للذي اشترى
الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد
فقال احدهما لي غلام وقال الآخر لي جارية فقال انكحوا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما
منه وتصدقا في الحديث دليل على ان الموضوع في المبيع لا يدخل في عقد البيع
لانه ﷺ ذكره من غير انكار وبهذا يخالف المودع فانه ينتقل الى مشتري بالاتفاق من
اجزاء الارض ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما في
البلد وانما يحكم ذلك الحكم لانه لم يجد متعبا فاصلح ق ابن عباس رضه انفقا على
الرواية عنه قال اتى رسول الله صلعم فقال يا رسول الله اني ارى في المنام ظلة تنطف السمن
والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل وارى سببا
واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك
فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر رضه
يا رسول الله بابي انت وامي والله لتدعني فلاعبرها قال ﷺ اعبرها قال ابو بكر رضه اما الظلة

جبلة

وفي رواية اربعة رجال من الكفار عاهدوا
لان يقتلوا عليه الوليد عبد الله بن شهاب وابي بن خلف
ابو الجوزاء وعبد الله بن شهاب وابي بن خلف
رموا الجمار كل واحد منهم بسبع حصيات وكان
الدم على لحيته الاسفل وفرج رباعيته اليسرى فقال ﷺ
هكذا شفيته الاخضل وفرج رباعيته اليسرى فقال ﷺ
هكذا شفيته الاخضل وفرج رباعيته اليسرى فقال ﷺ
الحديث قال اهل السير لم يلتئم عليه الشريف ولكن لم يصب قطرة على وجه الارض لانه خرج دم
احمر فقال يا محمد فوالله ان اصاب منه قطرة
على وجه الارض لم ينبت نباتا الى يوم القيام
وقد امر الله تعالى انزاله وصبه الى جنات
حتى تمس الحور الى وجوههن فتصبغها
كما لون الاحمر ومر رواية سال الدم على وجنته
رسول الله لانه بعطيه الرباعية الشريفة حتى
يصير جماله وبأمره بيركاته من مضيه الى القتال
فقال ﷺ فجعلوا يأتونه بالماء فيصبه في
وجنته ثم تجيئ امرأة الزبان

فطلة الاسلام واما الذى ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما
ينكفف الناس من ذكره فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء
الى الارض فالحق الذى انت فيه تاخذ به فيعليك ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم
ياخذ به رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرنى يا رسول الله اصبت ام اخطات
فقال ﷺ اصبت بعضا واخطات بعضا فلتبئنه مفردات القصة ثم معنى الحديث
الظلة بضم الظاء الجمع السحابة ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اى يقطر فيتكففون
اى ياخذون باكفهم السبب الحبل الغاية فى فلاعبرتها زايدة قاله لابى بكر رضه اصبت
فى معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت بعض اللفظ فى بيان تفسيرها واخطات فى سوالك
تعبيرها عند حضورى وقال الطيبى روى معناه اخطات فى تعبير بعض العبارات
لان ما فسره ابوبكر بالقرآن انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره فكان
حقا ان يقول الكتاب والسنة ثم ابوهريرة رضه روى عنه ﷺ اضل الله عن الجمعة
من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد اضلال الله تع
عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيم ولم يعينه لم فاختلف
اجتهادهم فى تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تع فرغ فيه عن الخلق
وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تع ابتداء فيه بالخلق فى الدنيا الله تع يعنى خلقنا
بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه فنايته لنا مع ان المعانى فيه شواهد بارزة
على مزيد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفى سايرالايام خلق ما يعود نفعه الى
الانسان والشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق
ويحتمل ان يكون الاضلال بعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روى ان موسى امرهم
امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فنا ظروه بان السبت افضل فقال الله تع دعهم وما
اختاروا اعترض القاضى على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يقع اختلافهم
فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم ابدا له بيوم آخر
فابدلوه وغلطوه فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة
يعنى انما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة يجيئان بعده فكذلك هم
تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا استيناف

جواب لمن

ارادالله طفيانهم

جواب لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعنى الآخرون ظهورا فى الدنيا
والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للمعانى لا للتقدم الزمان المقضى لهم يعنى
نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم
ويروى بينهم قبل الخلايق يعنى يروى المقضى بينهم فكان المقضى لهم قد جاز
بهم وانس رضه يعنى اتفقا على روايتها عن جابر وانفرد مسلم برواية عن انس
اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ رضه يحتمل ان يراد من اهتزازه
تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبى ﷺ وابوبكر وعمر وعثمان
رضى الله عنهم وان يراد به بشارة اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم
موته لان العرب ينسب الشئ المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت
فلان قد انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اخبر ابوطلحة عند النبى ﷺ ان ابنه
من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة عن وفاة ابنه
حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف الحويض فقالت الحمد لله الآن اهدأ مما كان عليه
فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك
فواقع بها فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لاحد وديعة عندك فاستردها
فهل تتسخط على ذهابها قال لا قالت احتسب ابنك وديعة فاسترجعت فلا
تتاسف عليه فغضب وقال تركتنى حتى تلطخت ثم اخبرتنى بابنى فلما اخبر النبى ﷺ بما جرى
بينهما قال ﷺ بارك الله لكما فى ليلتكما دعا به لابى طلحة وام سليم قوله دعا به الى آخره
كلام المصنف روى ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبى ﷺ عبدالله
قال ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تحاجت ويروى اختجت النار والجنة يحتمل
ان يخلق الله فيهما تمييزا فى وقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اى النار
يدخلنى الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اى الجنة يدخلنى الضعفاء يعنى
الخاضعون والمساكين فقال الله لهذه انت عذابى اعذب بك من اشاء وقال لهذه
انت رحمتى سمى الجنة رحمة لانها مظهر رحمته ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة
رحمة ولهذا فصل عما قبله وكذا الكلام فى انت عذابى ولكل واحدة منكما ملؤها يعنى
ما يملاء قال ابن مسعود رضه روى مسلم عنه تربت يداك اشهد انى رسول الله قاله

ليلتكما سال

لابن صياد روى ان ابن صياد قال لرسول الله صلعم فى جوابه اتشهد انى رسول الله
تقدم بيانه فى الباب السادس فى حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه ع ابو هريرة
رضه روى البخارى تحته تعس بفتح العين اى سقط على وجهه بهذا دعاء عليه
فى المعنى عبد الدنيار وعبد الدرهم انما لم يقل ما لكرها اشارة الى ان المذموم
من يكون اسيرا لجمع الاموال بحيث لا يؤدى حق الله منها وعبد الخميصة وهى كساء
اسود معلم اى اعطى رضى هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس
الانتكاس هو الانقلاب على الرأس اذا اعاد تعس ليترقى فى الدعاء عليه من الاهون
الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك اى دخل شوكة فى عضوه فلا انتقش
على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه بالمنقاش يعنى اذا وقع فى البلاء فلا يترحم عليه
انما خص انتقاش الشوكة بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعالجة
اصابه مكروه فاذا تلقى ذكر الاهون يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد
آخذ بعنان فرسه فى سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالجهاد لانه يجمع الدراهم
اشعث رأسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد
قال الجوهرى الاشعث هو مغبر الرأس مغيرته قدماه ان كان فى الحراسة اراد
بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهى يكون فى مقدمة الجيش كما فى
الحراسة تقرر فى علم المعانى ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعنى
ان كان فى الحراسة يبذل جهده فى الحراسة ولا يفعل عنها وان كان فى الساقة
كان فى الساقة وهى مؤخر الجيش خصها بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر اقة
اذا الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها الشرطيان موكلان
لما قبلهما من كونه آخذ بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوربشتى
اراد بالشرطيين حسن ايثاره بامر الامام بحيث لا ينفك عن مقام امره بان استأذن
لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه فى الدنيا وان شفع اى لا يقبل شفاعة لكونه
وضيع القدر ع ابو هريرة رضه روى البخارى تحته تكفل الله اى ضمن وهذا تمثيل
لمن جاهد فى سبيل لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال الا الجهاد فى سبيله
وتصديق كلماته وهى كلمة وعده الله فى حق المجاهدين من المثوبات وقبل المراد منها

كلمتنا

كلمتنا الشهادة ان يدخل الجنة اى بان يدخل وهو متعلق بتكفل او يرده الى مسكنه
بما نال من اجر وغنيمة هكذا رواية البخارى ورواية ابى داود ومسلم من اجر وغنيمة
بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصله الجنة فى كل حال ان مات يدخل
الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم
كذا قاله فى النشر ع ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اى
فى صورة البشر فقاله اجب ربك اى الموت يعنى حيث لقبض روحك فلطم موسى عين
ملك الموت اى ضربها مع باطن اليد ففقأها اى شقها فان قيل كيف صدر
من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه بعث به ليفوض علم الى الله وبان موسى عم لم يعرف
انه ملك الموت نظر انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته الى ففء عينه
هذا هو مختار المازرى والقاضى عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح
لان الرجل الداخل عليه لم يقصده المحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت ومجرد هذا
القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فكيف بموسى مع علو شانه
واقول لا موسى عم كان فى طبعه حدة حتى روى انه عم اذا غضب استعلت فلنشوته
فاذا هجم عليه رجل فدعاه الى الهلاك عرف عم انه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل
قصده وذا يحتمل ان يكون جائزا فى شرعه ولان موسى عم زعم انه كاذب حين ادعى
قبض روحه لزعمه ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب
لله وفى الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى عم حين اخذ راس هرون
ولحيته وكان يجره مع ان هرون اكبر سنا واجل قدرا عند اكثر علماء الائمة وقد
قال عم حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على ولده وما اختاره الشيخ الشارح
فى الجواب من ان موسى عم يحتمل ان يكون ماذونا فى هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للمملوك
فلا يخفى بعده فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتنى الى عبد لك لا يريد الموت
وقد فقأ عينى فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدى فقل الحيوة تريد بعد البعرة
الاستفهام فى الحيوة فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور اى ظهره
فما وارت يدك اى سترت من شعرة فانك تعيش بها اى بعدد تلك الشعرات
سنة قال اى موسى ثم مه الها هنا فيه للسكت وما للاستفهام يعنى ثم ما يكون

بعد ذلك اصوة ام موت قال ثم الموت قال فالآن من قريب يعني اختار الموت في هذه
الحالة قال قلت لعل موسى عم ما فعله ذنبا اذا علم انه مرسل من الله ولم يندم عليه
كما ندم حبي قتل قبطيا لقوله ربي اني ظلمت نفسي قلت اللطمة انما اثرت في عينه
الصورة دون عينه الملكية فكانت تلك العين للملك كاللباس فلم ينتقص من خلقته
الروحانية شيء نقل الله عند لطام موسى على صورة انسان فخفئت عينه ثم اذنني من
الارض المقدسة انما سال موسى عم قربه منها لشرفها ولم يسأل نفس بيت المقدس
لانه خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس رمية بحجر اي بمقدار ذلك
قال النبي عم لو اني عنده اي عند البيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق
عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل في ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جعل الله
الرحمة مائة فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك
الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث ان لله مائة رحمة ش ابو هريرة رضه روى النبي ري عنه
قال اتيت النبي عم فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف العنت
اي الزنا ولست اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لي ان اختصي فقال عم جف القلم
بما انت لاق جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير البتة لا جفاف
القلم لكونه بمرأى عن الكتابة وتمامه اي تمام الحديث وهذا من كلام المصنف فاختصي
بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا على ذلك بهذا في موضع الحال
يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختصي حال كونك واقفا على ما جف القلم به من
الاختصاء او ذر يعني او اترك الاختصاء حال كونك تاركا واقفا على ما جف القلم به من
تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على التهديد انه
قطع العضو من غير فائدة كقوله اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ فاختصي بالواو بدل الصاد
يعني اختصي عليه بتسليم الامور للمقدر او دع الاختصاء والتصرف في الدفع يعني كل منهما
لا يغير المقدر فعلى هذا قوله او ذر امر للتهديد ثم ابو قتادة رضه روى عنه قال
بينما رسول الله صلعم يمشي حتى انتصف الليل وانا الى جنبه فنعس رسول الله صلعم
فمال عن راحلته فاتيته فدعمته اي صنت له كالدعامة من غير ان اوقظه حتى اعتدل

على راحلته

على راحلته ثم سار حتى ذهب اكثر الليل مال فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار
حتى اذا كان آخر السحر مال ميلة هي اشد من الميلتين الاوليين فدعمته فرفع راسه فقال من
هذا قال ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري هذه الليلة فقال
صلعم حفظك الله بما حفظت به اي بسبب شيء حفظت به نبيه قاله سحر ليلة التعريس
حبي دعمة ثالثة وفيه استحباب الدعاء لمن احسن ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
اتفقا على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك
من الملائكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم
فقالوا السلام عليك ورحمة الله وزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لآدم والزيادة
يتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم
يعني يكون طوله كطول آدم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن يعني لم يزل طوله ولد آدم
ينقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف بمعنى حتى وصل النقصان الى الوقت الذي
ذكر النبي عم فيه الحديث قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة ثم ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد
وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثا وخلق النور يوم الاربعاء وبث
فيها اي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر
الخلق في آخر الساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل م عباس بن عبد المطلب رضه
روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا نصب على التمييز وبالاسلام دينا
وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير معنى الرضا بالشيء هو الاكتفاء يعني من لم يطلب غير الله
ربا ولم يبغ في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد صلعم ذاق من الايمان
طعما قصر عن وصف الكلام شبه الامر الحاصل الواجداني من الرضا بالامور المذكورة
بمطعوم يلتذ بتناوله ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضا
بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلنا للتصريح بان الرضا بكل منها مقصود ش
انس رضه روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عم في سفر فمنا الصايم ومنا المفطر فنزلنا
منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب
فقال عم ذهب المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى ما جر

طبراني

حبان الربيع حقار مق

لا ارقدة نه

ولله ج

جزء

ليلة السفر

افعال المفطرين وان يكون للجنس ويفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا ينفرد فيه اجر الصوام ويجعل لكان الاجر كله للمفطر كما يقال عمر والشجاع ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه اى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو وف ردع اى ليس الامر كما ذعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذى لا اله الا الله فقال عيسى آمنت بالله يعنى صدقت من حلف بالله وكذبت عينى يعنى كذبت ما ظهر لى من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بانه له خفايه ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه زعم انف ثم ردع انف ثم ردع انف من ادرك ابويه المضاف اليه وهو من ادرك ابويه محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبى قيد به مع ان اخذ منه الابوين مما ينبغى ان يفعل فى كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة فى تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا فى جميع روايات مسلم وفى كتاب الحميدى وجامع الاصول واحدهما فاعل للظرف وهو عند او خبر مبتدا محذوف يعنى منه مدركه احدهما او كلاهما وبهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور فى بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كليهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم لم يدخل الجنة يعنى بسبب عقوقهما والتقصير فى حقهما المعنى لصح انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل وبهذا يحمل الامر ليكون اخبارا يعنى الخلل الذى من قصر فى خدمة ابويه او احدهما بالا يدخل الجنة ويكون حاويا بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه ثم ابو بكرة رضه روى البخارى عنه قال جئت للصلوة ورسول الله صلعم راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبى صلوته سالنى فعل ذلك فقلت نعم فقال زادك الله حرصا ولا تعد قاله لئلا روى لا تعد بسكون العين وضم الدال اى لا تسرع فى المشى الى الصلوة بل كن على السكونة فان من قصد الصلوة فكان فيها وروى بضم العين وسكون الذال يعنى لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطى حتى تفعل كذا ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها فى البر وجانب منها فى البحر حرفا الاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بنى اسحاق يعنى من الروم وتلك المدينة قسطنطينية

وعن كعب بن عجرة رضى الله عنه قال قال رسول الله احضروا المنبر فحضرنا فلما ارتقى درجة الثانية قال امين فلما ارتقى الدرجة الثالثة قال امين فلما نزل قلنا يا رسول الله لقد سمعنا منك اليوم شيئا ما كنا نسمعه قال انه جبريل عرض لى فقال بعد من ادرك رمضان فلم يغفر له فقلت امين فلما ارتقيت الثانية قال بعد من ذكرت عنده فلم يصل عليك فقلت امين فلما ارتقيت الثالثة قال بعد من ادرك

والحديث فيه دليل على انه من صلى خلف الصف منفردا او مع غيره صحت صلوته لانه اتى بركن الركوع خلف الصف واذا جاز ذلك من الصلوة وله كما من الشيخ الى الصف فكذلك يجوز من الصف الى الصف وارتد الى ما هو الافضل بقوله لا تعد الخ وعند مالك والشافعى وابو حنيفة واحمد رحمهم الله يفسد الصلوة بذلك

كتب على هامش لعدم صوان اتباع عوارات السطور والاطلاع عليه ومنه اصل الهامش الذى بعده

على ما صح

على ما صح بذلك فى رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا فاقتتلوا بسلاح ولم يرجعوا بسلم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذى فى البحر ثم يقولون الثانية اى المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اى المستغيث يقال اتانا الدجال فدخر فيتركون كل شئ ويرجعون تقدم وصف الفاجعى فى الباب الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق فى على ما صح اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اى الفضلى صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تحريضا للخلوص على المحافظة كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عايشة رضه انه صلعم قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر تدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لغيرها والعصر اسما فذكرها باسمها املاء الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة بهذا دعاء عليهم بعذاب النار فى قبورهم من خراب بيوتهم فى الدنيا فيكون النار مستعارة للفتنة ومن اشتغال النار فى قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة ثم ابو سعيد رضه روى البخارى عنه قال وقظ النبى صلعم يوم عيد وهو يامرهم بالصدقة فلما رجع صلعم الى منزله جاءت اليه زينب امراة ابن مسعود فقالت يا نبى الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندى حلى فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال صلعم صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم اى بحليك والضمير المجرور عايد الى من وتلك الصدقة كانت تطوعا لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ثم ابو سعيد رضه انفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبى صلعم فقال انى استطلق بطنى فقال صلعم اسقه عسلا فذهب فعلف ثم جاء وقال يا رسول الله لم يزده الا تلفقا فقال اسقه عسلا فعلف ثم جاء وقال لم تنقطع فقال صلعم اسقه عسلا فعلف وقال لم تنقطع فقال صلعم اسقه عسلا فعلف وقال لم تنقطع فقال على فى المرة الرابعة صدق الله يعنى كون شفاء ذكر البطن فى شربه من العسل قد اوحى الى والاصرف فيه هذا التوجيه اولى قال بعض الشراح من ان المراد به

(قال ابو سعيد رضه فاتت النساء تصدق فانزل الله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هى لكم وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم الآية)

قوله فيه شفاء للناس لا الآية لا تدل على انه شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك
يعني اخطاء كما يقول العرب كذب سمعي اذا اخطاء او اراد بخطائه عدم حصول الشفاء
له وذكر انما لان نيته في شربه لم يكن خالصة اولان الدواء لم يعمل عمله بعد تمة الحديث
نسقاه فبراء قال قبل العسل مسهل ملطف فكيف امر النبي عم به في دفع الاسهال قلنا لعله
عم علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغم دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى
وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها بملين فامره بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما
شربه انقلعت بالكلية في عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قصدقتا بتخفيف الدال
انهم يعذبون عذابا تسمو البهايم كلها يعني عجوزين تفسير من المصنف لضبي
صدقتا من عجز يهود المدينة وهو بضمتين جمع عجوز وهي المرأة الكبيرة السن والاكثر
عجوزة والعامة يقولها دخلتا على عايشة رضه الجملة صفة عجوزين قلتا ان اهل القبور
يعذبون في قبورهم فكذبتهما عايشة فلما خرجتا ودخل رسول الله صلعم فحكت له ما قالتا
فال عم الحديث خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه نحي الله من قوم اراد به رضاه
لاستحالة معنى النحي في حقه تع يدخلون الجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى
الذي يوتى بهم في القيود فيهديهم الله للاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا
في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق التي يجذب
بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب
هذا الامر بديع خلقه وهو ادخال الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم التي يساق اليها
ذوو العقول بتحمل المكاره لينالها فهو لا يشعرون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل
وفيه اخبار عن عظيم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع النعيم فدعا اليها بالطف
فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فضله يا قوام رغبوا في خدمته ويحملوا المكاره
في طلب مرضاته ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه عمل بهذا يسيرا
ويروى قليلا واجره بضم الهمزة وكسر الجيم اي صار ما جورا اجرا كثيرا قال في رجل من
بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة ثم مثناة تحت ثم مثناة فوق وبنو النبيت
قوم من الانصار روى انه ذكر ان رجلا كان كافرا ان النبي عم معتنقا بالحديد فقال
يا رسول الله اقاتل او اسلم ثم فقال عم اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك

عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا خ انس رضه روى البخاري عنه
كان النبي عم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام
فضربت التي النبي في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي عم فلق الصحفة
ثم جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة قال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي عم بصحفة
من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفها فان قيل الصحفة مضمونة
بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على
سبيل المروة لا على طريق القضاء لان الخصمين كانا لرسول الله صلعم وقيل كانت الصحفات
متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالعديدات المتقاربة فجاز ان يدفع احديهما مكان الاخرى
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية غزا نبي من الانبياء قبل ذلك النبي كان يوشع بن نون
يعني قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امراة اي فرجها وهو يريد
ان يبني بها اي يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها ولا آخر اي لا يتبعني رجل آخر
قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة
بكسر اللام وهي الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها اخاف ان عرض متابعة
الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس يوهن عزم الامر المهم فيفوت
المصلحة وفيما اشاره الى ان الامور المهمة لا يفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن
الامور الشاغلة للنفس فغزا فدنا في القرية اي وصل اليها حين صلوة العصر
او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة اي بالسير وانا مامور اي بفتح تلك
القرية اللهم احبسها علي شيئا يعني منعها عن السير زمانا يسيرا فحبست عليه
حتى فتح الله عليه اي تلك القرية قيل هي اريحا قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار
لتاكله فابت ان تطعمه لان الامم الماضية كانت لسنة فيهم ان النار تاكل غنائمهم
اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة تكرمة لهم فقال اي ذلك
النبي كما عنه فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل
بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت يده بيد رجلين
او ثلثة شك من الراوي فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس
بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنائم

لاحد من قبلنا ذكر وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا لان الله راى ضعفنا
وعجزنا فطيبها لنا ولم يحوجها علينا ثم جابر رضه روى مسلم عنه قاتل الله اليهود
يعني اهلكهم اتخذوا قبور انبياءهم مساجد استنبط فوقع تعليلا في المعنى
للدعاء عليهم لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء او لشركهم الانبياء وكلاهما
مذمومان خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال لما قدم النبي صلعم مكة ابى
ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابرهيم واسمعيل في
ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان بالازلام فقال قاتلهم الله اما
بالتخفيف والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط اي بالازلام الاستقسام طلب
علم الاقسام بضرب الازلام قيل هي السهام التي كان اهل الجاهلية يلقونها طلبا
لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي اعواد مكتوب على احدها امرني ربي وعلى
الاخر نهاني ولا شيئا في الآخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهي تركه وان خرج
الاخر اعاد الضرب حتى يخرج احدهما خ ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال
رجل لاتصدقن الليلة بصدقة تنويعا للتعظيم فخرج بصدقته فوضعها
في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهو على بناء المجهول
اخبارا في معنى التعجب او الانكار يعني وقعت صدقته على غير موضعها فقال اللهم
لك الحمد على زانية اي على تصدقي على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا في كلامه
على طريق الشكر لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافها حمد الله على
ان صدقته لم يقع على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب
من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن
بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني
فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد
سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني
وعلى سارق والكلام في حمده على غني وسارق كالكلام في حمده على زانية فاتي على بناء
المجهول يجوز ان يأتيه نبي فاخبره او يأتيه غيره في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك
فقد قبلت اما الزانية بهذا تفصيل ما اجمل فيما قبله فلعلها تستعف بما

عن زناها

عن زناها ولعل الغني يعتبر يعني ينظر الى تصدقه ويقتدي به فينفق مما
اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب
في الصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجوز
دفعها الى غني ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط
الجملة صفة رجل لاهله الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه
بالغيبة فهو التفات عند بعض فحرقوه بتشديد الراء امر باحراقه بالنار ثم
اذروا نصفه اي نصف رماده يقال اذريت الشئ اذا القيته كالقائك الحب
للزرع في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا
من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر
فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له
اختلف في معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشاك في قدرة الله
كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله علينا قشه في الحساب كما قال الله تعالى نقدر
عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلابادي قدرها بمعنى قدر بالتشديد كما قراء القراء
في قوله تعالى نظن ان لن نقدر عليه لم يقدر عليه بالتشديد المعنى ان كان في تقدير الله ان يعذبني
اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب واقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به
الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد في
ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان قال قد جاء في بعض روايات هذا
الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعلني اضلني الله اي اغيب عنه ولا يعرفني فهذا
يدل على كفره فكيف غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه
فلم يواخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة
فرحه اللهم انت عبدي وانا ربك او نقول يجوز ان يكون عرفا لان الله يحشر الخلق فيثيب
المحسن ويعاقب المسئ فظن انه يجوز ان لا يجيبه الله اذا فعل ذلك بنفسه فمعنى اضل دني
يتركني ترابا ولا يبعثني وهذا الظن لقلة علم لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له من شدة خشيته
عنه لاباحراق نفسه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود عم لاطوفن
الليلة بمائة امراة الام فيه لتوطئة القسم يعني والله لاجامعن تلك كل امراة منهن غلاما

سبب ذكر ما رواه سعيد بن المسيب احتجب سليمان عليه السلام عن الناس ليلة ام فنظر الى امهات اولاد له فاعجبته فقال لاطوفن عليهن الليلة احتجت عن الناس ليلة ام فنظر الى امهات اولاد له فاعجبته فقال لاطوفن عليهن الليلة فحاملت كل واحدة منهن غلاما فولدت كل واحدة منهن غلاما

يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي على وزن فعلم وروي بضم النون وتشديد السين وهي احسن فاطافت به ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان عم على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين كانوا كبناء الجيش الذي فيه خطر وعلى استحباب قول ان شاء الله فيما يقصد به ان لم يكن شرعا لو قال ان شاء الله لكنت وكان ارجا لحاجته ويروى تسعين ويروى سبعين قيل عدم حنثه لانه يمين حينئذ كانت معلقة فلم يسبق حكمها والاوجه ان يقال المراد لعدم حنثه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سالكا السبيل الادرك حصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان لانه ان كل من يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ف ابو بردة رض انفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عم في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال عم اني افتقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي عم فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام ذعى بوضوحه وكان ينبغي لهم ذكر اذ قتلهم اياه متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم جليبيب سبعة ثم قتلوه فانوا بعده من جرحه فاسند اليه القتل مجازا بهذا معنى وانما منه معناه المبالغة في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله بصدق وغبة يعني جليبيبا هذا تصغير من المصنف لضمير قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه عم حين رآه وضوء على ساعديه كفئ له فضلا ما صدر في حقه من قول النبي عم وفعل ف ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه قرصت نملة الفرص القرص باطراف الاصابع والمراد بهما اللدغ نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي موسى وقيل داود روي انه عم قال يا رب تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة فسلط عليه الحر حتى التجأ الى ظل شجرة وعندها بيت النملة فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته فامر بقرية النمل يعني باحراقها والضمائر الى القرية بحذوف فاحرقت فاوحى الله اليه الا قرصتك بحذف حرف الجزاء للآن قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي جوى لزيادة الفضل على نملة لدغته لا لنفس القتل او للاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته حتى توعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا واجاز ضرب

اعناق الخيل

اعنا قنا

يعني دوعفو ردلردي

صوقع

اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره به سابقا جائزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه وللتشفي منها لا لامر سبق كذا قاله الكلاباذي ثم عمران بن حصين رض روى لم عن كان الله ولم يكن شئ غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم بحسب مدخولهما يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وساير الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر كل شئ يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان تقدر امر الله شبه تقديره ثم بحكم حاكم اذا اراد احكام امره كتب عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذيب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهة بالكبرى ولكونه في يدها وكان ذلك مرجحا فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتا اي بما سبق من حالها فقال ايتوني بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار شفقتهما ليتميز له الام لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ المشارق المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك قال النووي في شرحه معناه لا تشقه ثم استانفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله لعل المصنف وجد رواية اخرى منه والمذكور في جامع الاصول موافق للمتن هو بنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه عم اجيب عنه بان داود عم لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا في شرعهم اذا رفع الى حاكم آخر لكن لا يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان عم فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه ثم ابو سعيد رض روى لم عن كانت امرأة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امرأة وخبر كانت تمشي مع امرأتين طويلتين

فاله ابو بكر الاصم فوله عرشه على الماء كقوله السماء بالارض وليست ذلك سبيل كونه اصلها مما فوقها انه عظيم من السموات والارض كما قالوا الماء فلوقا

حيلة لاظهار باطن القضية قال العلماء وعلى ذلك يحمل الحكام ليتوصلوا به الى حقيقة الصواب

فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اى
مجوفا ثم حشته اى اذخلت حشو الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب فمرت بين المرأتين
فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعنى نفضت يدها اشارة اليهم لتعرفوها انها
صارت طويلة ونفضت شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك
اماما من ائمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعى لولا سعبة ما عرف
الحديث بالعراق ثم تلك المراة ان كان غرضها تزيين نفسها باداتها طويلة يكون اثمة
لتغييرها خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا يكثرون
النظر اليها لغاية حسنها فتستوجب عنهم بذلك لا يكون اثمة والله اعلم ق ابو هريرة
رضه روى النبى صلعم عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اى يتولون امورهم كما يفعل
الامراء ويقومون لمصالحهم كلما هلك نبى خلفه بفتح اللام اى قام مقامه نبى وانه
لا نبى بعدى وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعنى يقوم فى كل ناحية امير وقيل
بالباء الموحدة اى يكون الامراء الخلفاء عظيم الانفس قالوا فما تامرنا اى فى اقتدائهم قال
فوا اى من الوفاء ببيعة الاول فالاول يعنى اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا يقتدوا بمن
جاء بعده ما دام احيا واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا اول اعطوهم حقهم وهو الاطاعة
بهم وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العايد الى ما محذوف لانه متعد الى
اثنين والتقدير عما استرعاهم الاحفظه يعنى يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع
مصالحهم فاى امير ظلمهم فليصبر فان الله يسأله عن ذلك وينتقم منه لهم ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة
بعض اى فرجه وكان موسى عم يغتسل وحده وهذا مشعر بوجوب الستر فى شرعه فقالوا
والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر على وزن افعل وهو من له ادره وهى بضم
الهمزة نفخة فى الخصية قال اى النبى عم فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه
قيل هو الحجر الذى يفجر منه الماء قال فجمح موسى عم باثره وهو بجيم قبل الميم وحاء المهملة بوزنها
يعنى اسرع خلف الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبى حجر ثوبى حجر كرره للتاكيد يعنى قف ثوبى
يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى فقالوا ما والله بموسى من باس بنو اسرائيل
لما اذوا موسى عم بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق خارق العادة

فقام

فقام الحجر اى وقف او معناه دام على الفرار حتى نظر اليه على بناء المجهول اى الى موسى
نظر تحقيق قال اى النبى عم فاخذ ثوبه فطفق اى شرع موسى بالحجر ضربا تمييز
وفى الحديث اشارة الى ان الاشارة الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا مبرين عن النقص
فى اصل الخلقة ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح
الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة اى معبدا فكان فيها فاتته امه وهو
يصلى فقالت يا جريج فقال اى بقلبه اى رب امى وصلوتى يعنى انى بين دعوتى وصلوتى
متحيرة عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبى بهذا القول
منه يدل على جهله لان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغى ان لا يتردد
بين الواجبين او يكون اجابة امه كانت ندبا فى ذلك الشرع فيكون التردد بين الندبين
فلما كان من الغد اتته امه وهو يصلى فقالت يا جريج فقال اى رب امى
فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال اى رب امى
وصلوتى فاقبل على صلوته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات
بضم الميم وكسر الثانية هى الزانيات وفى قوله حتى ينظروا دون ان يقول حتى يفتتن
بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنو اسرائيل جريجا وعبادته
وكانت امرأة بغى اى زانية يستوى فيه المذكر والمؤنث تتمثل بحسنها
على بناء المجهول اى يجعل الناس صورتها تمثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم
لافتننه لكم فقال اى النبى عم فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان
يأوى اى ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت
فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا
يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغى فولدت منك فقال اين الصبى
فجاؤا به فقال دعونى حتى اصلى فصلى فلما انصرف اتى بالصبى فطعن فى بطنه وقال
يا غلام من ابوك قال فلان الراعى قال اى النبى عم فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به
طامعين من بركته وقالوا نبنى لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من
طين كما كانت ففعلوا وبينا صبى يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة
بالفاء اى قوية وشارة بالشين المعجمة يعنى مع لباس حسنة فقالت امه

اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني
مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يمص قال اى الراوي فكاني انظر الى رسول الله
صلعم وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال اى النبي صلعم ومروا
بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل
فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الثدي بفتح الراء ونظر اليها فقال
اللهم اجعلني مثلها فههنا كذا تراجعا الحديث يعني اتمهلت المرضعة على الرضيع
تحدثه وكانت اولا لا تشاء ابطاء للمكالمة ولما تذكر من كلام علمت انه ابطل لذلك
فقالت امه حلقي رواه المحدثون بفتح تنوين وفي اللغة منون مصدر فعل محذوف
يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل
ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون
زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها قال اى
الرضيع انا ذاكر بكسر الكاف خطاب لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني
مثله وان هذه يقولون لها زنيت ولم تزن سرقت ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني
مثلها ثم حلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه كان خير فرساننا بضم الفاء اى فوارسنا
كذا في الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالنا وهي بتشديد الجيم جمع راجل وهو
خلاف الفارس سلمة قال منصرفه بضم الميم وفتح الفاء اى وقت انصرافه من ذي
قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا ابن الاكوع
ملكت ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كان رجل يداين الناس اى يجعلهم
مديونا فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله ان يتجاوز عنا قال اى النبي صلعم فلقي الله فتجاوز
عنه يعني عفو ذنوبه ولم يؤخذ بها ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كان ذكر رجلا
وفيه اشارة الى ان كل احد لا ينبغي له ان يتكبر عن كسب يده لان نبي الله مع علو رتبته اضاره
ثم عايشة رضه روى البخاري معنا كان غدابا ضمير كان عايد الى الطاعون المسؤل عنه
بعثه الله على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلد
يكون فيه اى يكون الطاعون في تلك البلدة ارجع ضمير المذكر الى البلدة باعتبار المكان

والجملة

والجملة صفة بلدة ومكث فيه عطف على لا يكون في بلدة لا يخرج من البلدة
صابرا الجملة حال من ضمير يمكث محتسبا اى طالبا الثواب على صبره على خوف
الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال بعد حال عن ضمير
لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهذا استثناء عن عبد وهو مبتدا ومن فيه
زايدة وما بعد الاخبره قالت لعايشة حين سالته عن الطاعون تقدم الكلام
عليه في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض ثم جندب بن عبد الله
رضه روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاء
اى لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو بالراء المشددة بعد الحاء المهملة بمعنى
قطع فما رقا بالقاف اى ما سكن الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه
يعني اسرع عبدي باهلاك نفسه فانا قبل بادرني يوهم ان اجله كان متاخرا
فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر باى سبب كان فكان معناه بادر الى سبب
الموت زاعما انه يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام يكذب الله تعالى في قوله في ان الاجل
لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تاويل تحريمها
على المسلم قد مر غير مرة ثم ابو سعيد رضه انفقا على الرواية عنه كان فيمن
كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا التاء في تسعة على تاويل النفس بالشخص
لان تانيث العدد عكسي كما قال الله تعالى والله خلقكم من نفس واحدة فسال
عن اعلم اهل الارض فدل على بناء المجهول على راهب ماخوذ من الرهبة
وهي الخوف يعني به خائفا من الله فاتاه فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا بالنفس بالنفيسة وهو
التفات عند بعض توبة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة
ثم سال عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من
توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد
بين الله وبين توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه الحث بان يفارق
النائب عن موضع الذنب والمباعدين ويستبدل منهم صحبة اهل الصلاح فانطلق
بها انا سنا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض
سوء بفتح السين وباضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة

الكلام حسب الله ورد بخط فاضل
وفضيل العالم عبد الغفار عفى عنهم

فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الصاد وتخفيفها اى بلغ نصفها اتاه
الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة
جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم
ملك فى صورة آدمى فجعلوه بينهم اى حكما فقال قيسوا ما بين الارضين اى الارض التى قصدها والارض التى فتل فيها الراهب
فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعنى ان كان ذراعا الى الارض التى اراد فهو منها وان كان ذراعا الى الارض التى فر منها فهو منها
فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التى اراد وفى رواية انه وجد اقرب بشبر
فقبضته ملائكة الرحمة وفى رواية فاوحى الله الى هذه اى الى الارض التى سوف ان تباعدى
وقال لهذه اى الى الارض التى قصدها ان تقربى وقال قيسوا فوجدوه الى هذه اقرب بشبر
فغفر له بذلك رواه البخارى ومسلم

وفى رواية لمسلم ان هذا اتى عابدا فقال له كم عبدتنى فقال منذ كذا وكذا قال فما يجيئك قال
اعبدك فقال لعلك يؤخر عنك ما ترجو قال فما يؤمننى قال ائت هذه القرية فاذا رأيت بها
اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا تعبد الله فى قريتك فانها قرية سوء فانطلق حتى اذا
هبط القرية فاذا هو برجل فاتاهم فقال ما امرك قال اعبد الله قال فانطلق حتى اذا كان
بنصف ما بينه وبين القرية الاولى وبين القرية الثانية اخذته الموت فاختصمت فيه ملائكة
الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة
العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك فى صورة آدمى فجعلوه بينهم اى حكما فقال
قيسوا ما بين القريتين فالى ايتهما كان ادنى فهو منها فقاسوا فوجدوه ادنى الى القرية التى
اراد فقبضته ملائكة الرحمة

وفى رواية لمسلم ان رجلا ممن كان قبلكم رغبه الله تعالى مالا وولدا فقال لبنيه لما حضره الموت
اى اب كنت لكم قالوا خير اب قال فانى لم اعمل خيرا قط فاذا مت فاحرقونى ثم اسحقونى
اى اطحنونى حتى اصير كالسويق ثم اذروا نصفى فى البر ونصفى فى البحر ففعلوا فجمعه الله
تعالى فقال ما حملك على ما صنعت قال مخافتك فتلقاه برحمته

وفى رواية لمسلم ان رجلا لم يعمل خيرا قط وكان يداين الناس فكان يقول لرسوله خذ ما تيسر
واترك ما عسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا فلما هلك قال الله تعالى له هل عملت خيرا قط
قال لا الا انه كان لى غلام وكنت اداين الناس فاذا بعثته ليتقاضى قلت له خذ ما تيسر
واترك ما عسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا قال الله تعالى قد تجاوزت عنك

وفى رواية لمسلم ان رجلا ممن كان قبلكم اتاه الملك ليقبض روحه فقيل له هل عملت من خير
قال ما اعلم قيل له انظر قال ما اعلم شيئا غير انى كنت ابايع الناس فى الدنيا فانظر الموسر
واتجاوز عن المعسر فادخله الله الجنة

وتحوك فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فذفوه
الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين وبالراء المهملتين هي
السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به
فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اي مالت ففرقوا وجاء
يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي
حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس على صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما
من كنانتي وهي بكسر الكاف التي تجعل فيها السهام ثم ضع السهم في
كبد القوس وهو مقبضها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان
فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من
كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع
السهم في صدغه فوضع يده في صدغه وهو بالغين المعجمة ما بين لحظة العين والاذن
في موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب
الغلام الثلاث مرات فاتي الملك فقيل له الغلامان المجهولان لا يعني
الى الملك فقال له ارايت ما كنت تحذر اي تخذره الموصول بمفعول ارايت
قد والله نزل بك حذرك توسط القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك
ما كنت تحذر منه وتخاف قد آمن الناس سلمنا في جواب عمن قال اي شيء هو
فامر بالاخدود اي بحفر شق مستطيل في افواه السكك جمع السكة وهي الطريق
المصطفة من النخل يعني في ابواب الطريق فخدت بضم الخاء وتشديد الدال اي شقت
واضرم النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال النووي
في علامة نسخ مسلم فاحموه بهمزة قطع بعدها جاء ساكنة ونقل القاضي اتفاق النسخ على
هذا معناه ازموه فيها من قولهم احميت الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع في
بعض نسخ بلادنا فحموه باللفاف وبهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له
اقتحم فعلوا حتى جاءت امراة ومعها صبي لها فتقاعست اي تاخرت ان تقع
فيها فقال لها الغلام يا امتاه اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات كرامات

الاولياء

وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهلاك هو الحاذب او غيره ثم
معاوية بن الحكم السلمي بضم الحاء وفتح الكاف والسلمي بضم السين منسوب الى
بني سليم روى مسلم عنه قال سالت النبي عم عن خط الرمل فقال عم كان نبي من الانبياء
يخط فمن وافق خطه فذاك يعني من
وافق خطه خط ذلك النبي فذاك الذي يجدون اصابته كذا قال القاضي وقال الخطابي
يجوز ان يراد به الزجر لان خط ذلك النبي كان معجزة له وموافقة خطه خط غيره ممتنع
فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح وانما يعلم ذلك الخط حرام لئلا يتوهم
ان خط ذلك النبي عم حرام وروى برفع خط فيكون المفعول محذوفا ثم عبد الله بن
عمر رضه روى مسلم عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين
الف سنة قال اي النبي عم وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد
تقدم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره ثم جابر رضه روى
مسلم عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة
بدر وكان محصنا مع الاصحاب في الحديبية قاله لعبد لحاطب الجلد والجرد وصف
عبد اي عبد مملوك لحاطب بن ابي بلتعة حين جاء يشكو اخاطب اي عن حاطب
فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار وفي الحديث فضيلة لاهل البدر والحديبية
عموما ولحاطب خصوصا خ عروة بن الزبير رضه روى البخاري عنه كذب سعد ولكن
هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان اليوم يوم
الملحمة اي الحرب صح اليوم الاذل بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا لليوم وذا
غير جائز فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم نصب يوم الملحمة او اريد باليوم
يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني القتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر
ابو سفيان بذلك رسول الله كذا وقع اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان
عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي او تابع التابعي الى
النبي عم من غير ان يذكر الصحابي وهو من حديث عائشة عن النبي عم ان
بن الاكوع رضه اتفقا على الرواية قال خرجنا مع رسول الله صلعم الى خيبر فلما صاف
القوم قصد اخي عامرا ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبته

ويوم تكسى فيه الكعبة

من وقائع الكعبة فتح مكة الكعبة بيت الله الحرام بناه ابراهيم
من الحجارة فلما فرغ عليه السلام ان يفتح الكعبة خلق الله
ابا كبشة فاتى فتحها وهي منها في عاشر رمضان وقيل
من المحرم فقال تعالى ونصر من الله وفتح فاتل المسلمين
بها عسكرا عظيما حتى ملؤا عدوة اثنا
عشر الفا وازيد والاعلام احداد فلما تراءى
ذو الخليفة جاء العباس رضي الله عنه بن الكعبة مع اهله
وعياله وتلقى رسول الله فيهم وسرهم وسرهم
ان ينقل اثقاله وعياله الى المدينة وامر يكون عند العباس
مع هم فلما نزلوا هم من الظهران وهو اربعة فرسخ من مكة
واتاه العباس فاخبره بذلك وامرهم ان يوقدوا نارا
وهذا الترتيب من تعليمه فهم معقول واراد وا
التجسس وخرج ابو سفيان بن الحرب
ونزل بذي ورخا وحكيم بن حزام من المكة

الاولياء

طاروا وان النار
انقلبت عليهم
فاحرقتهم فاتى
فادخلت ذلك يا بنية
في الهواء ثم تنزل واحرقتهم
وخشم كلهم حتى

قالت منها فوالله رسول الله صلعم باكيا فاخذ بيدي فقلت فداء لك ابي وامي
زعموا ان عامرا احبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان فقال عم كذب من قاله
ان له لاجرين قال النووي وفي معظم نسخ مسلم ان له لاجران كلاهما صحيحان
ووجهه ان المثنى اعرابه تقديري عند بعض كعصا ومنه قوله تعالى هذان لساحران
وجمع بين اصبعيه انه لها جاهد اي في سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاده حتى
صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون اجر الاجرين لكونه غازيا والآخر لكونه شهيدا
وقيل معناه مجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين
السببين والمعنى الاول انسب قل عرني مشى بها اي في الارض مثله حال يعني عرني
مماثلة فليل يعني عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال
المعجمة اي طرفه الذي يضرب به فمات منه ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كفى بالمرء
كذبا ان يحدث بكل ما سمع و رواية القضاعي انما كان كذبا يعني لو لم يكن للرجل
كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب
لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه
ابو موسى رضه كمل من الرجال وفي كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف كثيرو لم يكمل من
النساء غير مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون المراد بالكمال ههنا التناهي في
الفضايل والبر والتقوى وحس الخصايل اخذ بعض بهذا الحديث على نبوة مريم واسية
لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء جايكون حصوله للكامل اولى
من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن
الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كمالا بل الكمال في حقهن الصديقية وهي قريب
من النبوة اعلم ان الظاهر انهن خير نساء عصرهن واما التفضيل بينهن فمسكوت عنه
قال القاضي انهن خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه عم ذكر
معهن خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد تعرف فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكن
اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه منعت
العراق درهمها الماضي هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها
وهو مكيال لاهل العراق ثمانية مكاكيك المكوك صاع ونصف ومنعت الشام مدينها

والعامر

اي جاهد مبالغة في جاهد

بضم الميم

بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام في خمسة
عشر مكيكا ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء
المهملة وبفتح الدال المهملة وبتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة
وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فينسقط عنهم
الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في آخر الزمان فينقطع
ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمتنعون مما
لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم بضم العين
من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كرره ثلثا للتاكيد يعني
سنصيرون فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء
ثم قال ابو هريرة رضه شهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث وصدق ابي هريرة رضه
وفيما اخبار عن المغيبات ثم انى رضه روى مسلم عنه قال قام رسول الله صلعم ثم رفع راسه
متبسما فقيل ما اضحكك فقال انزلت علي آنفا اي قريبا سورة فقرا بسم الله
الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر حسب
نزوله لها انه لما توفي ابناء رسول الله صلعم كان العاص بن وايل واذكر يقول دعوه فانه
ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاقتم لذلك رسول الله صلعم فنزلت بهذه السورة
هكذا سبب الاحباب فان الحبيب اذا سمع من بشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فيقال اي اعطاك
الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه
الصلوة صلوة العيد والنحر نحر النسك وقيل معنى انحر اذبح هو اكد في قلبك وفي توسيطه
لربك بين الصلوة والنحر اشارة ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله وهو كالروح لهما
قيل النحر كان واجبا على رسول الله صلعم وان لم يكن غيره لقوله تعالى ثلث كتب علي ولم يكتب
عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم يقل وضح هكذا وانحر مع ان كان اشمل
قلت لان الابل كان اكثر اموال العرب فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع الحلايق
قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبتين هي صلب النبوة
وصلب الخلة فاني وان اخذت ولدك ابناء كي لا يشغل قلبك بهم ويختل امر التبليغ
فقد اعطيتك ابناء النبوة وهي امتك كما قال الله تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال

اي اهلك

الحكايا والاخبار وخاصة من احاديث الرسول

يعني كانوا انبياء

قيل كان مريم كونها آمنت بالله تعالى وانقطع من غيرها بالنبي وكان اسية امنت بموسى عليه السلام وصبرت على عذاب فرعون

ترد عليه امتي يوم القيمة انيته عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم في آخره
على بناء المجهول اي يقطع ويمنع العبد منهم فاقول رب انه من امتي فيقال ما تدري
ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل على كون البسملة في اوايل السور من القرآن
قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه لم قراها نبي كما قال ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصاري رضه انتفاعا على الرواية عنها نزل جبرئيل فامني فصليت معه ثم صليت
معه ثم صليت معه ثم صليت معه كوزدم صلوة مع جبرئيل عد خمس مرات اشارة
الى خمس صلوات ثم يريده بن الحصيب رضه روى عنه وجب اجرك ووجب الميراث اي ثبت
لك اجر بين تصدقي وردها عليك الميراث بالرفع فاعل رد قال للمراة فالت اي تصدقت
علي امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي اجر قال ابن مسعود رضه انتفاعا على الرواية
عنه قال كنا مع النبي عم في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن نأخذ من فيه رطبا اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال عم
وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم شرها يعني
جنة خرجت عليهم بمنا فصلى فيها لم يسلم فاعله في عايشة رضه انتفاعا على الرواية عنها
ارتيك في المنام ثلث ليال جاءني بك الملك اي يصور ذكرك في سرقة بفتح الراء اجاد والطي ورحال
اي كانه في قطعة من حرير فيقول هذه امراتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول
هذا ان مضارعان على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك
فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الآن تلك الصورة
وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التي رايتها في المنام
وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه او يكون عند الله لطيفة
قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليصها عن الاذغاث فمعناه
ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضيها ويوقعها والا كانت بعد النبوة فمأول لان رؤيا الانبياء
وحي فلا يجوز الشك في كونها من عند الله فمعناه ان كانت بهذه الرؤيا على ظاهرها وغير
محتاج الى تعبيرها او نقول بهذا الضابط على التحقيق ان بصورة لتكثيره وهو من صنايع
البديع سماه بعض تجاهل العارف ثم ابو هريرة رضه روى عنه اريت ليلة القدر

الشرك يحفظني

ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول ويروى فنسيتها على بناء
المعلوم فالتمسوها في العشر الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه عم انه لو لم ينسها
لاخبر الناس بها وبالغفران في تعظيمها دون باقي الليالي ق جابر رضه انتفاعا على الرواية عنه
اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي الفعلان كلاهما على بناء المجهول
نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقاء خوف في قلوب اعدائي
من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله لامتي
الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة
للامم الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهر لهم الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا يصلون
الا فيما تيقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما تيقنا
نجاسته فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل وهذا تصريح بعموم هذا الحكم
وتفريع لما قبله واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا
الحيوانات يكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا صلعم باخذ الخمس والصفي
واذا غنموا اشياء جمعوها فتاتي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة الالف فيها للعهد وهي
الشفاعة العامة للاولين والمخرومن المخرو كان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس
عامة مصداقه قوله تع يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح عم
مبعوثا الى كل الناس بعد خروجهم من الفلك فكيف اختص به نبينا قلنا كان ذلك ضروريا
فلا اعتبار به وما روى انه عم قال فضلت على الانبياء بستة وزادهم واعطيت
جوامع الكلم فلا ينافي الحديث لان الله تع يحتمل ان يفضل نبينا صلعم بالخمس المذكورة
اولا ثم زاد عليها تكريما له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت باخر الدال على الزيادة قلت لا
ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا
لوقوعه ق ابن عباس رضه انتفاعا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على
الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع
هذه الاعضاء في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول ومذهبنا ان وضع اليدين
والركبتين سنة لان الثابت بالقرآن فرضية السجود وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة
ولهذا تصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف

الذي كره بعضهم اولا ثم
غازي محمد

فى انّ الجبهة هل لا بدّ من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فمعروف
فى الفقه ولا الكفت بفتح النون اى لا تجمع الثياب ولا الشعوق ابو بكر وعمر
وجابر رضه اتفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا
الله فمن قال لا اله الا الله والمقول الآخر وهو محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى
بذكره لشهرة وجوبها قارنته به عصم منى ماله ونفسه الا بحقه يعنى لا اتعرض
بسببه الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص ان قتل او تضمين
مال ان سرق ونحوها وحسابه على الله اى فى الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره
وهذا مثل قوله ع انا اقضى بالظاهر والله يتولى السرائر قال اكثر الشارحين
المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال
فلا يصح معنى حتى الى هنا كلامهم كذلك وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان
اذا صاروا مع المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى ايضا بل الوجه ان يقال
الناس عاما مناسبا لقوله ثم قل يا ايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض
الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الغرض من ضرب الجزية
الهوان على الكفرة وهو يضطرهم الى الاسلام فيكون لعصمتهم سببان المقاتلة
والجزية ولما كان المقاتلة اعمهما لان ضرب الجزية على اشخاص غير جائز اقتصر على ذكرها
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه امرت بقرية اى باستيطانها والهجرة اليها
ولفظ امرت يدل على وجوبها تاكل القرى اى ما فى القرى يعنى يجعل الله اهلها
غالبا على القرى فيغنمون ما فيها من الاموال والسبايا يقولون اى المنافقون
ستموا المدينة يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين فيها ويثرب هو الفساد
وهى المدينة يعنى والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا الاسم تنفى الناس
يعنى شرارهم كما ينفى الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد الساعدى رضه اتفقا
على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه
كهاتين صفة مصدر محذوف يعنى قربت قربا كقرب هاتين يعنى اصبعى السبابة
والوسطى معناه ان ما بينى وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار
فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزمانى بالقرب المكانى لتصوير غاية قرب الساعة

وقيل

وقيل هذا اشارة الى مجاورتهم بها وانه لا نبى بينه وبينهم كما لا يتخلل اصبع بين ثانيين
الاصبعين لكن نقل قتادة فى حديث آخر بقوله يعنى كفضل احديهما على الاخرى يقوى
الوجه الاول خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه بعثت من خير قرون بنى آدم القرن
ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب فى الفضل على سبيل
الترقى حتى كنت من القرن الذى كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث
هنا تقلبه فى اصلاب الآباء ابا فابا قرنا فقرنا يعنى انتقل النبى ع اولا من صلب ولد
اسمعيل ثم من كنانة ثم من بنى هاشم ثم جابر رضه روى م عنه قال كنا النبى ع
فى سفر فلما قرب المدينة هبت ريح بكاد ان يذهب الراكب فقال ع بعثت بهذه الريح
لموت منافق اى علامة لميتته وبهذا من معجزاته ع حيث اخبر عن شئ قبل
وقوعه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بنى الاسلام على بناء المجهول على خمس
اى خمس خصال وفى بعض النسخ على خمسة اى خمسة اركان على ان يوضع الله بالجر بدل
عن خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة
فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعنى الحج متقدم فى الذكر على صيام
رمضان قال لا اى قال ابن عمر لا شك فى صيام رمضان والحج يعنى الحديث بتقدم
صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله صلعم ويروى يعنى يروى عن ابن
عمر انه ع قال بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله
واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر
على الرجل الذى قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان لم يسمع
من النبى ع على الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم
فى حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا افلى نذكرنا رواه كما نذكر اعلم تذكروا ان الصوم
فى الوجوب تقدم على الحج كذا روى عن ابن عباس فتقديم الحج عليه فى هذه الرواية
كتقديم السجود على الركوع فى قوله تع يا مريم اقنتى لربك واسجدى واركعى اذ الواو
لا يوجب الترتيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره
وحجبت النار بالشهوات ورواية الفضاعى حفت قال النووى المذكور فى
الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التى اوتيها النبى ع

وحشراتها ودوى بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب
المعجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا للشمول كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض قيل
بهذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها ثم ابو ذر رضه روى مسلم عنه
عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدل عن اعمال وسيئها فوجدت في محاسن
جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني ازالة
الاذى اراد به ما يتاذى الناس به من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني
يماط عن الطريق على بناء المجهول اي يبعد وبهذه الجملة صفة و وجدت
ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والعين المعجمتين
البزقة التي تخرج من اصل الفم والمراد بها القاؤها يكون في المسجد للتدفن
هاتان الجملتان صفة النخاعة او حال قال ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه عرضت علي الامم فاجد النبي يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر وهو عدة
رجال من ثلثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر
معه وحده يعني رجل وحده فقلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى
الافق فنظرت فاذا سواد كبير فقلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر
الى الافق فاذا سواد كبير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم
لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الاكتواء هو الكي
ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازري
احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر منه ان من يتداوى هؤلاء
لتركهم التداوي ومعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت في الصحيح ان النبي ﷺ
يداوي كثيرا وبين منافع الادوية نحو بضا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعل
وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة
ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا
لما استحق هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الامر من الله
ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه في الصحة
خوفا من المرض فان من ليس به علة يكره ان يستشفي ويتخذ التمائم الاوجاع يقال

وحشراتها

وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات والصبر
عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشيء الى بغيته بتلك الحجاب والنجاة عنه يوصل الى
النار باتباع الشهوات والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات
المباحة فلا يدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب ويكسل عن الطاعات
قد عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها حرمت النجارة في الحرم ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة على لساني يعني لم يكن محرمة كما كانت
مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة
ثم ابن مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنهما خوسب رجل
يعني حجامة سب رجل يوم القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم
فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا وكان يامر
غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى احق بذلك منه فتجاوز وا عنه
اي عن ذنوبه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه خفف على داود القرآن
اراد به الزبور فكان يامر بدوابه اي بوضع السرج عليها فتسرج فيقرا
قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من عمل يديه وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوي
الزمان لمن يشاء كما يطوي المكان لهم وبهذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني
ثم عايشة رضه روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان
اي وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان وقيل بدون من نار
وخلق آدم مما وصف لكم بهذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال
كالفخار خ انس رضه روى البخاري عنه رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار
نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان
فنهران في الجنة واتيت بثلثة اقداح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه
خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة تقدم توضيحه في الباب
السادس في حديث بينا انا في الحطيم ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عذبت امراة
في هرة ربطتها فلم هنا بمعنى على يعني لاجلها لم تطعمها ولم تتركها تاكل من
حشاش الارض وهو بفتح الحاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض

ولم تسقها

وحشراتها ودوى بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب
المعجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا للشمول كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض قيل
بهذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها ثم ابو ذر رضه روى مسلم عنه
عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدل عن اعمال وسيئها فوجدت في محاسن
جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني ازالة
الاذى اراد به ما يتاذى الناس به من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني
يماط عن الطريق على بناء المجهول اي يبعد وبهذه الجملة صفة و وجدت
ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والعين المعجمتين
البزقة التي تخرج من اصل الفم والمراد بها القاؤها يكون في المسجد للتدفن
هاتان الجملتان صفة النخاعة او حال قال ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه عرضت علي الامم فاجد النبي يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر وهو عدة
رجال من ثلثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر
معه وحده يعني رجل وحده فقلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى
الافق فنظرت فاذا سواد كبير فقلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر
الى الافق فاذا سواد كبير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم
لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الاكتواء هو الكي
ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازري
احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر منه ان من يتداوى هؤلاء
لتركهم التداوي ومعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت في الصحيح ان النبي ﷺ
يداوي كثيرا وبين منافع الادوية نحو بضا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعل
وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة
ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا
لما استحق هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الامر من الله
ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه في الصحة
خوفا من المرض فان من ليس به علة يكره ان يستشفي ويتخذ التمائم الاوجاع يقال

التوكل نوعان عام وخاص فالعام ما يجب الا يكون في جميع المسلمين من الاموقن
الا الله ولا يعمل الا دوبة الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية
تيقنه انه لن يصيبه الا ما كتب الله والثاني هو المراد في الحديث فان قلت لو كان
كذلك لما تداوى النبي ﷺ لانه اخص الخواص قلت يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه
جايز الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه
واللفاظ للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق آخر وهو عرضت علي الامم فرايت
النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع
لي سواد عظيم الى آخر الحديث ثم جابر رضه روى مسلم عنه عرض علي الانبياء يعني
ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة
متشكلون بصورة الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة
ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود رضه اذا
للمفاجاة واقرب من رايت الا شبهه مبتداء خبره عروة الجار والمجرور متعلق
بقوله شبها وتميزا ومفعول رايت ورايت لكبهم فاذا اقرب من رايت ان
شبها يعني نفسه اي نفس النبي وهو تميز او مفعول رايت ورايت ابرهيم
فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفس الشيء ورايت جبريل
فاذا هو اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها بن خليفة تقدم
توضيح لغاية في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بستة اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون
اللفاظ قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال علي رضه علمني رسول الله صلعم الف باب
يفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب واحلت لي الغنايم وجعلت لي الارض
طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح
باقي الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعني مسخت امة من بني اسرائيل
لا يدري ما فعلت ولا ارها اي لا اظنها الا الفاء بسكون الهاء
اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاة شربت

يعني

يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل
امتناع الفاء رمى لبن الابل دون الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك فرقا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه قيل لبني اسرائيل اي قال الله لهم على لسان موسى ع ادخل الباب يعني باب
بيت المقدس سجدا اي منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسؤلنا
ان يحط ذنوبنا وروى بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم
فبدلوا يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا الباب
يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعني يمشون على استاههم جمع
ست وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان لسوء مغفرة الله
حيث يجزيهم بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن عباس رضه
على الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير
يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديدا فقلعت خيامهم واراقت قدورهم
فانهزموا وهربوا فقال ﷺ نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح
تهب من المشرق واهلكت عاد وهي قبيلة باليمن بالذبور وهي بمقابل
الصبا في الهبوب يعني الريح هامورة بجيء مرة للنصرة وتارة للاهلاك ثم انس
رضه روى مسلم عنه ولد لي الليلة غلام فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى
ابرهيم يدل وعطف بيان على اسم فصل في الحكاية عن نفس المتكلم ح
انس رضه روى البخاري عنه اتيت على نهر بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد
والفتح افصح حافتاه اي جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف
فقلت ما هذا يا جبريل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر
الحديث مشعر بانه لبن بحوض ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال رأى النبي ﷺ قبة
عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله وقال استاذنت ربي ان استغفر لامي
فلم يأذن لي واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لي فان قلت استاذن النبي ﷺ وقد
قال الله وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى
قلنا يجوز ان يكون لوجاية ﷺ اختصاصه لذلك كما اختص باشياء لم يجز لغيره وان يكون

الحديث

معجزة

لا كيف هم

نسخة ابو هريرة رضه عنه للنبي ﷺ فاعطاه ثلاثة غلوم وثلاثة كيزان فلما حاذى رأسه تصدق فقبضت عليه وزنه ودق شعر الشريف فهو الذي في نسخة صحيحة

قبل نزول الآية في ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء خ انس رضه روى البخاري عنه اكثرت عليكم بالسواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة هذا الاضمار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشان السواك ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء مذكر منصرف وهذا هو الصحيح ومن انثه حرير ابه البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من يسار الذاهب من مكة الى منى شهرا فلما قضيت جواري اي اعتكافي في نزلت فاستبطنت بطن الوادي اي صرت في بطنه نوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى على كرسي بين السماء والارض يعني جبريل هذا تفسير من النبي ع للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة وروى وجفة بالواو ومعناها الاضطراب كما قال الله تعالى قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد الثاء المثلثة اي غطوني فدثروني فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى صب الماء للفزع ان يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي ع آتٍ بانبية قال لما انطلق بي اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي ع صوته فخرج ومعه قباء فقال خبأت لك هذا لك كرره للتاكيد يعني اخفيت وحفظت لاجلك قاله لابيه مخرمة يعني قباء تفسير لاسم الاشارة من ديباج مزرورا بالزاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة بعدها بالذهب يعني كان ازراره من الذهب واعطاه عليا اللام لينتفع بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلق ع والفته باضافتها به ثم انس رضه روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشي يقال بفتح الشين وسكونها والفتح افصح قلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين المعجمة

وبالصاد المهملة

وبالصاد المهملة محدودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك خ سمرة رضه بفتح الميم روى البخاري عنه رايت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه رايت امراة سوداء ثائرة الراس اي منتشر الشعر خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد احد فيه عاش الى ان يحتلم الا ارتحل منه فتاولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة خ عائشة رضه روى البخاري عنه رايت جهنم يحطم اي يكسر وذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورايت عمرا يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهي المعاء وهو اول من سيب السوايب جمع السائبة بمعنى المسيبة وهي الناقة التي تسيب وذلك ان الناقة اذا نتجت في الجاهلية اثنى عشرة انثى سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها ثم خلي سبيلها مع امها وفعلت بها كما فعلت امها وهي البحيرة بنت السائبة ثم انس رضه روى مسلم عنه رايت ذات ليلة ذات ذايدة فيما يرى النايم كانا في دار عقبة بن رافع بفتح العين وسكون القاف فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التاويل اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه ع اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدنيا وكما قال ابن سيرين قد يوخذ التعبير عن المعنى كما اذا راى الآذن يعبر بالنفاق لما له باطنة ظاهره ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من سيب السوايب تقدم بيانه في حديث ابن عمر رضه روى البخاري عنه رايت عيسى وموسى وابرهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة موسل الشعر والجعد خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى رضه

اي انكر ذلك

بفتح الرآء اراد به ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح عم قال القرطبي لعل المراد بالفوق
ما يكون باستيلاء العدو لما ان رواة هذا الحديث كباب بن الارت وثوبان قالوا بدل بالفوق
بالعدو فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الحرب والقتل بينهم
فمنعنيها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه تجيئ لها اى لهذه الكلمات فتحت لها
ابواب السماء يعني قول رجل تفسير للضمير المجرور دخل معهم في الصلوة فقال
الله اكبر كبيرا والحمد لله حمدا كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار
والاصيل آخره قال ابن عمر رضه فما تركتهن منذ سمعت رسول الله صلعم يقول
ذلك اى القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه
عجبت من هؤلاء الآلى كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن اى اسرعن
الحجاب قال لهن عمر بن الخطاب بفتح الحاء تقدم ذكره في الباب الثامن في حديث
والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رضه اتفقا
على الرواية عنه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين
واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال اى البخت والوجاهة في الدنيا
محبوسون يعني موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد
بهم الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء
يوقفون لطول حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوي مالا ومنصبا والفقراء
يرسبون من ذلك فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة من
دخلها يعني اكثرهم النساء ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت
فخرت بمال لي في الجاهلية فقال عم اشكلتني يا عايشة كنت لك كابي زرع لام
زرع قالت لها كان هنا زايدة او للاستمرار كقوله تع وكان الله غفورا رحيما
شبه عم حالها بحال لقمان زوج في حسن المعاشرة مع عايشة لما في كثرة المال والسعة
وخبر لي زرع ما حكت عايشة رضه قالت جلست احدى عشرة امراة فتعاهدن
وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي كمثل
جمل غث بالغين المعجمة اى مهزول ويروى فحه بالفاء والحاء المهملة اى هو مع
على رأس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل اى

آرد

انتفقا على الرواية عنه رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب
وهلي بسكون الهاء بمعنى وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما
بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في
رؤياي بهذه اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين
بيان للموصول يوم احد ثم هززته اخرى قال النووي وقع بالزايين المعجمتين
في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بذال واحدة مشددة واسكان الياء وهي
لغة صحيحة معناهما واحد اى حركته انا اول النبي عم السيف بالمؤمنين لانهم انصاره
وكانه عم بصولهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد
معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه وهزه عم بعد حتفهم
على الجهاد وفي قوله عم ثم هززته اخرى اشارة الى ان النبي عم حملهم على الجهاد في
ذلك اليوم هزة اخرى فعاد احسن مما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع
المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبداء اسناده واحدا
واكثر فاحذف اما ان لا يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو المنقطع
او في اخره وهو المرسل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه رايتني دخلت الجنة
فاذا انا بالرميصاء بضم الراء وبالصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان
كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرض
على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هناك فخطبها ابو طلحة
فابت كفره فاسلم فتزوجها امراة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون
الشين معجمتين الحركة والمراد بها هنا ما سمع من وقع القدم فقلت من هذا
فقال يعني قال قايل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد من جوانبه
جاريته فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فاظر اليه فذكرت
غيرتك يا عم فوليت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله عم سعد بن ابي وقاص
رضه روى مسلم عنه سالت ربي ثلثا اى ثلث مسايل فاعطاني اثنتين ومنعني
واحدة سالت ربي الا يهلك امتي بالسنة اى القحط اراد به قحطا يعم امته
لما جاء في بعض الروايات بسنة عامة فاعطانيها وسالته الا يهلك امتي بالغرق

بفتح الرآء

صعب الوصول اليه فيتقى ولا سمين صفة ثالثة لجمل فينتقى اى يطلب لاجل ما فيه من النقى وهو بكسر النون وسكون القاف الخ وفى رواية فينتقل اى ينقله الناس الى بيوتهم ليأكلوا وقيل على راس جبل خبر ثان عن قولها زوجى يعنى انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع بوجوه منها انها شبهته بجمل دون ضاو لان ومنها ان المشبه به هزيل لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجى لا أبث بالباء الموحده وروى لا أنث بالنون كلاهما بمعنى اى لا افشوا خبره انى اخاف ان لا اذره لا زايدة والضمير فيه للخبر يعنى ان شرحت فى الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته ان اذكره عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهى العقدة النابتة فى الاعضاء من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر الا ان البجر يكون فى البطن خاصة كنت بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية فى قوة افضح وهو بدل من اذره قال القاضى اراى انه ذو وجهين كان مستور الظاهر ردى الباطن فلم تر هنك ستره فاجملت وما هرجت ولكنها وضحت وما صرحت وفريت وان قالت لا ابث اذ للمصدر والا ينفث قالت الثالثة زوجى العشنق بعين المهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن ضخمه وقيل هو سيئ الخلق ان انطق اطلق على بناء المجهول يعنى ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقنى وان اسكت اعلق على بناء المجهول يعنى ان سكت تركنى معلقة وهى التى فقدت زوجها قالت الرابعة زوجى كليل تهامة بكسر التاء المشاة من فوق اسم موضع من بلاد اليمن زموصوف فيما يليه بالطيب والاعتدال الا حر بالرفع على الابتداء اى لا فيه حر والرواية المشهورة بفتح الراء فيه وفى ما بعده ولا قر بضم القاف اليوم كنت بالحر عن الاذى لانها تستتبعه ثبجت زوجها فى خلق من الاذى بليل تهامة ومدحته بانه طيب ولا مخافة ولا سآمة اى ملالة يعنى ليس فيه ما يملنى عن صحبته قالت الخامسة زوجى ان دخل فهد بكسر الهاء اى شبه الفهد فى كثرة النوم او معناه وثب علينا لفرط ما او بجى عنا بالملاعبة كوثوب الفهد وان خرج اسد بكسر السين اى صار كالاسد فى الشجاعة ولا يسأل عما عهد عهدا كالذى يوقه فى البيت من ماله دقاقه قالت السادسة زوجى ان اكل لف يعنى يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف اى

شرب

شرب جميع ما فى الاناء وان اضطجع التف اى تلفف فى ثوب واعتزل عن المضاجعة ولا يمتد فى المباضعة ولا يولج الكف اى لا يدخل كفه بين ثوبى وجارى ولا ينام نومتى ليقلم البث اى يعلم حزنى وما عندى من المحبة وقيل معناه لا يتفقد امرى ولا يشتغل باصلاحى وهو كقولهم ما ادخل يده فى الامر اى لم يشتغل به قالت السابعة زوجى عياياء بالعين المهملة وبالياءين المثناتين كث هو الذى يعيبه مباضعة النساء او عياياء بالفاء المجمة او فيه للشك وهو ماخوذ من الفى وهو الجد فى الشر طباقاء وهو الذى امره مطبق عليه اى مستور كبلاء وقيل هو الذى يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه يقال رجل طباقاء اذا بدت هذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذى يطبق صدره على صدر المراة عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند النساء كل داء له داء اى كل ما يعرف فى الناس من الداء فهو موجود فيه شجك الشج الجرح فى الراس خاصة او فلك الفل الكسر فى ساير الجسد هذا التفات من المتكلم الى الخطاب او جمع كلا لك اى كل واحد من الشج والفل اراد ان زوجها مضروب لها وكلما ضربها شجها عظيمها او جمع بينهما قالت الثامنة زوجى المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف لين المس والريح ريح زرنب بالراء المعجمة فى اوله نبت طيب اكرايحة يعنى هو لين لا يهلك مس الارنب وريح طيب كريح الزرنب اراد ت به طيب ثنائه فى الناس او طيب جسده وروى بعض فى آخره واغلبه والناس يغلب يعنى انه مع غلبته غيره مغلوب لى ومنه قول معاوية يغلبنى الكرام ويغلبنى اللئام قالت التاسعة زوجى رفيع العماد وهى الخشبة التى بها يرفع البيت اراد ت ان بيته عال وبه يوصف عظمة لان بيوت العظماء يكون عالية طويل النجاد بكسر النون حمايل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم الرماد بهذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم اراد ت انه ينحل بين مجتمع القبايل لكثرة اضيافه قالت العاشرة زوجى مالك وما مالك الاستفهام فيه معنى التعظيم مالك خير من ذلك اى ما اعتفد به من سعد وفخر وقيل ذكر اشارة الى المثنى عليه السابق فى كلام امراة اخرى وهذا القول زيادة فى المدح والاعظام له ابل كثيرات المبارك يعنى اكثر ابله كانت باركة بفنائه مجتمعة حول بيته

ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح يعني لا يتوجه منها للمرعى الا قليل وقيل معناه
مباركه كانت كثرة حال بروكها ومسارحة قليلة لكثرة ما سخر منها للاضياف وقيل معناه
ان المواشي كانت يرى حالها كثيرة واجتماعا حال بروكها لكثرة السائلين في خلالها عند حلبها واذا
سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود الغناء
يعني اذا سمعن اصوات المزامير ايقنّ انهن هوالك يعني انهن يحثّ للاضياف
لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك الابل وزاد بعض في الرواية
وبوار احام القوم في المهالك قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع فما ابو زرع هذا
الاستفهام للتفخيم كما سبق انا بيس بفتح الهمزة وبالنون اى تحرك من حلي بضم الحاء
وكسرها وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به المراة اذني بتشديد
الياء كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة وملاء من شحم عضدي ارادت به سمن
عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكرت العضد لانه اقرب محل
نظر الانسان من الجسد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم
وفتحها لغتان وافصحهما الكسر معناه فرحني وفرحت وقيل معناه عظمني
فعظمت الى نفسي في تقدير الرفع فاعل بجحت وجدني في اهل غنيمة تصغير
غنم بشق بكسر الشين اى بمشقة العيش قال النووي يعني بشق جبل وهو
ناحيته وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول فجعلني في اهل
صهيل وهو صوت الخيل واطيط وصوت الابل ودائس وهو الذي يدوس
الطعام ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون هو الذي ينقي
الحبوب من تبنها فتصبح فعندة اقول فلا اقبح على بناء المجهول من
التقبيح يعني زوجي لا يرد قولي حتى تكون تقبيحا لامري وارقد فاتصبح يعني
انام حتى ادخل الصبح ارادت انها محدومة موقرة واشرب فاتقنح هو بالنون
بعد القاف ويروى فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى اروى ام ابي زرع فما ام ابي
زرع عكومها بضم العين هي الغرائر التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها
عكم بكسر العين رداح بفتح الراء وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة صفة تعظيمة
ارادت ان الظروف في بيتها عظيمة ممتلئة وناويل الجامد بالشق شايع فان قلت

رداح

رواح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلنا اراد كل عكم منها رداح وبيتها
فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اى واسع ابن ابي زرع فما ابن ابي
زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة ساكنة وتشديد
اللام مصدر بمعنى المسلول اى ما سل من القشور وهي مكان الشطبة خاليا والشطبة
بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء عصن النخل ارادت انه قليل
اللحم موضع نومه رقيق لنحافته وهو مما يمدح به ويشبه ذراع الجفرة
بفتح الجيم هي من اولاد المعز يعني انه قليل الاكل وهو مما يمدح به ايضا بنت ابي
زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها اى ذات طوع ابيها يعني انها مطيعة له وطوع
امها وملاء كسائها يعني انها اذا لبست كساءها ملاته لسمنها وغيظ جارتها
يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها عبرت عن الضرة بالجارة لمجاورة احديهما
الاخرى غالبا جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة
بين المثناة والمثلثة اى لا تفرقه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون
وبالثاء المثلثة اى لا تفسد علينا تنقيثا اى طعامنا وقيل معناه لا يغرق طعامنا
بل كانت امينة على حفظه تنقيثا ولا تملاء بيتنا تعشيشا بالعين المهملة
اى انها منظفة بيتنا ولا تتركه ان يجتمع فيه الكناسة كما يجمع في عش الطير وهو
موضعه الذي يجمعه من دقائق العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب
بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن تخض على بناء المجهول بالخاء والضاد المعجمتين
اى يؤخذ زبدها فلق امراة معها ولدان لها انما ذكر ذلك لانه كان احد اسباب
تزوجه بتلك المراة لشدة حبها رغبات على كثرة الاولاد كالغريرين يلعبان من تحت
حضرها برمانتين عبرت عن ثديها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب
التزوج فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد
الياء اى سيدا ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اى فرسا نجيبا
واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء اى رمحا منسوبا الى
خط وهو قرية عند البحر يجلب اليها الرماح من الهند ثم يفرق منها الى البلاد الغرب
واراح علي بقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بفتح الميم موجها لبلا اراد به

انم اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي المواشي قال القاضي اكثر اهل اللغة
على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء كثيرا واعطاني من كل
رايحة اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي صنفا وهو ضد الفرد
وفي اكثر النسخ ذابح بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اي كل من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعلة
بمعنى مفعولة وقال كلي ام زرع بحذف حرف النداء اي يا ام زرع ومعنى اهلك
بكسر الميم من المبرة وهي الطعام يعني اطعمي اهلك وتفضلي عليهم قالت فلو جمعت كل شيء
اعطانيه ما بلغ اصغر انيته مجمع اناء وجمع الانية الاواني واغام يبلغ جميع ما اعطاه
الزوج الثاني اقل ما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه مستقرا في فؤادها
فالقليل منه كان اكثر عندها الى زرع وفي الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقولها ام الكثير
يلعابيشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية عما في
الجاهلية وجواز التحدث بعلى الاخبار دون الحمد به قال ونذر كما قال البستي افد
طبعك المكدود بالجد راحة فحكم وعللا بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار
ما يعطى الطعام من الملح قال ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله صلعم
في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركبا يحملنا فقال لا ام والله لا احملكم
ولا عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتي رسول الله صلعم بابل من الغنيمة فامر لنا
بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله صلعم عن يمينه لا يبارك لنا ما اعطاه لنا
فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله انا تيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا انسيت
يا رسول الله فقال لا لست انا حملتكم ولكن الله حملكم قال النفر من الاشعريين نستدل
اجابته بالحديث على مذهبهم الكاسد لكن لا يدل لان معناه لست حملتكم عن
عمدي ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه فان هل حنث رسول الله صلعم في يمينه قلنا لا انه يجيء
فورا فلا يحنث بفعله بعد ساعة في ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لست باكل ولا محرمه
بكسر الراء المشددة اي الضب تقدم من المصنف للضبي الجرود في الكل قال لا ام حبيبة سئل
عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل مسخت ثم انس رضه
روى مسلم عنه مررت على موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار والمجرور قايم مقام الفاعل
عند الكثيب الاحمر وهو قايم يصلي في قبره فان قلت قد جاء في حديث المعراج انه لام راى موسى

في السماء

نسخة ذوهم متمثل رضوية

الاخبار

السادسة وراجع في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث لقد رايتني
في الحجر الحديث رضه روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الا ان تختص
للرجال لما روى انه عام لمن زوارات القبور وقبل ان هذا الحديث قبل الترخص فلما رخص عم
الرخصة لهما كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح ايام
النحر للمتقرب اي كنت نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة وامرتكم بتصدقها فكلوا
فوق ثلث اي ثلث ليال فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام مدة
ظهور الامساك لكم ما بمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عايد في مصدر فامسكوا ولو اعطي منها
الاغنياء جاز لكن الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمر ونحوه في ماء
الظروف الا في سقاء اي الا في قربة اذا استثنا وها لان السقاء يبرد الماء فلا
يشتد ما ينقع فيه اشتدادا ما في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا
ام ابو هريرة رضه روى مسلم عنه وددت انا قد رايتنا اخواننا اراد به الرؤية في الحيوة
وقبل لقاءهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال لا سيما في الحب ولقاء
الصلحاء قالوا يا رسول الله الست اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم
اخوانا بل ذكروهم من تتمام الزايدة بالصحبة واخواننا الذين لم ياتوا بعد مبني على الفهم
اي بعد زماننا هذا فقالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يات بعد من امتك
يا رسول الله فقال ارايت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض
في جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوايمه
ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء اي بين خيل
دهم جمع ادهم وهو الاسود بهيم بفتح الباء وسكون الهاء جمع البهم وهو الذي
لا يخالط لونه لون سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله
قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض تستدل بعض بالحديث
على ان الوضوء من خصايص هذه الامة وقال آخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة
والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقوله عم هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي اجاب
الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون امهم وولد

فان كلهم نبيها عيسة وتذكيرها للبيت وزعا للبيت ربع

لقوله ﷺ مكة حرام لا يباع رباعها ام ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل ترون قبلتي اى جهتي ههنا والله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم من وراء ظهري قاله في تسوية الصفوف ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ادى قالوا لا قال فاني لادى مواقع الفئى خلال بيوتكم اى بين فوجها كمواقع القطر اى المطر قاله لما اشرف اى علا حين رجع عن بعض غزواته على اطم بضمتين وبطاء مهملة اى بناء مرتفع من الحجارة قاس اطام المدينة بهمزة جمع الطم شبه الفئى بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده ﷺ من الفئى اولها قتل عثمان وتتابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة ع خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم اى في صلوتك ولا تفتر يعني لا تضعف عن تكرار نوافلها فتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه صوما وصلاة وهو منهي عنه قاله لرجل قاله اى للنبي ﷺ دلني على عمل يعدل الجهاد اى يساويه في الثواب ع ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل تسمع النداء اى بالصلوة قال نعم قال فاجب يعني الى النداء للصلوة بالجماعة قاله لرجل اعمى قبل يهوا بن ام مكتوم كذا جاء مفسرا في سنن ابي داود حيث قال يا رسول الله ليس لي قايد يقودني الى المسجد وسأله اى الاعمى من النبي ﷺ ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اى ادبر دعاه فقال اى النبي ﷺ هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل ان يكون ترخيصه ﷺ وامره بالاجابة كلاهما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء قبل الوحي والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال ان امره ﷺ بالاجابة ليس تغييرا للترخيصة بل ارشاد الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووي بهذا الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال في غاية الظهور لانه خبر واحد فلا يثبت بالفريضة ق ابو هريرة وابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال ﷺ هل تضارون في القمر روى بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى المشدد هل تزاحمون غيركم في رواية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر وروى ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها فتح التاء

الآهذه الامة فصل ق جرير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال ﷺ لي هل انت مريحي اى هل تجعلني ذا راحة من ذي الخلصة بالفتحات يعني من اذى الكفر الذي يجري في تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الباء الشامية بالهمزة وتشديد الياء وهذا النفسير يحتمل ان يكون من الراوي او من المصنف قال فخرجت معه مائة وخمسين فرسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه فاتينا النبي ﷺ فاخبرناه فدعا لنا ثم انس رضه روى مسلم عنه هل تدرون مما اضحك فقلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اى العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم اى الم تخلصني الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي يعني الم تخبرني بانك غير ظالم كانه يقول اني ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اى قال النبي ﷺ يقول الله تعالى بلى قال اى النبي ﷺ فيقول اى العبد فاني لا اجيز بالزاء المعجمة من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه فيقول اى الله كفى بنفسك عليك شهيدا او بالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم هنا يعني اكتف الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك قال اى النبي ﷺ فيختم على فيه على يمنع به عن الكلام فيقال لاركانه اى لاعضائه انطقي قال اى النبي ﷺ فتنطق باعماله يعني يشهد جوارحه بذنوبه كان يقول يده لي سرقت مال فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بيني وبين الكلام اى بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما قال الله تعالى فسحقا لاصحاب السعير اى بعدا بعدهم الله من الرحمة فعنكن كنت اناضل اى ادافع واجادل لئلا تعذبوا في النار ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام حجة قلت يا رسول الله اين ينزل غدا فقال ﷺ هل ترك لنا عقيل منزلا قبل عقيل ابن ابي طالب باع جميع املاك النبي ﷺ ومن هاجر من بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المؤمنين وفي الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جايز واليه ذهب ائمتنا وفي رواية عن ابي حنيفة يكره بيع الارض

لقوله ﷺ

ومن خففها ضم الباء فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله
قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون
الرب بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول
من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد
القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله
وهذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها اي يبقى
المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين من جملتهم فستروا
بهم في الآخرة ومشوا في نورهم حتى ضوب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب
فيأتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفون هذا من المتشابهات قيل الخلق يأتون
بان المراد من اتيان الله اتيان ملك ومن الصورة صورته فاذا راوا ملكا يقولون انا ربكم
الكبر والمراد اعلم من احداث الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة الملك بل معناه
يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها من كونه شيئا غير شبيه بشيء من مخلوقاته فيعترفون له به
انما عبر عن هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعد الشارح بان الصفة
غير مرئية وهي ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مرئي اقول غرض ذاكر القابل
من هذا التاويل دفع ما يفهم ان يكون جسما وذا صورة لارفع الشبهة عن حال الروية
والتشبه في كيفيتها باقي بعد على ان الشارح قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويراهم
ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطيقون الا يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته
فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاء ربنا
عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه
يعني يتبعون امر الله باذهابهم الى الجنة او امر ملائكته الداعين اليها قيل المراد بهذه
الصورة صفته التي كانوا يعرفونه بها وهي الرافة على عباده فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة
ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة اعتادوا بها عرفوه وضرب الصراط اي يذهب بين
ظهري جهنم فاكون انا واتباعي اول من يجيز اي يمضي يقال اجاز الوادي وجزته
بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط
وانما فسرنا بهذا لان ثمة مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم

وفي جهنم كلاليب

٣٢٢

وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة
الراس يختطف بها شيء مثل شوك السعدان وهو بنت له شوك عظيم من كل الجوانب
هل رايتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله فانها مثل شوك السعدان غير
انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة
اي المهلك وروي بالثاء المثلثة اي الماخوذ شديدا بعمله ومنهم المخردل بالخاء
المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع حتى اذا فرغ الله من
القضاء بين العباد يعني تم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار
النار ليس المراد منه فراغ حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شان عن شان واراد ان يخرج
برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك
بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار بعرفونهم
باثر السجود تاكل النار من ابن ادم الا اثر السجود يعني لا يحرق ما فيه اثر السجود
وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم موفوعا الا قوما
يخرجون من النار يحترقون فيها الا اداة الوجوه حرم الله على النار ان تاكل اثر
السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا
فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون منه يعني يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة
بكسر الحاء وتشديد الباء بزور العشب النابتة في جوانب السيول في جميل السيل وهو
بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء وانما خصصه بالذكر
لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور
ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو اخر اهل
الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني بفاف
وشيبني معجمة مخففة اي اذاني واهلكني ريحها واحرقني ذكاها بفتح الذال المعجمة وبالمد
اي لهبها هكذا في الروايات وقد جاء في اللغة بالقصر بضم فيدعو الله ما شاء الله
ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير الا فعلت ذلك
اشارة الى صرف وجهك عن النار لك الا تسال غيره الا مع صلتها مفعول عسيت
والشرط قد توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يضر

الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسال غيره فيقول لا اسئلك غيره فيعطي اي الرجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء ويصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسالني غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعني انك تنخ ان يتعجب منك بكثرة غدرك في عهودك بالا تسال غيره ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة اي اي شيء صيرك غادرا في عهودك قال رح اعذرك بالعين المهملة والذال المعجمة اي اي شيء جعلك في هذا السؤال معذورا او قد اعطيت المشاق لعله وجد رواية كذا ويقول اي رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك لا تسال غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت بالفاء بعد النون اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الخير والسرور قال النووي الخير بالخاء المعجمة والياء المثناة تحت هذا هو المعروف في الروايات وروي بفتح الخاء واسكان الباء الموحدة معناه السرور وروي النبي بالخير بالنون وهي النعمة فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالني غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكونن اشقى خلقك فلا تدري كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت كانه قال يا رب بل اعطيت العهود ولكني تاخذني كثرة كرمك وفضلك لانني سواس روح الله فطمعت في سعة كرمك فسألت ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني يرضى الله عنه بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمن من امر مخاطب من تمنيت الشيء اذا اشتهيته يعني اطلب مني ما تشاء من جنتي فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكر الله ذلك الشخص النعم ليتمناها فيقول من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بتمن يعني تمن بعضي من كل جنس ما تشتهيه

حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي افعولة من المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر في صحيحه قال عطاء بن يزيد وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة رضي الله عنهم يزيد عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تعالى قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد اني حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله قال لك ذلك وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الراويات متفقين في ما نقله المصنف ثم ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه فهل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة نصف النهار ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما بين النبي عليه السلام وضوح رؤية الله تعالى بطريق حسي وهو انه عم نفي مطلق المجادلة في رؤية الرب واستثنى منه مجادلة شبيهة بالمجادلة في رؤية الشمس والقمر والحال ان المجادلة في رؤية احدهما منتفية بالبديهة فيلزم ان ينتفي ما يشبهها وهذا نفي شيء بدليل فيكون ابلغ فيلقى اي الرب العبد فيقول اي فل اي يا فلان تقدم الكلام على فل في الباب الاول في حديث من انفق زوجين الم اكرمك اي الم افضلك على سائر الحيوانات واستوذرك اي الم اجعلك سيدا الم اوقرك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اي رب فيقول افظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول اني انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول اي الثالث يا رب امنت بك

وبكنا بكل وبوسكل وصليت وصمت وتصدقت ويثنى ٭ اى الثالث على نفسه
بخير ما استطاع ٭ يعنى اقر الثالث بنظرة لقاء الله وعد اعماله الصالحة ٭ فيقول
بها هنا اذا ٭ يعنى قف فى هذا الموضع اذ ذكرت اعمالك حتى يتحقق لك خلاف ما زعمت
فال ثم يقال الان نبعث شاهدنا عليك ويتفكر ٭ اى الثالث فى نفسه من ذا الذى يشهد
على فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقى فينطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك ٭ اى
بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه ٭ وهو بناء الفاعل من الاعذار يعنى ليزيل
عذره من قبل نفسه فيعترف على كثرة ذنوبه ٭ وذلك ٭ اى الذى بعث عليه الشاهد الناطق
وذلك الذى يسخط الله عليه ٭ ابو هريرة رضى ٭ انتفاعى الرواية عنه سهل
تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا
نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا كرر قوله تفقدون مع كون فلان اربع مرات
ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكنى افقد جليبيبا فاطلبوه ٭ فى
الحباب تفقد الامير امور عسكره يريد الفراغ من الحرب تقدم الكلام عليه فى اول هذا
الباب فى حديث قتل سبعة ثم قتلوه ٭ سعد بن ابى وقاص رضى ٭ روى البخارى عنه قال
تنصرون وترزقون الا بضعفائكم ٭ يعنى انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق
ببركة الضعفاء فينبغى رعايتهم والسعى بمطلوبهم ٭ سمرة بن جندب رضى ٭
اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله صلعم اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال
هل راى احد منكم البارحة قال فان راى احد رؤيا قصها فيقول ثم ما شاء الله ان يقول
فسألنا يوما هل راى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكنى رايت الليلة رجلين اتيانى فاخذا
بيدى فاخرجانى الى ارض مقدسة ٭ اى مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس ورجل
قايم بيده كلوب ٭ قو معناه فولاذ يشبه حديدا يدخل فى شدقه ٭ بكسر الشين المعجمة
وسكون الدال المهملة وهو طرف شفتيه من جانب الاذن حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه
الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا ٭ اى يبراء شدقه المشقوق فيعود فيصنع
مثله فقلت ما هذا قال انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل
قايم على راسه بفهر ٭ بكسر الفاء وهو الحجر ملاء الكف او بصخرة ٭ شك من الراوى فيشدخ
بالشين والخاء المعجمتين فيفتح الدال المهملة اى يكسر به راسه فاذا اضربه تدهده الحجر ٭

اى تدحرج

اى تدحرج فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا ٭ اى لا يرجع الرجل الى هذا المشدوخ
حتى يلتئم راسه وعاد راسه كما هو ٭ هذه الجملة تاكيد لما قبلها ٭ فعاد اليه فضربه
فقلت ما هذا قال انطلق فانطلقنا الى ثقب ٭ اى ثقبة ٭ مثل التنور اعلاه ضيق
واسفله واسع يتوقد تحته نارا فاذا اوقدت ٭ اى اشتعلت ارتفعوا ٭ اى ارتفع
الناس الذى فى الثقب حتى كادوا يخرجون فاذا خمدت ٭ بفتح الخاء المعجمة واللهم
اى سكنوا لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قال
انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قايم وعلى شط النهر ٭ اى طرفه رجل
بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذى فى النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده
حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قال
انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء ٭ اى فيها شجرة عظيمة وفى اصلها شيخ وصبيان
واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدوا فى الشجرة ٭ اى رفعا انفسهما على الشجرة
فادخلانى دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان ٭ بضم الشين
وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا فى الشجرة حتى
ادخلانى دارا هى احسن وافضل ٭ اى من الدار الاولى لم ار قط احسن وافضل فيها شيوخ
وشبان فقلت لهما انكما طوفتمانى الليلة فاخبرانى عما رايته فقال نعم اما الرجل الذى رايته
يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه ٭ على بناء المجهول اى ينقل عنه تلك الكذبة
حتى تبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيمة والذى رايته يشدخ راسه فرجل علمه الله القرآن
فنام عنه بالليل ٭ يعنى لم يكن يقراء القرآن فى الليل ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة
والذى رايته فى الثقب هم الزناة والذى رايته فى النهر اكل الربوا والشيخ الذى رايته
فى اصل الشجرة ابراهيم عليه السلام والصبيان حوله فاولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن
النار والدار الاولى التى دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء
وانا جبرئيل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسى فاذا فوقى مثل السحاب ويروى مثل
الربابة ٭ وهى بفتح الراء بالباء الخفيفة السحابة ركب بعضها بعضا البيضاء فقال ذاك
منزلك قلت دعانى ٭ اى اتركانى ادخل منزلى قالا انه قد بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملته
اتيت منزلك ٭ وفى الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تاويلها اول

ثم فلانا اربعة ٭

قلنا ٭ بفتح الكاف وتشديد اللام ٭

اصل مخازن ٭

منزلك ٭

اول النهار قبل ان يشتغل الزهن فى معايش الدنيا خ عايشة رضه روى البخارى عنها
قالت لما اراد والد نفيس بنت النبى ع قال تبيت فينا فقال النبى ع من احدكم يعارف الليلة يعنى
يعنى الذنب يقال عارف امراته اى جامعها وعارف الذنب اذا عمله قيل المراد به
الاول بدليل ذكر الليلة فانه ذلك الفعل يقع فى الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة الى
تفسير المصنف بقوله يعنى الذنب مع انه لم يكن من عادته تعيين احد المحتملين فى
توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان
اول قوله لم يعارف بقوله اى لم يذنب والمصنف اتبعه فقال ابو طلحة انا فانزل
فى قبرها يعنى قبر بنت النبى ع فان قلت لا اقتراف الذنب يصح ان يكون داعيا الى اللوم
بالانزال فى القبر وعدم العزيمة على التوجيه الاول كيف يكون داعيا اليه قلت
لعله ع قاله ليكون المنزل على ضعيف بالجماع ويكون اقدر على فعله خ سهل بن سعد رضه
روى البخارى عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله انى وهبت نفسى لك فقامت
قياما طويلا فقام رجل وقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال هل عندك من شئ تصدقها
اياه فقال ما عندى الا ازارى فقال ع ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس
شيئا فقال ما اجد قال ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال ع
هل معك شئ من القرآن وقع فى بعض نسخ المشارق هنا علامة ق ولكنه غير صحيح
انما لفظ مسلم ماذا معك من القرآن تتمة الحديث قال سورة كذا وكذا فقال ع
زوجتكها بما معك من القرآن قاله لرجل اراد ان يتزوج المراة التى عرضت
نفسها على النبى ع قبل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل
وعلى جواز تعليم القرآن صداقا واليه ذهب ابو حنيفة لان الباء يقتضى المقابلة
فى العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك من القرآن معنى
وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد قال الله تعالى
ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب
ما معك لانه تعالى الداعى الى اجتماعى ع الشريد بن سويد الثقفى رضه روى مسلم
عنه قال ردفنى النبى ع يوما فقال هل معك من سنوء امية بمعنى ابى الصلت تتمة
قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته

مائة بيت

عدم صح

الاصداق

لكن ح

مائة بيت هيه بكسر الهاء تبنى وياء ساكنة بينهما كلمة تقال عند الاستزادة
من الحديث وفيه استحسان النبى ع شعر امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث
وفيه جواز شعر الفخش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا قاله ع ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه نهل نظرت اليها قال فى عيون الانصار شئ يعنى شئ
يعرض عنه الطبع من الزرقة او الشعر او غيرهما قاله لرجل اخبره اى النبى ع انه
تزوج امراة من الانصار فقال اى الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال
على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقاله اى النبى ع للرجل على اربع اواق همزة الاستفهام
فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء يعنى تنقرون وتقطعون الفضة
من عرض بضم العين واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة اكثار
المهر لكن ليس هذه بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبى ع اصدق خمسمائة درهم وهو
اكثر من هذا الان اربع اواق مائة وستون درهما بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا ادخل به
نفسه فى مشقة وتعرض سؤالا ولذلك قال ع ما عندنا ما نعطيك ما الاول فنافية والثانية
موصولة ولكنى عسى ان نبعثك اى مبعوث الى الغزو فتصيب منه يعنى تصل بسببه غنيمة
ومن يحيى بمعنى الباء قال اى الراوى نبعث بعثا الى بنى عبس بفتح العين المهملة وسكون
الباء الموحدة ونبعث ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه فهل وجدتم
ما وعدربكم حقا قال انهم الآن يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر
تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث يا فلان بن فلان فصل فى فعل الامر
خ ابو سعيد رضه روى البخارى عنه ايتموا بى يعنى قوموا خلفى فى الصف الاول واقعلوا
فى الصلوة كما افعل وليأتم كل من بعدكم يعنى ليقتدكم من فى الصف الثانى
وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يرون الصف الاول الامام وقيل
معناه تعلموا منى الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم
وهكذا قول بعد قول ق على رضه اتفقا على الرواية عنه ائتوا دوحة خ
بنائين بمعجمة موضع بقرب المدينة فانزل بها طعينة وهى بالظاء المعجمة والعين المهملة
الهودج التى فيها امراة والمراد بها هنا المرأة نفسها كتب اى خاطب فخذوه
منها تقدم قصته فى الباب الثانى فى حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلى والزبير والمقداد

ف فى بعث ح

هذا النقص فى نسخة الشارح والذى فى نسخة عتيقة
اربعة فى انفاس المجد بعض احمد بعض الله بعض
والاجر والثواب فى الحديث قوله ع اقد العلائق
قوله ع عقلتها توكل

يعني روى عن علي انه قال بعثني رسول الله صلعم والزبير والمقداد فيروى انطلقوا حتى
تاتوا روضة خاخ قال العلي وابي مرثد الغنوي والزبير يعني روى عن علي رضه انه
قال بعثني النبي صلعم وابا مرثد الغنوي والزبير فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ
قال لا منافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان يبعث ثلثة مع علي رضه وخ ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله صلعم يوم الخميس فقال عم ائتوني
بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ماشانه
هجر استفهموه قال عم دعوني فالذي انا فيه خير قاله في مرضه اي مرض موته قال النووي
يحتمل ان يكون كل من طلبه الكتابة وتركه عما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا للاول او ان يكون كل
منهما بالاجتهاد وقيل المراد بكتابته عم امره بالكتابة لانه كان اميا وما يكتبه عم يحتمل ان يكون
تصريحا من يستحق الخلافة على الترتيب او ان يكون تبيينا لمهمات الاحكام لئلا يقع فيها
نزاع روى ان عمر رضه لما سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله صلعم الوجع وعندكم
القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قوبوا كتابا
وكان العباس منهم ومنهم من قال مثل ما قال عمر قال الامام البيهقي كان كلام عمر رضه للتخفيف
على النبي عم لغلبة وجع الوفات عليه وقال الخطابي كان خوفا ان يقول عم شيئا لفيه عزم منه
يقوله المريض فيجد المنافقون ذلك سبيلا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ايذنوا له
فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة يعني
رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس عند الله منزلة
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعد ما نزل
الحجاب فكرهت ان اذن له حتى استاذن رسول الله صلعم فسالته فقال عم ايذني له فانه عمك
تربت يمينك بهذه الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افلح اخا ابو القعيس
بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها
ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ابدا بمن تعول اي ابدا في
التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فلاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما
يحتاجون اليه من قوت وكسوة ثم جابر رضه روى سلم عنه ابدا بنفسك فتصدق عليها
فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك

فهكذا

يعني اختلط كلامي عليه

اكتب له

٣٢٦

فهكذا واشار الى اليمين واليسار قال لابي مذكور الانصاري حين اعتق غلاما له
عن دبر يقال له يعقوب فقال عم له الكما لي غيره فقال لا فقال عم من يشتريه مني فاشتراه
نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله صلعم فدفعها اليه وبهذا الحديث
جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله عم
المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه استعارة باب الحقوق اذا تزاحمت تقدم الاوكد فالاوكد ق ام
عطية رضه اتفقا على الرواية عنها ابدان بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء الاتي
غسلن ابنته وهي زينب زوجة ابي العاص ابن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنية
البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه ابردوا
بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر
من فيح جهنم ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك
امك اراد به يوم ليلة نزلت فيها توبته في حق المتخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار
ذلك اليوم خيرا لهم سواه من الايام سوى يوم السلامة وانما لم يستثنه لانه كان معلوما
تقدم تحقيقه في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن عوف
رضه قيل ما رواه عن النبي عم اثنان وستون حديثا لم يخرج له في الصحيحين سوى
هذا الحديث قال بعث رسول الله صلعم ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين لياتي بجزيتها فقدم
بمال من البحرين فسمعت الانصار قدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله صلعم
فلما صلى عم انصرف فتعرضوا له فتبسم حين رآهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء
من البحرين فقالوا اجل فقال عم ابشروا وامّلوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم فانه
موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى
قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى ولكني اخشى
عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على قوله
تبسط اصله تتنافسوها حذف احدى التاءين يعني فتغبطون انتم على الدنيا كما تنافسوها
اي كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا تلفيكم الى المهالك كما
اهلكتهم ويروى وتلهيكم اي تشغلكم عن امور الدنيا كما الهتهم ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها ابشري يا عايشة اما الله فقد برّاكِ قاله لها حين انزل الله

ابردوا ابردوا وقال انتظر انتظر قال للمؤذن بالظهر

ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه

فی براءتها قوله تع ان الذین جاؤا بالافک عصبة منکم الآیة تقدم تفسیره فی الباب الخامس
فی حدیث یا معشر المسلمین ثم انس رضہ روی مسلم عنه قال قذف هلال بن امیة امراته
بشریک ابن سحماء فلاعنها وکان اول رجل لاعن فی الاسلام فقال عم ابصروها فان جاءت به ای
بالولد ابیض سبطا بکسر الباء او اسکانها ای مسترسل الشعر قضی العینین بالضاد المعجمة
وبالهمزة علی وزن فعیل یعنی فاسد العینین بکثرة دمع او حمرة او غیرها فهو لهلال بن امیة
وان جاءت به اکحل ای اسود العین خلقة جعدا بفتح الجیم واسکان العین المهملة ضد
السبط احمش الساقین بحاء مهملة ومیم ساکنة وشین معجمة ای دقیقهما فهو لشریک بن سحماء
قال الراوی فانبئت انها جاءت به اکحل جعدا احمش الساقین فقال ای فایدة فی کشف حالها
بقوله فان جاءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبیه علی انه لا اثر لشبه لوضوح الامر بالشبه
ولهذا لم یوجب الحد علیها ولم یثبت نسب الولد لشریک ولا لهلال فان قلت کان الفراش ثابتا لهلال فکیف
لم یثبت النسب وقد قال ع الولد للفراش وللعاهر الحجر تقدم هذا الحدیث فیما لا یوجد من ذی الفراش
نفی ولا یعتبر دعوة الزانی مع وجود الفراش ومقصود الملاعن بنفی الولد ان لا یثبت نسبه منه
مع الفراش فوقوعه مقصوده فلم یعتبر فراشه خ ابو هریرة رضہ روی البخاری عنه ابغنی ای
اطلب لی احجارا أستنفض بها ای استنج حاذف من النفض وهو ازالة الوسخ عن نفسه
ولا تأتنی بعظم ولا روث نهی عن ایتان العظم لانه طعام الجن فینبغی ان لا ینجی بالاستنجاء وعن
ایتان الروث لانه نجس یزید فی النجاسة خ ام خالد بنت سعید بن العاص رضہ روی البخاری
عنها أبلی واخلقی ثم ابلی واخلقی ثم ابلی واخلقی ذکر ثلث مرات قالها حین اعطاها قمیصا اصفر
وهذا دعاء لها بطول العمر ثم عبد الله بن عمرو رضہ روی مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل مع حرص
غیره والبخل هو المنع من مال نفسه وقیل البخل یکون فی المال والشح عام یکون فیه وفی غیره وقیل الشح
اشد البخل وقیل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلک من کان قبلکم حملهم کونهم معذبین به
وهو یحتمل فی الدنیا وان یکون فی الآخرة ثم ابو هریرة رضہ روی مسلم عنه اتقوا اللاعنین المراد بهما
الامران الجالبان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال الذی یتخلی ای تقضی الحاجة فی طریق الناس
او فی ظلهم المراد به الظل الذی یستظل به الناس ویتخذونه مناخا ومقیلا وهنا المضاف محذوف
ای خلاء الذی یتخلی وانما قدرناه لیطابق الجواب السوال ثم عائشة رضہ روی مسلم عنها اتقوا
النار ولو بشق تمرة یعنی لا تستقلوا شیئا من الصدقة خ انس رضہ روی البخاری عنه

وقیل بنت خالد بن سعید بن العاص رضہ

اتموا الرکوع

اتموا الرکوع والسجود فو الذی نفسی بیده انی لاراکم من بعد ظهری اذا ما رکعتم واذا
ما سجدتم خصها بالذکر لوقوع الاخلال فیهما غالبا ومنافی الموضعین زایدة خ انس رضہ
روی البخاری عنه انبئت احدا بالفتح حذف منه حرف النداء فاغا علیک نبی وصدیق
وشهیدان ویروی فاعلیک الا نبی او صدیق او شهید وکان علیا النبی ع وابو بکر
وعمر وعثمان رضی الله عنهم وتحرک احد کان من المعجزات وفیه معجزة للنبی ع حیث اخبر
عن کونهما شهیدین وکانا کما قال ع فان قلت اذا کان جمیعهم فی الجبل فما معنی
او فی قوله او صدیق او شهید قلت یمکن ان یکون أو هنا بمعنی الواو انما ذکره بلفظ او اشارة الی ان کلا
منهم یصلح ان یکون سببا لسکونه بالاستقلال فان قلت قد جاء الامر رضہ ارتث فکیف یکون شهیدا
قلنا من شرط فی الشهادة عدم الارتثاث یحمله علی ان عمر رضہ کان مخصوصا بهذه الکرامة بشهادة
صاحب الوحی او المراد الشهید فی حکم الآخرة وعظم الثواب او یراد به المشهود بالجنة خ ابو هریرة
رضہ اتفقا علی الروایة عنه اجب عنی اللهم ایده بروح القدس قال لحسان بن ثابت تقدم بیانه
فی الباب الثانی فی حدیث ان روح القدس لا یزال یؤیدک خ ابو هریرة رضہ اجتنبوا السبع
الموبقات ای احذروا عن فعل الذنوب السبع المهلکة لمن ارتکبها او معنی الموبقات الحاء بسمات
علی القصاص قالوا یا رسول الله وما هن قال الشرک بالله والسحر وقتل النفس التی حرم الله الا بالحق
وهو ان یجوز قتلها شرعا بالقصاص او غیره واکل الربوا واکل مال الیتیم والتولی یوم الزحف
ای الفرار یوم الحرب قیل هذا اذا کان بازاء کل مسلم کافران وان کانا اکثر منهما یجوز وقذف المحصنات
ای نسبة الحرائر المزوجات الی الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف الکافرات فانه لیس من الکبائر
فان کانت ذمیة لا یجوز قذفها ولکن یکون من الصغائر لانه لیس موجبا للحد الغافلات ای البریئات
من الزنا خ ابن عمر رضہ اتفقا علی الروایة عنه اجعلوا آخر صلوتکم باللیل وترا الامر فیه للاستحباب
لانه لو کان للایجاب وقد تنفل واحد بعد وتره فلها عاد وتره یلزم تکراره وذلک منهی عنه لقوله ع لا وتران
فی لیلة ولو لم یکن الوتر آخرا فنفی الاستحباب خ ابن عمر رضہ اتفقا علی الروایة عنه اجیبوا
هذه الدعوة اذا دعیتم لها یعنی دعوة الولیمة وهی طعام العرس تقدم بیانه فی الباب الرابع فی
حدیث اذا دعی احدکم فلیجب خ عروة الزبیر رضہ روی البخاری عنه اخبئ ابا سفیان عندک
حطم الجیل وهو بالحاء والطاء المهملتین موضع تهدم منه فبقی منقطعا وروی بالخاء المعجمة وهو
انف الجبل والمراد به انه یجلسه عند مضیق الجبل حتی ینظر الی المسلمین ولا یفوت عنه رؤیة احد منهم

لما صعد هؤلاء رضی الله عنهم مع النبی صلی الله علیه وسلم علی احد فوجف بهم فضربه علی برجله وقال معلمت یا احد الا نبی او صدیق او شهید الحدیث

اجتنبوا السبع الموبقات

يعني امر كنانة فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى وياي الله والمؤمنون الا ابا بكر فتقدم
بيانه في الباب المساكين في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ف انس رضه انفق على الرواية عنه
اذكروا اسم الله وكلوا مما يليه قبل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس
فلا باس بان ياكل مما يلي غيره ف عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبي ع م ان الاعراب
ياتوننا باللحم فنبتاعه منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندري هل ذكروا اسم الله عليها ولا افنا كل من
فقال ع م اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الان تنوب عن تسمية المزكي بل فيه
بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان عالم يعوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح الاكل اذا كان الذابح
ممن يصح ذبيحته حملا لحال المسلم على الصلاح ف عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذهب
فاحث بفتح الثاء المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو وحثى يحثي لغتان في افواههن من التراب وامرهم
بذلك لعبالغة في انكار بكائهن يعني نساء جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه قال الرجل
فقد غلبتنا يا رسول الله بعدما امره ع م بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن في كل مرة
فلم يطعنه يحتمل ان بكائهن كان بمجرد دمع فلما اكثرن انكره النبي ع م فيحمل انكاره على التحريم ويحتمل
ان بكائهن بنوح وصياح يوتره تكرار النهي والتشديد عليهن فيحمل انكاره ع م على التحريم فان قلت
الصحابيات كيف يتامرن على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح
بان النبي ع م نهاهن عن البكاء فظن انه يقبل ذلك من عنده ارشادا ف ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي ع م هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امراتي في رمضان
قال هل تجد ما تعتق رقبة قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال
فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتى النبي ع م بعرق فيه تمر فقال تصدق
بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك
النبي ع م حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني تفسير للضمير البارز في اطعمه
عرق فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة
عشر صاعا قاله للذي اصاب اهله في رمضان قبل ضحكه ع م كان لتعجبه من تبابن حال الاعرابي
حيث كان في الاول متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان لتعجبه من
سعة رحمة الله حيث اصل هذا الطعام له بعد ان كلفه باخراجه اعلم ان سؤاله ع م على الترتيب
يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط عن ذمته الكفارة

فاجاءه ... عم وامن ... وقال ع م الحديث ... ووقف عباس ... ابي سفيانه فيه فلما ... بليج الكعبي عوف بن عباس ... منه فلما جاء ع م بالخيل يركض ... وحي ركابه مهاجرين والانصار ... بالدرع الدارعي وبالبيض والمهند ... في ميامنهم وبالخيل العربي سراعا كالسيل ... ابو بكر واخذ بلحيته فقال العباس ... وهشة فاكم ارم قط مثله فقال العباس ... يا ابا سفيانه الصبح الممكنة والصبح وخوف الفريق ... ان امنوا وخلصوا من الاسارى فعجل فجاء بكتيبة ... وقرين غافلون سالوا ما هذه الغبار فقال ... وبكم قد جاء ع م بالعسكر الذي غرقوا الحديد ... بجل بنهم الجبال والحصا جاؤا الى ذي طوى ... جنب مكة ووقفوا الى ان جاء ع م فلما راى ع م ... الكثرة والشوكة والقوة لا تحظاء ع م الوحية ... والوحشة والخوف من العدو وقت الهجرة بتحجل ... سجلة الشكر واوزع ع م زبير عوام ان ينصب العلم ... بالحجون وخالد بن الوليد بكداء العقابة والبيعة ... من جواج بطن الوادي وثلثة ع م ان لا تحاربوا ... ونفاثا ان عكرمة بن ابي جهل وصفوانا من امية وسهيل ... بن عمرو سمعوا توجه وشرعوا القتال فقال ... ان ع م سمعوا توجه وشرعوا القتال وشهروا سيوفهم ... وصفوا في الخندمة وشرعوا القتال فقال ... الحارث بن هشام وقتيل بن القوس سمعوا روعا ع م ... قدم الى خالد ان لا قتال فجاءه رجل ... ابا عرض السيف فضربه حتى قتل سبعين رجلا ... وكسر في بعض السيف فقال له ع م ما لك ... لم خالفت اخرى الم اقل لك ان لا تقاتل ... السيف فقال خالد يا رسول الله جاء فرد ... فامرني ان اضرب فاضربه فقال ع م ما قلت لك ... فاي يا رسول الله لك انت قلت ذلك ... شخصا راسه في السماء وفي يده رمح القيه صدر ... فاحببت ان اقول اضرب السيف والا اهلكك ... فقال انا قلت فيوم احد لما شهر غمزة ... منهم سبعين رجلا صدق رسول الله وقتله ع م ... الى المسجد الحرام وفي يمينه ابو بكر وبالله ... سليم بن حضرمي ورحا به بلال بن رباح ... وعجز بكلة احذ زمام ناقة ع م وفي سوقة ... النبي ع م فدخل الحرم واستلم الحجر وتمم الطواف ... وكبر ووافق التصحيح وصدا قولهم بحيط ... وفي التنزيل فجر المركز

لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين قال للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان
ناس من حراس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله صلعم فاسلم فلما سار وا امر ع م العباس بان يريه
اعلاما لمزيد نعمة الله تعالى عليه كذا وقع مرسلا وهو من حديث عايشة عن النبي ع م المقداد رضه
روى مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين اي الذين يمدحون بالباطل في المدح التراب قيل معنى التراب
حقيقته مراد هنا وقيل المراد به ردعهم عن المدح مجازا لئلا يفتن الممدوح به فيجتر وقيل المراد به
ان لا يقطعوه شيئا من مدحهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالمدح
بالهجو وفيه اشارة الى ان المال الحقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب
فتواضعوا ولا تجبروا قال النووي بهذا ضعيف ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه احثوا بكسر الثاء
المجمة اي اجمعوا فاني سا قرا عليكم ثلث القرآن فحشد من حشد ثم خرج فقرا قل هو الله احد تقدم
بيانه لكون هذه السورة ثلث القرآن ثم ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال لما استيقظنا حر الشمس
غداة ليلة التعريس قمنا فزعين فقال ع م اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا
بميضات كانت معي فيها شيء من ماء فتوضا منها وضوءا دون وضوء ا دون وضوء وبقي فيها شيء من ماء ثم قال
احفظ عليك ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضا منها
فسيكون لها نبا يعني معجزة وهي انه ع م لما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون
هلكنا عطشنا فسقاهم من ميضاته قال له سحر ليلة التعريس اقول على ما روي كان ينبغي
للمصنف ان يقول غداة ليلة محل سحر ليلة ومعنى قوله وضوءا دون وضوء ا دون وضوء وضوءا خفيفا مع عدم
كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوءا بلا استنجاء بالماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبي ع م خ
جابر رضه روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا تمر لليهودي فاستنظرته فابى
وتكلمت رسول الله صلعم ليشفع لي فاستشفع اليه اليهودي فابى ان ياخذ تمرا حايط لي وكان تمره اقل
من حقه فابى اليهودي ان ينظرني فيه ثم قال جد له اي اقطعه فجذذت بعدما رجع رسول الله صلعم
خارفيت ثلثين وفضلت لي سبعة عشر وسقا فجيت رسول الله صلعم اخبره بالفضل فقال ع م اخبر
ذلك اي ما رايته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب تمنه فلما ذهبت الى عمر فاخبرته فقال
لقد علمت ذلك حين مشى فيه رسول الله صلعم قال جابر لما اخبره بقضاء دينه انا امرء م باجباره
عمر رضه لانه اكثر ايمانا وذوقا وايقانا وفيه دلالة على معجزة وجواز شفاعته لحظ بعض الدين ف
عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ادعي لي ابا بكر ابا بكر واخاه بدلا وعطف بيان حتى اكتب كتابا

والاستطاع بعد ذكر ولا شيء عليه لانه عم لم يقل في هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذ له
في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عم امر بتصدق عرق ثم في الكفارة فلو كانت ساقطة
لما امر بذكرها واما امرأة عم باعطائها اهله فقيل كان على وجه الكفارة وبهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ
لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب انه لم يجعل اعطاءه لا على وجه الكفارة فيكون
الكفارة باقية في ذمته وانما امره عم باطعام عياله دون تصدقه لكفارة لانه كان مفطرا الى الانفاق
على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه
اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا في حديث هل معك شيء
من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف في
تأويل من الشافعية بتجويز تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتكها لما سبق من قول
زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث يأباه ق عايشة رضه اتفقا على
الرواية عنها قالت قام النبي عم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته قال اذ
هبوا بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية
الى ابي جهم والثوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض في روايناه بفتح النون والهمزة وكسرها
وبفتح الباء وتشديد الياء ودوى غيره بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانها الكثيفة اي
غليظة التي
شغلتني انفا عن صلوتي وفيه حث على الحضور في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد
وحائطه وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة تقضي وان حصل فيها فكر شاغل تماثيل
متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي عم وانما استبدل بانبجانية لئلا
ينازي برد ها ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا ضحى ليلة
التعريس عجلني النبي عم مع رهط لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امرأة سادلة رجليها
بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله
صلعم فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا انها ايتامها فقال عم احتلبوا منها عن بعيرها
فشربنا ورويينا وكنا اربعين رجلا وملأنا ما معنا من القربة وكانت مزادتها تكاد تيض
من الماء فقال عم هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق وجعلوها في ثوب
واحد فقال عم اذهبي فاطعمي بهذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ بنون مفتوحة ثم راء
ساكنة ثم زاء معجمة ثم همزة اي لم ننقص من مائك ذاد البخاري شيئا يعني روى

لم نرزأ

لم نرزأ من مائك شيئا ولكن الله سقانا روى انه تلك المرأة ذهبت فاخبرت قومها
بما رأت من عمر فاسلمت واسلموا قاله ضحاء ليلة التعريس اذات المزادتين اي القربتين الكبيرتين
ثم المسور بن مخرمة رضه روى مسلم عنه قال حملت حجرا ثقيلا فاخل ازاري فلم استطع ان اضعه
حتى بلغت الى موضع فقال عم ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله فيه دلالة على وجوب
ستر العورة ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك لرجل توضأ فترك موضع
ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها على قدره فرجع فتوضأ يعني غسل ذلك الموضع بهذا
على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه ارجع فحج مع امرأتك قال الرجل اني كتبت كذا وامرأتي
المجهول في غزوة كذا كذا واما ان حاجة اي خارجة للحج فما ان من قال النووي رحمه الله
معناه ان اقامة غيره مقامه جايزة في الغزو بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق
بالمسافرة مع امرأته من ذوي الرحم المحرم لانه لم يسأل ذلك الرجل ان لامرأته محرما ولا ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد بلا تقريل في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال عم
ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عم عليه الحديث فرجع فصلى ثم جاء
فسلم فاعاد عم عليه الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلوة والنفي في قوله لم تصل نفي لكمال
الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد ونفي لجوازها عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي عم عن تعليمه
اولا اضني التفاته الى الحاجة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مفتقرا اياها عنده
سكت عم عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب
كشف الحال بينه عم بحسن المقال ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ارضعيه تحرمي
عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قالت لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله
اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو كان زوجها من دخول سالم وهو
مولى ابي حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله
صلعم وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان رضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه قال القاضي
لعلها حلبته ثم شرب لبنها من غير ان يمس ثديها وبهذا حرص ويحتمل انه عم عفى عن مسه للحاجة كما خصه
بتحريم الرضاعة مع الكبر ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ارکب ايها الشيخ فان الله غني عنك
وعن نذرك تقدم سبب ذكره والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله عفى عن تعذيب هذا لنفسه لنفسي

ويروى اكتبت عم

ويروى تمم غسله وقيل معناه اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود بهذا لفظه امره باعادة بقوله لقرب الموالاة قاله صح

ثم جابر رضه روى مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد به الا لا يضربها كوب اذا الجئت اليها على بناء المجهول يعني صوت مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا اى مركبا يفهم من القيد المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله فلا تصرف شيا من عينها ومنافعها الى نفسه يعني البدنة نفى لضمير اركبها وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة والابل خاصة عند الشافعي قال حيي سئل عن ركوب الهدى ق ام سلمة رضه انفقا على الرواية عنه سلتموها اى اطلبوا لها بغزة من يرعاها فان بها النفرة اى اصاب العين قال حيي راى جارية في بيت ام سلمة في وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فشين بها ام سلمة بقولها يعني في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا اذا كان الرقاء من القرآن او الاذكار المعروفة امن الرقاء التي لا يوقف معناها فكرهوه ثم جابر رضه روى مسلم عنه سلتكن حوامل النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال شبه الراكب في خفة المشية وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا وفيه استحباب وصية الامير اصحابه بالتاهب بما يحتاج اليه في السفر ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال الامام النووي الاظهر ان التي للطلب مبالغة اى اطلبوا الوصية مني انفسكم في حقهن بخير فتقبل الباء من بخير الى النساء فصار معناه اريدوا الخير بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المراة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الضلاع واقواه بدليل قوله عم وان اعوج ما في الضلع يعني ان اول النساء وهي حوا خلقت من اعوج ضلع من اضلاع ادم عم وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعني ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المراة فان اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها ادى ذلك الى كسرها اى طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان ذكر فيه الضمير باعتبار الميت شرا تضعونه

عمرو قابكم

ليرقيها سلمة

اعلاه ٥

اريد واسئة من الارادة

والعين الذي يصيب لا يختص بعين الانس بل يكون من الجن ايضا وقيل عند بعضهم انقدس استنة الزمان وعموم سلطة الحديث بها واراد بها العين اصابتها من نظر الجن كذا في شرح المصابيح

سوء ثر عم لسيد ثلاثة

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرقي المريض ويمسح بيده عليه ويقول اذهب الباس رب الناس واشفانت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما ثر عم

عمرو قابكم تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير رضه انفقا على الرواية عنه اسق امر من السقاء قيل السقي للاناسي والاستقاء للمواشي كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قضيته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اسكن حراء بكسر الحاء وبعد الراء المهملة علم جبل منصرف قال عم لما تحرك وكان النبي عم مع اصحابه المذكورة عليه فما عليك الا نبي او صديق او شهيد المراد به حض شهيد لان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعلى النبي عم شهيدا كلام الراوي ق ابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وبروى ابتداء وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير يعني روى بعض الرواة لفظ ابتداء مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امراتي رجلا امهله حتى اتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك بالحق اني كنت لاعاجله بالسيف فقال عم اسمعوا ما يقول سيدكم عدى السمع بالي للتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم معنى الغيرة وما يراد منه في حق الله تعالى في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله ونقول سعد كلا ليس برد لقول النبي عم بل كان اخبارا عن صفة في تلك الحالة او طلبا للرخصة في قتله يعني سيدكم سعد بن عبادة بهذا التفسير من المصنف ثم وائل بن حجر رضه روى مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراء يسئلونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تامرنا قال عم اسمعوا يعني فما قال امراؤكم واطيعوا يعني اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ما حملهم الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملكم اى جعلكم الله من اطاعتهم قال سلمة بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة ثم ام الحصين رضه روى مسلم عنه اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس والمذكور في مسند انس هكذا ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له ق عايشة رضه انفقا على الرواية عنه اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الولاء لمن اعتق

روى عن عبد الرحمن عوف ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن ابي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة وابو عبيدة بن الجراح في الجنة انوار البريق ... الى ٩

يعني شبه راس بالزبيبة في الصغر

ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية اشرب منه وافرغ على وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني
نما اجتمع بهذا التفسير لفضل من وضوئه بفتح الواو وما ازيل به الحدث بعد ما جمع فيه
يعني قذف فيه من لعابه قال لابي موسى وبلال لعل لعابه عم جدير ان يكون شفاء من كل داء
وفي الآخرة امانا من سوء الجزاء ق ابو موسى رضه قال كان رسول الله صلعم اذا اتاه طالب
حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا توجروا قال صاحب التحفة على الشيخ بعلامة
البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى توجروا بالجزم جواب الامر لابد فيه
من السببية ولا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل ان يكون
الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كدفع ظلم وعفو عن ذنب ليس فيه حد وقيل
اشفعوا معناه لينفعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر وابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا ويروى اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر
حين سال اهل مكة رسول الله صلعم ان يريهم اية فاراهم القمر شقين حتى راوا حراء
بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة
فمردود لانهم كانوا متاهبين لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما ان الشريف الحادثة
في الليل انما يطلع عليه الشواذ ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه روى البخاري
عنهما قالا بعث النبي صلعم عند الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا
جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال اشيروا ايها
الناس علي يعني اعرضوا علي افكاركم اترون ان اميل الى عيالهم وذراريهم هؤلاء الذين
يريدون ان يصدونا اي يمنعونا عن البيت يعني هل ترون مصلحة في ان اتيهم على عقله
فيصيبهم فان يانونا كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون اي جماعة من
المشركين ذكره بلفظ الماضي تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعني منهوبا منهم اموالهم
وذراريهم الحرب بفتح الهمزة نهب والترك بفتح ثم اسكن ق انس رضه روى مسلم عنه قال سئل
النبي صلعم عن الاضطراط بالحايض فقال اصنعوا كل شيء يعني افعلوا بالحايض
ما كنتم تفعلون في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطي فانه حرام والنكاح في اللغة
الوطي انما سمي العقد بهذا مجازا يعني بالحايض هذا تفسير لمفعول اصنعوا الغير المذكور
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في سجودكم الاعتدال فيه ان يرفع الساجد

بطنه عن فخذيه ويتوى اذا دفع راسه ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب
انما نهى عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اعنيقها فانها من ولد اسمعيل الولد معروف يطلق على الواحد والجمع قال الواقدي
في سبيته اي سبية من بني تميم بيانا لكونها من ولد اسمعيل اذ بنو تميم ينسبون الى
تميم بن مر بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل ق عوف بن مالك رضه روى البخاري عنه
اعدد ستا بين يدي الساعة يعني ستحدث ست علامات قبل قيام القيمة موتي ثم
فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع في الماشية
اراد به الوبا يأخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء يأخذ الغنم فيموت من
ساعتها روى ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في عواس من قرى بيت المقدس كان بها
عسكر المسلمين وهو اول وبا وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة
المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير غضبان
لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون
الدال اي صلح يكون بينكم وبين بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك لان ابا لهم الاول
وهو الروم بن عصور بن يعقوب بن اسحق كان اصفر في بياض فيغدرون فيا توكم
تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية اثنا عشر الفا
اعلام ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد باقيها قال الله الا ياخذنا وخن في يقظة
من امرنا وعلى طريقة حسنة من اعمالنا ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه
اعدلوا في اولادكم وفي رواية الا قبيشي بني ابنائكم سبق بيانه في الباب الثاني في حديث
اني لا اشهد الا على حق ثم عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه اعرضوا علي رقاكم
جمع رقية وهي معروفة بالاباس بالرقى ما لم يكن فيه شرك قال نعم حيي قالوا كنا نرقي في الجاهلية
كيف ترى في ذلك يا رسول الله ق زيد بن خالد رضه اتفق على الرواية عنه اعرف وعاءها وعفاصها
بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء الذي يكون فيه المال ووكاءها بكسر الواو
وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة قال قلت بهذا يدل على ان التعريف
يكون بعد عرفان العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه نعم قال عرفها سنة فان لم
توف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم في التوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط

ويروى رؤية الانشقاق وجمع البلاد

وهو بشر بن ابي سفيان بن حرب

عنه كانت اليهود اذا حاضت المراة منهم لم ياكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيوت فسال اصحابه عم عن ذلك فانزل الله يسئلونك عن المحيض الاية فقال عليه السلام اصنعوا كل شيء الخ

مامور كايعرفها يوفى عفاصها اولا فاذا عرفها سنة وارادتملكها استحب له الانتفاع بها
مرة اخرى تعرفا وافيا لنظهر صدق صاحبها فان لم تعرف فاستنفقها اى ان لم يعرف
صاحبها تملكها وانفقها على نفسك وبهذا الامر للاباحة ولكن وديعة عندك يحتمل
الايراد به ان اللقطة تكون وديعة عند الملتقط بعدما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على
بقاء عينها وانفاقها يكون بذهابها فكيف تجتمعان اجيب بانه هنا يجوز المراد بكونها وديعة
ان لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها ان كانت باقية والا فقيمتها وبهذا معنى قوله ثم
فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون
الواو بمعنى او يعنى لتستنفقها بعد ان تملكتها فان لم تملكها يبقى عندك على حكم الامانة ولا
تضمنها الا تلفت بغير تفريط منك يعنى لقطة الذهب والفضة بهذا تغيير للضمير فى
عفاصها قال مالك واحمد يجب دفعها لمن ادعاها وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه
هو المقصود من معرفتها ولحديث يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الدفع الا ببينة لانها هى
الحجة الملزمة والغرض من معرفتها ان يمكنه التمييز اذا اختلط بماله يؤيده قوله ثم فى حديث
آخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم اعطها بالكر اى اخلطها به فان جاء صاحبها دفعتها
اليه واصح الشافعى ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة
ما يلتقط وكثرته وخالفهم ابو حنيفة رحمه الله وابو يوسف وموضع بيانه الفقه قال ابو برزة الاسلمى
رضه اتفقا على الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين يعنى بعد عنها ما يؤذيهم من حجر
وشجر وغيرهما ومعناه لا تفعل فى طريقهم ما يؤذيهم من التخلى والقاء الجيف وغيرهما والمعنى
الاول اظهر قاله لرجل قال يا نبى الله علمنى شيئا انتفع به فان قلت لم خصه فى الجواب بادنى
شعب الايمان قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها واوسطها او ليستدل به
على ان الاعلى يكون انفع بالطريق الاولى ثم جابر رضه روى مسلم عنه قال قال رجل يا رسول الله
ان لى جارية هى خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال اعزل عنها ان شئت
فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل فى الباب الخامس فى حديث ما عليكم ان لا تفعلوا
ثم جبير بن مطعم رضه روى البخارى عنه قال تخلفت الاعراب بالنبى عم مرجوعه من حنين يسألونه
عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهى شجرة عظيم فخطفت رداءه فوقف النبى عم
اعطونى ردائى فلو كان لى عدد هذه العضاة بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة

شجرة

والاجب دفع اللقطة الى مدعيها الا ببينة ويحمل الامر على من يخبر بصفتها

انتفاع حر بدل جواب للامر ومرفوعا صفة

الشجرة ام غيلان نعم بالرفع اسم كان وخبره لى وعدد منصوب بنزع الخافض النعم
هو المال الذى يرعى وروى نعما على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولى فى محل
النصب حال لتقسمنه بيننا ثم لا تجدونى بخيلا يعنى اذا وعدتكم بالعطاء شيئا
لا تعلمونى بخيلا ولا كذابا اى فى وعدى اذا كان عندى ما اعطيه ولا جبانا
اى خائفا من الفقر قاله متعللا من حنين يعنى وقت رجوعه من غزوة حنين فيه
دليل على كمال جود النبى عم وكرمه وحسن خلقه وشيم صلوما افاض من دعم عقبة
بن عمرو الانصارى رضه روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود
مسعود فكرره ثلث مرات للتاكيد انى الله اقدر عليك منك اى من قدرتك
على هذا الغلام هذا متعلق بقدرتك المقدر قاله حين كان يؤدب غلاما بضرب
شديد فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة
بعد الفاء اى لاحرقت او لمستك النار سنك من الراوى ثم قال لكذا لانه كان متعديا
فى جزائه عن المقدار الذى استحقه والا فمجازاة المملوك بقدر جنايته جائز ورد على الحديث
فى ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعنى هى ملكه ولرسوله
يعنى هو الحاكم فيها وانى اريد ان اجليكم اى اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله شيئا
يعنى فى ماله شيئا لا يبتاع نقلا فليبعه والا اى ان لم يجد فاعلموا انا الارض لله ولرسوله
قاله لليهود خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه اعلموا انكم على عمل صالح قاله لما الى
زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع
الحبل على هذه يعنى عاتقه المعنى لولا مخافة ان يكونوا مغلوبين فى هذا العمل لباشرته بيانا
ان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ فى الماء كان يليها العباس فى الجاهلية فامضاها له
النبى عم وبين الله لو شاركهم فى هذا العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك
المنصب عنهم ثم سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه اعلموا انكم ميسر لما خلق له تقدم
الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث ما منكم من احد الا قد كتب له مقعده من النار الخ رضه
روى البخارى عنه اعيدوا سمنكم فى سقائه وتمركم فى وعائه فانى صائم قاله حين دخل على
ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه
صائما ثم جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اغتسلى واستنفرى بثوب الاستنفار

وصب بعد الضمير وحصل بحذف احد المتعاطفين وقبل النفى

مثل الارض والكثار والباء فى بمالى بمعنى فى

يرحم الله ام اسمعيل الخ الحديث

بالتاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان تشد المرأة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفها على وسطها بعد ان يحشى فرجها كرسفا يمنع بذلك الدم واجرى قال الاسنمائي بنت عميس ضرحي ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام ثم بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه قال كان النبي ع اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصة نفسه ومن معه من المسلمين خيرا فقال ع اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اي لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا تقتلوا الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كالا من الظاهر ان يجاء بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اعتنى ما بشانه فادعهم الى ثلث خصال او خلال شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما فيه زايدة فاقبل منهم وكف عنهم يعني امتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام بهذا احدى الخصال الثلث قال النووي بهكذا هو في جميع صحيح مسلم قال القاضي عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها في سنن ابي داود دلالة تفسير للخصال الثلث وقال الحازمي ليست ثم بها زايدة بل ثلث لاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين بهذه الدعوة الى قوله فان ابوا متفق على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين اي من الاجر والاستحقاق من الفيء وذلك لاستحقاق فعل كان في زمن النبي ع ينفق عليهم مما اتاه الله من الفيء وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرهم ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان ابوا اي عن قبول الاسلام فسلهم الجزية بهذه اي

الخصلة

الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل منه مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر مشركا كان او غيره وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يوخذ من مشركي العرب ومجوسهم وقال الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال من كل جانب بالدليل يفضي الى التطويل فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم بهذه اي خصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن اي من الكفار فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهدهما فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعني لا تقل ايها الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانكم ان تخفروا بفتح الهمزة الاحقار نقض العهد ذممكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوا ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل كلا النهيين للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم ام لا وفيه حجة لمن قال كل مجتهد ليس بمصيب ق ام عطية واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب رضه اتفقا على الرواية عنها قالت دخل علينا النبي ع وكنا نغسل ابنته فقال ع اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك او هنا ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فالثلث مندوب او لا فان لم يحصل به النقاء فالتخيير مندوب والا فالتبيع ان رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما تبلي ليس معناه التفويض الى رايها بل معناه ان احتجتن الى التزيد واجعلن في الاخرة اي في الغسلة الاخرة كافورا او شيا من كافور شك من الراوي فاذا فرغتن فاذنني بمد الهمزة وتشديد النون بعد الذال اي علمنني ق ام عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين قال ع في حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه اي لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا تستعملوا في غيرهم ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا يعني على هيئته التي مات عليها ومعه علامة بحج كما يجيء الشهيد يوم القيمة ودم سيل استدل به الشافعي واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويجرد راسه ويحنط وقال مالك وابو حنيفة في قوله

مصرح في اصل ما وقع بعوذ عن ذلك عوذ

كفنوه في ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين اذ الدليل على انه ليس كالمحرم الحي وفي الحديث
جواز التكفين في ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبي ﷺ لم يسأل عن دينه
ج ابن عباس رضه روى البخاري عنه اثبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر للارشاد
الى ما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتأتى العود اليها ان ندم قال
ثابت بن قيس بن شماس بالثاء المجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت
امرأته النبي ﷺ فقالت يا رسول الله اني لا اعتب على زوجي ثابت لسوء خلق ولكني اكره
طبعا واني ارد عليه حديقته وهي كانت صداقها ثم ابن عمر رضه روى مسلم عنه اقتلوا
الحيات والكلاب قيل بهذا اذا وصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب واقتلوا
ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية
والابتر وهي قصيرة الذنب خصتها بالذكر بعد الحيات لكون ضررها اكثر واهلاكها اجدر
فانها يلقمان البصر يعني يخطفان البصر ويطمسان نور مجرد نظر هما اليه لخاصة السمية
في بصريهما وقيل معناه يتصيدان البصر ويطلبانه بالسم والاول اصح ويستنطان
الحبالى بفتح الحاء جمع الحبلى ق ابن مسعود رضه اتفق على الرواية عنه اقراء علي
القرآن قال له قال اي الراوي قلت يا رسول الله اقراء عليك وعليك انزل اي القرآن
قال اي النبي ﷺ لان احب ان اسمعه من غيري فقرات النساء اي سورة النساء
حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا
رفعت راسي او غمزني رجل الى جنبي شك من الراوي فرفعت راسي فرايت دموعه
تسيل ونبه التجاب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ في التفهم والتدبر واما
بكاؤه ﷺ عند قوله تعالى فكيف اذا جئنا فلدلالته بهذه الآية على هول القيمة وشدة الامر
ثم ابو امامة رضه روى مسلم عنه اقرؤا القرآن فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه
يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين يشهد وتلاوته اسندت الى القرآن مجازا لكونه
سببا لها والا يكون للقرآن بان يجعله الله في صورة وانقطع كما اثبت للرحم كلاما في حديث
آخر اقرؤا الزهراوين الزهراء تانيث الازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراء
لما يترتب على قراءتهما من النور التام البقرة وسورة آل عمران خصتهما بالذكر لكثرة الاحكام
الدينية واسماء الله فيهما وفي ذكر سورة في الثاني دون الاول اشارة الى ان اطلاق البقرة

عليها

مطلب اقتلوا الحيات والكلاب

مطلب اقرؤا القرآن

عليها بدون سورة جايز فانهما باتيان يوم القيمة اراد به اتيان ثوابهما بان يصوغ له
صورتين متناسبتين كانهما غمامتان وهي ما يمنع الضوء ويحوج لشدة كثافته او
كانهما غيابتان وهي بالغين المعجمة وبالباء الموحدة بين الالفين المثناتين تحتهما يكون ادوار
منها فيحصل عندها الضوء والظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون تثنية
فرق وهو بمعنى الطايفة من طير صوافّ جمع صافة وهو من الطيور ما يبسط اجنحتها
في الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك من الراوي وليس كذلك لاتساق الروايات
فيه على ذكر التقسيم بان ثوابهما ان كان اعلى بان يكون قاريها عالما معنا بها او معلما
من يطلبها من المستعدين كان كفاءة وان كان اوسط بان لا يكون معلما كان كفايتين
وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان كغرفتين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم
وجعل ظل الفوقيتين اعلى والغيابة اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من
اجنحة الكمالات التي خصها بنبيه سليمان عم بخلاف تظليل الغمامة والغيابة فانه
كان لغيره من الانبياء والاولياء لان الغيابة افضل من الغمامة لان في الغيابة يحصل
الظل والضوء جميعا قال الشيخ الشارح بهذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في
التنزيل في قوله ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا فمنهم ظالم لنفسه الآية الغمامة
السحابة البيضاء واذا قربت بحيث يظل يكون غيابة فالغمامة في حق من يقراهما
ولا يعرف معناهما فهو ظالم لنفسه والغيابة في حق من يعرف معناهما وفرقان من الطير
في حق من ضم اليهما تعليم المستعدين حتى طاروا بسببهم من حضيض الجهل الى اوج العرفان
واليقين فهو سابق بالخيرات المختصة بالتحيات فان تصوير العمل بصورة الخيرات
المظل اشرف من ايجاد نجاجان عن اصحابهما اي يدفعان الجحيم عن قاريهما او معناه
يشفعان له اقرؤا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها
البطلة اي لا يقدر على حفظها الكسلان لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها
والعمل بها السحرة عبر عن السحر بالبطلان لان افعاله باطلة ق جندب بن عبد الله رضه
انتفاعا على الرواية عنه اقرؤا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دام خلوبكم ملتذة
بقراءته مدبرة معانيه وقيل معناه اقرؤا ما دمتم مجتمعين على كونه قرآنا فاذا
اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها باموراخر او لملالتها منه

فانه لله يأجركم
على تلاوة كل حرف
عشر حسنات
اما اني لا اقول
الم حرف ولكن
الف حرف ولام حرف
وميم حرف
طيبي

من استدامة القرأة فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القرأة وهو التدبر او معناه اذا
اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسئوال ثم ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ائيموا الصف في الصلوة فان اقامة الصف اى تسويته وقيل هي سد الفرج التي فيه
من حسن الصلوة يعني من الامور المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب خ حذيفة
رضه روى البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام م ويروى احصوا لي كم يلفظ الاسلام
يعني روى مسلم لفظا احصوا ان امكن اكتبوا كم لمسنها ميه مفسرها محذوف اى كم شخصا يلفظ بالكلمة
الاسلام يلفظ بفتح الياء المثناة تحت واللاسلام بالنصب مفعول باسقاط حرف الجر وفي بعض
النسخ كم تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة فكانوا خمسمائة اعلم ان بهذا ان كان
من كلام الراوي كان ينبغي للمصنف ان يقول قال وكانوا خمسمائة وان كان من كلام المصنف فغير مناسب
وان قوله يروى مستدركا بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان اجيب بروى مستقلا بقوله
وكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية للبخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم ويروى
ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت هما وجه الجمع بين هذه الروايات
اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال
خاصة وبقولهم الفا وخمسمائة النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد
جاء برواية البخاري في اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم
ان يقال لعلهم اراد وا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم
فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع حولهم من المسلمين ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني قال لابي طلحة عند مقدمه الى المدينة فاختار ابو طلحة
انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمة سيد المرسلين
قابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرايض باهلها يعني اعطوا ذوي
السهام سهامهم فما بقي اى من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اولى ههنا
ليس بمعنى احق لانا لا ندري من احق به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون
بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز
عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو
الاقل على تقدير الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان

اوكبيرا

معلت اقيموا الصف في الصلوة

اى تسوية

المراد اكتبوا عدد الرجال

اوكبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من يلحق حذا الرجولية
وقيل ذكره لنفي المجاز اذ المراة القوية تسمى رجلا خ ميمونة رضه روى البخاري عنه
القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فارة الحديث
محمول على ان السمن كان جامدا لما جاء في رواية ابي هريرة رضه انه عم قال ان كان
جامدا ان كعبة مالك رضه اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو الضمير
راجع الى المصدر امسكك خير لك قاله لما اراد ان يتصدق بجميع ماله شكرا لقبول
توبته من تخلفه غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة
فلم يقبل عم منه تصدق بجميع ماله لعلمه عم انه غير كامل التوكل ومشورته نفع النبي عم
مشعوبا وقبله من ابي بكر رضه لعلمه انه كامل التوكل خ انس رضه روى البخاري عنه قال كان
لعايشة رضها ستر فيه تصاوير فلما صلى النبي الى فالها اميطي عني فانه لا تزال تصاويره
الا زالة قرامك وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا يزال تصاويره
تعرض في صلوتي م ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال بعث النبي عم ست عشرة بدنة مع
رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع بما انبدع علي منها قال عم اخرها
ثم اصبغ نعلها اى قلادتها وهي ما يربط في عنق البدنة من قطوة نعل او لحاء شجر ليكون
علامة على انها هدي فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعله على صفحتها وفايدة صبغها والضرب
بها على صفحة سنامها هي الاعلام لكونها هديا ليأكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تاكل منها
انت ولا احد من رفقتك انما نهى عم السايق ورفقته عن الاكل منها لئلا يستعجلوا الى نحرها
اعملا لابعلة المطلب ورغبته في اكل اللحم قبل رفقة السايق من يخالطه في الاكل وغيره دون
جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من في القافلة لان المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود
في كلهم فيعمهم النهي فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة اكل لحم البدنة للسايق وهذا اضاعة مال
قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على سكان الوادي وغيرهم متبعون منازل الحجيج لالتقاط
ساقطة ونحوها وقد يأوي قافلة في اخر قافلة يعني ما ابتدع من البدن بضم الباء والدال
جمع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب في نحرها يقال بدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقفت
واعيت عن المشي ثم جابر رضه روى مسلم عنه انزعوا بني عبد المطلب اى يا بني عبد المطلب
فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا في هذا الباب

ن قوي

والتخلف عن الرفقة وفي نسخة
الرفقة وهو ابن المسيب رحمه
ن اجاز اشفه

وحديث اعدلوا فانكم على عمل صالح ☆ انس رضه روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما
فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال اي النبي عم
تحجزه او تمنعه شك من الراوي تحجز بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الزاء المهملة بمعنى تمنع فان ذاك
نصره يعني منع الظالم عن ظلمه عود له على مصلحة دينه ولذا سمي نصرا ثم حذيفة رضه روى
مسلم عنه قال هاجرت مع ابي المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا
لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبي عم الى فتح مكة اخبرناه
قصة حلفنا وعهدنا فقال عم انصرفا انما امرعم بانصرافهما لان الوفاء بعهدهما
على تركه للجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يفشو نقض عهدهما في اصحابه ويطعنوا بهما به
وعلى هذا قال ابو حنيفة والشافعي في اسير تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك جاز له
ان يهرب ولا كفارة فيه شئ لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء
بالعهد قال له ولابيه ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل
منكم اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا
الى من هو فوقكم اي في النعمة والعافية فانه اي عدم النظر احدر اي اليق ان
لا تزدروا اي لا تعتبروا نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم في لعلكم
تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق
ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال النبي عم يوم خيبر لاعطين هذه
الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا
على رسول الله كلهم يرجوا ان يعطاها فقال عم اين علي بن ابي طالب فقالوا تشتكي عينيه فارسلوا
اليه فاتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبراء حتى كان كان لم يكن له وجع فاعطاه
الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال عم انفذ على وزن انصر
بمعنى امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين هو التاني حتى تنزل بساحتهم
اي بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اي في
الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلي رضه ق عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه اوف بنذرك قاله لرجل حين قال يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان
اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل بعض بالحديث على صحة نذر الكافر
والجمهور

محفوظ بالمكتبة الشاملة

والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل القربة وحملوا الحديث على الاستحباب
استدل به الشافعي على ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال
ابو حنيفة ومالك واحمد رحمهم الله لا يصح الا بالصوم لقوله عم لا اعتكاف الا بالصوم
واولوا الليلة في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات مسلم يوما مكان ليلة
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة قال لعبد بن عوف لما تزوج
اولم امر بالوليمة وهي ضيافة يتخذ للعرس ذهب جمع الى وجوبها لظاهر الامر والاكثرون على انها
مستحبة قيل انما يكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب اصحاب
مالك ان لا يكون بعد سبعة ايام والمختار انها يكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة
يفيد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة عندهم ادنا غير معروف ولانه ذكر مسلم في صحيحه
ان عروس صفية كانت بغير طعام قيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجم
للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجم للختان والوكيرة للبناء
والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجم
للطعام عند المصيبة والمادبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب ام عائشة
رضه روى مسلم عنها اهجو قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل بفتح الراء من رمى
السهام لكن ينبغي ان لا يبتدأ الكافرون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الاسلام
وابهة قال الله لا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ق
البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوي
وجبريل معك قاله لحسان بن ثابت معناه ظاهر ثم ابن عمر رضه روى مسلم عنه بادروا
الصبح بالوتر بهذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة رحمه الله
وقال مالك والشافعي له وقت بعد الفجر ما لم يصل صلوة الحديث حجة عليهما ثم ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه بادروا بالاعمال فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن
المانعة عن الحراد بالفتن القتل والنهب واختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم
القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث
انها تشيع ويستمر ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها فيصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا
ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل استيناف بيان لبعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا

هذا بيان لقوله يصبح يعني الرجل مؤمنا محرما ما حرم الله ويمسي كافرا بالاستحلال ببعضها
من الفروض دنيوي ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالعمل ستا وروى ستة بالتاء
وهذا ظاهر واما نيف ست فباعتبار انها مصاب ودواه يعني سابقوا بالاعمال الصالحة
قبل الا يحول بينها وبينكم واهية من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع
الشمس من مغربها وامر العامة اراد بالعمة لانها تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد
الياء تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها من البعث
والعرض والحساب وفي بعض روايات مسلم بهذه الستة مذكورة بأو ولعلها يكون للتقسيم
ثم ابو ذر رضه روى مسلم عنه يبشر الكانزين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم بكي في ظهورهم
يخرج من بطونهم وبكي من قبل اقفائهم جمع القفاء يخرج من جباههم ق وبزوى
يبشر الكانزين برصف وهو بكسر الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعني هذه
الرواية مما اتفقا عليه حمي عليه في نار جهنم يعني مرة ثانية ليزيد حرها ويشتد
احراقها فيوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي راسه حتى يخرج من نغض كتفه
النغض بفتح النون واسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذي
على اطراف الكتف وقيل هو اعلى الكتف فيوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه
يجوز ان يكون التثنية هنا بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدي الاول مفردا وتوحيد
حلمة اذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثدييه يتزلزل اي يتحرك والمتحرك
يحتمل ان يكون الكانز لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الوضف
ق عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه بلغوا عني قال الامام طيبي التبليغ
ايصال شيء الى آخر كما سمع ورواه من غير تغيير ولو آية اي علامة فهو تتميم
ومبالغة اي ولو كان المؤدى فعلا واشارة باليد فما يقل ولو حديثا الآن جواز
تبليغ الحديث كان مفهوما من بدون العكس لان الايات مع كثرة نقلتها وصيانتها
عن الضياع لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ
فالحديث اولى بالتبليغ واما لشدة اهتمامه عم بنقل الآيات لبقائها من بين
سائر المعجزات وحدثوا عن بني اسرائيل اي عن قصصهم والايات العجيبة فيهم
ولا حرج اي لا اثم عليكم الم تجدوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر

للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام التوربشتي هذا تاكيد لما قبله ورفع لتوهم
الحرج في التحدث عنهم لورود المنع عنه لقوله عم امنهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى
وقيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه ليس بملزوم للعمل ولان التحدث جائز بالتغيير
ولم يكن فيها في التبليغ من الحرج ثم ابن عمر رضه روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر في السبع
الاواخر من رمضان ثم عائشة رضه روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر
من رمضان ثم ابن عمر رضه تحينوا ليلة القدر في العشر الاواخر اي اطلبوها في هذا الحين
او قال في السبع الاواخر بهذه الاحاديث في معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثامن
في حديث اري رؤياكم قد تواطأت في ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه تسحروا
اكلوا شيئا في السحر وهو ما قبل الصبح فان في السحور وهو بفتح السين ما يتسحر به
وبضمها المصدر بركة وهي الزيادة في الخير وبهذه الزيادة يكون في قوة البدن على
المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتيان السنة لا بنفس الطعام
قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه كان في بدء الامر
ان الصائم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب بعد طلوع الفجر رخصة لنا فيكون
فيه ترغيب في قبول الرخصة الذي يحب ان اتيانها ويجوز ان يكون زيادة في العمر لان العمر هو الحيوة
الى الاجل الموقت ومن هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي مدة الحيوة
معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب
وفي السحور يقظة وهي الحيوة فهو زيادة في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب
الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ق حارثة بن وهب الخزاعي رضه اتفقا
على الرواية عنه تصدقوا فيوشك اي يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها
على بناء المجرد والضمير المنصوب للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة
لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الآن فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك
الزمان بعد هلاك يأجوج ومأجوج لغلة اموالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات
الارض ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا
القرآن وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل
في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع ق ابو هريرة رضه

اتفقا على الرواية عنه تعوذ بالله من جهد البلاء فسره ابن عمر بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونه ثم ابو موسى رضه روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب الثاني وحديث انه ليغان على قلبي في ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه توضاء واغسل ذكرك ثم قال ابن قال يصيبني الجنابة من الليل فما افعل المراد بالتوضي ههنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية ثم ابو هريرة وعائشة رضهما روى مسلم عنهما توضأ واراد بغسل الفم والكفين والامر للاستحباب ثم مستنه النار اي من الكلام ابو هريرة رضه روى مسلم عنه جزوا بالزاء المعجمة اي قصوا واقطعوا الشوارب واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا ولا تقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه جاءت الى النبي عم امرأة فقالت ان أمي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال عم حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اردت به دين العباد اكنت قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت مقصرة في اداء الدين لان دين العبد للميت لا يؤدى من ماله فاي حاجة الى الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله قالته اي دين الله احق بالقضاء قي عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي اي في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع والوقت وهو مبتدا وخبره حيث حبستني اي بالوجع وفائدة هذا القول ان يصير حلالا بدون دم الاحصار قال الضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير لما اردت ان تحرم كانت وجعة استدل ابو احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة ثم عائشة رضها روى مسلم عنها حولي هذا اراد بتحويله ازالته عن موضوعه في كلما دظت اي البيت قرايته ذكرت الدنيا يعني ذخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة الاخرة يعني ستر بهذا تنفيه لهذا كان فيه تمثال طاير قال الهماق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه خذوا القرآن من اربعة عن عبد الله وهو عبد الله بن مسعود رضه وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط للالفاظ لكثرة

حضورهم

حضورهم عند قراءة النبي عم واخذهم عنه مشافهة وسالم هو مولى ابي حذيفة رضه اقول الظاهر ان تهذا من قول المصنف ذكره لئلا يذهب الوهم الى سالم آخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعي فكان ان يقيد معاذ او عبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء والى العبالة الاخرون اقتصر على مجرد اسمائهم لشرفهم بحراقة القرآن او لتوضيحه عم في حديث آخر وهو خذوا القرآن من اربعة ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان سالم ام عبادة بن الصامت رضه روى مسلم عنه خذوا عني خذوا عني كرره للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم الموعود في قوله فامسكوهن في البيوت حتى يتوفيهن او يجعل الله لهن سبيلا فيبين النبي عم ان ذلك السبيل هو قوله عم البكر بالبكر اراد بغير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كاخره وهو قوله عم والثيب جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه عم رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى بكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او ببكر ثم عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يصاحبنا ناقة عليها لعنة ثم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذاك ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسها دام معسرا يعني ما تصدق به تفسير لمفعول خذوا على مصاب اي على رجل اصابه خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة قال الفرهاء ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب السابع في حديث عليكم من الاعمال ما تطيقون ق زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن سأل عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذيب يعني انها ضعيفة معترضة بين ان يأخذها انت او صاحبها او اخوك او الذي يمر بها او الذيب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا يضيع بها كل الذيب فينبغي ان لا يؤخذ يعني ضالة الغنم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم في سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب عم

بعض حاجته فابتعثه بادادة فنظرهم فلم يرشيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادى
فانطلق الى احديهما فاخذ بغصن فقال انقادى على باذن الله فانقادت معه حتى جمعهما فقال
التئما على فالتئما فلما قضى حاجته افترقتا فاتينا العسكر فخطب منى الماء للوضوء فاوجدت
فى الركب من قطوة فقال الى انطلق الى فلان بن فلان الانصارى فانطلقت اليه فوجدت
قطوة فى مزادته وهى الظرف الذى فيه يحمل الماء فاتيته فاخبرته فقال اذهب فأتنى بها
فاخذها بيده فجعل يتكلم لشىء لا ادرى ما هو فقال له خذ يا جابر فصب على فقل
بسم الله ثم تمتم فصبيتها عليه فقلت بسم الله فرأيت الماء يفور من بين اصابعه فأتى
الناس فسقاهم حتى رووا وبقى ماء تفيعل لمفعول خذ كان فى غزلاء وهى بالغين
والزاء المعجمتين وبالمد المزادة للانصارى وفيه جواز الاستعانة بالغير فى غاية رفضه
انتفاعا على الرواية عنها خذى فرصة قال لامراة سألت النبى عم عن كيفية غسلها عند
الطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان الراء وبالصاد المهملة هى القطعة من مسك بكسر الميم هو
الطيب المعروف ويروى بفتحها وهى قطعة من جلد يعبر ذكرا القاضى ان فتح الميم رواية الاكثرين
وقال النووى الصواب كسرها ويروى بمسكة بضم الميم وتشديد السين اى قطعة
من صوف او قطن او نحوهما مطيبة بالمسك وبهذه الرواية يقوى قول النووى فتطهرى
بها وان لم تجد مسكا تستعمل اى طيب وجدت فى عائشة رضه انتفاعا على الرواية عنها
خذى من مائه بالمعروف ما يكفيك ويكفى ولدك ويروى خذى ما يكفيكِ وولدكِ بالمعروف
قالت هند بنت عتبة امراة ابى سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح
لا يعطينى ما يكفينى وبنى فهل على جناح ان اخذت من ماله بغير علمه فى ابن عباس رضه
انتفعا على الرواية عنه دعونى فالذى انا فيه خير تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا فى حديث
ايتونى بكتاب واوصيكم بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك
على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها امر
بنبشه وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلايلها مذكورة فى الفقه واجيزوا الوفد سواء
كانوا مسلمين او كفارا بنحو مما كنت اجيزهم اى بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة
تطييبا لقلوبهم وترغيبا ولغيرهم قال وسكت عن الثالثة الضمير فى قال لابن
عباس وفى سكت للنبى عم او قالها فانسيتها قال المهروى فى شرح صحيح مسلم الناسى

هو سعيد بن جبير وهو الذى روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا ضمير قال لسعيد وضمير سكت
لابن عباس قال المهلب الثالثة بى تجهيز جيش اسامة وقال القاضى يحتمل انها قولهم لا تتخذوا
قبرى وثنا يعبد هذا من قول سليمان بن ابى مسلم ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
دعونى ما تركتكم هذا من تتمة الحديث الذى ذكره فى الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت
ولما استطعتم يعنى لاشتغلوا عنى بالاستقصاء مدة تركى اياكم بالامر والنهى فيه دليل على ان
الاصل عدم الوجوب وانما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صارا
سببا للهلاك لانهما من امارات التردد فى المبعوث وسوء الظن به لان الله يبعثهم
لتعرفوا مصالح الناس فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا
نهيتكم عن شىء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال النووى هذا
من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن يعجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء
الماء فيباشرها واشباهه حجة فى جابر رضه انتفاعا على الرواية عنه دعوها فانها
منتنة يعنى قبيحة مخبثة فى الشرع كما يجتنب الشىء المنتن يعنى دعوى الجاهلية
تفسير لضمير دعوها يعنى اتركوا ادعوى هى كدعوى الجاهلية اى قول الانصارى هذا
تفسير لدعوى حين كسع الماء جرى بسين مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان
بالرجل او باليد يا للانصار اللام فيه للاستغاثة وقول المهاجر يا للمهاجرون
فان قلت جاء فى رواية مسلم ان النبى عم لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الآخر وقال
عم لا باس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل فى هذه القضية باس مما كنت
خشيته من فساد عظيم وليس معناه ان فعله جائز لا باس به ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
دعوه وادر بقوا على بول سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر
من ماء هذا تاكيد عند من منع التطهير بغير الماء او دنوا من ماء وهو الدلو الملائ
هذا يجوز ان يكون شكا من الراوى وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام
على وجه تطهيره ذكر الموضع بادارة الماء فى الباب الثالث فى حديث لا تزرموه فانما بعثتم
ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعنى بعث رسولكم ميسرا فينبغى ان تكونوا كذلك كما قال عم
فى حديث آخر ان الله بعثنى ميسرا لا معسرا انما امرتم بالتيسير على الناس وفى بعض النسخ
هذا الحديث موقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة ترخ وفى الجمع بين الصحيحين

سجلا ح

ق ابو هريرة لا تحاسدوا ولا تناجشوا
ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا تقاطعوا
وكونوا عباد الله اخوانا متآ ق
رجع صلى الله عليه وسلم من بعض الغزوات وكان
معه من ابها حبيب رجل لقاه فكسع انصاريا
اى ضرب دبره بيده فغضب الانصارى وقال يا للانصار فقال يا للانصار وقال المهاجر يا للمهاجرين
فخرج عم وما بال دعوى الجاهلية وما شانهم
فاخبر بكسع فقال الحديث ح

انه مذكور في افراد البخاري في ابن عمر رضه دعه فان الحياء من الايمان رقمه المصنف
بعلامة ق لكن لفظة دعه مذكورة في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري قاله
لرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال شارح معناه يُذَرِّه في ترك الحياء لكن هذا غير
مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه يُعاتبه في فعل الحياء او ما قاله
النووي من ان معناه ينهاه عنه المعنى دعه في فعل الحياء وكف عنه وتقدم معنى كون
الحياء من الايمان في الباب السابع في حديث الحياء من الايمان ق ابو سعيد رضه قال
قال كان رسول الله صلعم يُقسِّم قِسْمَةً فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر رضه ايذن
لي اضرب عنقه فقال عم دعه فان له اصحابا يعني سيأتي قوم يكونون على موافقته في سوء
سيرته وطريقته يَحْقِر احدكم صلوته يعني يُقللها في صلوتهم وصيامه مع صيامهم
يقرؤن القرآن لا يجوز تراقيهم جمع تَرْقُوة بفتح التاء وهي العظم الذي بين نقرة النحر
والعاتق يعني ان قرآنهم لا يصل من السنتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقرآن لانه انما يزين
من لسان المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه وليستقر في لسانه
يمرقون اي يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة الاعلم كما يمرق السهم
من الرمية بتشديد الياء اي الرامية ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة
بطرف السهم فلا يوجد فيه شيء وهي متأثرة ومؤثرة فكذا اذا نظرت الى قلوبهم المتأثرة
والمؤثرة لا يوجد فيها اثر عما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء
وبالصاد المهملة عَقِب يلوى على مدخل النصل واحدتها رصفة بالفتح بكل فلا يوجد فيه
شيء وهي ظروف يجري فيها الفسحة والضيق فكذا صدورهم التي هي مجاري الاوامر
ومحال الانشراح اذا نظرت اليها لم تر فيها اثر الانشراح من تحمل مشاق التكاليف
ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء ما يكون من السهم
بين الريش والنصال فلا يوجد فيه شيء فكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظرت اليها
لا يرى فيها فائدة ولا في سيماهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة
وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء وهي كالة للسهم فكذا لا يحصل في آثارهم اثر مثل ما يحصل
لاهل السعادات سَبَق الفرث والدم الجملة حال من فاعل يمرق الفرث السرجين ما دام
في الكرش حاصله انهم شبههم في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء من

بسهم

ط من الناس

بسهم اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق به شيء من فرثها ودمها لسرعة نفوذه فيها آيتهم اي
علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احدى عَضُدَيْه مثل ندي المرأة او مثل البضعة شك
من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم
تَدَرْدَر بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالراءين المهملتين اصله تتدردد بمعنى يتحرك
يخرجون على حين فرقة بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه ويروى على حين فرقة بضم الفاء
اي حين تشتت امر الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى في كقوله ودخل المدينة على حين
غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يُصْلِي لا يقتل فان قلت قد جاء في رواية اخرى من هذا
الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم قلنا التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط
بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبي عم دعه وانما خرج
بعد النبي عم بسبع وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم في بعض النسخ برقم ق وفي بعضها
برقم ق والثاني اولى وهكذا ذكر في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه ق جابر رضه انتفعا على
الرواية عنه دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قال عمر حين قال دعني اضرب عنق هذا
المنافق يعني عبد الله بن ابي بعد ما تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز
منها الاذل مويدا من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلعم وفيه بيان صبره عم على جفاء
المنافقين وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل
جايز وقيل منسوخ لقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه يُعفى عنهم مالم
يظهروا نفاقهم فاذا اظهروا قتلوا ق المغيرة بن شعبة رضه انتفعا على الرواية عنه
قال كان النبي عم يتوضأ فاقرغ عليه من الاداوة فلما مسح رأسه ابويث ان اقرغ خفيه
فقال عم دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين ثم مسح عليهما يعني الخفين قاله وفيه جواز
المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة ثم عايشة رضه روى مسلم عنها قالت سألت النبي عم
امراة بقولها هل تغتسل امراة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال عم نعم فاردت منها بقولي
تربت يداكِ فقال عم دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها
ماء الرجل اشبه الرجل اي المولود اخواله عبر عنه بالرجل للمشاكلة واذا علا ماء الرجل
ماؤها اشبه اي منه ق سلمة بن الاكوع رضه قال امر النبي عم على نفر من قبيل اسلم يتحاموون
فقال عم ارموا بني اسمعيل هكذا ذكر في صحيح البخاري وفي الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري

وفي جامع الاصول والمصنف روى زعيما بني اسمعيل فان اباكم كان راميا لعله وجد
هكذا رواية وفيه تلخيص بالرمي ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال ولد لرجل منا
غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا نقر بعينك فاتى النبي عم فذكر ذلك
فقام سم ابنك عبد الرحمن قاله ق عمر ابن سلمة رضه اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل
بيمينك وكل مما يليك قال الغلام كان يدي ينبو في الصحفة ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه قال نادى رجل رجلا بقول يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلع فقال اني لم اعنك
يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال عم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل
للتحريم والظاهر من الحديث ان المنهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه
وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال
مالك بهذا الحكم كان مختصا بحيوته عم وقال الشافعي بل باق بعده ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محسناتها يقال للحسن الشئ
متمم ابو هريرة رضه روى سم عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف
على ليلة من المدينة قالها مر عليه رسول الله صلع سبق المفردون نقل اتفاقي بكسر الراء
و تشديدها وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشئ فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله
قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا اتمام يقولوا من المفردون لان مقصودهم
من النبي عم كان ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل
فبينه عم بقوله الذاكرين الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا
ممتازا بذكر الله تع بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله تع
فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه على كل حال لا الذكر بكثرة
اللفات قيل في هذا التفسير اشارة الى ان الذاكر في الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تع
واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي هذا الجواب من اسلوب
الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا لان معنى الافراد ظاهر واسألوا عن اوصاف المفردين السابقين
الى الخيرات الى هنا كلامه وبهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل ما هنا سؤالا عن المعنى
ويمكن ان يقال لا مانع ان يسأل عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة سبق ان المراد بالافراد الانفراد
الطاعات فسألوا عن وصفهم وفي ذكره عم هذا الكلام هنا عقيب قوله بهذا جمدان لطيفة

وبهي

وبهي ان جمدان كان منفردا او لم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات منفردون باسني السعادات م على ابه
روى سم عنه شقفة خمرا بضم الميم جمع الخمار وهو الذي يجعل المراة على راسها للستر فيكون
خمرا حالا مقدرة بين الفواطم الظرف صفة للخمر يعني حال كون المشقوق مقدرا الا يكون
خمرا حاصلا بين الفواطم يعني ثوب حرير اهداه اي ارسله هدية الى رسول الله صلع الكيدر
احدهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة
انما فسرها المصنف لثبوت الاختلاف في عدد الفواطم قال بعضهن اربع والرابعة امراة
عقيل ابن ابي طالب والصحيح انهن ثلث ثم عمر بن عبسة رضه روى سم عنه صل صلوة الصبح
ثم اقصر عن الصلوة اي امسك نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل عن
الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان وبهذا حينا
راسه معناه ان الشيطان يدني راسه الى الشمس في وقت الطلوع والغروب حتى منه
ان يعبد والجملة فنهى النبي عم عن الصلوة في ذلك الوقت تحرزا عن مشابهة الكفرة وحينئذ
يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها في هاتين الوقتين وقيل قرناه
جزياه وبهما اتباع الذين يبعثهم للاغواء في الميل واتباع المبعوثون للاضلال في النهار والقول
الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت عني النهي بنا بارتفاع الشمس وفي حديث
آخر بيعوزنا كما قال عم اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلنا
المراد بروزها بالارتفاع لا مجرد ظهور قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة يشهدها
الملائكة ويكتبون اجرها محضورة حضورا اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح
يعني لا يكون الظل مائلا الى المشرق والمغرب حق الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا
ارادوا ان يعلموا انصاف النهار ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظلها ثم اقصر عن
الصلوة فان حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي يوقد النار ان يخرج وهو
ضمير لان جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس
فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس
فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وفي الحديث بيان الاوقات صحيحة
يعقبها اوقات فاسدة ع عمران بن حصين رضه روى البخاري عن صل قائما فان لم تستطع
فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله لما سأل عن الصلوة وكان به مرض استدل به

بعض على ان الصلوة مستلقيا لا تجوز لانه عم لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على
عدم جوازه ق عبد الله بن مغفل رضه اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا
قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء انما ذكره دفعا لمن يتوهم
انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة ق خباب بن الارت رضه
اتفقا على الرواية عنه قال نقل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا
اذا وضعناها على رأسه خرجت جلاه واذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال عم
ضعوها يعني ضعوا نمرته وهي شملة مخططة بشيء لون النمر لما فيها من السواد والبياض
مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني مصعب بن عمير بالعينين المهملتين
فيهما وبفتح الهمزة الاولى وبفتح الميم الثانية يعني نغطي لضمائر المجرورة حتى سكت راوي
واحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على
الدين لانه عم لم يسأل عن دينه ثم سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه ضفة من حيث
اخذته قاله له يعني سيفا استوهبه من الغنيمة قال الراوي فلما جاوزت قليلا انزلت
يسألونك عن الانفال الآية فقال عم يا سعد انك سألتني السيف وليس لي وانه قد صار
لي فخذه روى انه عم شرط لمن كان في البدر ان ينفله فاختلف الشبان والشيوخ
في ما شرط لهم من التنفيل قال الشبان كنا المقاتلون وقال الشيوخ كنا ردءا لكم وقالوا
لرسول الله صلعم المغنم قليل والناس كثير فلا يفي ان اعطي ما شرط لهم واختلفوا ايضا في ان
الحكم في قسمتها يكون للامراء جميعا ام للانصار فنزلت يسألونك عن الانفال الآية وهي قل
الانفال لله ولرسوله فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم يعني قل لهم ان الامر في قسمته
مفوض الى رسول الله صلعم ومقتضى الحكمة ان لا يساووا ما شرط لهم بل يقاسم بينهم على السوية
ويحكم فيه النبي عم كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقيل من المغنم ثم عثمان بن ابي العاص
رضه روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات
اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد اي من الوجع واحاذر اي اخاف قاله له وهذه الرقية
لم يكن مخصوصة ببعل فعلها الصحابة رضهم بانفسهم ق ام سلمة رضها اتفقا على الرواية عنها
طوفي من وراء الناس وانت راكبة انما امرها بالطواف بهكذا الا ستة في النساء
النهي عن الرجال وخوف الاذى واحد بدأتها قاله لها لما قالت اني اشتكي وفيه جواز

طواف

عوذوا بالله ٥

طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عوذوا بالله من عذاب النار عوذوا بالله من عذاب القبر
عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع
في حديث اذا شهد احدكم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء
شد رأس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفؤا السراج فان
الشيطان لا يحل بضم الحاء اي لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد
بالشيطان هنا شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق
الغلق المذكور فيما سم الله بدليل حديث آخر اغلقوا الابواب واذكروا اسم الله وخمروا انيتكم واذكروا
اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا بهيئة التسمية خص الباب بالذكر لكونه
موضع الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء الا ان يعرض بكسر الراء ان يضع بالعرض
على انائه عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة
بهذا تعليل لقوله اطفؤا وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها من جحرها وافسادها
تضرم بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي توقد على اهل البيت بيتهم م جابر رضه غطوا الاناء
واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء
بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه قال المظهر من شرب
من اناء نزل فيه من الوباء يهلك والقول الاولى ان يفوض الى الشارع معرفة ما هو المراد من الوباء
ونزوله ومروره قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يتقون اي يخافون ذلك في كانون
بالفتح علم سرياني على لغة العجم غير منصرف الاول قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث
بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر رضه ثم جابر رضه
روى مسلم عنه غيروا هذا الشيء اشارة الى ابي بكر لما اسلم يوم الفتح وكان راسه ابيض
واجتنبوا السواد الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
ان اليهود والنصارى ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه فر من المجذوم كما تفر من الاسد
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني انا قد بايعناك فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث يعني
ذكره البخاري منقطعا ولم يصل سند نفسه او سند ابي هريرة الى النبي عم بان حذف بعض الرواة
من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى رضه روى البخاري عنه فكوا العاني اي خلصوا
الاسيرين بالعوذ واطعموا الجايع وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب اذا امتثل بها

قال حين اتى النبي بكر محافة يوم فتح مكة وكان راسه ثغامة ابيض

بعض سقط عن الباقين ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها يعني
يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يثيبهم الله ان قالوا ذلك
باخلاص والا يؤاخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
قاربوا يعني اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان
في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا من الله في امركم السداد وهو الصواب
ثم جويرية رضه زوج النبي عم روى مسلم عنها قربيه فقد بلغت محلها قاله لها لما دخل
عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيته مولاتي من الصدقة يعني
عظما من شاة تقصير لضمير قربيه اعطيت على بناء المجهول مولاتها من الصدقة
انما قال قربيه ولم يستأذن من مولاتها لعلمه ان قلبها يطيب بكل مربيان الحديث في
الباب الثاني في حديث انها قد بلغت محلها ثم طارق بن الاشيم رضه روى مسلم عنه قل اللهم
اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان هؤلاء تجمع لك دنياك واخرتك قاله لرجل قال
يا رسول الله كيف اقول حين اسأل ربي ثم سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه قل لا اله الا
الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة
الا بالله العزيز الحكيم قال اي الاعرابي فهؤلاء لربي اي بهذه الكلمات في حق الله
لانها اوصاف قال اي ما الذي اذكره لحقي قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني
وعافني شك الراوي في عافني قاله للاعرابي جاءه فقال يا نبي الله علمني كلاما اقوله لم حذيفة رضه
روى مسلم عنه ثم يا حذيفة فاتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه في الباب السابع
في حديث الارجوان اتينا بخبر القوم ثم حذيفة رضه روى مسلم عنه قم يا نومان وهو كثير النوم
قاله له صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هنا لكن خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه
قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابرهيم فان قلت كيف يطلب نبينا صلوة
يشبه صلوة ابرهيم وصلوات الله عليه اقوى واوفر من صلوته على ابرهيم عم قلت التشبيه
في اصل الصلوة لا في وصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم
التشبيه في فرضية اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل الصلوة حاصل لرسولنا عم فكيف يكون
مسئولا لاجل قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا فاذا انضم اليه مثل صلوة ابرهيم يكون

الجموع

على ازواجه وذريته ح

ن على محمد ح

الجموع زايدا على صلوة ابرهيم عم وبارك على محمد اي اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة
وآل محمد كما باركت على ابرهيم وآل ابرهيم ق ابو حميد الساعدي رضه اتفقا على الرواية
عنه قولوا اللهم صل على آل محمد هذا الحديث ان قالهما عم حين قالوا يا رسول الله كيف
نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابرهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما
باركت على ابرهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي عم بالتبعية خلافا لقال
اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جايز لكل عم
فلم يجز الصلوة على غيره قلنا لان امثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف
استعمالها في غير النبي عم كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل
وان كان عم عزيزا جليلا عند الله فان قلت قوله عم اللهم صل على آل ابي اوفى يدل
على جواز استعمالها في غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره وانما اذا كانت
بمعنى الدعاء فيقال فقوله عم اللهم صل على آل ابي اوفى من قبيل الثاني او يقول انه مما خص به
النبي عم بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة قلا يقال لابي بكر عم
ام سلمة رضه روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى حسنة
اي اعطني عقبى عقيبه من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة قالت فعلتها فاعقبني الله
من هو خير منه محمدا عم انس رضه روى مسلم عنه قوموا الى جنتكم يعني الى سبب دخولها
وهو التقال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات والارض يعني عرضها كعرض السموات والارض
والمراد وصفها بالسعة فشبهت بما وسع عالمنا من مخلوقات خص العرض بالذكر لانه في العادة
ادنى من الطول قاله حين دنا المشركون يوم بدر ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
قال لما حاصر النبي عم بني قريظة خطبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل عم اليه فجيء
فجيء على حمار رشا كيا فلما دنا قال عم قوموا الخطاب للانصار وقيل للحاضرين منهم
ومن المهاجرين الى سيدكم بهذا يقوى القول الاول لانه كان سيدا للانصار والى خيركم
شك من الراوي قيل بهذا قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل
على ان التعظيم بالقيام جايز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي بهذا
القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي عم قال لا تقوموا كما يقوم الاعاجم نعظم بعضهم بعضا
بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم

ومما روى انه عم قال لعكرمة ولعدى فعلى تقدير صحة تحمل على تأليفهما بذكر على الاسلام لكونهما
سيدى قبيلتين او على معنى اخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه
على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفى لفظ سيدكم اشعار لتكريمه يعنى سعد بن معاذ
تقعد عند النبى عليه الصلوة والسلام فقال ان النبى عم لسعد ان هؤلاء اى اهل
بنى قريضة نزلوا على حكمك تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا
حكمك ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قوموا عنى ولا ينبغى عندى التنازع
ويروى عند نبى تنازع قاله فى موضوعه لما اختلفوا فى الخلافة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها بتنوين وغير
تنوين كلمة تعرب مستعملة لزجر الصبى يعنى بئس اردم بها اما علمت يا ذا تجيب
منه عم كانه قال للحسن كيف خفى عليك مع ظهور تحريمه انا لا ناكل الصدقة ويروى
لا يحل لنا الصدقة قاله للحسن بن على رضه حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها فى فيه
وفيه تحريم الصدقة لنسله وان الصغار ينبغى ان يحفظ من الحرام كالكبار ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه كل فانى اتاجى من لا تناجى المناجاة المساررة فى الخير والخطاب
يعنى النوم المطبوخ الذى قرب الى النبى عم بهذا تغيير لمفعول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه
اباحة الكل ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامى يعنى الضب
تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان امة من بنى اسرائيل ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه كلوا من الاضاحى ثلثا اى فى ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها بهذا ينسخ ما ذكرنا من قبل
وهو قوله عم نهيتكم عن لحوم الاضاحى فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رضه روى البخارى
عنه كن فى الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغى ان يختلط بالناس قليلا ويكون
فى نفسه خائفا وذليلا او كانك عابر سبيل او بهذه بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الآخرة هى منزل
المؤمن والدنيا ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان الدار الآخرة هى دار القرار اعلم ان فى هذا التشبيه
ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن فى بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد
نفسك فى اهل القبور يعنى قل فى كل ساعة الا يحضرنى الموت واغتنم الاكرات قريب
خ ابو ايوب رضه روى البخارى عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه ارشاد الى مصالح العباد
لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير وفى هذا روى عن النبى عم

النظر

النظر فى المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت ليس قوم لحضته لا تحصى فيجب على الله عليك قلنا انما قاله
لها لانها كانت تجهى الطعام وتضيقه على الخادم وانما الحفظ عن الصرف فيما لا يجب البذل عليه فليس
بممنوع ثم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعنى ذكروا من هو قريب الى الموت واذكروا
عنده لا اله الا الله ليكون ذلك آخر كلامه كما جاء فى الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة
وينبغى ان لا يقال له قل ولكن كره العلماء الاكثار منه خوفا من ان يكره ذلك بقلبه لضيق حاله
وشدة كربه والامر فيه للندب وانما انتهى على التهليل لشهرة ان الايمان لا يذهب من الشهادتين
ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليأخذ كل رجل برأس راحلة فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان
قاله غداة ليلة التعريس اى استيقظهم حر الشمس بعد فوات وقت الصلوة الصبح عنهم فان قلت
كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضورهم نائبا
وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن نائبا وقت الفوت وفيه استحبابا لاجتناب عن موضع
الفعل القبيح ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه اى مدة فرحه ورغبته
الى النوافل فاذا كسل او فتر قعد ويروى فليقعد قاله عم حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال
ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب اعلم ان المصنف نسب هذا الحديث الى عائشة وفيه الى انس والله
اعلم ثم جابر رضه روى مسلم عنه ليصل احدكم نشاطه منكم فى رحله قاله فى يوم مطير اى ذى مطر فى
سفر وفيه رخصة ترك الجماعة فى المطر عن ابن عمر رضه انه اذن فى ليلة ذات ريح وبرد ومطر
فقال فى آخر ندائه الا صلوا فى رحالكم ثم ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ليلني بكسر اللام
وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون ماخوذ من الولى
وهو القرب وبعض الرواة يرويه بثبوت الياء وسكونها وهى اما اشتباع الكسرة كصيارف
او غلط من الكاتب او تنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير ومن يتقى ويصبر منكم اولوا الاحلام جمع حلم
بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء
جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثانى يكون جاريا لا اختلاف لفظها
وتاكيدا فى المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اى يقربهم فى الحلم والنهى
ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف فى الصلوة على سبيل التلذيذ وهو ان يصف
بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكور اشرف من الانثى اياكم وهيشات
بفتح الهاء وسكون الياء وبالثاء المثلثة اى مختلطات الاسواق يعنى لا يكونوا مختلطين كاختلاط

ويحتمل ان يكون المفعول به محذوفا اى ما رد رضه الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقره على ما يعتاده من الصلوة

اسم قبيلة

اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه احذروا من ان
يصلوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات ثم ابو سعيد
رضه روى مسلم عنه قال بعث النبي ﷺ بعثا الى بني حيان ليغزوهم فقال ﷺ لنذكر البعث
لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني لينخرج من كل قبيلة نصف عددهم
لينتهض الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا خلف احدهما الآخر في اهله بلا خيانة
يعني في الجهاد بهذا تعبر ما حصل فيه الاجر قاله لبني لحيان بكسر اللام وفتحها
اللام لبني بمعنى لاجل حي بعث اليهم بعثا اي مبعوثا وهو الجيش ق عائشة رضه
انفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم بيانه في الباب الثاني في
حديث الكوة لانتزع صواحب يوسف ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال كان
النبي ﷺ يخطب يوما فراى رجلا قائما فسأل عنه فقال ابو اسرائيل نذر ان لا يصوم ويقوم
في الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال ﷺ مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه
يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر ثم ابن عمر رضه روى مسلم عنه قال
طلقت امرأتي وهي حائض فذكر ذلك لي النبي ﷺ فمره الخطاب لعمر وضمير المفعول لابنه
فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه ﷺ
امره بالرجعة وهي لا تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من
انه لا يقع لانه غير ما ذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان
قلنا الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فايدة الامر بامساكها الى ان تطهر بعد الطهر
الذي يلي الحيض قلنا فايدته ان لا يكون رجعة لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح
للطلاق قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فتلك العدة التي
امر الله ان تطلق لها النساء قبل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعي من
ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض للزم ان يكون الطلاق حاصلا فيه وليس كذلك قلنا
لانم ان اللام ههنا بمعنى في بل هي للتعقيب كما في قوله ﷺ فطلقوهن لعدتهن اي مستقبلات
بن سعد رضه انفقا على الرواية عنه مر فتى غلاما كما النجار خطاب لامراة من الانصار
يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها فعمل منبرا له ثلث درجات ثم عائشة رضه روى مسلم عنها
ما ولبنى الخمرة من المسجد قالت لها تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حيضتك ليست

في يده

الى الجادة

في يده ق عائشة رضه هو يقوا على اصله اريقوا ابدلت الهمزة هاء من سبع قرب
بكسر الباء وجمع قربة كحلل او كيتهن جمع الوكاء وهو الحبل الذي يشد به القربة قيد به مشكل
لان الماء حينئذ يكون اطهر لعدم وصوله الايدي الدلعلي اعهد اي اوصى الى الناس
قال صاحب التحفة رقم الشيخ بهذا الحديث بعلامة البخاري ولكنه مذكور في الجمع بين
الصحيحين في المتفق عليه من مسند عائشة رضه قالت حبي اشتد وجعه في مرضه
الذي مات فيه ق ابي رضه انفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا
قاله حين بالاعالي في المسجد فتموا بصوته وفيه ندب مكارم الاخلاق والنهي عن
التنفير من رحمة الله الباب العاشر م عمر رضه روى مسلم عنه لاخرجن
اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب
التاسع في حديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد رضه انفقا على الرواية
عنه لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله
يعني علي بن ابي طالب رضه قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على
رسلك خ ابو سعيد بن المعلى رضه روى البخاري عنه لاعلمنك سورة هي اعظم السور
في القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة انها كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة
على صفات الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء من القصص وليس سورة بهذه
الصفة غير ما قاله لم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون
جميع الدنيا مملوكا لي وقبل اي من تصدقه لان الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة
خ الزبير رضه روى البخاري عنه لان ياخذ احدكم احبله جمع حبل ثم ياتي الجبل فيأتي
بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اي يمنع الله بثمن تلك الحزمة
ذاته عن المسئلة وفي رواية فيستعين بثمنها خير له من ان يسأل الناس اعطوه او
منعوه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص
بضم اللام اي تصل الى جلده خير له من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلي
والحدث وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة وسعد بن
ابي وقاص رضه انفقا على الرواية عنهما لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه اي ما

من باب حمل الكل

واذكار للجلوس للزيارة فلم منهيا لانه ﷺ قال لهم اياكم والجلوس على الطرقات

حمد الله وصلى الله على رسوله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد فقد تم بعون الله وحسن توفيقه
طبع هذا الكتاب المستطاب المسمى بالدر المنضود على الصحيحين للشيخ صديق حسن خان
في المطبعة الشاهانية بمحروسة بهوپال في شهر ربيع الآخر سنة ١٣٠٠ هجرية على صاحبها
افضل الصلوة والسلام

يفسدن

يفسد دينه ماخوذ من قولهم وري الفيح جوف اى كظ خبره من ان يمتلئ شعرا
استدل به بعض على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه
ما فيه كذب وفحش ونحوهما كذا لكن الغالب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة
فمذموم وفي قوله ان يمتلئ شعرا اشارة الى ان الامر يغلب فلا ذم فيه ق سهل بن سعد رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يحتقب الرجل اخاه اى ان يعطيه عارية ارضه خيفة له
من ان ياخذ عليها خرجا المطلوبا بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء اى اجرة ح سهل بن
سعد رضه روى البخاري عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله لعلي رضه لما اعطاه
الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم
بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعني الثواب في اهداء الله
بسببه رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة ثم ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند
الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول
والحقوق قايم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء وقال
لتؤدين الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد اى يقتص للشاة الجلجاء وهي بالجيمين
شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال
الله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق
ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه لتتبعن بفتح التائين وكسر الباء وضم العاه
سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى يأخذ امتي ما اخذ القرون
قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روى البخاري بالجزء يعني بهل تتبع سنن اليهود
وبالرفع خبر مبتدا محذوف على تقدير حرف الاستفهام يعني من قبلنا انتم اليهود قال
فمن يعني فمن يراد ممن كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام للنفي او
لتقرير ما بعد غير ويجوز ان يكون للنفي من خفاء ذكر عليهم وفيه معجزة للنبي صلعم حيث
كان كما اخبر ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم يسوي
صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فراى رجلا باديا صدره من الصف فقال

عباد الله

عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اى ليوقعن الله الخلاف والعداوة
بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض في الصف اعلم ان المذكور
في الصحيحين وكتب الصحاح وجامع الاصول او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل
المصنف وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبي معنى مخالفة الوجوه مستعار
وتحويلها الى صورة حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه
القلوب ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده المراد
من فرح الله رضاه لا الكيفية النفسانية المستحيلة في حق الله من رجل اى
من رضا رجل نزل في ارض دوية بتشديد الواو والتاء جميعا منسوبة الى دو
بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروي داوية على ابدال
احدى الواوين الفا مهلكة مودا حلة عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة
ثم استيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او
ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على
ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فالله اشد
فرحا بتوبة العبد المؤمن من بهذا براحلته وزاده اى من فرح بهذا الرجل
بوجدان راحلته خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لينادين على الناس زمان
لا يهمهم الا ما اخذ المال ايمن حلال ام من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر
التمييز بينهما ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لياتين على الناس زمان لا يدري
القاتل في اي قتل والمقتول على اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهوا
خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان كلاهما
على بناء المجهول بعد خروج يأجوج ومأجوج قبل على يكف الناس بعد خروجهم
عشر سنين فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون بخير
حتى يقيموا الشرايع في زمان قريب من القيامة ق سهل بن سعد رضه اتفقا
على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف لا شك
من ابي حازم وهو من هبط رواة الحديث ممن سكون آخر بعضهم بعضا لا يدخل
اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر فيه بيان فضله

بهذه الامة حيث يدخلون الجنة على ثمانين صفا ثمانون منها من هذه الامة وسواب باب الجنة ق ابن مسعود
حتى ترفه ليبعثن الى رجال منكم يعني ليتقدمن رجال منكم الى جانبي عند حوضي في الموقف
حتى اذا اهويت اليهم لأناولهم يعني مددت يدي لاعطيهم من ماء الحوض اختلجوا دوني
على بناء المجهول اى اقتطعوا من عندي فاقول اى رب اصحابي يعني هم اصحابي فلا اي شيء يحمو
يكنعونهم من ماء حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي والمفاسد
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري خ انس
رضه روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اى علامة
بفتح الواو منهم من النار بذنوب اصابوها اى بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له
لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيناديهم يعني في الجنة الجهنميون
لطول مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار
فيمحو الله ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين
اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم
على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف
الابصار على تقدير تركه الانتهاء ويجوز ان يكون كل من الخبرين بمعنى الامر يعني ليمتنعن
اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه فليخافن ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني
دعاء عليهم بهذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها فكرهه بعض ولم
يكرهه الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عفو
يقع العذاب به كما قال ع في حديث آخر اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله
رأسه رأس حمار رواه ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم اى تركهم
الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا الا من خالف امرا من اوامر الله يظهر في قلبه
نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكرر النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد
من الله ولهذا قال ع ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون معدودا من جملتهم الختم هو
الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير في حقه وقيل المراد بالختم خلق الكفر
في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط
العدالة ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليهلن ابن مريم الاهلال رفع الصوت

فيقال لهم

بالتلبية

بالتلبية بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا من
المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا او معتمرا او ليثنينهما من الثني من باب
رمى مع لحوق النون المشددة اى ليجمعهما اى بين الحج والعمرة او ادبر القوان فصل
في انواع شتى وهو على وزن فعلى من البث وهو التفرق ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه آية المنافق اى علامة ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا
اؤتمن خان تقدم الكلام عليه في الباب الثامن من حديث اربع من كن فيه كان منافقا
خ انس رضه روى البخاري عنه قال جمع النبي ع الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا
لا الا ابن اختنا فقال ع ابن اخت القوم منهم استدل به بعض على ان بنات الاخوة
واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث اولى من العمات والاخوال والخالات
الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية اجل بفتح
الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كنعم نعم اى اوعك
كما يوعك رجلان منكم الفعلان كلاهما مبنيان للمفعول قاله في مرضه حين قال ابن
مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى وحدتها بقيه
الحديث قال ابن مسعود فقلت لان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة رضه احد جبل
يحبنا ونحبه محبة احد مجاز عن موافقة حاله وهو انه لهم لموافقة المحب المحبوب او هو مجاز
بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزا ومحبة كما
وضع الله محبة في الجذع حتى حن حنين الناقة لما فارقه النبي ع شوقا اليه ومحبته لقوله ع
ونحبه يكون للمجاز اذ لا حق الا يجب من يحبك اولا من احب النبي ع احب الله ومن احب الله
احبه احباء الله ويجوز ان يكون محبة احد اياه اشارة الى محبة الله اياه مبالغة لانه اسكو محبته
في ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة الى المحبة لله تعالى والجبل واسطة بين
الحبيبين كما كانت الشجرة واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ رسم هذا الحديث بعلامة
ق عن ابي هريرة رضه وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه
مسلم عن انس والله اعلم ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها اخيانا يأتيني مثل صفة مصدر
محذوف اى اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اى صوته وهو اشد علي يعني الوحي
الاتي بهذه الصورة اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي لما كان من العلوم الغيبية

اى التلبية م ر

وفي الموطإ الذي توفي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي رواية صحيح الاولى انه ع اضطجع فوق فراشه وفي
رواية صحيح ثم يبد ورام في فراشه ووقع
اضطجاعا شديدا حتى يبدو رام في فراشه ووقع
فقالت عليه رضي الله عنها يا رسول الله ما يوجعك
فقال عليه السلام نعم فقالوا رام المرض
ارسل على صحيحا وكذا على القدوس حتى نزيد اصح
والرواية الثانية هي التي في صحيح البخاري
وفي رواية الثانية عن عائشة رضي الله عنها قالت
عضه ع هذا اوانا قطعت ابهري من ذلك السم
سنة كل عام اراني من ذلك السم فيجيء فلم اقدر
آن اضع يدي على جسده الشريفة فجعلت
من شدة الحمى فقال ع ثم اشتد البلاء على
الانبياء الخ بازيق

اى تكلمي

كليمين

اى كرر قبل

ضرب عم مثلا في الشاهد بالمنفصلة تبيينا للهم في تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد
ان يكون بناء صوت على الحقيقة منضما للمعاني مذهبي للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب
يشرب معناه فيقضم عني بفتح الياء وكسر الصاد اي يقطع الملك الوحي عني وروي على بناء المجهول
اي يقطع كوب الوحي الفهم بالقاء القطع بدون اباته وبالقاف مع اباته وقد وعيت ما قال اي
حفظته واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي اي احفظ ما يقول قال الحبي سأل الحارث
بن هشام كيف يأتيك الوحي م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اذنك علي ان ترفع الحجاب
وتسمع سوادي بكسر السين وبالدال المهملتين اي مساري حتى انهاك بعني من استماع
المسارة قاله له لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم جعل النبي عم لابن
مسعود رضه اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره
لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود رضه ح ابو ايوب رضه روى البخاري عنه ارب
ماله على وزن جمل مبتداء ولها خبره وما زايدة للتقليل يعني دعوه فانه لحاجة وروى
ارب على وزن علم فعل ماض دعا عليه يعني ب قطما كان له من الاعضاء يقال ارب الرجل اذا سقط
اعضاؤه كذا قاله الجوهري فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد كما يقال ترب يداك
وروى ارب على وزن كتف اسم فاعل يعني هو بصيغة قط حيث اخذ خطام ناقة النبي ليسيم كلامه
فيكون ما في حاله للاستفهام اعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال ق تعبد الله ولا تشرك به شيئا
يعني بهذا حديث واحد اوله للبخاري وقوله تعبد الله الى آخره اتفاقي وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة
وتصل الرحم ذع الناقة قاله للاعرابي اخذ بخطام ناقته اي ناقة النبي عم الخطام بكسر الخاء هو
الزمام الذي يجعل في الانف قيفا فقال يا رسول الله دلني على عمل يدنيني اي يقربني من الجنة
ويباعدني من النار فقال القوم حاله حاله ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اسلم وهي قبيلة
سالمها الله اي صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف
الفاء قبيلة غفر الله لها قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون
اخبارا عن ذكرهم واقول قوله عم اما اني لم اقلها ولكن الله قالها برفع الاحتمال ويعين المعنى الثاني
اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر اتا بالتخفيف للتنبيه
وفي رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بفتح الهمزة وبالياء المثناة تحت
وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اغادي لها لانها دخلا في الاسلام بغير حرب وخصيبة

بضم العين المهملة

بضم العين المهملة وفتح الصاد وتشديد الياء اسم قبيلة غضب الله ورسوله اللهم العن بني
لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعد نا ياء مثناة تحت ثم العن رعلا بكسر الراء
المهملة وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الدال المعجمة وبهما اسما قبيلتين اعلم ان
مسلما في صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابي وهب عن عمرو عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفاري
قال قال رسول الله صلعم في صلوة اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا
الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت بهذا عرفت ان المصنف
غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل بهذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء
ضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم لا يهتدون وليس
في غيرهم بهذه المرتبة ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب وهو واحد
الانياب وهي ما يلي الرباعيات من الاسنان المراد بذي ناب ما يعدو على الناس واموالهم
مثل الذئب والاسد من السباع حرام م عبد الله بن زمعة رضه بالفتح وبالزاي
المعجمة والعين المهملة لا يجلد احدكم امرأته الى آخره جوز قلبت ياؤه الفا فيكون ما كالجزء
وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من يجلد امرأته كثيرا يدل عليه قوله جلد البعير
وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر
مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله بضاجعها يعني بعد جلده بزمان يسير
لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا تطاوعه من آخر يومها من بمعنى في او للابتداء
يعني مضاجعه مبتدأة من آخر يوم جلده قيد به لان المضاجعة تكون في الليل غالبا
ثم عبد الله بن زمعة رضه لا م يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قال لي ضحكوا من
الظرط وفيه استحباب التغافل عن ضرط الغير كيلا يتأذى فاعلها رقم المصنف بهذين
الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكرهما في المتفق عليه من مسند الوادي المذكور ثم ابو حميد
الساعدي رضه روى مسلم عنه الا حرة بتشديد الميم اي غطية والا بالتشديد
حرف تخصيص ولوان تعوض بضم الراء اي تضع بالعوض عليه عوضا يعني ولو كان بالتحمير
بان يعوض قال له صبح اناه بقدح من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب من اناء
غير مخمر مكروه او محرم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه امتي الغر المحجلون يوم
القيمة من اثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في الباب التاسع في حديث وددت

فانه لم يكن احدكم الا انا بعرفتي اي ما يفطنني الا انا ونحن نعرف احدكم على انا نعرفه اي على وضعه بالعرض ونذكر اسم الله عليه فليفصل الحديث

اشفعه بها او وضعه عليها الخ اشفعه بالضم والكسر على ترك الاعلال

الطوفي

انا قد رابنا قبل يستحب الزيادة بشئ في غسل المرفقين والكعبين قال قلت بهذا ينافي قوله
ثم لما توضأ ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد بهذا
الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث ق البراء بن عازب رضه انفقا على الرواية عنه انت
اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الحالة ام
خ عروة بن الزبير رضه روى البخاري عنه وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين
وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تعالى
انما المؤمنون اخوة وهي لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عايشة رضه فقال له ابو بكر انا
انا اخوك كذا وقع موسلا وهما لسنده التابعي الى النبي ثم من غير ذكر الصحابي الذي
يرويه وهو من حديث عايشة عن النبي عليه الصلوة والسلام ق جابر رضه انفقا على الرواية
عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة مصداق
قوله لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس رضه انفقا على
الرواية عنه قال نعتي النبي ثم رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال ثم ما اعددت
لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال
ثم انت مع من احببت يعني انت تكون مع محبوبك في الآخرة ق براء بن عازب
رضه انفقا على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي رضه تقدم بيانه في حديث انما
الحالة ام ثم انس رضه روى مسلم عنه انت هيه بمعنى راجعة الى اليتيمة والبها فيها
للسكتة لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بالفتح اذا عظم لا كبرت
بسكون قاله ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس
في حديث يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد رضه انفقا على الرواية عنه اوه بفتح الواو
المشددة وتسكين الهاء كلمة يقولها العرب عند النكاية والوجع عبى الربوا يعني
حقيقة لا شبهة وان كانت في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري
التمر يعني التمر الجيد فبع بيع آخر يعني مع التمر الردي بشئ آخر غير التمر الجيد
ثم اشتر يعني بثمن التمر الجيد بذلك الشئ قاله لبلال حين جاءه اي جاء النبي ثم
بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد نون ونوع جيد من التمر قال كان عندنا تمر
ردئ فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي ثم مصدر ميمي اي يطعمه وفي رواية البخاري

اوه اوه مرتين

اوه اوه مرتين وانما لام بوم بردد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقر عليه
بل يفسخ او لان بايعه كان مجهولا ولم يمكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى عن ابي
سعيد ان ثم قال عند الربوا فردوه ثم بعيثة الهذلي رضه بعينه بالنون والباء
الموحدة بعدها واو ثم ياء ثم مثلثة والمجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة نسبة الى
النبي ثم احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل
وشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام حجة جايز لغير المتمتع بالانفاق وانما
المتمتع الذي لم يجد الهدي فجايز ان يصوم عند احمد ومالك ق عايشة رضه انفقا
على الرواية عنها ايس انا غدا ايس انا غدا كرره للتاكيد يعني في بيت اية زوجة اكون
غدا هذا الكلام يستدعي ان من ازواجه ان يكون في بيت عايشة ليميله اليها كثيرا والا لم يكن
في قسمها فاذن له ازواجه ان يكون في بيت غيرها حيث شاء وكان ثم في بيت عايشة
الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه ثم ابو
قتادة رضه روى مسلم عنه قال كان رسول الله صلعم يسير في اثر عمار بن ياسر رضه حتى
حين يحفر الخندق ويقول له بؤس ابن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء
المشددة اسم ام عمار قبل اسلمت فديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى
طعنها ابو جهل فماتت بؤس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه
بقوله تقتلك فئة باغية يعني اشد بؤسك يا عمار في حال لا تقتلك الفئة والا روى
بالرفع فبؤس خبر مبتداء محذوف وفي نصيبك بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة
الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثامن في حديث يقتل عمارا الفئة الباغية ثم ابن مسعود
رضه روى مسلم عنه بحسب المرء الباء فيه زايدة ثم الكذب من فيه بيان للضمير في
بحسب الا يحدث بكل ما سمع يعني يحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان
المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة ق ابن رضه
انفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان احب اليه بيرحا فيه نخل وماء
طيب يقال بيرحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة فلما نزلت
هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله تعالى
اموالي الى بيرحاء وانها صدقة لله ثم فضعها حيث شيت فقال ثم بخ ذاك مال رابح

بخ

بالباء الموحدة اى ذو ربح نخ ذاك مال رابح كرره للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة وبتشديدها يقال عند تعظيم امر والرضاء به وقد سمعت ما قلت وانى ارى ان نجعلها فى الاقربين اراد به اقاربه ابى طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعدما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله الابى طلحة جابر رضه روى مسلم عنه بلى فجزى بل حرف تصديق وجرى بالوال المهملة وبالجيم ايضا اى بمعنى اقطع تخلف فانك عسى ان تصدق قيل بهذا تعليل لجواز خروجها ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل والها هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تفضلى معروفا او نحوه للتنويع يعنى اذا بلغ مالك نصابا تؤدى زكوته والا فافعلى معروفا من التصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فاراد ت ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج فسالت النبى ع عن جواز خروجها دل الحديث على جواز ذلك ليلا ونهارا امبتوتة كانت او رجعية والف فى المبتوتة تبع مالكا وفى الرجعية مع ابى حنيفة ثم عائشة رضه روى مسلم عنها ثبت لا تعرف فيجاء ته جميع جايع اهله بالوضع فاعل جياء تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر ثم جابر رضه روى مسلم عنه بين العبد المضاف فيحذوف اى بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعنى من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر او تقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع بمعبوده ويصدقه ومن كفر فهو مستكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله ص ان الله لا يغفر ان يشرك ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة لمن لم يشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك قالوا الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لا ان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرائض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله ع لا يزنى الزانى وهو مؤمن وغيرها فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كالمحارب لقوله ع امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة

انه غير خارج

فزجرها رجل

ع جاز الخروج للعدة نهارا لحاجة نهارا لانه الجايز بالليل وهو مذهب الشافعى واحمد ومالك وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجوز خروجها

انه غير خارج من هذه لان الايمان قد بينه النبى ع حين سأله جبرئيل عن حقيقته وهو ان يؤمن بالله وملائكته ورسله وباليوم الاخر وبالقدر خيره وشره والفرائض غير داخلة فيه ولا يقال ايضا يلزم ان يجب الايمان بقوله ع لا يحل دم امرء الا باحدى ثلث ولم يترك الصلوة منها اتفاقا عبد الله مغفل رضه اتفاقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كرر الكلام بين للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابى يحتمل ان يكون اطلاق الاذانين على كل منهما حقيقة لان الاذان فى اللغة الاعلام فالاذان اعلام لحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال فى الثالثة لمن شاء رفعا لتوهم وجوبها فان قلت كيف يتم بهذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب وافاتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة فى ذلك الوقت وهى لا تنافى كراهتها ق عبد الله ابن سلام رضه اتفاقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قاله له حين قص رؤياه عليه تقدم تقريره فى الباب السابع فى حديث انا الطرق التى رأيت عن يسارك ثم عائشة رضه روى مسلم عنها تلك الكلمة الخبيثة يخطفها الجنى يخطف على وزن يعلم يعنى ياخذها بسرعة فيقذف بها فى اذن وليه يعنى يلقيها فى صماخ ولى الجنى وجيبه وهو الكاهن فيزيد فيها اى يزيد وليه على تلك الكلمة وفى هنا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الزاى قالت لها حين قالت ان الكهان جمع الكاهن وهو المدعى معرفة الغيب كانوا يحدثوننا بالشئ فنجده حقا تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث ان الملائكة تتنزل فى العنان فقال البراء بن عازب رضه تلك الملائكة كانت تسمع لك ولو قرأت يعنى لو دمت على قراءتك لاصبحت اى الملائكة يراها الناس ما تستتر منهم اى من الناس ما هذه يجوز ان يكون موصولة وان يكون نافية والضمير فى تستتر للملائكة قال الاسيد على وزن السفينة وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء المثناة تحت حين قراءة سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح من المصنف لانه ظرف لقوله قال فظاهر ان هذا القول لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى

اسید ما رآه صباح تلک اللیلة هکذا روی الراوی وقال لهم اصبح ان النبی ﷺ
وذکر ذلک علی ان الحدیث غیر مروی عن البراء بل ابی سعید الخدری والمروی عن
البراء بن عازب فی القضیة المذکورة فی المتن انه ﷺ قال تلک السکینة تنزلت
بالقرآن هکذا روی فی المصابیح والصحاحین وعنده فرس مربوط بشطنین
الشطن بفتح الشین المعجمة والطاء المهملة الحبل الطویل الشدید الفتل انما ذکر
الربط بشطنین تنبیها علی انه کان جموحا ولو کان سهل القیاد لکفاه شطن واحد
فتغشته سحابة ای ستره یعنی وقعت فوق فرسه کقطعة سحاب فجعلت
تدنو وتدنو یعنی طفقت تنحدر من العلو الی السفل لسماع قراءة القرآن وجعل فرسه
ینفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروی بنفن بالفاء والزاء المعجمة
من نفنف بنفنف علی وزن یضرب اذا وثب وفی الحدیث جواز ان یری الامة الملائکة وان
قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة عن ابن مسعود رضی روی مسلم عنه تلک محض الایمان
یعنی علامة خلوصه لان من کان ایمانه مشوبا لا یتعاظم تکلم ما وقع فی قلبه من وسوسة
الشیطان یعنی الوسوسة قال الحبی سئل عنها وهی ما یجد الانسان ما فیه مضرته
فی نفسه ما یتعاظم ان یتکلم به خوفا من ربه لعلم فساد ما وسوسة الشیطان ویروی
ذاک اشارة الی مصدر یتعاظم صریح الایمان رواه ابو هریرة رضی تفرد به ای بالمروی
ثانیا عن الراوی الثانی فسلم ایضا ای کما تفرد بما روی اولا عن ابن مسعود رضی ثم رافع
بن خدیج رضی روی مسلم عنه ثمن الکلب خبیث استدل به بعض علی ان بیع الکلب
مطلقا غیر جائز وجوزه ابو حنیفة رحمه الله واجاب عن الحدیث بان لفظ الخبیث لا یدل
علی الحرمة بدلیل انه ﷺ قال وکسب الحجام خبیث مع انه لیس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه ﷺ حجم
واعطی الحجام اجرة وقال قوم ما ابیح انتفاع به فهو جائز وما لا فلا وقال مالک لا یجوز بیعه
لکن علی مخلفه القیمة کامّ الولد ومهر البغی وتعقبه بانا خذ الزانیة علی زناها خبیث
یعنی حرام محرمة ثابتة بدلیل آخر سماه مهرا لانه علی صورته وکسب الحجام خبیث
اطلاق الخبیث علیه باعتبار حصوله من ادنی المکاسب الخ انس رضی روی البخاری
حسبک ایاها اذ خلک الجنة ای صار سببا لدخولک لانه اوجبه لانه دخول
الجنة انما هو بفضل الله اوره بلفظ الماضی ابرازا له فی معرض الحاصل قال الرجل

کان

مطلب فی قال الطیبی

مطلب فی ثمن الکلب خبیث ومهر البغی خبیث وکسب الحجام خبیث

اوجبه ای

..... من المجاهدین ح

کان یلازم هذه السورة فی کل رکعة فقیل له ما یحملک علی ملازمتها فقال انی احبها
یعنی سورة الاخلاص م بریدة بن الحصیب رضی روی مسلم عنه خومة نساء
المجاهدین علی القاعدین ای علی الذین قعدوا عن الغزو لعذر او غیره
لحرمة امهاتهم فی لزوم رعایة حقوقهن وسوء النظر الیهن وما من رجل من
القاعدین یخلف رجلا من المجاهدین فی اهله یعنی یکون خلیفا له فی رعایة مصالحه فیخونه فیهم
ای یخون القاعد الغازی فی اهله الا وقفله ای صار موقوفا للمجاهد یوم
القیمة فیاخذ من عمله ما شاء اعلم ان الماخوذ من الثواب ینبغی ان یکون بقدر
خیانته لعل قوله ما شاء یکون محمولا علی المبالغة فی النحو یفقال الشیخ الشارح
هذه الخیانة لکونها اعظم الخیانات مکن من اخذ کل الحسنات ثم التفت
الینا رسول الله صلعم فقال فما ظنکم قال المظهر هذا خطاب للمجاهد للقاعدین
ای فما ظنکم بامته مع هذه الخیانة یعنی اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخیانة وقال
التورپشتی خطاب للمجاهدین یعنی فما ظنکم فی حصول مجازاة من اعلی من هذه المجازاة
واقول القول الاول ولی الا ان سیاق الکلام جار فی حرمة نساء المجاهدین وتوقیرهم
یفهم منه ق ابن عمر رضی اتفقا علی الروایة عنه حسابکما علی الله احدکما کاذب
یعنی یلزم علیه التوبة لا سبیل لک علیها بیان لوقوع الفرقة بینهما ابدا قاله
للمتلاعنین بعد فراغهما من اللعان ق ابو ابو هریرة رضی اتفقا علی الروایة
عنه حق المسلم علی المسلم خمس رد السلام وعیادة المریض واتباع الجنائز واجابة
الدعوة وتشمیت العاطس وهذه الحقوق من الفروض الکفایة ثم ابو هریرة
رضی روی مسلم عنه حق المسلم علی المسلم ستة قیل وما هن یا رسول الله قال اذا لقیته
فسلم علیه واذا دعاک فاجبه واذا استنصحک ای طلب منک النصیحة فانصح له
واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحدیث
فی معنی الحدیث المتقدم الا انه ذکر هنا ابتداء السلام وفی المتقدم رده وزاد علیه
ذکر النصح فیکون المجموع بمقتضی الحدیثین سبعة ق ابو هریرة رضی اتفقا علی
الروایة عنه حق الله علی کل مسلم ان یغتسل فی کل سبعة ایام یغسل رأسه وجسده ویروی
ان الله علی کل مسلم حق ان یغتسل فی کل سبعة ایام یوما اراد به یوم الجمعة بدلیل ما ورد

فى رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه فى الباب السابع فى حديث الغسل يوم الجمعة
ثم جابر رضه روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلب فى الموضع
الذى فيه الماء فى الغالب يكون مجمعا للناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة
فحلها وفى نسخة بالرفع عطف على الاعارة منحة الابل اعارة ناقة ليحلبها الفقير وحمل
عليها فى سبيل الله قال لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق بمعنى الجد يرد لان هذه
الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعل ما ورد فى حديث آخر
من انه عم الحق الوعيد بتارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله
بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه حوضى مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب
من المسك وكيزانه اى ظروفه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام
عليه فى الباب الثانى فى حديث والذى نفسى بيده لانيتى اكثر من نجوم السماء ثم ابو الدرداء
رضه روى مسلم عنه دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل
كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل تقدم بيانه فى الباب الخامس
فى حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه دينار
انفقته فى سبيل الله دينار مبتدأ وانفقته صفته ودينار انفقته فى رقبة اى فى فك
رقبته ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اى
اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذى انفقته على اهلك اعظمها مبتدأ والذى
انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لدينار فى اول الحديث وانما صارت اعظم
لان فى انفاق الاهل صلة الرحم غير التصدق ثم عثمان بن ابى العاص
الثقفى رضه روى مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة
مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قيل
قال ابو عمرو الخنزب قطعة من متنه وقيف ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ
بالله منه وائفل على يسارك بضم الفاء وكسرها اى البق تفلا وهو نفخ معه ادنى بزاق
والغرض منه استكراه الشيطان ثلثا قاله حيى قالا ان الشيطان قد حال بينى وبين
صلوتى وقرأتى يعنى اذهب عنى اللذة والخضوع فيها يلبسها على بكسر الباء
وتشديدها اى تشكلنى فيها ح عائشة رضه روى البخارى عنها ذاك لو كان

قال عم

مطلب حوضى مسيرة شهر ماؤه

قال عم حيى قالت وأراه ساه بهذه كلمة يستعمل فى التوبة اردت بها هنا التحزن من
موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة رضه وذا اشارة الى موتها وانا حى الجملة للحال
فاستفرك واد عوك روى انها قالت فقلت والثكلاه والله انى لاظنك تحب موتى ولو
كان ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال لعم بل انا وارأساه وارأساه اراد به والله اعلم انها
تبقى بعده وفى الحديث اشارة الى انه يجوز التزام فعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه زاد الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعنى فى جهة
المشرق يجوز ان يراد به كفران النعم لان اكثر الفتن التى كانت فى الاسلام بعد قتل عثمان
رضه من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين رضه بالعراق وفتنة الحجاج وابن
الزبير قالوا قتل فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرهم من الفتن كان ظهوره
من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين كفران نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر
الذى ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال والفخر والخيلاء فى اهل الخيل والابل
والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين والسكينة فى اهل الغنم تقدم بيانه
فى الباب السابع فى حديث الفخر والخيلاء فى الفدادين ثم ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه رب اشعث وهو الذى يلبد شعره فلا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب
اى من شأنه ان يدفع فيها لرثاثة هيئته لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه
فى الباب الثانى فى حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ح سهل بن سعد
رضه روى البخارى عنه رباط يوم وهو مصدر رابط اذا اقام فى ثغور الاسلام
حارسا من العدو فى سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط
يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها فى الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال
انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان ذلك الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة
فى النفوس فحقق النبى ع فى قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد فى الرباط خير من تلك هذه
المحسوسات وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط
بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول فى منزل
ان يلقى سوطه قبل ان ينزل لئلا يسقط احد فيه وبهذا تعرض منه ع على ما فى الجنة
وقع فى اثناء كلامه والروحة وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال

مطلب رباط يوم خير من الدنيا وما عليها

لا فضل الجهاد
بالاسناد

غدوة في سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال
خير من الدنيا وما عليها ام سلمان رضه روى مسلم عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله
خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله يعني يكتب
له اجر رباط الى يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة للمرابط لما جاء في صحيح مسلم كل ميت يختم
على عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه يعني يرزق
في الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يبلغ في نوع الرزق وفي المرتبة
وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اي صار امنا الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعني امن
من كل ذي فتنة حالة الموت ورواية الطبري بفتح الفاء اي من الشيطان ام عائشة
رضه روى مسلم عنها ركعتا الفجر المراد منها سنة الصبح خير من الدنيا
وما فيها وفيه عظم ثوابهما ام المقبورة بن شعبة رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عم
يسمي اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال عم ساقي القوم اخرهم شربا قيل
للاغر ضه قد يكون تناول سؤر الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره وقيل
لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر
والاول انسب للمقام وانما صدر بهذا القول منه عم تعليما لاصحابه ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر ساب فسوق لان شتم المسلم
بغير حق حرام وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق كفران استحله او المراد من الكفر كفران
النعمة ام انس رضه روى مسلم عنه قال عاد النبي عم رجلا ضعف جسمه وخفي كلامه فقال له رسول الله
هل تدعو الله بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعجله لي في الدنيا فقال عم
سبحان الله لا تطيقه اي لا تطيق عقابه بحث لان نكرة الانسان في الدنيا للهلاك
فيترادف الكلام يقضي اليه ولا كذلك نكرة الآخرة اولا تستطيعه شك من الراوي
ويروى لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا
عذاب النار وهذا ارشاد من النبي عم لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع قال الرجل عاده
فدعا الله به فشفاه اي دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله ام سلمة رضه روى البخاري
عنه سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا بمعنى الذي والاستفهام فيه للتعجب فيكون تقريرا لما قبله
ولذا فصل وقيل ما ذا بمعنى اي شيء من الخزائن بناء للمنزل عبر عن الرحمة

باطز ايد

بالخزائن لفرط نهاها ماذا انزل الليلة من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن
لانها اسباب مؤدية اليه وجمعها لكثرتها ام سلمة يوقظ صواحب الحجر جمع
الحجرة اراد به بعض صواحبها ازواجه عم بمعنى من يوقظ ازواجي للصلوة رب
كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا عارية في الآخرة
يعني عارية من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج فهمت
يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على فانهن وان اكسن
كاسيات خلعة كونهن ازواجي فهن عاريات في الآخرة لا ينتفعهن بهذه
النسبة اذا لم يعملن ام ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سبحان بفتح السين
المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر ادنة
في بلاد الارمن وجيحون نهر ببلخ وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام
فغلط او انه اراد الجانب من حيث انه ببلاد الارمن وهي مجاورة للشام وبه
ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا
قاله النووي والفرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيانه لكون النيل والفرات
من انهار الجنة في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم فيعرف منه توجيه كون
سيحان وجيحان منها خ شداد بن اوس رضه روى البخاري عنه سيد الاستغفار
اي افضله واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني
وانا عبدك هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عهدت الي
من امرك وبيعتنا بارسال رسلك ووعدك يعني انا متوصد بما وعدتني من الاجر على
امتثال امرك ما استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعني
لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتي قبل العهد هو الذي اخذه
الله من ذرية آدم حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك
بنعمتك علي اي اعترف وابوء بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت
انما سمي عم هذا القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهية الله تعالى وخالقيته وعبودية
نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه ويعجزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله
تعالى بالخطاب كثير فيه من قالها اي هذه الكلمات في النهار موقنا بها اي معتقدا

مطلب سيد الاستغفار

وهو نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها
من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل
الجنة ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان اى لا ينقص
اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا في سنة واحدة
فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول ثم عمر رضه روى مسلم عنه صدقة تصدق
الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني القصر نسبي للصدقة في السفر مع الامن
قاله لعمر حين سأل النبي عم قال نقصر الصلوة في السفر حالة الامن وقد علق القصر
بالخوف في قوله تع اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم
ان يفتنكم الذين كفروا ضربتم في الارض اى سافرتم عم باشارة امر بقبول صدقة
القصر انه غير معلق بالخوف وفي ترك المسافر القصر حال الامن رد لها فينبغي ان لا يترك
فان قلت فما الفائدة في قول ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان الآية نزلت في
اسفار النبي عم واكثرها لم يخل عن خوف العدو ثم زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه صلوة
الاوابين بتشديد الواو اى الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال
اى احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة
الى مدحهم بصلوة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس يميل
النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المسارعة بذكر الله ان ينقطعوا
عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال
لرقة جلود اخفافها تنفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فيتركنها ثم ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا
خ ابن عمر وابو سعيد رضه روى البخاري عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفرد
بالفاء والزاء المعجمة المنفرد اى المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية عن الى
سعيد في رواية ابن عمر رضه بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدارها ولا يلزم
ان يكون كل منهما مساويا للاخر فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا
جزئت خمسا وعشرين جزءا صارت سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابي هريرة
ورواية ابن عمر رضه قال النووي هذا غفلة من قائله فان في الصحيحين سبعا وعشرين

درجة

ومضان وذو الحجة

مطلب فضل الجماعة

درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف القدر مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة
بين الروايتين فذكر القليل لا ينفي الكثير الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبي عم
اولا بالقليل ثم لما علمه الله بزيادة فضله على من صلى بجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون
اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين في رعاية آداب الصلوة او لاختلاف فضيلة
الصلوة فالزيادة يكون في الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره
وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي لقوله عم
صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته
مع الرجل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته
في بيته وصلوته بالجر عطف على صلوته في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها ويروى
بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك لان احدهم
اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اى لا يقيمه من موضعه
الا الصلوة يعني لم ينو بخروجه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث
يدل على ان فضيلة الجماعة يحصل بجماعة في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال
القرطبي انه حاصل بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة
حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اى في حكم المصلي من جهة الثواب
ما كانت الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمنوع عن ذهابه فالملائكة
يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه
يعني وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر منه بغيبة حق ما يتأذى منه بنو آدم ما لم
يحدث فيه يعني ما لم يفعل في مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه ما لم يصب فيه ذا حدث
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خشي الصبح اى عن
اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سأل رجل عن الصلوة الليل استدل به ابو يوسف
ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة رحمه الله الافضل
في نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى
على الشفع ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صياح المولود حين يقع نزغة بالغين
المعجمة اى نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث

درغز

ما من مولود يولد ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعني سن الكافر
في جهنم يكون مثل جبل احد في العظمة وغلظ جلده مسيرة ثلث اى ثلث ليال ليكون المراد
اكثرهم جابر رضه روى مسلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة
وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام
اثنين ثم صهيب بن سنان رضه روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير
وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد بالمؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشار به
الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفات ان اصابته سراء وهي ما يسر بها شكر فكان
خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني رضي بتلك المكروهة ووطن نفسه عليها فكان خيرا له
وهاتان الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا فصلها عما قبلها ثم جابر رضه
روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي عم فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى يمينه
وشماله ويقول السلام عليكم فقال عم علام تومئون بهمزة بعدها واو والجمع اى يشيرون
بايديكم كاذنابها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهي
من الدواب ما لا يستقر لحذتها وانما يكفي احدكم ان يضع الا مع الفعل فاعل يكفي يده
فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على عينه وشماله من الموصولة مع صلتها
بدل من اخيه ثم ام قيس بنت محصن رضه بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية
عنها علام تدغرن اصله على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال
النووي قوله علام تدغرن هكذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالدال والراء
المهملتين بينهما غين معجمة اى يغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بضم العين المهملة
ما يعصب به الغدرة من اصبع وغيرها يعني لا تعصرن غدرة اولادكن بالاصبع وغيرها
وبكسرها الداهية فيكون الباء بمعنى في على التوجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي اى الزمن
باستعماله في غدرة اولادكن قيد العود بالهندي لثبوت نوع آخر منه يقال له عود كحرى كذا
وجعله بعض الشارحين وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر بمعنى على اى شيء يعالجن
بهذا العلاج الشنيع الذي هو العلاق وروي بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وهو الداهية
والآفة فلا فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اى من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب
او التقدير سبعة اشفية من سبعة ادوية منها ذات الجنب والاول اقرب تقدير الكلام

ومنها

في حق الطب

ومنها العذرة انما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة
في باطن الجنب متفجرة الى داخل يستعط من العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال
المعجمة اجتماع الدم في قعر الحلق الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء
ان يعصرنه بالاصبع بهذا ابتداء كلام بيان لكيفية التداوي به يعني بدق العود ثم تارة
ويدخل في الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال
لذ الرجل اذا صب من الدواء في احد شقي الفم انما بين النبي عم من تلك السبعة اثنين وسكت
عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت والنبي صلعم هو العالم بها
لكن المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعصاب والمعدة والكبد
والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل
فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي الانفع في القالب وهذه السبعة
هي لكلياتها والباقي تتشعب منها ق ابن عمر رضه انتفاعا على الرواية عنه على المؤ
المسلم اى يحب عليه السمع والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره اى في كل امر
سواء كرهه المسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية اى اذا امره
اولوا الامر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اى لا يطيعهم ق ابو هريرة رضه انتفاعا على
الرواية عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضي ضمها وهو الطريق
في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب الملائكة وحراستهم
اياها ج ابو هريرة رضه روى البخاري عنه عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء
وتشديد الياء ابن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندف
بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاء
المعجمة عمرو مبتدأ وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو اول من
سيب السوايب وهو الذي اخبر عنه النبي عم انه يجر قصبه في النار فالمذكور في صحيح
مسلم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابا بني كعب يجر قصبه في النار م ابو ايوب رضه
روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم
بيانه قريبا في حديث رطا رباط يوم ثم جابر رضه روى مسلم عنه غلظ القلوب يعني
قساوتها في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اى في اليمانين ويجوز ان يراد

باهلها يعنى اهل المدينة فقط لقوله عم الا الايمان ليأزرن الى المدينة ثم النواس بن سمعان
رضه روى مسلم عن النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر
السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفنى عليكم
قال النووى اخوفنى افعل التفضيل بنون بعد الخاء هكذا رواية الاكثرين وروى
بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون
الوقاية غير معتادة وجهوا بان اخوفنى اصله اخوف فابدل النون من اللام كما
ابدلت فى لعن بمعنى لعل والمعنى غير الدجال اخوف لى من الدجال لان فيه علامات دالة على
كذبه فيستدلون بها عليه وفى نسخ والذى تعمده الله بغواته المصحح على ما يخه
اخوفنى بفتح الفاء وانت خبير بانه غير رواية مسلم لعلهم صححوا كذا حذرا عن التكلف
السابق لكن المعنى على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا احجه دونكم اى احاجه
قدامكم ومخاصمه باظهار الحجج على كذبه هذا كان تقبل لكون غير الدجال اخوف لهم
فان قلت كيف قال هم وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال سيخرج بعد المهدى ويقتل عيسى
قلت يمكن ان لا يكون هذا الحديث قبل علمه هم بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام
بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف ويلتجئوا الى الله تع من شره كما
قال هم بعثنا نا والساعة كهاتين اشار الى السبابة والوسطى فان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه
فعيل بمعنى فاعل الجملة خبر بمعنى الامر اى فليحج عن نفسه
بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتى على كل مسلم وهذا تفويض
من النبى هم امته الى الله تع حتى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف
والطائين المهملتين اى شديد جعودة شعره مثل شعور الحبشيين عينه طافئة اى
مرتفعة عن موضعها كانى اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاى المعجمة
المشددة وهو يهودى من خزاعة مات فى الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة
فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف اى اوايلها تخصيص هذه السورة
بعيدى وجه مفوض الى النبى هم او يقال اوايلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما
التجأوا الى الله تع نجاهم من شر دقيانوس والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال
ويثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة المفتوحة

والتاء

٣٥٧

والثناة هو طريق فى الرمل قال القاضى المشهور فيه فتح الحاء المهملة ونصب الثناة بغير تنوين
اسم موضع بين الشام والعراق ويروى بعضهم بضم اللام وبالثناة الضمير اى نحوله كذا
ذكره الحميدى فى الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثناة المثلثة فعل ماض
من العيث اى افسد وقيل هو اسم فاعل من العثى وهو الافساد وهذا اظهر من حيث
العطف على خارج يمينا وعاث شمالا اشارة الى ان فساده غير مختص بما عمر عليه من البلاد
بل يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يأمن من شره مؤمن الا من عصمه الله تعالى يا عباد الله
فاثبتوا اى على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم قلنا يا رسول الله
وما لبثه فى الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد
منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة
وفى اليوم الثانى يحم يهود كهذه وضعف امره فيرى كشهر وفى اليوم الثالث يرى كجمعة
لان الحق فى كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص اولان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة
يهون عليهم الى ان يضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب لسوالهم
بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه هم بقوله لا اقدروا له يدل هذا اجار على حقيقته
فلا امتناع فيه لان الله تع قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير
مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد فى اجزاء ساعة من ساعات اليوم وسايرايامه
كايامنا قلنا يا رسول الله فذاك اليوم الذى كسنة انكفينا فيه صلوة يوم
وقال لا اقدروا له قدره يعنى اقدروا الاداء الصلوات الخمس قدر يوم بيان تقديرهم
انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر
ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر وعلى هذا قال القاضى هذا حكم مخصوص
بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات
على الاسباب غير جايز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر على وقته بعرفات قلنا
يا رسول الله وما اسراعه اى كيف اسراعه فى الارض قال كالغيث استدبرته
الريح الجملة حال وصفة العيث واللام فيه للعهد الذهنى فيأتى على القوم
فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت
فتروح عليهم اى بعيشهم بعد زوال الشمس سارحتهم يعنى مواشيهم السارحة

اول شعد وفى اول وقت الظهر

بما يكون الشعور مفروقا غير مرسل

٣٥٧

الى شيء الذي تذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح
الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي اعلا سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه
واسبغه افعل تفضيل اي اتمه ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامده
افعل تفضيل من المد خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب ومدتا عبارة
عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون
عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب محل وهو القحط ليس
بايديهم شيء من اموالهم فيمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها
كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين
والباء الموحدة يعني كنوز تلك الخربة وتجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه
ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا نصب شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان
شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اي
قطعتين رمية الغرض منصوب بمقدر يعني قطعتين بعيدتين مقدار رمية
الغرض وهو الهدف قيد به ليظهر عند الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اي
الدجال ذاك الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب على الدجال يتهلل وجهه الجملة
للحال اي يستنير وجهه من الفرح ويضحك حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول بصيغ هذا
الا اهما فيما هو كذلك اي بين اوقات حال الرجل وفساد الدجال اذ بعث الله المسيح
بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بالنصب على الظرفية دمشق
بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين روي بالدال المهملة والمعجمة والمهملة
اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس واصفا كفيه على احنيه ملكين اذا طاء طاء
راسه بالطائين المهملتين اي خفض قطر اي يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه
يعني اذا رفع راسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ
فلا يحل لكافر بضم الحاء قال النووي معناه لا يتنفس وقال الطيبي هو بكسر الحاء معناه لا يحق
ان يجد ريح نفسه بفتح النون وهو مرفوع اي نفس عيسى ويجد على تقدير اراه فيه فاعل الايجاد
الا مات يعني لا يحق بكافر ان يجد ريح نفسه في حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه
ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم

جبل

جبل ينتهي ح

اويعول ديد كذري

فتح القسطنطنية من يدي الاصفر وبعده
رجوعه وبعد عوده ثم يخرج الدجال
لكن خروجه بعد ظهور المهدي من آل الرسول
من المغرب او البخارى فيقبل فرح الدجال
ويجتمع معه فاذا الاقيا اذنه الاوقات
ويكلف المهدي لعيسى عم الاسانة وقال لهم
لا ذا تتم امراء بعضكم بعضا وانا نابع
لكم لكرامة هذه الامة محمدية

جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قبل هذا يقتضي
ان يموت الدجال حين راه عيسى لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب
الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ثم يأتي عيسى بن مريم قوم
فرعصمهم الله منه اي من الدجال فيمسح عن وجوههم يعني يزيل عنهم ما اصابهم من
غبار سفر الغزو مبالغة في اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف ويبشرهم بخبره
بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى
اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد اي لا طاقة ولا قدرة لبشر لهم
عبر من القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثنى اليد
ليكون ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور يجعل حرزا
لهم ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون اي من كل موضع مرتفع
يسرعون فيمر اوايلهم على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهي ماء يجتمع
بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول
لقد كان بهذه اي بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح
الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اي
تعال فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة
جمع النشابة وهي السهم الباء في نشابهم زايدة الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة
ويحصر نبي الله عيسى واصحابه وهو على بناء المفعول اي يحبس في جبل الطور حتى يكون
راس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب
نبي الله عيسى واصحابه اي الى الله بقال رغب اليه اذا دعاه يعني يدعون الله في
اهلاك يأجوج ومأجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع
نغفة وهي دود يكون في انف الابل واليقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى
بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموت نفس
واحدة يعني يهلكهم في ادنى ساعة بايهون شيء وهو النغف ثم يهبط نبي الله عيسى
واصحابه اي من الطور الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملأ زهمهم بفتح
الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار رائحة مكروهة من غير نتن كذا في المغرب

فرسان

ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله يعني يتضرعون اليه في ازالة نتنهم
فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة
نوع من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم
حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اي لا يستتر من المطر الجلة صفة مطر
يقال كننت الشيء واكننته اي سترته بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو
وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات
وبالزاي المعجمة والفاء وهي مصنع الماء وقيل هي المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها
وروي بالقاف ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تاكل العصابة اي
الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة العظم الذي
استدار فوق الدماغ ثم شبه لعشر الرمان تشبيها به ويبارك في الرسل حتى
ان اللقحة بكسر القاف وسكون اللام وبالحاء المهملة الناقة التي فتحت حديثا
من الابل لتكفي الفئام بكسر الفاء بعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس
واللقحة البقرة ليكفي القبيلة وهي اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم الفخذ
من الناس بكسر الخاء وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال
القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء وان الفخذ الذي بمعنى العضو فبكسر فيه الخاء
ويسكن فبينما هم كذلك هم مبتداء وخبره كذلك وما في بينما عوض عن المضاف اليه والعامل فيه يبعث
يعني بينما اوقات ينعمون في طيب عيش وسعة اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعني ارسل عليهم فجاءة
ريحا طيبة فيأخذهم تحت ابا طهم جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى
شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتخاصمون في الارض وقيل معناه يجامعون
النساء علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة قد حذيفة رفعه انتفعا على الرواية عنه
فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني الرجل يبتلى ويمتحن في هذه
الاشياء ويسئل عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصير فيها فينبغي ان يكفرها
بالحسنات كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات والمراد عم بقوله يكفرها الصيام
والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر عبد الله بن عمرو رفعه فراش للرجل
وفراش لامرأته والثالث للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان

ليس

لتكفي

اي اللبن

وحكم عيسى عليه السلام في الدنيا بسبع
وذهب الى مكة وقبل القدس
ان عيسى عم اخذ اصحابه لا صحاب
الكهف وحج وطاف معهم محمد
ويعود طلوع الشمس من المغرب ذهب عيسى
الى مكة بعد النبوة وتزوج فيها في العرب
ومكث فيها اربعين سنة ويقتل
بنانا ويدفن في المدينة وذكر في جنب
عرض الارض والمهدي يذهب الى
القصبي ويتزوج فيه ويلد غلاما
وهو خاتم الاولاد محمد

ليس معناه ان الرابع مبيت للشيطان بل معناه ان زايد على الحاجة وما زاد عليها
فانما يتخذ للمباهات غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل
بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام بامرأته في فراش وهو ضعيف لان النوم معها
بغير عذر افضل لان النبي عم فعله بل يعذا ذم فراشا لامرأته من جهة انه قد يحتاج
كل واحد منهما الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار في
الآلات والامور المباحة اعلم ان راوي الحديث على ما ذكر في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله
وكذا في المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المصنف نسبه الى عبد الله ابي موسى
ولعل رضه انتفعا على الرواية عنهما فضل عايشة على النساء كفضل الثريد على سايل الطعام
ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه التذاذ
وغذاء وسهولة المساغ وفضل عايشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة
اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من رسول الله صلعم ما لم يعقل غيرها من النساء وقيل
اراد بالطعام ههنا الحنطة لانها تحتاج الى المعالجات حتى تتهيأ بان يفتدى بها كمال سايل
النساء المحتاجات الى التاديبات ليحسن معاشرتهن قال الشيخ اكرم المراد بالنساء ما لم يرد
النص في كمالها كما ورد في مريم واسية وخديجة فان عايشة ليست بهذه المثابة واقول
بهذا مشعرا بان اراد بالنساء في الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر
ان المراد منها نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم ان يكون
عايشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان تكون عايشة مفضلة عليها لجهات موجودة وان
لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس
مفضلا على سايل الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عايشة مفضلة على الكاملات المذكورة
ايضا لحيثيات مذكورة لا يبعد وان لم تبلغ هي في الكمال الى كمالها كان من جهة محبة الله
وشرفها مع الله ثم جابر رضه روى مسلم عنه قال سمعت من يصعد الثنية ثنية المراد وكان
اول من صعدها خيل من الخزرج ثم فلان من الناس وكان رجل فيها بشد ضالة له فقال لهم
فكلهم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر قال فاتيته المراد بهذا القول المصنف قال الراوي
فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من
ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي عم حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما في باله

... ما قال م

ق ابو هريرة رضه انتفعا على الرواية عنه في الحية السوداء شفاء من كل داء الا السام
تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الشونيز فيه دواء لكل داء ق ابو هريرة رضه في كل كبد
حرى اجر حرى على وزن فعلى تانيث حران وهما للمبالغة يعني في سقي كل ذي كبد حارة ثواب قيل
اراد بالكبد الحرى حياة صاحبها لان كبده انما يكون حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح
قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع كالمؤذي والكلب العقور ونحوهما في معناهما اعلم ان الشيخ
رقم هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور في صحيح مسلم في كل كبد رطبة فاز شارحه اراد به الاحسان
الى الحيوان سمى الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده ثم جابر رضه فيما سقت الاثار
والغيم اراد به المطر العشر وفي سقي بالثانية وهو اسم للبعير الذي يستقي بالماء من البئر
نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجت الارض
قليلا كان او كثيرا واخراج الخطف والحشيش من هذا الحكم عرف بدليل اخر ق انس رضه انتفعا
على الرواية عنه قدر حوضي كما بين أيلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء
تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حوضي كما بعد من ايلة ق ابو هريرة رضه انتفعا على الرواية
عنه قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله
ورسوله مر بيان معناه في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة ق ابن عباس رضه
روى البخاري عنه كاني به يعني سيخرب الكعبة رجل من الحبشة كاني ابصر به ذلك الرجل اسود
افحج الفحج بحاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من
صفات اهل الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير
المجرور وفتى لانهما غير منصرفين ووجه اخر ان يقال انه ضمن معنى يهدم بقرينة ما بعده كما قال صاحب
الكشاف في قوله تعالى فقضيهن سبع سموات يجوز ان يكون ضمير مبهما مفسرا بسبع سموات
يجعلها حجرا حجرا بهذا استيناف الضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها الله وقوله حجرا حجرا
حال يعني متفرقا اجزاؤها ثم عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين
يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احدا لاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي
حنيفة رحمه الله ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف
صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته
وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء صوم ثلثة ايام متتابعات عند ابي حنيفة رحمه الله

وعند الشافعي

وعند الشافعي يجوز التفريق فيه ق عبد الرحمن بن عوف رضه انتفعا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي عم خمسة وستون حديثا في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة والباقي
والباقي متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقالا يا عم هل تعرف
ابا جهل سمعنا انه سب رسول الله صلعم قلت نعم فاشرت لهما اليه فابتدراه فضرباه بسيفيهما
حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي عم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته
فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال عم كلاكما قتله يعني ابا جهل
قال لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح
العين المهملة وسكون الفاء وبالمد قال قيل روى مسلم انه عم اعطى سلب المعاذ
بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو وهو الذي
اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه لا يقال الامام مخير في السلب يفعل فيه ما يشاء
ولان السلب عنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث اخر ان
ابن مسعود جز راسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشتركا في الثلثة فيه بان يكون منهما
الاثخان والالقاء ومن ابن مسعود قطع الراس ق ابو هريرة رضه انتفعا على الرواية
عنه كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب عليه نارا
اخذها من الغنايم يوم خيبر لم تصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها
يعني لم تدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها قال العبد له اي للنبي عم اسمه
رفاعة بكسر الراء وبالفاء ويقال رفاعي قتل بوادي القرى وقد كان اصابه سهم في غزوة
خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة فقال بل والذي نفسي بيده ان الشملة من خيبر يعني مرجوعة من غزوته ثم جابر
سمرة رضه روى مسلم عنه كم من عذق معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين
الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها او مذلل ويروى مذلل اي دان اجتناؤه ومنه
قوله تعالى وذللت قطوفها تذليلا في الجنة للبي الدحداح انما قال عم هذا القول في حقه
لغضية جرت وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال للنبي عم اعطه اياها
فلك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبي عم
أيكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر عم بعد بيوتة
موافقا فقال كم من عذق رداح في حيوتة ثم ابو ذر رضه روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء

قتله

مطلب السقي

الارض للقوي

وفاته صلى الله عليه وسلم

قال العلماء ابو الدحداح وقام النبي

يميتون الصلوة المراد بامانة الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانهم ينقل
ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها بهذا شك من الراوى
قلت فما تامرنى قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة والاوقات
التى تكره بعد صلوتها النوافل كالصبح والعصر يكون مستثناة من بهذا الحكم ح ابن عمر او عبد الله
بن عمرو رضه وفى البخارى عمرو اقول عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال عم كيف انت يا عبد الله اذا بقيت فى حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهى الردى من كل شئ من الناس قد
مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة اى اختلطت عهودهم واماناتهم يعنى لا يكون مستقيمة
بل كل يوم ينقضون العهود كما يفعلون من بينهم واختلفوا انصادوا هكذا وشبك اصابعه
يعنى لا يعرف الخاص من الامين ولا البر من الفاجر اللعين قال فكيف اصنع يا رسول الله قال
تاخذ ما تعرف اى كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وبهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع
وتاخذ يعنى اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب بمفعول هو يعنى
اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر
اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفعه الاخبار ش عم رضه روى البخارى عنه كيف بك اى كيف
يكون حالك اذا اخرجت على بناء المفعول من ضيعة تغدو بك اى تسرع والجملة حال من
اخرجت قلوصك بفتح القاف وهى الناقة الشابة ليلة بعد ليلة قاله الاصمعى ابنى الى
الحفيق بضم الحاء المهملة وفتح الفاء ثم ياء مثناة تحت فجاء ثم قاف جبل عم رضه اى اخرجهم
قهرا وعنفا الى ثماء بفتح الثاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة من تحت وبالمد اسم موضع وادريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبحذ الحاء المهملة من
قرى الشام ش عقبة بن الحارث رضه روى البخارى عنه قيل هاروا عن النبى عم سبعة
احاديث انفرد البخارى منها بثلثة كيف يكون تمرها وقد زعمت اى المراة السوداء
ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعنى وقد قالت
امراة فى حقكما ان ارضعتكما دعها عنك هذا ابتداء كلام وامر لعقبة بترك ام يحيى
وليس مفعولا لقتل قاله الحيى تزوج ام يحيى بنت ابى اهاب بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت
امراة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة
المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها ق انس رضه

وقت خلوته

قاله له

عمرو ك

بيض الله العلم
يموج بعضهم
فى بعض ويلتبس
امر بينهم فلا يعرف
الامين من الخائن كما ترى
البرء من الفاجر ح

انفق

انفقا على الرواية عنه كيف بفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح فى الراس وكسر رباعيته
وهى على وزن الثمانية التى بين الثنية والناب وهو يدعوهم الى الاسلام الواو فيه
للحال قال يوم احد علق البخارى المعلق من الاحاديث ما حذف من مبداء اسناده واحدا واكثر
واسنده مسلم ابن عباس رضه روى مسلم عنه لم اللصلوة اصله لما وهو للاستفهام
بمعنى الانكار اى لم اتوضاء وكذا همزة اللصلوة يعنى اتوضاء للصلوة وفعل لم اصلى
باثبات الياء فاتوضاء وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها يعنى لما اريد
الصلوة فيكون سببا لان اتوضاء ويروى اريد ان اصلى فاتوضاء بهمزة الاستفهام
فى اريد محذوفة حاصل معنى الكل ان الوضوء الشرعى لمن اراد الصلوة وانا لا اريد
فلاى شئ اتوضاء قاله حين خرج من الخلاء فاتى بطعام فقيل الا تتوضاء ق ابن
عباس رضه انفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم لدعا لهم
فيه اى فى الحب بالبركة يعنى لاهل مكة حين دعا لهم ابوهم ع وبهذا اشار ه
الى قوله تعالى حكاية عن ابوهيم رب اجعل هذا البلد امنا وارزق اهله من الثمرات
فى غاية رضه انفقا على الرواية عنها قالت سهر النبى عم ليلة فى بعض غزواته
فقال ليت رجلا صالحا من اصحابى يحرسنى الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال
من هذا فقيل سعد ابن ابى وقاص رضه فقال ما جاء بك فقال وقع فى نفسى خوف على
رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله صلعم ثم نام قيل بهذا الحديث
كان قبل نزول قوله ش والله يعصمك من الناس لما روى انه عم كان يحرس احيانا
فلما نزلت الاية قال انصرفوا فقد عصمنى الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو
فى موضع الاحتياط وصلاحية سعد فان قلت قوله ش والله يعصمك من الناس لبس فيه
ما ينافض احتراسه من الناس كما اخبر الله ش عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع
الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يقدر عليه فى توهم
ولما نزلت الاية امر اصحابه بالانصراف قوله والله يعصمك بخاصية يفيد الاستمرار فينا فضه
ثم ذكر ابو قتادة رضه روى مسلم عنه منى كان هذا مسيرك منى بالنصب على الظرفية
يعنى متى كان هذا الدلجة من ميل مدة مسيرى قاله لابى قتادة سحر ليلة التعريس حين
دنوا منها ثالثة يعنى اقاموا من ميلهم بالنوم تقدم بيانه فى اوايل الباب التاسع فى حديث

وروى ك

يوجد هذا الحديث فى بعض نسخ الكتاب

حفظك الله ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية تحنه توجها بالقوم منصوب بعامل
مضمر اى لقيتم رحبا وسعة اتى قال لهم كذا لانهم جاؤا اطابعين او بالوفد شك من
الراوى غير خزايا بالنصب حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان
ولا نداما جمع ندمان اى ولا نادمين فى مجيئهم قاله لوفد عبد القيس وهو لقب
قبيلة ربيعة حى قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهى قبيلة عظيمة
من نبايل العرب ق ابو قتادة الحارث بن ربعى رضه اتفقا على الرواية عنه مستريح
ومستراح منه قال لما رأى جنازة فكانه عم قال امر الميت بين بهذين الامرين قالوا
يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا
اى تعبها لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد اى من اذاه من
جهة انه حين فعل منكرا اذا منعوه اذاهم وان سكتوا اذى نبوا والبلاد والشجر
والدواب واذاهن من جهة ان المطر يمنع بعشوم فاجر فيقطع اغديتهم فاذا
جاءت ارتفع ذلك فيستريح كون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه مطل الغنى
ظلم يعنى تحريم ما يجب عليه من دين العباد ظلم للدراين فعيل هذا اذا طلبه ولم يعطه
واما حرمة المطل قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من الغنى هو المتمكن من الاداء فعالم
يتمكن منه لفيبة ماله او لفقد حال مثلا او لعسر ذكر جازله التاخير فاذا اتبع احدكم على
بناء المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اى جعل تابعا للغنى فليتبع بالهمزة على وزن فعيل وهو الغنى فليتبع بفتح الباء الموحدة او بكسرها وتشديد التاء
فليتبع يعنى اذا احيل بالدين الذى له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب الفاء
يعنى اذا احيل احدكم الذى له على موسر فليقبل الحوالة فى فاذا اتبع مشروطا لما قبله
سببه لهذا الامر يعنى اذا كان مطل الغنى ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غنى لانه اذا
كان مليا فانه ظاهر من حاله ان يحتمل ذعنه والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ
حقه من الغنى قهرا فلا يضيع حقه ثم ج ابن عباس رضه معاذ الله اى اعوذ بالله عوذا من
ان يحدث الناس انى اقتل اصحابى قاله لما قال عمر دعنى اقتل هذا المنافق فقال الى
رجل قال يا محمد اعدل حيث كان يقسم الغنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن
لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه فى الباب

الثانى

مصلب
استسقا

يعنى حواله
قليشه

الثانى حديث ان من مختصى هذا ذكر الشيخ هذا الحديث علامة مسلم لكنه مذكور
الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه من مسند جابر ثم سلمان بن عامر الضبى
روى مسلم عنه مع الغلام اى مع ولادته عقيقته وهى الشاة المذبوحة للمولود يذبح فى
اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه وان لم يكن ففى اربع وعشرين وان لم يكن ففى احدى
وعشرين كذا روى عن عائشة وقال الطيبى العقيقة اسم لشعر الصبى اذا ولد سميت الشاة
التى يذبح عند حلقها عقيقة مجازا فاظهروا عنهما وامیطوا عنه الاذى هذا الحكمان
مترتبان على المقرون مع الغلام فينبغى ان يراد بالعقيقة شعر الصبى حتى يترتب عليه
اراقة الدم وبهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهى ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى
غسل الولد وازالة النجاسة عنه وقيل المراد بها الختان لكنه الوجه سمعت اولا قال
مالك سوى بين الغلام والجارية فى العقيقة لهذا الحديث وما روى انه عق عن الحسن
بشاة واحدة وقال الشافعى لا يسوى لقوله عم يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية
شاة وهى واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فان لا يشفع ولذلك
الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعى ومستحبة عند ابى حنيفة رحمه الله لقوله عم
من ولد له مولود فاحب ان ينسك عنه مالك رضه روى مسلم عنه فعقيبات
اى كلمات يقال عقب الصلوة والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهى مبتداء لا يخيب
قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اى عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث تسبيحة
وهذا خبر المبتداء وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة ق المسور بن مخرمة
رضه روى البخارى عنه فمن من تروننى اى تزوجونهم وهم الذين استولوا على هوازن واجب
الحديبية الى قوله اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبى وقد كنت استانيت
بهم اى جعلتهم متربصا لقدومهم قاله لوفد هوازن لما قدموا عليه مسلمين فسألوه ان يرد اليهم
اموالهم وسبيهم مر توضيحه فى الباب السابق فى حديث انا لا ندرى من اذن منكم ممن ابى
عمر رضه روى البخارى عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم من
شبه الغيب بالخزائن المستورة بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد بالله
هو المتوصل الى مافى الخزائن وغيره لا يتوصل الا بإعلامه لا يعلم احد ما يكون فى غد الا الله
والقديم قريبا اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده بالاعلم بالطريق اولى ولا يعلم احد

وثلثون صح

الها وزايدة من ركبه

ما يكون في الارحام من الذكر او انثى الا الله وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تعلم نفس
باي ارض تموت ولا يدري احد متى يجيء المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات
لا يعلمها الا الله قلت لعله تعداده عم لان من شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء بان
قالوا متى تقوم القيمة الساعة ومتى ينزل المطر وما تلد حليلتي واي شيء يصيبني غدا من الخير
والشر واين يكون وفاتي وكان اهل الجاهلية يسالون المنجمين عنها فاخبرهم اناعلم
يعلمونها ام ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اشدك اني لحبك نصب على التمييز تقديم
لي للاختصاص ناس يكادون بعدي يودا احدهم لو دالى باهله وماله اي ببذل اهله
مفعول يؤد محذوف يعني يتمنى احدهم كونه باذلا اهله وماله لرؤية النبي ع ظرف
مفعول يؤد لدلالته لو دالى باهله عليه وقيل لو بهذه بمعنى ان المصدرية ق عبد الله
بن عمرو رضه انفقا على الرواية عنه من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل
يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي يشتم المسبوب ابا
الشاتم ويسب امه فيسب امه اي يشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان
شتم الوالدين بالتسبب من الكبائر فالشتم بالتصريح كيف يكون م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من خير معاش الناس لهم رجل اي معاش رجل تمسك عنان فرسه
بكسر العين المهملة هو اللجام في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر
فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات
والعين المهملة مرة من الفزع بمعنى الخوف ونجيء الاستغاثة والثاني هو المراد هنا طار عليه
اي عاجلني فرسه وفي بعض النسخ طار اليه ينبغي القتل اي قتل العدو والموت مضافة
بالنصب ظرف لينبغي وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني في المواضع
يظن فيها القتل والموت قيل وحد الضمير في مظانه لان القتل بمعنى المقتول وهو والموت
شيء واحد والاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه كما قيل في قوله
والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكرها
عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل والموت فحينئذ توحيد الضمير على القياس
او رجل في غنيمة تصغير غنم اي في قطعة من الغنم في راس شعفة بفتحتين شين معجمة
وعين مهملة والفاء راس الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم

الصلوة

على المشركين بان ربه تعالى يحيي ويميت طلبا لكشف ذلك ليظهر دليلا عيانا ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي او التجي الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي فاشار نبينا ﷺ الى تقصير لوط في هذا القول بقوله ﷺ لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره ﷺ هذا القول عقيب قوله ابرهيم لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي اي داعي الملك وهو الذي آتى اليه ليخرجه من السجن ولما قلت ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا الكلام اخبارا عن نبينا ﷺ بتواضع وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوسائط ولم يفوض كل ما اتاه الى الله ومن جملة انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله وهو دعوة الملك فقال نبينا ﷺ لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة الملك لوجوب تقديم حق الله ثم ابو ذر رضه روى مسلم عنه نور اني اراه قال لبيك رسالة هل رايت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين لانه روي انى بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون للنفي ما على سبيل الانكار وروي انى بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان النور من جملة الاجسام واولوا الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله وقد ورد الاذن الشرع باطلاقه ﷺ ابو سعيد رضه روى النبي ﷺ عنه وبح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي وبح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قاله ﷺ حين اخذ قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابواه وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانوا يعذبونه عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة

لا يكذن يذر شيئا يعني نصل كل ما كان وفي انه ﷺ سئل عن الثلث فقال الذكران والرجال ويأجوج ومأجوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن قال ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه نار كم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكميتها يعني لو جمع حطب الدنيا فاوقد حتى صار نارا لكان جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا يا رسول الله ان كانت لكافية ان تخفف يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت عليها يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وتسعين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري نار كم هذه التي يوقد ابن آدم ق ام حرام بنت ملحان رضه انفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبي ﷺ يوما فنام عندنا ثم استيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك فقلت يا رسول الله فقال ﷺ ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو بناء مثلثة ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم يعني وسطه ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم بشبه السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها لجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الآخرة فضحكة ﷺ كان لسروره بكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لي ثم ان دعاءه ﷺ استجيب فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة عثمان رضه فتوفيت ودفنت هناك ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى اولم نوسع قالت طايفة شك ابرهيم ولم يشك نبينا ﷺ فقال ﷺ نحن احق بالشك من ابرهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد ﷺ به ان ما صدر من ابرهيم ﷺ لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به لاني مأمور بذلك كما قال الله تعالى وقل رب زدني علما اطلق الشك بطريق المشاكلة وقال الامام المعنى معناه لو كان الشك متطرقا اليه لكنت احق به من ابرهيم وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه كذلك واخراج ابرهيم ﷺ على نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم واما سؤال ابراهيم ﷺ فللترقي من علم اليقين الى عين اليقين او لانه لما اصبح

ق ابو سعيد رضه انتفاعا على الرواية عنه ويحك اذا المهجر شانها شديد فهل لك من ابل قال
نعم قال فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي الحقوق الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها
وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها عنزا لتحلبها ثم يردها عليك قال نعم قال فتحلبها
يوم وردها يعني هل تحلبها يوما فيه يرد الماء وتعطي لبنها الذي يردون الماء
قال نعم فاعمل من وراء البحار جمع البحر وهي القرية يعني اذا كان بهذا صنيعك فالزم
ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا تحرم اجر الهجرة فان الله لن يترك بكسر التاء
المثناة فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدل من كاف يتركك بدل اشتمال قاله
للاعرابي سأله عن الهجرة اي عن هجرة نفسه فقط بان يترك اهله وماله ويلازم المدينة
فخاف ان لا يقيم بخوفها فيتكاسل على عقبيه فقال فاعمل من وراء البحار ق ابو بكرة رضه
انتفاعا على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك ويحك قطعت عنق صاحبك يعني
اهلكته في دينه بان القيته في العجب قاله موارا لرجل بالغ في مدح صاحبه عند وهم
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه انتفاعا على الرواية عنهما ويل امه مسعر حرب
المسعر بكسر الميم وبالعين المهملتين الحتف الذي يشعر به النار اي يهيج لو كان له
احد يعني ابا بصير تفسير تضمير له يعني لو كان لابي بصير صاحب وناصر وقيل معناه
لو كان له احد يعوقه ان لا يرجع الى حتى لاردته اليهم وبهذا انسب لسياق الحديث
تقدم قصته في الباب السادس في حديث لقد راى ذعرا ق جابر رضه رواه مسلم عنه ويحك من
يعدل اذا لم اعدل قاله لرجل قال يا عمر اعدل حبي كان يقسم الغنيم منصرفه من خيبر لقد خبت
وخسرت ان لم اكن اعدل رواه بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح
فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعي والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا
ق عبد الله بن عمرو رضه انتفاعا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهو مؤخر
القدم من النار قاله حين راى قوما توضأوا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يصبها
الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب تخص بالعذاب
ق ابو هريرة رضه انتفاعا على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين
وهي العصبة التي فوق العقب وبهذا في المعنى على نحو ما تقدم ق زينب بنت جحش رضه
انتفاعا على الرواية عنها قالت خرج النبي عليه السلام يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله

ويل للعرب

ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج جيش نفائل العرب قيل اراد بالشر الواقعة
في العرب اولها قتل عثمان رضه واستمر تا الى يومنا هذا الآن فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج
وهما طائفتان كافران من الترك والمراد من ردمهم السد الذي بناه ذو القرنين
على وجه لا يخرجوا من مواضعهم مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها
اي جعلها كحلقة وبهذا اخبار عن اشارته عليه السلام يعني لم يكن في ذلك الردم ثقبة الى يومنا هذا
وقد انثقب فيه بهذا المقدار وانثقابها من علامات القيمة فاذا توسعت
خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا
كثر الخبث اي الزنا ق ابو سعيد رضه رواه مسلم عنه قال قال رسول الله صلعم يخرج الدجال
فينوجه رجل من المؤمنين فتلقاه الدجال فيقول له اين تريد يا فلان فيقول اريد هذا الرجل الذي ذكره رسول الله
صلعم فيأمنوا به الدجال فيضرب ويشج فيقول اتؤمن بي فيقول انت المسيح الكذاب
فيؤمر به فينشر بالمنشار حتى يفرق ثم يمشي الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فينتوي
قائما ثم يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة يكذبه فيقذف به الى النار
واني القي في الجنة وقال عليه السلام هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني
الرجل الذي يجادل يوم القيامة ق ابن مسعود رضه روى البخاري عنه هذا الانسان وهذا
اجله محيط به او قد احاط به شك من الراوي وهذا الذي هو خارج امله يعني
هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امل الانسان هو يطمع ان يصل الى امله
قبل الاجل وظن خطأ بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطوط
الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض الانسان من مرض ونحوه قال
اخطأه هذا نهشه هذا النهش بالشيء المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان
قال اخطاه هذا نهشه هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض
آخر قال الحبي خط خطا ممتدا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا
بضم الخاء جمع خط خطا صغارا الى هذا الذي في الوسط ق عائشة رضه انتفاعا على الرواية
عنها هذا الجمال بالكسر مصدر حمل اراد به حمل الذين لبناء المسجد لا حمال خيبر
بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خيبر بيانا لان يهود خيبر اذا جدوا التمر يحملون الاعراب
على ان يكون عدل لمن حمل وعدل لما لك التمر وكان هذا الحمل مشهورا عندهم بالنفع فيتوهم

للدجال

بقوله هذا أبو رتبا بالنصب على حذف النداء واظهر ان محل اللبن لبناء المسجد
ليس بمحل خبيث في النفع بل هو ابر وانفع في الآخرة كما ان يتمثل به اى يضرب به مثلا لهم
عند تعلم اللبن في بنيان مسجده ع م ق عائشة رضه انفقا على الرواية عنها بهذا
الا انشاء الله المنزل قاله حين بركت ناقته اى ناخت عند موضع مسجده خ ابن عباس
رضه روى البخاري عنه بهذا جبريل آخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب اى آلتها
قاله يوم بدر ثم العباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه هذا حيي الوطيس
بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اى التنور يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال حمي
بالفتح ظرفه وان يكون اشارة الى وقت القتال وحمي بالرفع خبره قاله يوم خيبر ن
وهو لاستفادة شدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم رضه انفقا على الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون اليد
فليعثوها له اى البدن لفلان اعلم ان بهذا بعض ما صدر عن النبي ع م في زمن
الحديبية بيانه ما روى ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود ليرى حال النبي ع م
واصحابه فلما راى احوالهم ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك وما رايت ملكا
يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال
رجل من كنانة دعوني آته فلما اشرف على النبي ع م واصحابه قال هذا فلان وهو من قوم
يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما راى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء
ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رايت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى
ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آته فقالوا ائته فلما
اشرف عليهم قال النبي ع م هذا مكرز بن وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي ع م فبينما هو يكلمه جاء
سهيل بن عمرو فقال ع م سهل لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعى
النبي ع م الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعني رجلا من كنانة هذا تفسير من المصنف
لفلان قال يوم حديبية لكفار قريش الجملة صفة رجلا ذعوني آته بهذه الهمزة نفس متكلم
من الاتيان يعني النبي ع م هذا تفسير لضمير آته فلما اشرف عليه اى ظهر ذلك الرجل على
النبي قال اى النبي ع م الحديث وهو قوله هذا فلان الى آخره وكان قال لهم اى مكرز لكفار
قريش ايضا اى كرجل من كنانة ذعوني آته في معاوية بن ابي سفيان رضه انفقا

فلما اشرف مكرز بن حفص
قال هذا مكرز بن حفص
وهو رجل فاجر

على الرواية عنه

على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه يعني لم يفرض الله صومه
في هذه السنة وما بعدها قال حين انتهى فرضية بشهر رمضان وانا صائم فمن احب
منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رضه انفقا
على الرواية عنه هذه صدقات قومي اراد بها الصدقات المرصية يعني بني تميم انما
اضافهم الى نفسه لان تميما هو ابن مر وهو مر يتصل نسبه الى مضر وهو من ولد اسمعيل ع م
وفيه منقبة لهم خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه هذه وهذه سواء يعني في الدية
يعني الخنصر والابهام تفسير لهذه وهذه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه هلاك
امتي ويروى هلكة امتي بفتح اللام بمعنى الهلاك على يدي غلمة جمع غلام وفي بعض النسخ اغيلمة
وهو تصغير اغلمة لكن قال الجوهري لم يرد في جمع اغلمة من قريش تقدم بيانه في الباب
الثامن في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش ق ابن عباس رضه انفقا على الرواية
عنه هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ قد بغتموه فانتفعتم به يعني شاة
ميمونة ميتة هذا تفسير للضمير في اهابها ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه
هم اشد امتي على الدجال يعني بني تميم ق ابو ذر رضه انفقا على الرواية عنه هم الاخسرون
ورب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا
من قال هكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم ما زايدة مفيدة للابهام وفيه
معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء في قوله تس وقليل ما هم وظن داود انهم مبتدأ وقليل
خبره فامن صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت
واسمنه تنطحه بقرونها وتطأه باظلافها كلما نفدت اخراها اى مرت عليه بتمامها
عادت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من صاحب
ابل لا يفعل فيها حقها خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي ع م دواة الوضوء
فبينما انا اتبعه قال ابغني حجارا استنفض بها او لا ياتني بعظم ولا روث فقلت
ما بال العظم والروث قال ع م هما من طعام الجن قال اتاني وفد جن نصيبين بفتح
النون وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة بين الياء والنون اسم بلد بديار بكر ونعم الجن
فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا روث الا وجدوا عليها طعاما

اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن ولهذا لا يستنجى به والمشهور من العلماء ان الروث لا يستنجى به لنجاسته ولا تنافى فى اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان نفسهما مطعومان وآخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليهما فيحمل اول الحديث على الجن زجرا لهم من طعام لكونهما سببا له ويؤيده آخر الحديث ما روى ان الجن طلبوا من النبى ﷺ زادا فجعل ﷺ العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعله الله كما كان لم يؤكل منه لهم وكذا روثهم يجد من الروث شعيرا وتبنا باختيار اصله قاله لهم حين قال لم لا اتانى بعظم ولا روثة فقال اما ان العظم والروثة ام ابو عبيدة بن الجراح رضى قال صاحب التحفة لم يخرج له فى الصحيحين سوى هذا الحديث لكنى وجدت راوى الحديث فى صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابرا دون ابى عبيدة والله اعلم

قال جابر بعثنا النبى ﷺ وكنا ثلثمائة لنترصد عيرا لقريش وامر علينا ابا عبيدة فنزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فنمصها كما يمص الصبى ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هى دابة فاقمنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فقعد منا ثلثة عشر رجلا فى نقرة عينها فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له فقال ﷺ اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شىء فتطعمونا اخا طلب النبى ﷺ من لحمها لما كان مبالغة فى تطييب نفوسهم فى حل اكله ﷺ قصد التبرك لكونه طعاما من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله ﷺ منه فاكل قاله فى حوت ميت رماه البحر اى قذف فى البر وذلك جائز اكله قال الصفاقسى مؤلف هذا الكتاب بحقق الله بسلطانه آمالهم وصدق ببرهانه اقوالهم اخذت من مضجعى ليلة احدى عشرة من شهر ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته الى الاول غلط قال الجوهرى لا يقال الا شهر ربيع الاول وشهر ربيع الآخر ليميز ذا عن الربيعين فى الازمنة والربيع الاول منها هو الفصل الذى يأتى فيه الكمأة والنور والربيع الثانى هو الفصل الذى يدرك فيه الثمار سنة اثنين وعشرين وستمائة فقلت اللهم ادنى الليلة نبيك محمدا ﷺ فى المنام فاذكر تعلم اشتياقى اليه فرأيت بعد هجعة بفتح الهاء هى النوم الخفيفة من القيلولة كما فى النهاية ﷺ فى مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة وتقدم ما اصابنى اسفل منا عند درج المشربة الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يا رسول الله ما تقول فى صوت حيث رماه البحر احلال هو فقال وهو يتبسم الى الواو فيالحال نعم فقلت وانا اشبعى الى من

ياسفل الدرج

هو رزق ساقه

لقد

باسفل الدرج فقال اصحابى اى بهذا الحديث فانهم لا يصدقونى فقال ﷺ تمنى وعابونى فقلت كيف يا رسول الله فقال كلاما ليس يكفرنى لفظ وانما معناه عرضت قولى على من لا يقبله ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله ان اعرض حديثه اى حديث رسوله بعد ليلتى هذه الا على الذين يحكمونه اى يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم اى فى الامر الذى اختلف واختلط ثم لا يجدون فى انفسهم حرجا اى ضيقا وقيل اى شكا مما قضى اى مع حكم النبى ﷺ وما فيه مصدرية ويسلمون تسليما اى ينقادون حكم انقيادا لا شبهة فيه واصلى على رسله وانبيائه واسلم تسليما ق العباس بن عبد المطلب رضى انفقا على الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشىء فانه كان يحوطك قال نعم هو فى ضحضاح من النار وبضاد بن معجمتين وحاءين مهملتين ما يبلغ الكعبين من الماء فاستعاره النبى ﷺ للنار وفى رواية اخرى لهم قال ﷺ نعم فوجدته فى غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح ولولا انا لكان فى الدرك اى فى الطبق الاسفل من النار يعنى ابا طالب وفى الحديث ان الكافر يخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابى طالب ق انس رضى انفقا على الرواية عنه قال دخل النبى ﷺ على عايشة فقربت اليه خبزا وتمرا فقال ﷺ الم ار برمة يغور فيها لحم فالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق به على بريرة وانت لا تاكل الصدقة فقال ﷺ هو لها صدقة ولنا هدية يعنى لما تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمى رضى روى مسلم عنه هى رخصة من الله الضمير راجع الى الافطار انثه لتانيث الخبر ثم اخذ بها خمس ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قال الحبى قال يا رسول الله اجدنى قوة على الصيام فى السفر فهل على جناح ظن الراوى ان الافطار فى السفر فى رمضان رخصة اسقاط فسال انه هل باثم اذا صام فبين ﷺ انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام ثم ابو موسى رضى روى مسلم عنه هى ما بين ان يجلس الامام المراد به جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعود المنبر الى ان يفتتح الصلوة اعلم انه كان ينبغى ان يقول بين ان يجلس وبين ان يفتتح الصلوة لان بين يقتضى طرفى الزمان الا انه الى يالى اشارة الى ان جميع الزمان المبتدا من الجلوس الى ادآء الصلوة تلك الساعة الشريفة يعنى ساعة الجمعة اراد بها التى يستجاب فيها الدعآء لما روى ان النبى ﷺ قال فى الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسال الله فيها خيرا الا اعطاه اياه اختلف فى تلك الساعة قيل هى آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هى من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضى ورد فى كل منها آثار لكن الصحيح ما ذكر فى هذا الحديث

ش ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يمين الله ملآى علي وزن فعلى تأنيث ملآن كني به عن كثرة عطاء الله وجوده خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادا لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله لا تغيضها نفقة اى لا ينقصها انفاق واعطاء رزق لمخلوقاته لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرته ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خير بعد خير او صفة لنفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه ش لان السح انما يكون من علو والى انه لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل والنهار منصوبان على الظرفية ينازع فيهما لا يغيضها وسحاء ارايتم ما انفق ما مصدرية اى اتعلمون انفاق الله منذ خلق السموات والارض فانه الضمير فيه للانفاق لم يغض ما في يمينه ما هذه موصولة وهي مع صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء والى ان جوده ش لا نهاية له ولا حصر وبيده الاخرى القبض وفي الصحاح الجوهري القبض الاسراع والقبض بالفاء شكك من الراوي يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب الثاني في حديث ان الله لا ينام ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على المستحلف الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبرها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه جل جلاله الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه بالهام او بالمنام فاخبره عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله ش فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعني اذا انزلنا عليك القرآن وقرأه جبرئيل عليك فاحفظه وعلمه الناس ش انسي رضه روى البخاري عنه اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اى بذهاب بصره عوضت عنهما الجنة ش ابو هريرة رضه اذا احب العبد لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا التقى عبدي بشر يعني طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التلقي من الله ش من المشابهة يعني يجازي الله عبده في عمله اضعافا مما يتقرب اليه سمي الثواب تلقيا مشاكلة قال قلت ههنا ينتضي ان من عمل حسنة جوزي بمثليها لان الذراع شبران وقد تقرر بالآية الحسنة يجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار التضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله ش في تضعيف الثواب على طريق المثل واذا التقى بذراع تلقيته ببباع واذا التقى

واذا التقى بباع جئته باسرع اى من تلقيه بان يكون مجيئه ش مقدار باعين ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا هم عبدي بتشديد الميم اى قصد بسيئة فلا تكتبوها عليه يعني اقول للملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة اى انما واحدا والحال انه رآه حسن عفوا لله واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب للملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اى من النعم في الجنة مصداق قوله ش فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل ههنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في المضاف كما في قوله ش اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن اية لاخروية في مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد ثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها والله ش مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف اى مع شركه والضمير في تركته لعمله يعني ان المرائي في طاعته آثم لا ثواب له فيها قليل الشرك على اقسامه لعظمها اعتقاد شريك لله ش ويليه اعتقاد شريك لله ش في الفعل كقول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة وهو الرياء وبهذا يعلم المراد في الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجحا فالذي يظنه العلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح في اوله يقضي فساد بعده ولم يحبط شيء دون الشرك لان الله لا يرضى ما يفعله العبد من اوله ليراءي به الناس ويكون ذلك قصده وعند اهل السنة والجماعة لقوله ش خلطوا عملا صالحا واخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة ش واحباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطها واجتماعها ق ابو هريرة رضه انا عند ظن عبدي بي قال شارح الظن ههنا بمعنى اليقين كما في قوله ش الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسر المفسرون يتوقنون يعني ان اعتقد عبدي اني مجيب الدعوات

هذا الحديث على حقيقته لانه اكثر احوال عوائد العادة فان هذا اغنى الخلق يريده بشر خلقه فكيف دونه وساعة فان الحساب والوجدانية مالم يخطر على قلب من ولد آدم لا يمكن ان يفهم انواع الافراح والاوضاع ومن كان ضعيفا او عنينا لا يفهم لذة الجماع وان اجتهدت في بيانها وتفهيمها ببسيط العبارات مجال ان يفهم اهل الدنيا كيفية دنو الله مالم يحصل قوة ذكر الادراك وبعده

الشكر

اجبت له وان اعتدا ان غفور غفرت له ليؤيده ما جاء في الحديث ان رجلين كانا
متساويين في العبادة اذا دخل الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول اصاحبك بلغت
لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله انه كان يسألني الدرجات العلى
وانت كنت تسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سئوله ولذلك قال النبي ﷺ سلوا الله
الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال القاضي في لفظ اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي
الا يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل
المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على العفو كقوله ﷺ لا يموتن احدكم
الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق
وقيل اراد به المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله رض ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه ان الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله انه لم يعبد به احد غير الله وقيل سببها ان
الصوم يبعد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم تخلق بالصمدية لانها هي التنزه
عن الغذاء والمفتقر والتنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف
كقوله تعالى ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكر ما اذا يجزي لكثرته واغا قال انا
اجزي مع ان كل جزاء العباد ان منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى
الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كان العبادة صفة من صفات الله
فجزاؤه هو الله وهذا يليق لاهل الذوق كما قال الله تعالى من وجد في وجد فما وجد فهو وجداؤه وقال
الشريف ابو الحسين اليمداني خص الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم من ان ياخذه الخصوم فانهم
اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله تعالى له ديوان صومه فيجزى
على ذلكم انفي رضه روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون يعني يسأل بعضهم بعضا
ماكذا ماكذا كرره للتاكيد ما بها بمعنى من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا
في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون كلاهما صحيحان واثبات النون مع الناصب لغة
قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله خلق الخلق هذه الجملة
بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول
خلق جاء في حديث آخر الا من سمع بهذا السؤال فليعلم ان سائلا يسئله فليستعذ بالله منه
فليقل آمنت بالله ورسله ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين الفرحة فعلة

فعلة للمرة

فعلة من الفرح اذا افطر ففرح لوصول الى تمام الصوم وعدم انقطاعه باقذا او لوصوله
الى الطعام والشراب يشعر به قوله ﷺ اذا افطر الصايم ذهب الظمأ وابتلت العروق واذا
لقي الله ففرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد بافطاره
خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صايما عن جميع لذات الحرمة ايام عمره فدهره في ذلك
يوم فاذا غربت شمس حياته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا تحفة المؤمن الموت خ ابو ذر
رضه روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف
في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله تعالى العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له
حدا ولا يجاوز عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم
لكن الله تعالى منعهم عنه الا فلا تظالموا الا لحرف تنبيه تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا ام ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه ايين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني اني اريد ان يكون التحاب بينهم
لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين وحتمل ان يكون
الباء للقسم واليوم ظرفا لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث آخر المتحابون في جلالي معنى
اظلهم في ظل اكرامهم من حرارات الموقف راحة من استظل وقد جاء في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل
عرشي يعني ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر خصم وصف
الذات به للمبالغة رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان باسمي بان يقول المسخي لك
ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهدا او حلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده بلا نقض
صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعط
اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله تعالى خصم لغيرهم من الظالمين
ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي
ما سأل اراد بالصلوة القراءة لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الاخر مجازا كما قال
الله تعالى ولا تجهر بصلوتك يعني بقراءتك وقال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر
والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين
قال الله تعالى حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين
قال الله تعالى مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي

قال ﷺ

وبين

ولعبدى ما سأل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى آخرها قال هذا لعبدى ولعبدى
ما سأل اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها
دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى آخر السورة والتنصيف هنا بمعنى البعض لا انها منصفة
حقيقة لان طرف اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع ايات ثلث ثناء من قوله
الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة من قوله اهدنا الى آخرها والآية المتوسطة
نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التأويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية
منها آية وفى قوله تعالى ولعبدى ما سأل بشارة عظيمة ﴿خ﴾ ابو هريرة رضه روى البخارى
عنه كذبنى ابن آدم اى نسبنى الى الكذب ولم يكن له ذلك يعنى لم يكن التكذيب لايقاعه
بل كان خطاء وشتمنى الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازراء ولم يكن له ذلك فانا كذبته
اياى فقوله لن يعيدنى كما بدأنى يعنى لن يحيينى الله بعد موتى كما خلقنى وليس اول
الخلق باهون على اى باسهل الجملة للحال والعامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل
الا يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من
قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اى ليس اول خلق الخلق والمحذوف هو
المصدر من اعاده اى من اعادة المخلوق بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان
هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قدرتنا ايسر من الانشاء واما
بالنسبة الى قدرة الله فلا سهولة فى شئ ولا صعوبة وان شتمنى ايای فقوله اتخذ الله
ولدا اى واتما صار هذا شتما لان التولد هو انفصال الجزء عن الكل بحيث ينمو وهذا انما
يكون فى المركب وكل مركب محتاج واولان الحكمة فى التولد استحفاظ النوع عند فناء الاباء الله
عما لا يليق به قال قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه اخبر انه لا ولد له وقوله لن
يعيدنا شتم ايضا لانه نسبه الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والآخر بالتكذيب قلت نفى
الاعادة نفى صفة كمال واتخاذ الولد اثبات صفة منفصلة له والشتم الفحش من التكذيب
ولذكر نفى الله عنه بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اى المنفرد بصفات الكمال من البقاء
والتنزه وغيرها الواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود يعنى المقصود اليه فى كل الحوائج الذى
لم يلد بهذا انفى للتشبيه والمجانسة ولم يولد بهذا وصفه بالقدم والاولية ولم يكن له كفوا
احد بهذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفى الكفو فى الماضى نفيه فى الحال والاستقبال قلت

يلزم لانه اذا لم يكن فى الماضى فوجد يكون حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم ﴿م﴾ عياض بن
حمار رضه بالعين المهملة وبعدها ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين
قيل ما رواه عن النبى عم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل مال نحلته اى اعطيته
وملكته عبدا حلال يعنى بحل له اكله الا ما نهى الله عنه وليس لاحد ان يحرمه عليه من تلقاء
نفسه كما فعل الكفار برأيهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما وانى خلقت
عبادى حنفاء كلهم اى مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله عم كل مولود يولد على
الفطرة وانهم اتتهم يعنى الى بعضهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعنى صرفتهم عما
كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت عليهم اى الشياطين ما احللت لهم كتحريم السايبة
وغيرها وامرتهم اى الشياطين العباد ان يشركوا بى ما لم انزل به اى بشركه سلطانا اى حجة
وذلك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو تهكم عليهم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على
ان يشرك به غيره ويجوز معناه لا انزل ولا حجة كقوله على لا احب لا يهتدى بمناره اى لا اهتداء
ولا منار ﴿م﴾ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا ينبغى لعبد ان يقول انا خير من يونس
بن متى تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من قال انا خير من يونس بن متى ﴿م﴾ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ما انعمت على عبدى من نعمة يعنى من مطر هاهنا ونافيه ومن زايدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين
يقولون الكوكب كذا يعنى امطرنا الكوكب وبالكوكب يعنى مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه
فى الباب الخامس فى حديث ما انزل الله من السماء ﴿خ﴾ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
ما زال عبدى يتقرب الى بالنوافل ارادبها الزايدة على اداء الفرايض حتى احببته
فكنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها
يعنى اكون حافظا لهذه الاعضاء عن الاعمال التى لا ارتضيها خص هذه الاربع بالذكر لان
مساعى الانسان انما يكون بها هذا تفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد
يتقرب بالنوافل الى الله تعالى فيجعل الله تعالى سلطان محبته غالبا عليه فيصير بحيث ما لاحظ شيئا الا لاحظ
ربه فبهذا الاعتبار يكون سمعه قيل هذا اخر درجات السالكين واول درجات الواصلين
وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوايجه من سمعه فى الاستماع وحتى بصره فى النظر ومن يده فى اللمس
ومن رجله فى المشى ولئن سألنى لاعطينه ولان استعاذنى لاعيذنه ﴿خ﴾ ابو هريرة رضه روى
البخارى عنه ما لعبدى المؤمن عندى جزاء اذا قبضت صفيه بتشديد الياء يعنى حبيبه الخالص

من اهل الدنيا ثم احتسبه اى طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ انس وابو هريرة رضه روى البخارى
عنهما من اهان لى وليا وروى من عادى لى وليا يعنى من اغضب واذى واحدا من اوليائى وهم
المطيعون لله ليس المراد بالولى ههنا الولى المعهود بين المشايخ بل كل متق داخل فى هذا الحد كما
قال الله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون فقد بارزنى
بالمحاربة لان الولى ينصره الله فيكون الله ناصره كما قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا ان تنصروا الله
ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز محاربة الله ههنا وما ترددت فى قبض نفس عبدى المؤمن
ما ترددى فى قبض روح المؤمن هذا محذوف اى مثل ترددى اياهم فى قبض ارواح المؤمنين بادا اقول
هذه مصدرية مضافة الى محذوف اى مثل ترددى اياهم فى قبض ارواح المؤمنين بادا اقول
اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اتركوه كما جاء فى الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى
لقبض روحه فلما لطمه قال يا رب ارسلتنى الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة
حتى طلب موسى عدم الموت وفى بعض النسخ ما ترددت ولما كان التردد وهو التخيير بين الشيئين
لعدم العلم بان الاصلح اتيانهما لا فى حق الله محال على منتهاه وهو التوقف يعنى ما توقفت فيما افعل مثل
توقفى فى قبض نفس المؤمن فانى اتوقف فيه واريد ما اعددت له من النعم والكرامات حتى يميل قلبه
الى الموت شوقا الى لقائى ويجوز ان يراد من تردده تعاقب ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع
والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى تستطيب الموت وتستحل لقاءه كذا
فى شرح السنة يكره الموت استيناف عمن قال ما سبب تردده اراد به شدة الموت
لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكرهه المؤمن وانا اكره مساءته اى
ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اى للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس
وما تقرب الى عبدى بمثل الزهد فى الدنيا اى الاعراض عنها يقال زهد فى الشئ وزهد عنه
اذا لم يرده رغبة والمراد به ترك ما فضل عن حاجة ولا تقرب الى بمثل اداء ما افترضته
عليه يعنى اداء الفرائض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان بما امره الله به وتركه
عصيان واداء السنن ليس كذلك ثم جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه من ذا الذى
يتالى اى يتحلف من مبتداء استفهامى وخبره والذى نعت له او بدل منه بان لا اغفر
لفلان انى قد غفرت له واحبطت عملك اى ابطلت بهذا خطاب للحالف المتدل به المعتزلة
على ان الاعمال يحبط بالكبائر لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المراد
من حبوط عمله جعله حائنا فى يمينه او بانه محمول على المستحل او يقال انه كان فى شرائع من قبلنا

وكان

وما ترددت فى شئ انا فاعله
بتشديد الدال يعنى ما
ترددت مثل تردى فى تلك الآنين
يقبضون الارواح

المؤمن ٢

على ح

بان خ

وكان حكمهم بهذا فحكى الله تعالى نبيه عم عن فعلهم وقوله وفى الحديث دلالة لاهل السنة
فى غفران الكبائر بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل كبيرة فى ابو هريرة رضه
انفقا على الرواية عنه ومن اظلم من استفهام بمعنى النفى ثم ذهب اى شرع يخلق خلقا
كخلقى اى مخلوقا كخلقى فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك
من الراوى وهذا الامر للتعجيز تمسك بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح
لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو صور ذى الروح بدليل قوله عم فى حديث ابن عباس رضه
ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ابن
آدم انفق انفق عليك اى يعطيك عوض ما انفقته وتصدقت ثم ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه يا ابن آدم مرضت يعنى بقول الله تعالى يوم القيمة اراد به مرض عبده اضافه
الى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم تعدنى قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعنى انت
منزه عن الامراض والنقايص والحاجة الى الكيفية الغيرفان قيل كان الظاهر ان يقول كيف
تمرض مكانا كيف اعودك قلنا عدل عنه معتذرا الى ما عوتب عليه وهو مستلزم لنفى المرض
قال اما علمت ان عبدى فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتنى يعنى
لوجدت رضائى عنده يا ابن آدم استطعمتك اى طلبت منك الطعام فلم تطعمنى قال
يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدى
فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندى اى ثوابه يا ابن آدم
استسقيتك فلم تسقنى قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدى
فلان فلم تسقه اما بالتخفيف للتنبيه علمت انك لو سقيته لوجدت ذلك عندى اى ثوابه
انما قال فى العيادة لوجدتنى وفى الاطعام والسقى لوجدت ذلك عندى اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى
المنكسر المسكين وارشاد الى ان العيادة اكثر ثوابا منهما وقبل بهذا من باب تنزل الرب منزلة العبد
كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وبهذا كلام لا يعرفه الآنس ذاق وليس للعاقل فى معرفته
طاقة ثم ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا عبادى كلكم ضال الا من هديته فان قيل الحديث ينافى قوله عم
كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبى عم لانهم خلقوا
على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا بما فى طباعهم من الشهوات واهمال
النظر لضلوا فاستهدونى اهدكم يا عبادى كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعمونى اطعمكم

يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت ما معنى الاستثناء في قوله الا من
اطعمته والا من كسوته وليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالاطعام والكسوة
بسطها يا عبادي انكم تخطؤن بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء ان تذنبون بالليل والنهار
وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن
تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن يقدر واحد على ايصال ضر او نفع الي فان احسنتم فنفعه عايد اليكم
لا الي وكذا ان اسأتم لو ان اولكم اي من الاموات وآخركم اي من الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى
قلب اي على اتقى احوال قلب احد وعلى تقوى اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم
وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم
وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي
الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس في النقصان لان
ما عند الله لا ينقص اصلا وادخال المخيط البحر لا يخلو عن نقص بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفا واغا ضرب
المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله لكان بهذا المقدار
يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم اي ضبط التفقته يعني ها جزاء اعمالكم الآ تحفظ عندي لاجلكم ثم اوفيكم
اياها وهو بتشديد الفاء يعني اوديها اليكم وافيه فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير
ذلك فلا يلومن الا نفسه رواه ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه
لا يرد واني اعطيتك ان لا اهلكهم بسنة بعامة الجدب والجوع وصفة لسنة يعني بقحط يعم جميعهم
والباء فيها زايدة او بدل من سنة باعادة العامل ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح
بيضتهم اي مجتمعهم يعني يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم
لو هنا للوصل من باقطارها اي في اطراف الارض او قال من بين اقطارها شك من الراوي حتى يكون
بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعضهم
ولا يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم الباب الثاني عشر في
جوامع الادعية ق عايشة رضه انفقا على الرواية عنها اذهب الباس وهو شدة المرض
رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر اي لا يترك
سقما بفتح السين والقاف المرض كان اذا اشتكى انسان اي مرض مسه اي الني عم
ذلك المرض بيمينه ثم قال اي الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى الى آخره قول عايشة رضه

قالت

قالت فلما مرض عم وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال اللهم
اغفر لي والحقني مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى رض روى البخاري عنه
الحمد لله الذي انقذه من النار قال عند اسلام غلام يهودي صفة غلام عند موته وكان
يخدمه اي الغلام النبي عم فمرض فاتاه النبي عم يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر
الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتعريب من لم يسلم اذا علم الكفر
وفي ذكر الحمد في باب الادعية اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء ق ابو امامة رضه
روى البخاري عنه الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا اي خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع
الى الحمد اي دايم الثبوت غير مكفي نصب على المصدر يعني حمدا لا يكتفي به بل نعود اليه بذكره
مرة بعد اخرى او معناه حمدا لا يدفع عنه الزيادة فان كل حمد لله تعالى مقتضى في حمده ولا موذع
بفتح الدال وتشديدها يعني لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني لسنا نستغني عن الحمد بل نحتاج اليه
وقيل ضمير مكفي راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعني غير مردود وكذا ضمير موذع ومستغنى
ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتداء وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم
لا المكفي والمطعم كما قال الله تعالى وهو يطعم ولا يطعم ولا يترك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى
عنه لان كل الخلايق اليه قال التوربشتي وجدت الرواية فيها بالنصب كان وضع يقوله اي
النبي عم هذا الحمد اذا رفع حايدته بالنصب مفعول رفع وجهوري خوان عليه طعام فاذا لم يكن
عليه طعام فليس بمايدة فانما هو خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الجوهري وفي احياء العلوم
ينبغي ان لا يستعجل برفع المايدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما روي ان النبي عم لا يزال
الملايكة تصلي على احدكم ما دامت مايدته موضوعة بين اضيافه حتى يرفع اعلم ان هذا
الحديث وما قبله ليس من الادعية وايراده في بابها لانه في المعنى دعاء كما ورد في الحديث
القدسي انه يقول من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين ثم ابن
عمر رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عم اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر
الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه
لولا تسخير الله اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة الى الاستيلاء
على مركب الحيوان كما هو على ظهر الدابة لا بد من زوالها اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى
ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده امر من الطي وهو لف الثوب

لنا بعده هذا عبارة عن تيسير السير له بمنح القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اي حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر اي مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن وكآبة المنظر اي من نظر في الاهل والمال يعقب حزنا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض في المال والاهل ورواه عبد الله بن سرجس بفتح السينين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني روى الحديث بهذا الراوي كابن عمر رضه فوزاد وكور بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بمعنى النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة وهو لف العمامة يقال كار عمامته اذا لفها وحارها اذا انقضها يعني يعوذ بك من ان يفسد امورنا بعد صلاحها واستقامتها كانتقاض بعد تمام لفها ويروى بعدا لكوه بالنون وهما لوجود يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء في السفر مع انها مما يعاذ منها في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر فاذا رجع قالهن يعني انفرد سلم في ان النبي عم كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزمه الى السفر واتفقا على انه عم اذا رجع عن السفر كان يقولها وزاد فيها ايبون اي راجعون من السفر بالسلامة تائبون اي الى الله من المعاصي عابدون اي مخلصون العبادة لله ساجدون لربنا حامدون اي على هذه النعم صدق الله وعده يعني في وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد عم به نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوائف من قبايل شتى مجتمعة لمحاربة النبي عم وهي حاصرة المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ومتى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب الا الترامي بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا سفتا التراب على وجوههم واطفأت نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود لم تروها وحده انما قال وحده لانه لم يشاركه احد في هذا العمل ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم آتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه انما كثر دعاء النبي عم بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتنكير ثم ابو هريرة رضه دوى مسلم عنه اللهم آت نفسي تقواها يعني اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها اي طهرها انت خير من زكاها وانت وليها

اي ناصرها

انت

أيضاً

العمامة ح

اي ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسي كانه يقول انصرها على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها ومولاها هذا راجع الى قوله زكها يعني طهرها بتاديبك اياها كما يؤدب المولى عبيده خ زيد بن ارقم رضه روى البخاري عنه قال لما قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال عم اللهم اجعل اتباعهم يعني الانصار هذا اقل لضمير اتباعهم ق انس رضه اتفق على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ضعف تثنية ضعف وهو مثل شيء وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف الزيادة على الشيء مثله بمكة من البركة وهو الزيادة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اي قدر ما يسد الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبي عم انما يدعو لنفسه بافضل الاحوال خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا اعلم ان القلب محل للفكر في آلاء الله والبصر محل للبصر في آيات الله والسمع محل لسماع الحق والشيطان يأتي الناس في هذه الاعضاء فيوسوس لهم بوسوسته شبيهة بظلم تذرعا النبي عم ان يدفعها الله باثبات النور فيها والمراد به ما يتوصل لها على سبيل الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي نورا انما اوردهن هذين الجانبين لان الانوار تجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق وامامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي عدم ايراد حرف الجر في هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذ الاف ما يحيط بظلمات الجبلة من كل جهة لم يتخلص منها الا بالانوار الالهية واجعلني نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا اعظم جامعا للانوار كلها ق عائشة رضه دوى البخاري عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة تحت يعني عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قال حين تهجد اي صلى في الليل في بيت عائشة فسمع صوته يصلي في المسجد ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طايعة لحكمك ومنقادة لكل ما قوضت امري اليك اي توكلت عليك في امري كله والجاءت اي اسندت ظهري اليك اي الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة هي السعة في الارادة والرهبة هي الخوف مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعني فوضت امري طمعا في ثوابك

منهم ح

عما جعلت

نا ايلكء م

وقال كان ابن ابي شيبة في روايته

قال ابن التين

والجاءت ظهري من المكاره اليك خافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها والا كان من حق ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا ملجأ بالهمزة ولا منجا وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجأ ومنك لا اليك اللهم آمنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت قلت وقاص سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل قاله لهم لما قال سعد في مرضه عام حجة الوداع اني خفت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فشفي ببركة هذا الدعاء ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اصلح لي ديني يعني احفظه عن الخطاء الذي هو عصمة امري يعني ديني هو المعتمد عليه في شاني ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة واصلح لي دنياي التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج اليه من الدنيا كانبات الزروع وبقاء المواشي وغير ذلك من الفساد واصلح لي آخرتي التي فيها معادي يعني ارزقني ما يقربني في الآخرة اليك واجعل الحياة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حياتي سببا لزيادة طاعاتي واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي سببا لخلاصي من مشقة الدنيا لحصول الراحة ثم المقداد رضه روى مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما هذه الآرحمة ابن سعود رضه انفقا على الرواية عنه اللهم اعني عليهم بسبع اي بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعني كقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف عم قال الراوي لما دعى النبي عم بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان فجاءه ابو سفيان فقال يا محمد تامر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادعوا الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه منا على وعايشة رضه روى مسلم عنها قالا كان النبي عم يقول في آخر وتره اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك وهي الدفع من السوء من عقوبتك انما استعاذ بمعافاة الله بعد الاستعاذة برضائه لان الله تعالى يحتمل ان يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه لحقوق غيره واعوذ بك منك اي برحمتك من عقوبتك ولما ازداد عم قربا ازداد معرفة بعظمة الله فجزم نفسه عن ثنائه بقوله لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه والغرض منه اعتراف بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك عم ابن عباس رضه

روى مسلم عنه

روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بعزتك اي بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ فكانهما الاصل في انس رضه انفقا على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي عم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبيل فادع الله ان يغيثنا فقال عم اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة من الغيث قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الآتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبيل فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا ولا علينا فانقلعت كرره ثلثا للتاكيد قاله في الاستسقاء اي امطرنا ويحتمل ان يكون من الاغاثة بالغين المعجمة بمعنى المعونة اي اعنا بالمطر ام سلمة رضه روى مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة قالته حين اغمض بصره وارفع درجته في المهديين اي في زمرة الذين يهديهم الى الكمال وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خليفته في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه بكسر القاف اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين منه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح اي وسع له في قبره ونور له فيه عايشة رضه روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الفرقد بالغين المعجمة والقاف والراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاة انما اضاف البقيع الى الغرقد لان كان فيه غرقد فقطع ق ابو موسى رضه انفقا على الرواية عنه قال كان عمر ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي اقرأ رسول الله مني السلام وقل له يستغفر لي فمات فلما اخبرت رسول الله دعا بماء فتوضا فقال عم اللهم اغفر لعبيد على صيغة التصغير لابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس شك من الراوي قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول الله استغفر الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص او الاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكرم مع انه وصفها بما يدخل فيها وهو الله تعالى ق زيد بن ارقم رضه انفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولابناء ابناء الانصار يعني انه عم بذكر ابناء ثم ابناء

وصارت من جملة امهات المؤمنين سيرة

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله
وللمقصرين بهذا عطف تلقين يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين
وللمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض شعر راسه من اطرافه واقل ما
يجزى في الحلق او التقصير ثلث شعرات عند الشافعي وعندنا لا يجوز اقل من
ربع الراس من حلق او تقصير اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين
قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قال في
حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل
وعلى ان الحلق افضل لانه ع كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى
القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا
طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ انما خص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية
وقدمهم على المقصرين لان النبي ع كان قد ساق هديه ومن ساق هديه لا يحلق
حتى ينحر فلما امرهم من لا هدى معه وهم اكثرهم بالحلق والحل وجدوا في انفسهم
لان السبيل عندهم في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت
استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف
من الحلق مالا كثرهم اليه وقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك وليبيا لما بين
النسكين من الفضل ثم عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه اللهم اغفر له
وارحمه وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله
يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة
بهذه الاشياء من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله
دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج او
هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخل الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب
النار شك من الراوي قاله حبي صلى على جنازة قال الراوي تمنيت ان اكون
ذلك الميت ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي
واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وهو المزاح والتكلم بالباطل
وجدي بكسر الجيم نقيض الهزل وخطاياي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف

قال م

شيأ ع

المنقية ع

من داره
واهلا خيرا م

بصدور

بصدور ما ذكر من الذنوب عني قال قيل ما وجه هذا الكلام وكان عم معصوما عن المعاصي
قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا حيث عرفوت الافضل عن ذنبا قال الشيخ الشارح انه
معصوم عن وقوع الذنوب عنه لا عن امكان صدورها فدعا وه ع انما هو بهذا الاعتبار
يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع ثم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه
وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام اي صغيره وكبيره وأوله وآخره وعلانيته
وسره ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق
اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى الله رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل
وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا في الحديث الصحيح
دعا به عند وفاته ق ام سليم بنت ملحان رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك
ادع له فقال ع اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى مر معناه قريبا ثم عايشة رضه روى مسلم عنها اللهم انت
السلام وهو اسم من اسماء الله ثم على معنى انه ذو السلام على الحامدين في الجنان كما قال الله سلام
قولا من رب رحيم فيكون موجها الى الكلام وقيل على معنى انه المالك المسلم العباد من المهالك فيرجع الى
القدرة ومنك السلام يعني يرجى منك السلامة تباركت يا ذا الجلال والاكرام ثم م على رضه
روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي
فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها
الا انت واصرف عني سيئها لا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي
لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وبهذا الرواية الادب لانه ثبت
ان الكل من الخير والشر من الله كما قال الله قل كل من عند الله انا بك واليك يعني انا عبدك
وانوجا اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله اي النبي ع بهذا
الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حبي افتتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك
آمنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني اخذ كل عضو من هذه
الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب لكن عبر به ظاهرا على الجوارح والاعضاء فسمى
ذلك خشوعا لكونه سببا عنه فاذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملاء السموات وملاء الارض
وما بينهما يعني هذا التمثيل يعني كانت كلمات الحمد اجساما لملاء الكل وملاء ما شئت من شيء بعد

و

قال انس فوالله مالي لكثير وان
ولدي ولولد ولدك ليتعادون
على نحو المائة اليوم كذا في المصابيح

لا يصرف عني سيئها ع

فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره
وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم
اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به
مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اللهم انت خلقت
نفسي وانت توفاها اصله تتوفاها فحذف احدى التائين لكن مماتها ومحياها
ان احييتها فاحفظها وان اميتها فاغفر لها اللهم اني اسألك العافية
امر به رجلا ان يقوله ان مع الفعل بدل من الضمير المجرور في به يعني امر النبي عم
يقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم
انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء
المثناة تحت وبالشين المعجمة ابن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة قاله عم حين هاجر من مكة
وهم يقولون فيها اللهم اشدد وطأتك اي نكايتك على مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا
شديدا اللهم اجعلها اي وطأتك والايام عليهم سنين اي القحط كسني يوسف
اي كالقحط الواقع في زمانه م عمر رضه انفرد به مسلم قال لما نظر النبي عم الى المشركين
يوم بدر وهم الف واصحابه م ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل عم القبلة ثم مد يديه
رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي ما قضيتها وعدتني اللهم ان ما وعدتني اللهم ان تهلك
هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان قيل كان المسلمون كثيرا في
مواضع غير اهل بدر فكيف قال عم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض قلت لو هلكت
تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان يفتنى غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم العلم انه عم كان جازما
بانجاز الله وعده لانه كان يرى المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه عم من هذا
التضرع تعليم امته التضرع في الدعاء ك ابن عباس رضه روى البخاري عنه اللهم انشدك
اي اطلبك نحو نشدتك وعدك اللهم ان تشأ اي تغليب الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء
المفعول بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم ان كنت شئت ان لا تعبد في الارض قاله
يوم احد م عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاي المسلمين بالنصب
على اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعله له زكوة اي طهارة واجرا نقدم
الكلام عليه في حديث يا ام سليم اما تعلمين م انس رضه روى مسلم عنه اللهم انهم من احب

الناس

اللهم انهم من احب الناس الي ح

الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي بغي الانصار ض ابن عمر رضه روى البخاري
عنه قال بعث النبي عم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبأنا
فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل
رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله وقال اللهم اني ابراء اليك
اي التي ثما صنع خالد اي من شره فالمرتبين منصرف اي وقف انصراف خالد بن الوليد
من بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما كره عم صنيع خالد لانه استعجل في شأنهم ولم يتثبت
في امرهم وانما خالد بقتلهم متأولا لانهم قالوا صبأنا اي خرجنا من ديننا ولم يحسنوا
الاسلام ولهذا لم ينقل ان عم اوجب عليه دية ولا قود اتفق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه يعني الحسن بن علي رضه ح اسامة بن زيد رضه روى
البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما ويروى اللهم اني ارحمهما فارحمهما يعني الحسن
والحسين رضهم عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم اني اسألك خيرها وخير ما فيها وخير
ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به كان يقوله عند هبوب
الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه عم على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان
الانجاء الى الله عند حدوث ما يخاف منه م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اللهم اني اسألك الهدى
اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله والحذر من مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح
والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس ح سعد بن ابي وقاص رضه روى البخاري عنه اللهم
اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان اردّ على صيغة المجهول الى ارذل العمر اي
رديه وهو الا يعرف بعقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات واعوذ بك من فتنة الدجال
واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من الخبث وهو
بفتحتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة وهو الشيطان الانثى كان
يقول اذا دخل الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره الشياطين لخلوه عن ذكر الله حتى قيل
اذا عطس في الخلاء يحمد الله في نفسه ق ابو سعيد وانس رضه على المصنف بعلامة ق وهو
مما انفرد به البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح اللهم اني اعوذ بك
من الهم وهما ان يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى اتى عطف عليه
لاختلافهما في اللفظ والعجز وهو القصور عن فعل الشيء والكسل وهو التثاقل في الامور

مع ندرته عليه والجبن بضم الباء وسكونها مصدر الجبان وضلع الدين بفتحتين ثقله
بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اى قهرهم عليه ثم ابن عمر رضه روى مسلم عنه اللهم
انى اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اى تبدلها وفجاءة بالفتح والمد نقمتك اى
غضبك وجميع سخطك م عن عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من شر ما عملت
وشر ان يجب فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته
مما لم يعمل ان لا يبتلى به فى الزمان المستقبل او ان لا يتداخل المجيء فى ذلك ق عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنها اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك
من فتنة المحيا اى البلايا الواقعة فى الحياة والممات اى من فتنة وبى شدة سكرات الموت
اللهم انى اعوذ بك من المأثم اى من الامر الذى يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم اى الخسران
م انس رضه روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع اى لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه فى
الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا يقنع
بما اتاه الله م عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من فتنة النار اى من
تصفينى من خطاياى بالنار والفتنة تجيء بمعنى التصفية كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان
يعنى صفيناه من الاوصاف الذميمة وعذاب النار يعنى من ان اكون من اهل النار وهم الكفار
فانهم هم المعذبون واما الموحدون فهم مؤدبون بالنار لا معذبون بها عن ابى هريرة رضه قال
قال رسول الله صلعم اذا ادخل الله الموحدين النار اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امتهم امم العذاب
تلك الساعة كذا قاله الشيخ الكلابادى وفتنة القبر وهى التغليظ فى السؤال عن جابر ط دخل
سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله سبح رسول الله وسبح الناس موطويلا ثم قالوا يا رسول الله
م سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب
القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب
القبر وهو ضرب من لم يوفق للجواب بجامع من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به
وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضاء به قرنهما بالشر لان الفتنة
يجيء بمعنى الاختبار وهو يكون لارادة الخير والشر وفى الغنى والفقر شر وخير
واستعاذ من شرهما ومن شر فتنة المسيح الدجال ولاختبار ايضا خير لا ازداد
المؤمن ايمانا وبقراءة ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقرأه الكافر ولا يعلمه ق ابو بكر رضه

انفقا

اتفقا على الرواية عنه اللهم انى ظلمت نفسى ظلما كثيرا اى وضعت الافعال الصادرة فى
غير محلها وهو لا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لى مغفرة من عندك يعنى تفضلا من
غير استحقاق وارحمنى انك انت الغفور الرحيم قاله عم حين قال علمنى دعاء ادعوبه
فى صلوتى م البراء بن عازب رضه روى مسلم عنه اللهم انى اول من احيا امرك اذ
اماتوه اى فى وقت اماتة اليهود امرك وغيروه قال حين مر على يهودى محمم مجلود
اى مسود الوجه روى انه اليهود جاؤا الى رسول الله صلعم فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم
زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون فى التورية قالوا نفضحهم ونجلدهم فلما توجهم فقال عبد الله
بن سلام ان فيها آية الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقال اصدقت
يا محمد فيها آية الرجم ثم امر به اى النبى عم بالرجم فرجم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كنت ادعو
امى الى الاسلام وهى مشركة فدعوتها يوما فاسمعتنى فى رسول الله صلعم ما اكره فاتيت رسول الله
فانا ابكى قلت يا رسول الله انى كنت ادعو امى الى الاسلام فتأبى على فدعوتها اليوم فاسمعتنى فيك
ما اكره فادع الله ان يهدى امى فقال اللهم اهد ام ابى هريرة رضه فخرجت مستبشرا بدعوة نبى
فلما جئت الى الباب فسمعت امى خشفة قدمى فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت
ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة رضه اشهد ان لا اله
الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله صلعم وانا ابكى من الفرح قلت
يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى امى فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببنى
وامى الى عباده المؤمنين ويحبهم الينا فقال عم اللهم حبب عبيدك هذا يعنى عبد هذا وامه
الى عباد ك المؤمنين ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه قالوا يا رسول الله
هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال عم اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وات بهم اى
اعطهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبى عم على اسلام من اسلم على يديه
ثم على عمه رضه روى مسلم عنه اللهم اهدنى وسددنى اى اجعلنى مستقيما وفى رواية اللهم
انى اسألك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم
يعنى اذكر فى خاطرك بهذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد واطلب هداية كهداية
من ركب متن الطريق واخذ فى المنهج المستقيم وسداد كسداد السهم عالما اياه اى على النبى عم
بهذا الدعاء علينا رضه م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة فى مدهم

اى فيما يكال بمدهم من اراد نسبوءا ابا القاسم كما يذوب الملح فى الماء ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اللهم بارك لنا فى ثمرنا وبارك لنا فى مدينتنا يعنى اكثر خيرنا فى المدينة من القياس
باوامر الله وبارك لنا فى صاعنا وبارك لنا فى مدنا يحتمل الا يكون البركة دينية
ويكون بمعنى الثبات يعنى ثبتنا فى ادآء حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير والا يكون
دنيوية ويكون بمعنى الزيادة يعنى اكثر ما يكال بها بحيث يكفى المدة فيها لمن لا يكفيه
فى غيرها اللهم ان ابرهيم عبدك وخليلك ونبيك وانى عبدك ونبيك واتم يذكر
عم الحلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال عم اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب
حيث لم يساو نفسه بابيه ابرهيم وانه دعاك بمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس
تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد وانى ادعوك للمدينة بمثل
ما دعاك بمكة لعمرى لبى دعآءه عم وضاعف خير المدينة على خير مكة بان جلب اليها
كنوز قيصر وكسرى وفى آخر الامر بارز الدين اليها وهذا معنى قوله عم ومثلى معه كما يقول
اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان لا يكون الوليد للنبى وقد جآء فى
رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحمل المطلق على المقيد او
يتاول هذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر حتى الاصغر بالاعطآء لكونه ارغب فيه واكثر
تطلعا وما بينهما من المناسبة فى حداثة الانفصال عن الغيب ض ابن عمر رض روى البخارى
عنه اللهم بارك لنا فى شامنا وبيمننا وهو بهزة ساكنة اسم الارض المعروفة اللهم بارك لنا فى يمننا
م عبد الله بن بسر رض روى مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم
دعا به لابيه بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا ج
البرآء بن عازب رض روى البخارى عنه اللهم باسمك احيا وباسمك اموت يعنى
لا انفك عن اسمك فى حياتى ومماتى وقبل الاسم منحم كما فى قوله سبح اسم ربك يعنى انت
تحيينى وانت تمتينى اراد به النوم واليقظة فنبه به على اثبات البعث بعد الموت
كان يقول اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا
واليه النشور والمراد بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحيآء بعد الموت ق ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق
والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة لموصوف محذوف اى مباعدة مثل مباعدة بين المشرق
والمغرب

والمغرب اراد به الانزوال عن الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقنى من الخطايا بالحط
كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياى بالماء والثلج والبرد
يعنى كفر خطاياى بالعفو والتجاوز عن ذلك بالثلج والبرد فى جمود رض انتفاعا على
الرواية عنه اللهم ثبته واجعلها هاديا مهديا دعا به له اى بالدعآء للراوى
حيى شكا اليه اى جريرا لا يثبت على الخيل فى عائشة رض انتفاعا على الرواية
عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد او هنا للنوع اللهم وصححها اى
صح اهل المدينة وبارك لنا فى مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهى
اسم موضع ساكنوها اليهود ق انس رض انتفاعا على الرواية عنه اللهم حوالينا
قال الجوهرى يقال قعد حوله وحواله وحواليه بفتح اللام ولا يقال حواليه بكسر اللام يعنى امطر
حوالينا ولا تمطر علينا تقدم تفصيله فى هذا الباب فى حديث اللهم اغثنا ثم ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض رب العرش العظيم ربنا ورب كل شئ فالق
الحب والنوى اى الذى يشق الحبة فيخرج منها الشجرة ونوى التمر فيخرج منه النخلة
ومنه قول التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شئ انت آخذ بناصيته
تمثيل لكون كل شئ فى قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شئ يعنى
انت الباقى بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شئ اى ليس شئ اظهر منك
لدلالة الايات الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك شئ اى ليس شئ فى البطون
قريبا منك ودون بمعنى قريب كقولهم المدينة دون مكة وبمعنى قبل كقولهم لا افوم
من مجلس دون الا بمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن له فئة ينصرونه من دون الله وقيل
معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصاير المتفكرين اقض عنا
الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا من الفقر عائشة رض
روى مسلم عنها قالت كان النبى اذا قام من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل
قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما
اتصل به بل النقد بريا رب خصها بالذكر لعظيم شانها فاطر السموات والارض عالم
الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدنى لما اختلف فيه
من الحق من بيان اما اى ثبتنى عليه باذنك انك تهدى من تشآء الى صراط مستقيم ق ابن عباس رض

نقنى ش
عبث مح
صوائنا ش لا علينا ه
وانت الاخر فليس بعدك شئ
واسرافيل ه
اى تحكم عبادك فيما ه مح

انفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض اى حافظهما
وراعيهما وهو فى معنى العلة كقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد
انت نور السموات والارض اى منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض
ومن فيهن ولك الحمد اى الثابت الواجب ووعدك الحق اى الصادق ولقاؤك حق اى ثابت
وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه
بالذكر من بينهم ايذانا بانه فايق لكلهم عليهم فان قلت لم عرف الحق فى الاولين ونكره فى البواقى
قلت لانه هو الحق الواجب الدايم وما سواه فى معرض الزوال وكذا وعده مختص بالانجاز دون
وعد غيره ونكره فى البواقى لانها لم يكن موضع الحصر لان لقاءه ثابت من جملة ما يكون ثابتا
ولما نظر النبى ﷺ الى معجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت اى انقدت وبك آمنت
وعليك توكلت واليك انبت اى الى عبادتك رجعت وبك خاصمت اى بتاييدك اخاصم
الكفار واليك حاكمت يعنى رفعت امرى اليك وجعلتك حاكما بينى وبين من يخالفنى فاغفر لى
ما قدمت وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد ذلك وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر
لا اله الا انت او لا اله غيرك كان يقول اذا قام من الليل يتهجد اى يصلى صلوة الليل ثم ابو
سعيد رضه روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملاء السموات والارض وملاء ما شئت من شئ
اى من العرش والكرسى بعد بالضم مرفوع على الغاية اى بعد السموات والارض اهل الثناء
والمجد منصوب على المدح او على النداء ويروى بالرفع اى انت اهل الثناء والمجد فالنصب احق
ما قال العبد جملة معترضة بين المبتدا والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت
وهذه خبر قوله احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى منك الجد اى بدل كرمنه قوله تعالى ولو نشاء
لجعلنا ملائكة فى الارض اى بدلكم يعنى لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك اى بدل طاعتك وانما
ينفعه العمل الصالح قال الجوهرى منك معناه عندك كان يقول اذا رفع راسه من الركوع
ثم ابو بردة الاسلمى رضه روى مسلم عنه اللهم صب الحنى عليها صبا ولا تجعل عيشها
كدا اى ذا كدر وهو التعب فى العمل دعا به لحبيب وامراته قال بعض
الشارحين بهذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه البخارى
وقد اعلم المصنف بعلامة مسلم ق عبد الله بن ابى اوفى رضه انفقا على الرواية عنه
قال كان النبى ﷺ اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابو اوفى فقال اللهم

اللهم

انت الحق ح

وما اخرت ح

وكلنا لك عبد ح

اللهم صل على آل ابى اوفى تقدم الكلام عليه فى الباب العاشر فى حديث قولوا اللهم
صل على محمد ق انس رضه انفقا على الرواية عنه اللهم على الاكام وهو بالكسر جمع اكمة
وهى الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل
الصغير وبطون الاودية ومنابت الشيح دعا به حين استسقوا فقيل له هلكت
الاموال وانقطعت السبل فدعا الله عليهم عنها ق ابن مسعود رضه انفقا
على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اى الزم بهلاكهم قريش قاله ثلث مرات
ثم قال عليك بابى جهل ابن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن
عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابى معيط بالعين المهملة على المصنف قال
ابن مسعود رضه فوالذى بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اى سمى النبى ﷺ
صرعى جمع صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا على بناء المفعول الى القليب
قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصغانى مؤلف هذا الكتاب السابع بهمزة
بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ق ابن عباس رضه انفقا على الرواية
عنه قال انى لرسول الله صلعم الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا
قلت ابن عباس قال اللهم فقهه اى اجعله فقيها عالما وزاد ابو مسعود وعلمه
التاويل دعا به لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق انس رضه انفقا على الرواية
عنه اللهم لا عيش اى لا عيش باق الا عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة
م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على
طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله بن ابى اوفى رضه انفقا على الرواية عنه اللهم منزل
الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اى ازعجهم
واجعل امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب م عايشة رضه روى مسلم عنها اللهم
من ولى من امور امتى شيئا فشق عليهم اى لم يرفق بهم فاشقق عليه ومن
ولى من امور امتى شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رضه روى مسلم عنه قال طفيل
بن عمرو راية فى المنام وهيئة حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال فغفر لى بهجرتى
الى نبيه فقلت مالى اراك مغطيا يديك قال قيل لى لن نصلح منك ما افسدت
فقصصتها على رسول الله صلعم فقال اللهم ولديه فاغفر الجار والمجرور

صيغة ح

وفى بعض النسخ ابو وهو خطا ح

ضمير ح

وهو نقل ظاهر اللفظ المعنى آخر بدليل ح

اى جماعة المهاجرة ح

ترجمة

والمجرور ن

متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث
المعنى كأن الله قال نخفر تلك الأيدية وقال عم اذا غفرتها فاغفر ليديه لما قتل
الرجل نفسه بقطع يداه في نفسه فاستغفر لهما يعني رجلا من دوس تفسير
لضمير يديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتووها اي
استوخموها فاصابه الجوى وهو داء الجوف فاخذ مشاقص جمع المشقص
وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهي العقد التي في ظهور الاصابع
فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا تتناول محل الجناية وان العقاب موزع
على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار ثم
سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلي يعني علينا وفاطمة والحسن
والحسين قاله لما نزل قوله فمن حاجك فيه بعد ما جاءك من العلم الآية ثم عائشة رضه
روى البخاري عنها اللهم هالة يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة قالته لما استاذنت
عليه اي للدخول على النبي ع فعرف النبي ع استاذان هالة مثل استاذان
خديجة ام ابن مسعود رضه روى مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله والحمد اي الحمد لله
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني
اسألك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر
ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روى بسكون الباء معناه
الاستعاذة من التعظم على الناس واستخفارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة
من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وعذاب القبر كان يقوله اذا
امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله ع عائشة رضه روى مسلم
عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح اي اذبح كبشا وفيه
جواز هبة الثواب في عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها تسبيم الله تربة ارضنا اي
هذه تربة ارضنا او ارض المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا يعني مجبولة
بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي تربة ارضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان
منها كانه يقول بلسان الحال اخترعت ادم من طين ثم ابدعت بنيته من ماء مهين
فهين عليك ان تشفي من به هذه نشأته يشفى سقيمنا باذن ربنا قال القاضي ناظر بين

ثبت

الى النطفة وريقة بعضنا اشارة ع

ثبت في الطب ان للريق مدخلا في النضج ولتراب الوطن تأثيرا في حفظ المزاج الاصلي ودفع
مضرته حتى قالوا ينبغي لمن سافر وتغير مزاجه ان يسقى من تراب ارضه بالماء ثم ان للرقى
والعزائم آثارا عجيبة يعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك
المداواة كانت مختفة بتربة ذلك المكان الشريف وبريقة نبينا ع لما صح انه ع يزق
في عين علي رضه فبراء من الرمد كان اذا اشتكى انسان الشيء منه او كانت به قرحة
او جرح قال بسبابته اي وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان ياخذ من
ريق نفسه على اصبع السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها هنة شيء فيمسح به
على الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله
رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم وصف العرش بوصف
الملك كان يقوله عند الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء لازالة الكرب
قلت بهذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء او نقول كان ع في ذكر
هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف في اظهاره لكون المذكور علاما
للغيوب وقد ورد انه قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل
ما اعطي السائلين ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه لا اله
الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت
ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله في دبر كل صلوة
اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده
قاله على الصحيح عبد الله بن الزبير بن العوام بشد بدالوا وانفرد به مسلم
لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول
ولا قوة الا بالله اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله تعالى لا اله
الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله
مخلصين له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ق ابن عمر
رضه لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار

ع انفقا على الرواية عنه

وليس معنى حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روى
بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لان معنى انه الحمد والنعمة
لك على كل حال ومعنى الثاني تعليل لمقول لبيك كان يلبي بهذه
التلبية في حجة وعمرته هذا انس رضه روى مسلم عنه
لبيك عمرة وحجا منصوب بمقدر اي هو لبيك عمرة
او بنزع الخافض اي بعمرة بهذا يدل على انه
لو كان قارنا تقدم الكلام وما هو
اصح الروايات الواردة
فيه في اول الباب
التاسع

نذر وقع من الشيخ المبارك علي بن الشيخ
الرحمة الوجيه محمد بن حسن الزبيدي البيجوري الشافعي
ولي النعمة الشيخ ١٠٨٣

الحمد لله على الاتمام ولرسوله افضل السلام هذا آخر الكلام من شرح لسيد الانام اللهم ارحم المصنف والشارح والمشارح

ايها الطالب لشرح الحديث لا تغفل عن هذا الشرح للحديث فان فوايده عزيزة مضبوط وشرح ومن الكتب والكاتبة الكثيرة ملقوطة من ثلاثة شروح للمشارق شرح الاكمال والتحفة والحدايق وشرح مسلم للنووي ومن شرح المشكوة وفوايد الهادي ومن شرح احكام الاحكام والمصابيح غرجا وقع في خاطر الشيخ والمبوبين

لمن دعا ياخبير

ولسائر المؤمنين والمؤمنات برحمتك يا ارحم الراحمين